

جهود الإمام الشاطبي في

الدعوة إلى الله تعالى

رسالة مقدمة لتبليغ دية جمة العالمية (الدكتوراه) من
الباحث / أحمد محمد محمد عبد الله خايد
عام 2000م

إشراف الأستاذ الدكتور / عبد الله عبد المحي محمد

جامعة الأزهر
كلية أصول الدين بالقاهرة
قسم الدعوة والثقافة الإسلامية
الدراسات العليا

رسالة مقدمة لنيل درجة (العالمية) الدكتوراه
بغنوان

جهود الإمام الشاطبي في الدعوة إلى الله تعالى

الباحث

أحمد محمد محمد عبدالله زايد

المدرس المساعد بقسم الدعوة بالكلية

إشراف الأستاذ الدكتور

عبدالله عبدالحى محمد

الرئيس الأسبق لقسم الدعوة بالكلية

وعميد كلية البنات فرع بنى سويف سابقاً

١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م

بسم الله الرحمن الرحيم

إهداء

- إلى والدي الحبيبين ، اللذين غمراني بحبهما ،
وطال إنتظارهما لهذا العمل .
- إلى إخوتي وأخواتي الأشقاء الذين نشأت بينهم .
- إلى زوجتي الكريمة وأبنائي الأعزاء (إسلام وإيمان وكريم) .
- إلى إخواني في الله في مشارق الأرض ومغاربها سائلاً المولى
سبحانه أن يعزهم ويحفظهم ويسدد خطاهم .
- إلى الدعوة إلى الله في كل أرض .

أحمد زايد

شكر وتقدير

أقدم - بعد شكري الجزيل لربي سبحانه - شكري الخالص وثنائي
الجميل لفضيحة أستاذي وشيخي فضيحة الدكتور / عبدالله عبدالحى محمد
- حفظه الله - الذى أشرف على هذا البحث . فجزاه الله خيراً .
وأملئ أن يكون هذا العمل خالصاً لوجه الله تعالى وأن يكون فى موازين
الحسنات .

بسم الله الرحمن الرحيم
المقدمة

الحمد لله حمداً يليق بجلال وجهه وبِعَظِيم سلطانه ، وأصلى وأسلم على سيد الدعاة محمد بن عبدالله النبي المصطفى ، والرسول الخاتم المجتبى وبعد؛
فإن مقام الدعوة إلى الله تعالى من أشرف المقامات ، والقيام بأعبائها من أجل الأعمال ، إذ بها يهتدى الخلق إلى الله ، وعن طريقها تتحقق مصالحهم دنيا وأخرى ، وبدونها يعيشون في جهل وعماية ، ويخبطون في ضلال وغواية ، فما أسعد من يأخذ بأيديهم إلى مقام العبودية لله الواحد ويدلهم على غاية خلقهم المنعوتة لهم في الكتاب ﴿ وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون ﴾ .

والدعوة إلى الله منهاج لحياة البشر متكامل ، ينقل إليهم بوسائل وأساليب شرعية مؤثرة ، وتقتضي الحركة بها والانشغال بقضاياهم فقهياً عميقاً بها وبالمواقع المراد تنزيلها عليه ، ولقد قيض الله تعالى لها رجالاً على مدار العصور والدهور ، وفي كل الأمصار يهتفون بها ، ويعرفون بأهدافها ومقاصدها ، ويشعرون السبل الوعرة لتبليغها ، محتملين في سبيل ذلك المحن الشداد ، معرضين عما يعوقهم ^{متعملين} ابتغاء الأجر من الله .

وكان من بين الموكب المهاب من الدعوة إلى الله رجلاً مغموراً ، حمل لواء الدعوة والإصلاح ، فذب عن السنة وقاوم البدع والأهواء ، فخط بفكرة خطأ واضحاً أصيلاً مستقراً في الفكر الإسلامي إنه الإمام أبو إسحاق الشاطبي ، الذي استحق بجدارة دراسات ودراسات للتنقيب عن درر فكره ، وكوامن فقهه ، وجواهر آثاره ، ومن بين هذه الدراسات تلك الدراسة التي أقدمها في هذا البحث والتي هي بعنوان **جهود الإمام الشاطبي في الدعوة إلى الله تعالى**

وكان الدافع لهذه الدراسة ما يلي :

- ١ - اهتمامي المبكر بكتاب الموافقات الذي هو أحد آثار الشاطبي وتأثرى به سنوات قبل مرحلة الدكتوراه الأمر الذي شحذ همتي لتناول فكر الشاطبي في صورة دراسة أكاديمية تنفع الدعوة .

٢ - تأثر حركة التجديد الإسلامى الأصل فى هذا القرن^(١) بفكر الشاطبى ، وهذا دفعنى إلى معرفة من هو الشاطبى ؟ وما هو فكره ؟ وما الجديد عنده ؟

٣ - قناعتى أن كتب التراث بجوانبها المختلفة مليئة بزاد دعوى نحن فى أمس الحاجة إليه ، وهذا يتطلب تنقيباً وبحثاً ، وربطاً للدعوة فى العصر الحديث برصيدا الأصل ، وتجاربها الماضية لتجمع الحركة بها بين الأصالة والمعاصرة .

٤ - أردت أن أطرح قضايا هامة رأيت أن الدعوة والدعاة والأمة عموماً فى أمس الحاجة إليها من هذه القضايا قضية مقاصد الشريعة ومسألة الاجتهاد ، وفقه الأولويات وكلها تناولها الشاطبى ، وفصل كثيراً من جوانبها .

٥ - رغبتى فى الإسهام فى إبراز فكر الشاطبى الذى ظل تحت الركام خمسة قرون أو يزيد ، مع أنه من الأهمية بمكان .

وكان منهجى فى البحث كالتالى :

١ - القراءة الموسعة والمتنوعة لما وقع تحت يدى للشاطبى شخصياً ، من كتب ودراسات وأبحاث ، ثم لما كتب حول فكره وآثاره كذلك .

٢ - اعتمدت المنهج الاستقرائى والمنهج التحليلى الاستنباطى فى الوصول إلى مرادى من القضايا التى طرقتها فى هذا البحث .

٣ - كان عمدتى فى البحث فى جهود الشاطبى كتابى الموافقات والاعتصام - بالدرجة الأولى . ثم الإفادات والإنشادات والفتاوى له ثم ما كتبه غيره عنه وعن فكره .

٤ - التزمت الأمانة العلمية فنسبت كل قول إلى قائله . فما كان قرآناً ذكرت اسم السورة ورقم الآية ، وما كان من السنة خرجته ذاكرًا اسم المصدر أو المصادر التى يعزى إليها الحديث رامزًا الكتاب بـ " ك " والباب بـ " ب "

(١) كمدرسة المنار التى تزعمها الإمام محمد عبده والشيخ رشيد رضا ، وكجماعة الإخوان المسلمين التى أسسها الأستاذ / حسن البنا وأنبتت الشيخ الغزالي والقرضاوى وهما من أشد المتأثرين بفكر الشاطبى .

مع ذكر رقم الحديث إن وجد ، أما النقول فنسبناها إلى أصحابها بذكر اسم الكتاب ورقم الصفحة ، وما نقل نصاً جعلته بين علامات التنصيص ، وما كان بالمعنى أو باختصار وتصرف أشرت إلى ذلك .

٥ - دلت على القضايا والمسائل والأمور التي سقتها ، وتحريت في ذلك الأدلة الصحيحة المقبولة شرعاً وعقلاً .

٦ - ناقشت القضايا التي طرحتها نقاشاً علمياً مبيناً ما استرحت إليه من الآراء إن وجدت ، وعلقت على ما احتاج إلى ذلك ، ولم أتطرق للقضايا الفرعية أو الجزئية ، التي تخل بسير العملية البحثية .

٧ - سرت بالبحث سيراً علمياً متناولاً القضايا من المنظور الدعوى ، مبرزاً قضايا الدعوة المختلفة مبيناً كيفية الاستفادة من القضايا المطروحة استفادة دعوية ، فوظفت القضايا الأصولية الواردة في آثار الشاطبي لخدمة فقه الدعوة .

هذا وقد جاء بناء البحث كالتالى :

مقدمة وتمهيد وثلاثة أبواب .

أما المقدمة فتناولت أهمية الموضوع ومنهج البحث فيه والخطوة .

والتمهيد تناولت فيه التعريف بمصطلحات العنوان .

الباب الأول : جهود الإمام الشاطبي في الدعوة إلى الله تعالى وفيه ثلاثة فصول .

الفصل الأول : جهود الإمام الشاطبي في خدمة مصادر الدعوة وفيه مبحثان .

المبحث الأول : جهوده في خدمة المصادر الأصلية .

المبحث الثانى : جهوده في خدمة المصادر التابعة .

الفصل الثانى : من فقه الدعوة إلى الله عند الإمام الشاطبي وفيه مبحثان .

المبحث الأول : خصائص الدعوة إلى الله كما بينها الشاطبي .

المبحث الثانى : مقومات نجاح الداعية عند الإمام الشاطبي .

الفصل الثالث : جهود الإمام فى إبراز حقائق الإسلام وفيه ثلاث مباحث

المبحث الأول : جهوده رحمه الله - فى إبراز جوانب العقيدة .

المبحث الثانى : جهوده رحمه الله - فى إبراز جوانب العبادة .

المبحث الثالث : جهوده رحمه الله - فى إبراز الجانب الأخلاقى .

الباب الثانى : منهج الإمام الشاطبى فى الدعوة إلى الله ووسائله وأساليبه وفيه ثلاثة فصول .

الفصل الأول : سمات منهج الإمام الشاطبى وفيه سبعة مباحث .

المبحث الأول : الاعتماد على الكتاب والسنة .

المبحث الثانى : الوسطية .

المبحث الثالث : نبذ التعصب والتقليد .

المبحث الرابع : الجمع بين العلم والعمل .

المبحث الخامس : تقدير قيمة العقل .

المبحث السادس : مراعاة الأولويات .

المبحث السابع : شمول نظرتة للإسلام .

الفصل الثانى : وسائل الإمام الشاطبى فى الدعوة إلى الله وفيه ثلاثة مباحث .

المبحث الأول : الكتابة والتصنيف .

المبحث الثانى : الافتاء .

المبحث الثالث : وسائل أخرى .

الفصل الثالث : أساليب الإمام الشاطبى فى الدعوة إلى الله وفيه ثلاثة مباحث .

المبحث الأول : إزالة الشبهات .

المبحث الثانى : الترغيب والترهيب .

المبحث الثالث : تحديد الداء ووصف الدواء .

ثلاثة فصول

الباب الثالث : التجديد والإصلاح عند الإمام الشاطبي وفيه فصلان .

الفصل الأول : التجديد والإصلاح في المجال الديني وفيه مبحثان .

المبحث الأول : في التجديد والمجدد .

المبحث الثاني : موقف الشاطبي من البدع وأهلها .

الفصل الثاني : التجديد والإصلاح في المجال التربوي وفيه ثلاثة مباحث .

المبحث الأول : المادة العلمية ومعاييرها .

المبحث الثاني : حول المربي والطالب .

المبحث الثالث : الأسلوب والطريقة .

الفصل الثالث : نظرية المقاصد والتجديد الفكري وفيه مبحثان .

المبحث الأول : المقاصد تعريفاً وتأصيلاً وتطوراً .

المبحث الثاني : مقاصد الشريعة عند الإمام الشاطبي .

الخاتمة (النتائج والتوصيات) ، المراجع - والفهرس .

هذا وقناعتي أن الجانب الدعوى في فكر الشاطبي وتراثه لم يأت على آخره هذا

البحث ، فلا يزال فكر الشاطبي ثرياً يحتاج إلى تنوير وتقليب .

وحسبى البدء عسى الله أن يهيئ لفكر الشاطبي من يستخرج درره ، ويُجلى كوامنه .

وعملى هذا عمل بشرى فيه الصواب والخطأ ، فما كان من صواب فمن الله تعالى

إذ بنعمته تتم الصالحات ، وما كان من خطأ فعذرى أننى ما قصدته ، وحسبى أنى

قصدت الصواب وأردت الثواب والحمد لله رب العالمين .

الباحث / أحمد زايد

التمهيد

وهو التعريف بالفاظ الموضوع

وفيه ثلاثة مطالب

المطلب الأول : تعريف بمعنى الجهود والمراد بها .

المطلب الثاني : التعريف بالإمام الشاطبي -رحمه الله .

المطلب الثالث : تعريف الدعوة إلى الله تعالى .

المطلب الأول : تعريف بمعنى الجهود والمراد بها :

كلمة الجهد وجمعها جهود لها دلالات لغوية متعددة فهي من «الجهد وهو المشقة . يقال : جهدت نفسي... والجهد : الطاقة . قال الله تعالى جل ثناؤه : ﴿والذين لا يجدون إلا جهدهم﴾^(١) وجهد الرجل في الشيء : جهداً ، جَد فيه وبالع ، وطلب حتى وصل إلى الغاية ، وجهد : بلغ المشقة ، واجتهد : بذل ما في وسعه وطاقته في طلبه ، ليلبغ مجهوده ويصل إلى نهايته^(٢) .

والجهد : المشقة ، وهو في الفلسفة : كل نشاط يبذله الكائن الحي الواعي جسمياً أو عقلياً ويهدف غالباً إلى غاية^(٣) .

والجهد والجهود : المشقة ، ورجل مجهود : ذو جهد^(٤) .

والاجتهاد : أخذ النفس ببذل الطاقة وتحمل المشقة .

واصطلاحاً : بذل الوسع للتوصل إلى معرفة الحكم الشرعي .

ومنه الجهد - شرعاً : الدعاء إلى الدين الحق وقتال من صد عنه .

وفي الشرع يطلق أيضاً على مجاهدة النفس والشيطان والفساق .

فأما مجاهدة النفس فعلى تعلم أمور الدين ، ثم على العمل بها ، ثم على تعليمها ، وأما مجاهدة الشيطان فعلى دفع ما يأتي من الشبهات وما يزينه من الشهوات وأما مجاهدة الكفار : فتقع بالمال واليد واللسان والقلب ، وأما الفساق فباليد ثم بالقلب^(٥) .

(١) مجمل اللغة : أحمد بن فارس بن زكريا - ٢٠٠ / ١ تحقيق (زهير عبد المحسن سلطان ط ٢ الرسالة بيروت ١٩١٦ ، والتوبة آية (٧٩) .

(٢) أنظر : القاموس الفقهي لغة واصطلاحاً / سعدى حبيب (٧٠ - ٧١) ط أولى ١٩٩٨ معادة عن الأولى ١٩٨٢ دار الفكر دمشق .

(٣) المعجم الوسيط ١ / ١٤٧ ط الثالثة مجمع اللغة العربية - القاهرة

(٤) المغرب في ترتيب المعرب / ناصر بن عبد السيد بن علي المطرزي ص (٩٧) دار الكتاب العربي بيروت لبنان - بدون .

(٥) القاموس الفقهي (٧١) سابق .

وبالتأمل فى هذه المعانى والتعريفات اللغوية لكلمة «جهد» ومشتقاتها يرى الباحث دلالة هذه المعانى اللغوية على الآتى :

- ١ - الجهد والاجتهاد فى ابتغاء الشئ وطلب حصوله ببذل الوسع واستفراغ الطاقة .
- ٢ - تمثل الكلمة المعنيين الحسى والمعنوى ، فيكون الجهد فى الأمر الحسى كالأداء الجسمى والعمل العضلى ، كما يكون كذلك فى الأمر المعنوى كالعمل الفكرى والعقلى .
- ٣ - من مشتقات كلمة «جهد» «الجهاد» : ويقصد به عدة معانى منها : الدعوة إلى الدين ، وتسمى جهاداً لما تتطلبه من جهد جسدى ومعنوى .
- ويقصد بها كذلك مجاهدة النفس على تعلم أحكام الإسلام والالتزام بها ، ثم تعليمها للغير ، وفى كل ذلك جهد ومجهود وجهود .
- كما تشمل العمل على دفع الشبهات التى يلقيها الشيطان وأتباعه والشهوات التى يزينونها ، ثم مجاهدة الكفار والفساق... بما يناسب كلاً على حده من الأساليب والوسائل .
- وهذه الدلالات بمجموعها هى المرادة فى بحثنا عند الحديث عن عطاء الشاطبى - رحمه الله - فى حقل الدعوة .
- فالمراد إذاً - إن شاء الله - أن تجلية ما قام به الشاطبى من جهد ، وما بذله فى سبيل الإسلام من طاقة ، وما استفرغه فى بيانه من وسع ، وما تحمله فى سبيل تعلمه وتعليمه ، ورد الشبهات عنه من مشقه . مع الوقوف على أساليبه ووسائله فى ذلك كله وبيان أثر هذه الجهود فى الدعوة إلى الله . والله المستعان .

المطلب الثاني : التعريف بالإمام الشاطبي - رحمه الله - وفيه نقاط :

١ - العصر الذي عاش فيه الشاطبي رحمه الله .

إن معرفة أى شخصية معرفة كاملة يتوقف كثيراً على مدى إدراكنا للعصر الذي عاش فيه ، والبيئة التي ترعرع في جنباتها ،

ودراسة عصر الشاطبي من زواياه المختلفة توقف الباحث على كثير من الأبعاد الفكرية والروحية والاجتماعية في شخصية هذا الإمام العظيم ولذا فإن إلقاء الضوء التاريخي على الفترة الزمنية لشخصية هي محل دراسة لا ينبغي أن يكون أمراً تقليدياً ، بل ينبغي أن يكون من منطلق هذا الهدف المنشود .
وفي الأسطر التالية نلقى الضوء على العصر الذي عاش فيه الشاطبي قبل الشروع في التعريف بالإمام نفسه .

أولاً : الحالة السياسية في عصر الشاطبي :

الإمام الشاطبي من أعلام القرن الثامن الهجري ونشأ وعاش وتوفي في غرناطة (١) لم يغادرها أبداً على ما ذكر .

وكانت غرناطة عاصمة الدولة «النصرية» التي حكمت الأندلس أوائل القرن السابع وبالتحديد الربع الثاني منه ، وظلت في صراع وخلاف دائم مع النصارى الأسبان ، كما كانت «غرناطة» تابعة «لألبيرة» إلى أن خربت ألبيرة بسبب الفتنة البربرية التي وقعت عام أربعمئة هجرية ، ولجأ أهلها إلى مدينة غرناطة .

وكانت غرناطة في بادئ الأمر أيام الدولة الأموية قرية مغمورة ، وذلك لانصراف المسلمين إلى ألبيرة

(١) غرناطة : يفتح أوله ، وسكون ثانيه ثم نون ، وبعد الألف طاء مهملة ، والصحيح أغرناطة بالألف في أوله أسقطها العامة ، وقيل بغير ألف ، ومعنى غرناطة : رمانة بلسان عجم الأندلس ، سمى البلد لحسنه بذلك ، قال الأنصاري : وهي أقدم مدن «كورة ألبيرة» من أعمال الأندلس وأعظمها وأحسنها وأحصنها يشقها النهر المعروف بنهر القلزم في القديم... وعليه أرجاء كثيرة في داخل المدينة ، وقد أقتطع منه ساقية كبيرة تخترق نصف المدينة فتعم حماماتها وسقاياتها... وبينها وبين قرطبة ثلاثة وثلاثون فرسخاً وهي سنام الأندلس ، ومن أحسن بلادها فهي مسرح الألبصار ، ومطمح الأنفس ، لم تخل من أشرف أمائل ، وعلماء أكابر وشعراء أفاضل ، وهي آخر معاقل الإسلام سقوطاً في أيدي النصارى ، أنظر في ذلك .

• نفخ الطيب من غصن أندلس الرطيب / أحمد بن محمد المقرئ التلمساني ١ / ١٤٧ - ١٤٨ تحقيق د / إحسان عباس . دار صادر - بيروت بدون .
• معجم البلدان للإمام أبي عبد الله ياقوت بن عبد الله الحموي الرومي البغدادى ٤ / ١٩٥ - بيروت ١٩٨٤ .
• اللوحة البدرية في الدولة النصرية / لسان الدين بن الخطيب ص (٢١ - ٢٥) دار الأفاق الجديدة - ط ٣ بيروت .

باعتبارها مدينة هامة، وقاعدة أساسية من قواعد الأندلس، ثم ما لبثت ألبيرة أن خربت كما قلنا- ودالت- وأصبحت غرناطة بعد ذلك هي موئل القاصدين، ومحط نظر اللاجئين الهاربين^(١).

وأنتقلت مقاليد حكم هذه المملكة «غرناطة» من طائفة إلى أخرى^(٢) حتى ظهر يوسف النصرى المعروف بابن الأحمر الذى أسس مملكة غرناطة الإسلامية وسميت باسمه «الدولة النصرية».

وقد ماجت غرناطة- آخر معاقل المسلمين بالأندلس- بكثير من الفتن والإضطرابات السياسية منذ سقوط مؤسسها وحتى سقوطها هي، يصور ابن الخطيب طرفاً من هذا الفساد السياسى فى المملكة الغرناطية فيقول «وجمع الله ما أسأره «أبقاه» العدو من الأندلس بعض الخضم «الأكل بأقصى الأضرار» والقضم «بأدناها» على قوم من خيار الأمة من سكان الموسطة القرطبية، من الجهاد شأنهم، والفلاح معاشهم، والنجدة شهرتهم، وإلى سعد بن عباد^(٣)، سيد الأنصار نسبتهم يعرفون «بنى نصر» رقعوا الخرق، وشعبوا الثأى^(٤)، وزجوا الأيام بين أطماع وهدنة، ومنعة وانحياز، ومدافعة وجهاد وموافقة وقد صنف الناس لهم- فى اتصال نسبهم بقيس بن سعد بن عباد^(٣) رضى الله عنه- غير ما تصنيف، فأولهم الغالب بالله أمير المسلمين أبو عبد الله محمد بن يوسف بن محمد بن أحمد بن محمد بن خميس بن نصر بن قيس الخزرجى الأنصارى، من ولد أمير الأنصار سعد بن عباد، ملك مدينة غرناطة فى رمضان عام خمسة وثلاثين وستمائه إلى أن توفى عام أحد وسبعين وستمائه، وولى بعده ولده وسميه السلطان- ثانى ملوكهم وعظيمها، أبو عبد الله- وطالت مدته إلى أن توفى عام أحد وسبعمائه، وولى بعده ولده وسميه أبو عبد الله محمد، وخلع يوم الفطر من عام ثمانية وسبعمائه، وتوفى فى شوال سنة أحد عشر وسبعمائه، وولى بعده خالعه أخوه نصر أبو الجيوش وارتبك أمره وطلب الأمير ابن عم أبيه السلطان أبو الوليد إسماعيل بن فرج بن إسماعيل صنو الأمير الغالب بالله، فتغلب على دار الإمارة فى ثانى عام اثنين وعشرين وسبعمائه.

وتمادى ملك السلطان أبى الوليد إلى الثالث والعشرين من رجب عام خمسة وعشرين وسبعمائه، ووثب عليه ابن عمه فى طائفة من قرابته فقتلوه ببابه وخاب فيما أملوه سعيهم فقتلوا كلهم يومئذ، وتولى

(١) يراجع : الإحاطة فى أخبار غرناطة- لسان الدين بن الخطيب ١/ ٩١-٩٣ تحقيق / محمد عبد الله عنان ط ٢ القاهرة ١٩٧٣ .

(٢) استولى عليها البربر بقيادة راوى بن زبرى، ثم المرابطون عام ٤٨٣هـ وظلوا بها ستين عاماً، وبعد سقوط دولة المرابطين بالمغرب سلموها هزيمة إلى الموحدين (٥٤١ هـ- ١١٥٦ م) وظلوا بها إلى أن أهنز ملكهم بالمغرب وبالأندلس تبعاً حتى جاء محمد بن يوسف النصرى مؤسس مملكة غرناطة الإسلامية أنظر / اللوحة البدرية (٣١-٣٢) والإحاطة (١/ ١٤٠-١٤٣).

(٣) هو سعد بن عباد بن دليم صحابى جليل من الأنصار وأحد النقباء الأثني عشر شهد المشاهد كلها سوى بدر مات بحوران سنة ١٥هـ وقيل فى خلافة أبى بكر سنة ١١هـ، أنظر البداية والنهاية لابن كثير ج ٣ المجلد ٢ ص ٢٠٥، وطبقات بن سعد ٣/ ٦١٦.

(٤) الثأى : الخرم- ويقال : رأب الثأى ورتقة أصلح الفاسد المعجم الوجيز . (٨١) ط الأميرية ١٩٩٢ .

أمره ولده محمد، واستمر إلى ذى الحجة من عام أربعة وثلاثين وسبعمائه وقتل بظاهر جبل الفتح بأيدي جنده من المغاربة، وتولى الأمر بعده أخوه أبو الحجاج يوسف ودام ملكه إلى يوم عيد الفطر من عام خمسة وخمسين وسبعمائه.

وترامى عليه في صلاته مرور مجديه في يده فقتله، وقدم لأمره الأكبر من أولاده، وخيرة قومه وأفضل الملوك من أهل بيته إلى ليلة الثامن والعشرين من شهر رمضان عام ستين وسبعمائه.

وثار به أخوه بتدبير ابن عم لهما عقد له أبوهما على بعض بناته وفرّ ولحق «بوادى آش» إلى أن أستقر منها بالمغرب، وتماهى ملك أخيه إلى أخريات شعبان من عام أحد وستين وسبعمائه. وسطا به ابن العم المذكور فقتله بدار ملكه، وفتك به فتكة شنعاء، وألحق به أماً صغيراً له. واستولى على الملك وأنتقل به إلى فرع آخر^(١).

وعاد ملك محمد بن أبى الحجاج بن أبى الوليد بن نصر إليه عام ٧٦٣ واستمر إلى وفاته سنة ٧٩٣هـ. هذه صورة مختصرة لما وقع في غرناطة من اضطرابات سياسية، أملت لها نزوات طائشة، وأهواء ومجون، وغذتها شهوات حب الرئاسة والتكالب على المناصب في مملكة صغيرة لا تتحمل كل هذه القلاقل والفتن في فترة وجيزة، ذهب فيها عدد غير قليل من الأمراء والملوك قتلاً واغتيالاً وانقلاباً. وقد عاصر الشاطبي - رحمه الله - زمناً من هذه القلاقل والاضطرابات السياسية. هذا الزمن يشمل مدة حكم أربعة من ملوك بني نصر هم:

- ١ - أبو الوليد إسماعيل بن فرج بن إسماعيل والذي دام حكمه من (٧٢٢ - ٧٢٥هـ).
 - ٢ - ابنه محمد بن إسماعيل بن فرج بن إسماعيل (٧٢٥ - ٧٣٣هـ).
 - ٣ - ثم أخوه يوسف بن إسماعيل بن فرج (٧٣٤ - ٧٥٥هـ).
 - ٤ - ثم ولد يوسف الأكبر وهو محمد بن يوسف بن إسماعيل بن فرج بن إسماعيل والذي امتد سلطانه من (٧٥٥هـ إلى ٧٩٣هـ) يعنى بعد وفاة الشاطبي بثلاث سنوات.
- وكانت أشد هذه السنين العصيبة فتناً وانحلالاً الفترة ما بين (٧٦٠ - ٧٦٣هـ) حيث يذكر ابن الخطيب أن هذه الفترة قد شهدت ثلاث انقلابات دموية رهيبة، الأول في رمضان ٧٦٠هـ أسفر عن فرار السلطان الغنى بالله إلى المغرب، وتولى أخوه إسماعيل الثانى بدلاً منه.

(١) اللوحة البدرية ص (٣٢ - ٣٤) وتفصيل ما أختصره ابن الخطيب هنا مذكور هناك في كتابه «نفاضة الجراب في علالة الاغتراب» فصل «في إدالة الدولة بالأندلس ثانية» نشر وتعليق د / أحمد مختار العبادى، مراجعة د / عبد العزيز الأهواني ط بغداد.

والثانى : وقع فى شعبان ٧٦١هـ قتل فيه إسماعيل الثانى هذا، ويا عجباً أن كان قاتله زوج شقيقته وهو أبو سعيد البرميخو الذى شهدت البلاد فى عهده انحلالاً خلقياً واسعاً، فقد كان مدمناً للحشيش .
وأعدم كما يقول ابن الخطيب، أسباب الرخاء، وفتح أبواب البلاء، وأضاع الرعايا بشؤمه .
أما الانقلاب الثالث فوقع فى جمادى الثانية سنة ٧٦٣ هـ، وبعدها عاد الملك مرة ثانية إلى الغنى بالله^(١) .

واستمرت الاضطرابات والفتن السياسية، ودامت مشاكل وفتن داخلية حتى سقطت مملكتهم عام ٨٩٧ هـ على أيدي نصارى أسبانيا^(٢) .

ولم يكن الله وهو العادل الحكيم أن يكتب لأمثال هؤلاء نصراً أو تمكيناً، وهم على هذه الحال من البعد عن هدى الله وحكمه، وبذلك فقد المسلمون الفرووس الذى طالما نعموا فى جنباته، كل ذلك بسبب ذنوبهم وانحرافاتهم السياسية .

هذه صورة مختصرة عن الحالة السياسية فى عصر الشاطبى .

ثانياً : الحالة الاجتماعية:

كان التكوين البشرى فى غرناطة يجمع ثلاثة عناصر العرب والبربر والمهاجرة^(٣) وبهذا كان الشعب الغرناطى مزيجاً من هذه الجنسيات، ولم أعرف فيما قرأت شقاً حدث بين هذه الطوائف زمن الشاطبى مما يعنى استقرار العلاقات والأوضاع الاجتماعية فى غرناطة، وأبن الخطيب يؤكد أنسجامهم واستقرار العلاقة بينهم .

أما الشعب الغرناطى جملة - فقد كانت تبدو عليه أمارات التحضر والرقى .

يصف ابن الخطيب الرجال بها قائلاً: «فتبصرهم فى المساجد أيام الجمع كأنهم الأزهار المفتحة فى البطاح الكريمة تحت الأهوية المعتدلة»^(٤) .

ثم يلقي ابن الخطيب الضوء على شىء من عاداتهم الاجتماعية فيقول «ومبانيهم متوسطة، وأعيادهم حسنة مائلة إلى الاقتصاد، والغناء بمدنيتهم فاش حتى بالدكاكين التى تجمع كثيراً من الأحداث... وصرفهم

(١) أنظر / نفاضة الجراب فى علالة الاغتراب ص ١٠٣-١١٩ .

(٢) نهاية الأندلس محمد عبد الله عنان ص ٢٧-٥٤ ط الثانية القاهرة ١٩٦٦ م .

(٣) اللوحة البدرية ص (٣٨) والبربر : شعب أكثره قبائل تسكن الجبال فى شمال أفريقيا المعجم الوجيز (٤٢)

(٤) المصدر نفسه (٤٩) .

فضة خالصة، وذهب إبريز... وحليهم فى القلائد^(١) والدمالج^(٢) والخالخيل^(٣) والشنوف^(٤) الذهب الخالص إلى هذا العهد فى ألى^{الجد} واللجين^(٥) وكثير من آلات الرجلين فيمن عداهم.

والأحجار النفيسة من الياقوت والزبرجد والزمرد ونفيس الجوهر كثير فيمن ترفع من طبقاتهم إلى ظل دولة أو أعرق أصالة موفورة^(٦).

ثم يصف أحوال نسائهم بأنهن «قد بلغن من التفنن فى الزينات لهذا العهد والمظاهرة بين المصبغات والتنافس فى الذهبيات والديباجات، والتماجن فى أشكال الحلى إلى غاية بعيدة»^(٧).

هذه الأوصاف للحالة الاجتماعية فى غرناطة زمن الشاطبى والى يخبرنا عنها لسان الدين بن الخطيب وهو غرناطى النشأة محفوف بعناية السلطان أبى الحجاج وأحد وزرائه وأمين سره، وسفيره إلى الملوك. ثم وزير ابنه من بعده محمد^(٨)، وهو من أعرف الناس بالدولة النصرية، وبالمملكة الغرناطية.

وهذه الأوصاف المذكورة تدل على بعض مظاهر الانحرافات الأخلاقية والتحلل الاجتماعى، مثل المجون، وانتشار الغناء وتبرج النساء، والمبالغة فى الزينات وسائر ألوان الترف، الأمر الذى أدى إلى ضعف البلاد وسلوكها طريق النهاية فالترف وما يستتبعه من معاصى مؤذن بخراب البلاد، وهلاك العباد.

«وتدلنا بعض القرائن على ما أخذ يتسرب إلى المجتمع الأندلسى من ضعف، وما أصاب الطاقة المالية من عجز عن مواجهة ما تقتضيه المواجهة للعدو من استعداد واحتياط، فقد دعى الأهالى لتجديد بناء أسوار الحصون، وهو أمر راجع فى الأصل إلى بيت المال، فاختلف الفقهاء فى توظيف ذلك عليهم، وأفتى أبو إسحاق الشاطبى بجوار. ذلك اعتماداً على مبدأ المصلحة المرسلة^(٩)، مخالفاً فى ذلك أبا سعيد فرج بن لب ت ٧٨٢هـ، وتناقض العبيد والإماء عند الأندلسيين، وعمد بعضهم إلى تدليس العملة ومزج ذهبها بالنحاس، واتجه كثير منهم إلى النشاط البحرى، وإجارة السفن، مستفتين الفقهاء فى إجارتها بأجر غير معلوم عند العقد.

(١) القلائد : جمع قلادة وهو ما يجعل فى العنق من حلى ونحوه المعجم الوجيز (٥١٢).

(٢) الدمالج جمع دملج وهو سوار يحيط بالعنق، المصدر نفسه (٢٣٤).

(٣) الخالخيل : جمع خلخال. وهو حلية تلبسها النساء فى أرجلهن، المصدر نفسه (٢٠٦).

(٤) الشنوف : جمع شنف وهو القرط وقد يخصص بما يعلق فى أعلى الأذن، والقرط بما يعلق فى أسفلها، المصدر نفسه (٣٥٢).

(٥) اللجين : الفضة نفسه ص (٢٥٢). (٦) اللوحة البدرية ص (٤٠).

(٧) المصدر نفسه (٤١).

(٨) نفسه ص (٥-١٢) من مقدمة محب الدين الخطيب للمحة البدرية بتصرف واختصار.

(٩) المصلحة المرسلة هى «التي لم يشهد الشرع باعتبارها ولا الغائها» الفكر السامى فى تاريخ الفقه الإسلامى / محمد بن الحسن الحجرى

(٩٤/١) ط ١ القاهرة ١٣٩٦هـ وعرفها د/ البوطى بقوله «كل منفعة داخلية فى مقاصد الشارع دون أن يكون لها شاهد بالاعتبار أو

الإلغاء» ضوابط المصلحة فى الشريعة الإسلامية ص (٣٣٠) ط الأولى دمشق- دار العلم والمالكية أكثر الفقهاء أخذاً بالمصالح المرسلة

واشترطوا للعمل بها شروطاً مدونة فى كتبهم أنظر / معجم أصول الفقه خالد رمضان حسن ص (٢٧٠) ط الأولى ١٩٩٨ القاهرة

وللشاطبى تفصيل للمصلحة المرسلة فى الاعتصام من (٣٥١-٣٩١).

وجاء فى نص الاستفتاء هذه العبارة الدالة على ما تعرضت له الحياة الاقتصادية من الضيق « كيف والقطر الأندلسى لا يخفى حاله والحاجة فيه إلى الطعام، وجل طعامه الآن من البحر » ولعل هذا الضيق هو الذى حدا ببعضهم إلى التفكير فى تبادل تجارى مع العدو الأسبانى، واستفتاء الإمام أبى إسحاق الشاطبى فى ذلك^(١).

هذه صورة موجزة أيضاً عن الأوضاع الاجتماعية فى غرناطة وهى تقترب فى السوء والانحراف من سابقتها السياسية.

ثالثاً: الحالة الدينية والثقافية

إذا حاولنا أن نتعرف على أحوال أهل غرناطة الدينية نظرنّا أولاً عقيدتهم ثم مذهبهم، وهل هناك نحل أو مذاهب أخرى منافسة أم لا؟

يحدثنا ابن الخطيب عن هذا كله قائلاً: أحوال أهل هذا القطر فى الدين وصلاح العقائد سنية، والأهواء والنحل فيهم معدومة، ومذاهبهم على مذهب مالك بن أنس^(٢) إمام دار الهجرة جارية وطاعتهم للأمراء محكمة^(٣).

فالعقيدة كما تبين عقيدة أهل السنة، والمذهب الفقهى مذهب مالك، ولا تجد الأهواء والنحل فى أرضهم منبتاً، وقد ساد مذهب مالك فى الأندلس سيادة عامة ومطلقة «حتى قيل إنهم كانوا لا يعرفون إلا كتاب الله وموطأ مالك»^(٤).

ومع وجود الفساد السياسى والتحلل الاجتماعى إلا أن الروح الدينية لم تنعدم بل كانت موجودة إلى حد كبير مما يجعلنا نميل إلى القول بإنحصار الفساد السياسى والاجتماعى فى طبقة الساسة والمترفين، أما العامة فكان الإسلام يشغلهم، ومما ساعد على وجود روح إسلامية عامة فى غرناطة زمن الشاطبى أن كانت هذه المملكة - كما يذكر المؤرخون - «تستقطب كثيراً من المسلمين الذين سقطت مدنهم بأيدي النصارى،

(١) فتاوى الإمام الشاطبى د / محمد أبو الأجنان ص (٢٧ - ٢٨) من المقدمة ط الثانية ١٩٨٥ تونس وانظر نيل الابتهاج بتطريز الديباج / أحمد بابا التنيكتى ط (٥٠ - ٥١) منشورات كلية الدعوة الإسلامية - ليبيا.

(٢) الإمام مالك بن أنس هو ابن مالك بن أبى عامر الأصبحى وجده الأعلى أبو عامر صحابى جليل، وجده الأسفل مالك، من كبار التابعين وعمه سهيل من جلة علماء التابعين، ومالك مجمع على إمامته ودينه وورعه، قال عنه تلميذه الشافعى: «مالك حجة الله على خلقه، وعلى هذا أجمع أشياخه وأقرانه، وكان رضى الله عنه من أتباع التابعين روى عنه خلق كثير قال عن نفسه «ما جلست للفتيا حتى أذن لى فى ذلك سبعون من أهل العلم» وله مذهب معروف، ولد رضى الله عنه فى ذى المروة من أعمال المدينة المنورة سنة ٩٣ هـ وعاش فى المدينة وتوفى فيها سنة ١٧٩ هـ أنظر / الفكر السامى ١ / ٣٧٦ - ٣٩٣، معالم الثقافة الإسلامية / عبد الكريم عثمان (٣٢٣) ط الخامسة ١٩٧٨ القاهرة، تاريخ المذاهب الإسلامية للشيخ محمد أبو زهرة ص ٣٦٦ - ٤٠٥ ط دار الفكر العربى القاهرة.

(٣) اللوحة البدرية (٣٨). (٤) الشاطبى ومقاصد الشريعة لحمادى العبيدى ص ٤٦ - ٤٧ ط الأولى طرابلس - ليبيا.

حيث يدفعهم الزارع الدينى أن يحافظوا على العقيدة الإسلامية، ويحدوهم التمسك بالشرعية والحرص على تنفيذ أحكامها إلى الهجرة إلى بلاد الإسلام»^(١).

ويدلنا على نماء الروح الدينية فى عصر الشاطبى، تلك الفتاوى التى جمعت فى مصادر شتى لعلماء الأندلس، ومنهم الشاطبى رحمه الله^(٢)، والتى تدل على حرص الشعب الغرناطى على تعرف أحكام الإسلام، والسير وفق تعاليمه ومظهر ذلك اللجوء إلى العلماء لاستفتائهم فى أمور دينهم ودنياهم، وثقافياً فلقد شكلت الثقافة الإسلامية جانباً هاماً ورئيساً فى الثقافة العامة فى غرناطة «وقد قامت فى الحضرة الغرناطية مؤسساتان علميتان تحافظان على رصيد المعرفة الإسلامية، وتبثان إشعاعاً فكرياً رغم العواصف السياسية الهوجاء والاضطرابات المهددة للأمن والاستقرار.

أولاهما:

الجامع الأعظم الذى تنتظم فيه الدروس، ويقصد للتعليم كما يقصد للتعبد...

ثانيهما:

المدرسة النصرية التى أنشأها السلطان أبو الحجاج يوسف الأول فى منتصف القرن الثامن على يد حاجبه أبى النعيم رضوان، وأوقف أموالاً للانفاق عليها، وقد قال عنها لسان الدين ابن الخطيب: جاءت نسيجة وحدها بهجة وصدراً وظرفاً وفخامة.

ونقشت على أحد جدرانها قصيدته التى مطلعها:

ألا هكذا تبنى المدارس للعلم وتبقى عهود المجد ثابتة الرسم

وأوقف عليها المؤلفون نسخاً من كتبهم، مثل ابن الخطيب الذى أوقف عليها نسخة من كتابه «الإحاطة» وتولى التدريس بها نخبة من علماء الأندلس... وقد واصلت أداء مهمتها العلمية إلى آخر عهد المسلمين بالأندلس»^(٣)، وعلى الرغم من الفساد السياسى الذى أشرنا إليه فى موضعه، إلا أن الحالة الثقافية كانت مزدهرة، حيث انتشرت الفنون والعلوم فى مجالات شتى مثل الفقه وأصوله، وعلوم اللغة، والأدب والسياسة، بل والفلسفة والطب والمنطق والفلك والرياضيات.

(٢) أنظر قائمة بأسماء هذه الكتب فى فتاوى الشاطبى ٨٦ / ٨٧.

(١) من مقدمة فتاوى الشاطبى د/ محمد أبو الأجفان (٢٦-٢٧)

(٣) مقدمة فتاوى الشاطبى لأبى الأجفان (٢٩ / ٣٠).

ويبدو أن هذا التناقض والاختلاف بين الأوضاع السياسية والاجتماعية والثقافية والدينية أن أهل السياسة كانوا في شغل بأهوائهم وصراعاتهم، ولم يسلكوا سبيل التضييق وتكميم الأفواه على العلماء والمفكرين كما هي عادة أهل السياسة، وقد «تجلى النشاط العلمي في الأندلس في تأليف مصنفات في مختلف الفنون، وفي إفتاء المكلفين الذين كانوا يستفتون فيما ينزل بهم، وفي التباحث في المسائل الخلافية، وفي المناظرات والمراجعات التي تهىي احتكاكاً فكرياً، وقد ينتج عنها تأليف رسائل تبحث فيها موضوعات علمية وسنرى أن أبا إسحاق كان من فرسان مجال البحث والحوار الفقهي»^(١).

هذه الإمامة تعرفنا من خلالها على بيئة الشاطبي من ناحيتها السياسية والاجتماعية والدينية والثقافية وسنشرع - بعون الله تعالى - في التعريف بالإمام نفسه فيما يلي :

١- اسمه وكنيته ونسبته :

اتفق الذين ترجموا للإمام الشاطبي على أن اسمه : إبراهيم بن موسى بن محمد^(٢) دونما زيادة عند بعضهم أو اختلاف في شيء ، كما أجمعوا على أن كنيته : « أبو إسحاق » دون مزيد عما يخص أهله أو ذريته .

أما نسبته : فهو اللخمي الغرناطي الشاطبي

أما نسبته : اللخمي فترجع إلى « لخم » وهي قبيلة « من اليمن ومنهم كانت ملوك العرب في الجاهلية ، وهم آل عمرو بن عدى بن نصر اللخمي »^(٣).

وأما أنه « الغرناطي » فنسبة إلى موطن مولده ومسقط رأسه « غرناطة » التي سبق التعريف بها آنفاً .

و« الشاطبي » نسبة إلى شاطبة « بالطاء المهملة ، الباء الموحدة ، مدينة في شرقي الأندلس وشرقي قرطبة ، وهي مدينة كبيرة قديمة »^(٤).

ويحسن بالباحث استكمالاً للفائدة - ونحن بصدد الحديث عن نسبة الشاطبي إلى شاطبة أن تبدي

ملاحظتين :

(١) المصدر نفسه (٣١).

(٢) ترجمته في الاعلام للزركلي (٧٥/١) ط السابقة دار العلم للملايين بيروت لبنان ١٩٨٦ ، هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين اسماعيل باشا البغدادي (١٨/٥) ط استانبول ١٩٥١ ، نيل الابتهاج (٤٨-٥٢) مصدر سابق ، معجم الاعلام بسام عبد الوهاب . ص (٢٤) دار الجفان والحابي ط أولى قبرص ١٩٨٧ م .

المجد دون في الإسلام / عبد المتعال الصعيدي (٣٠٧-٣١٢) ط القاهرة بدون ، معجم المؤلفين تراجم مصنف الكتب العربية عمر رضا كحالة (٣١٨/١) المتنبي بيروت لبنان

(٣) الصحاح للجوهري (٢٠٢٨/٥) تحقيق أحمد عبد الغفور عطار ط الثالثة ١٩٨٤ بيروت لبنان

(٤) معجم البلدان (٣٠٩/٣) مصدر سابق .

الأولى: أن أبا إسحاق منسوب إلى شاطبة ليس على اعتبار أنه منها رأساً ، إنما على اعتبار أنها موطن آبائه الذين هجروها إلى غرناطة ، حيث لجأت أسرته إليها لما سقطت شاطبة بيد الأسبان سنة ١٢٣٩م الذين أخرجوا جميع المسلمين منها بعد صراع دام تسع سنوات بين الفريقين . كما تشير إلى ذلك الموسوعة العربية الميسرة ص ١٠٦٨ وعندما نعدد العلماء الشاطبيين الذين هم من شاطبة ولقبهم الشاطبي على أنهم منها رأساً نجدهم مائة واثنين وثلاثين شاطبياً أو قريباً من ذلك . ولا نجد أبا إسحاق من بينهم بل نجده وسط علماء غرناطة معدوداً .

الثانية: اشتهر شاطبي آخر غير أبي إسحاق وربما فاق أبا إسحاق شهرة وذيع صيت ، ويحسب بعض أهل العلم وطلبته أنهما شخصية واحدة بلا فرق بمجرد ذكر كلمة « شاطبي » والحقيقة غير ذلك ، فعدد الشاطبيين أولاً الذين لقبهم شاطبي كثرة - كما قلنا إلا أن الذهن ينصرف في الغالب عند سماعنا « الشاطبي » إلى الشاطبي عالم القراءات الشهير ، وصاحب الشاطبية في علم القراءات .

ودفعاً لهذا اللبس الذي قد يقع فيه البعض اقتضى الأمر القول بأن الإمام أبا إسحاق - الذي هو موضوع البحث - ليس هو الشاطبي عالم القراءات التي ينصرف إليه الذهن .

فاسم صاحب الشاطبية في القراءات :

أبو القاسم بن فيرة بن أبي القاسم خلف بن أحمد الرعيني الشاطبي الضرير مصنف الشاطبية في القراءات السبع ، ولد سنة ثمان وثلاثين وخمسائة ، وبلده شاطبة ونظمه « حرز الأمانى في القراءات » ألف ومائة وثلاثة وسبعون بيتاً أبدع فيها كل الإبداع ، وهى عمدة القراءات فى مشارق الأرض ومغاربها ، كان صالحاً عالماً يجتنب فضول الكلام ، قال عن نفسه إنه يحفظ وقر بعير من أوراق العلم ، زار القدس وصام بها شهر رمضان ، وخرج إلى الحج ، ورجع إلى القاهرة فكانت وفاته بها فى جمادى الآخرة سنة اثنتين وسبعين وخمسائة وقال الحجوى : سنة تسعين وخمسائة^(١) .

أما أبو إسحاق فهو كما سبق الترجمة له بدءاً باسمه وكنيته ونسبه .

(١) انظر البداية والنهاية لابن كثير (٣/٣) ، الفكر السامى (٢/٢٢٨) ومقدمة بن خلدون (٣٠٧) ط القاهرة بدون

٢- مولده ونشأته :

ولد في غرناطة ولم تذكر كتب التراجم سنة لمولده تعييناً ، حتى الذى أسهب فى التعريف به وهو أحمد بابا التنبكتى قال « ولم أقف على مولده - رحمه الله » (١).

لكن أحد المعنيين بالشاطبى وآثاره وهو الدكتور / محمد أبو الأجفان حاول على سبيل التقريب والتقدير والاستنتاج أن يحدد سنة ولادته فقال : « لم يعين المترجمون لأبى إسحاق الشاطبى سنة ولادته ، ويمكننا أن نقدر الفترة التى ولد فيها ، استنتاجاً من تاريخ وفاة شيخه أبى جعفر بن الزيات (٢) الذى كان أسبق شيوخه وفاة فقد كانت سنة وفاته ٧٢٨ هـ وهى السنة التى يكون فيها مترجمنا يافعاً ، وذلك ما يجعلنا نرجح أن ولادته كانت قبيل سنة ٧٢٠ هـ » (٣).

ويرجح أحد الباحثين وهو الأستاذ / حمادى العبيدى تاريخاً آخر فيقول : « وأرجح أن يكون مولد الشاطبى قريباً من سنة ٧٣٠ هـ وأستند فى ذلك إلى أنه كان صديقاً للشاعر ابن زمرك (٤) الذى ولد سنة ٧٣٣ هـ ، كما أن الشاطبى نفسه يذكر أن فى سنة ست وخمسين وسبعمئة كان صغير السن ، وكان يومئذ تلميذاً لابن الفخار الألبيرى (٥) الذى كان معجباً بذكائه وإثارته لمسائل فى اللغة لا يستطيع التنبه إليها من كان فى مثل سنه » (٦).

وفرق كبير بين الرأيين ، وحسماً لهذا الغموض أقول : إنه يكفى أن نعرف أن الشاطبى من أعيان المائة الثامنة الهجرية ومولده فى أواخر الربع الأول منها أو أوائل الربع الثانى .

« وقد عاش الشاطبى حياته كلها بغرناطة ، فلم يغادرها إلى غيرها من البلاد المجاورة كما أنه لم يذكر أنه غادر الأندلس للحج ، أو طلب العلم بالمشرق على عادة مواطنيه ولا نجد تعليلاً لهذا إلا أن تكون تلك الأسباب العادية من فقر أو مرض هى التى حالت بينه وبين ذلك » (٧) أو يكون غادرها ولم ينقل إلينا ذلك .

وقد نشأ - رحمه الله - عفيفاً ورعاً صالحاً جاداً كما سيتبين بعد ذلك .

(١) نيل الإبتهاج (٥٠)

(٢) سنعرف به عند الحديث عن شيوخ الشاطبى .

(٣) من مقدمة فتاوى الشاطبى (٣٢)

(٤) هو أبو عبد الله بن زمرك كان كاتباً لأمير غرناطة محمد بن أبى الحجاج بن أبى الوليد بن نصر وصفه بن الخطيب بأنه الفقيه الطرف فى الإدراك ، اللعوب بأطراف الكلام المشقق ، فارس النظم ثن النثر وينوع الخلاوة « انظر / نيل الإبتهاج

ص ٤٧٨ - ٤٨٠ واللمحة البدرية ١٢٩ - ١٣٠ .

(٥) سنعرف به لاحقاً عند حديثنا عن شيوخ الشاطبى .

(٦) الشاطبى ومقاصد الشريعة ص (١٣) .

(٧) المصدر نفسه ص (١٣) .

٣ - حياته العلمية وجوانب التأثر والتأثير فيها :

من حديث الشاطبي عن نفسه ندرك أنه - رحمه الله - قد بدأ حياته العلمية مبكراً منذ أن كان صغيراً من سنة إدراكه وتعقله الأمور يقول عن نفسه في ذلك : « لم أزل منذ فتق للفهم عقلي ، ووجه شطر العلم طلبى ، أنظر فى عقلياته وشرعه وأصوله وفروعه » (١) .

ولم تكن رحلته - رحمه الله - فى طلب العلم سهلة المنال ، قربة المطلب ، بل كانت على عكس ذلك ، وذلك أن الشاطبي طلب المعالى فى هذا المجال ، حيث لم يطلب القشور من العلم ، إنما حاول جاهداً إدراك أسرار الشريعة ، والتعرف على مقاصدها ، باذلاً أقصى عزم ، محتملاً صعوبة الطريق ، وعقباته حتى فاز بمقصوده ، هذه الصعوبات ربما صدت من كان على غير همته ، وقوة إرادته يصف لنا رحمه الله - تعمقه فى طلب العلم وأنواع العلوم التى سعى فى تحصيلها فيقول « لم أقتصر على علم دون علم ، وأفردت عن أنواعه نوعاً دون آخر ، حسبما اقتضاه الزمان والإمكان ، وأعطته المنه الخلوقة فى أصل فطرتى ، بل خضت فى لجة خوض المحسن للسباحة ، وأقدمت فى ميادينة إقدام الجريء ، حتى كدت أتلغ فى بعض أعماقه ، أو أنقطع فى رفقتى التى بالأنس بها تجاسرت على ما قدر لى ، غائباً عن مقال القائل ، وعدل العادل ، ومعرضاً عن صد الصاد ، ولوم اللائم » (٢) .

وقد سلك الشاطبي الطريق المختصر الأمثل الذى ينبغى على طالب العلم أن يسلكه ، فبدأ بالكلية قبل الجزئيات ، وبالأصول قبل الفروع ، وهذا ما يعد طرفاً من فقه الأولويات فى حق طالب العلم . يقول - رحمه الله - « فابتدأت بأصول الدين عملاً واعتقاداً ، ثم بفروعه المبنية على تلك الأصول » (٣) .

ولا شك أن العالم فى رحلته العلمية ما بين متعلم ومعلم ، وما بين متأثر ومؤثر ، كما أنه وارث للمعلم ومورث ، ومن هنا فالشاطبي أحسن التلقى وأجاد التعليم وفيما يلى نلقى الضوء على هذا الجانب .

أ - جانب التلقى والتأثر :

تلقى الشاطبي العلم الشرعى وغيره عن شيوخ أفاضل ، وعلماء أماجد ، ممن ذاع صيتهم ، وطار شهرتهم وكان لهم الأثر البالغ فى تلاميذهم حتى تخرج من مدارسهم واحد مثل الشاطبي ونلقى الضوء على أساتذة الشاطبي الذين تلقى عنهم وتأثر بهم .

(١) الاعتصام (١/ ٩١) .

(٢) الاعتصام (١/ ١٨ - ١٩) .

(٣) الاعتصام ج١ (١٩) .

١- الشيخ أبو جعفر أحمد بن الحسين بن علي بن الزيات الكلاعي المتوفى سنة ٨٢٨ هـ كان شيخ الشاطبي في صغره كما أنه أسبق شيوخه وفاة، وكان كثير العبادة مزدحم المجلس، واضح البيان حسن الخلق، جليل القدر فارس المنابر غير مدافع^(١).

٢- محمد بن علي أبو عبدالله الفخار البيري المتوفى سنة ٧٥٤ هـ أستاذ الشاطبي في العربية وغيرها قال: أحمد بابا «أخذ العربية وغيرها عن أئمة منهم: الإمام المفتوح عليه في فنها مالا مطمع فيه لسواه بحثاً وحفظاً وتوجيهاً ابن الفخار البيري لازمه إلى أن مات»^(٢)، ولم يقتصر الشاطبي في أخذه العلم عن شيخه هذا على العربية بل أخذ عنه الأدب وتعلم عليه القراءات وقرأ عليه بالقراءات السبع في سبع ختمات ويذكر الشاطبي طرفاً من هذا في الإفادة رقم (٧٣) (٣).

٣- الشيخ العلامة «قطب الدائرة شيخ الشيوخ الجلة الإمام الشهير أبو سعيد بن لب»^(٤) وهو أبو سعيد فرج بن قاسم بن لب شيخ شيوخ غرناطة، ومن انتهت إليه رئاسة فتوى الأندلس في وقته، له تأليف مفيدة وفتاويه في المعيار وغيره ذات اعتبار^(٥) قال عنه صاحب نفح الطيب: «وقل من لم يأخذ عنه في الأندلس في وقته»^(٦) أخذ عنه الشاطبي فروع الفقه، وتعلم منه خطته في الإفتاء والتدريس.

٤- الشيخ الشريف التلمساني محمد بن أحمد بن علي بن يحيى بن علي بن محمد المتوفى ٧٧١ هـ.

وهو «الشيخ الفقيه الإمام العالم الشهير الكبير، الصدر، القدوة، الشريف نسباً العظيم قدراً ومنصباً تزلع من معارفه، واستبحر»^(٧).

٥- ومن عدهم الشاطبي من شيوخه «الشيخ الأستاذ النحوي اللغوي أبو عبد الله محمد بن محمد بن بيش العبدى»^(٨) عالم اللغة العربية الفحل ولد سنة ٦٦٠ هـ تقريباً وتوفي ٧٥٣ هـ^(٩).

(١) الاحاطة (١/ ٣٨٧) .

(٢) نيل الإبتهاج (٤٨)

(٣) الإفادات والإنشادات ص (٥٧) .

(٤) نيل الإبتهاج (٤٩) .

(٥) انظر الفكر السامي (٢/ ٢٤٨)

(٦) للشيخ المقرئ الحفيد (٥/ ٥١٣) ط بيروت ١٩٦٨ م .

(٧) نيل الإبتهاج (٢٥٥) .

(٨) الإفادات والإنشادات (١٤٢) .

(٩) نفح الطيب (٥/ ٣٨٤)

٦- ومن شيوخه في اللغة العربية والفقه « الإمام الجليل الرحالة الخطيب أبو جعفر الشقوري الذي هو أبو جعفر أحمد بن الشيخ الولي أبي البشر آدم الشقوري الفقيه النحوي الفرضي الذي كان يدرس بقرطبة كتاب سيبويه وقوانين ابن أبي الربيع وتلخيص ابن البناء وألفية ابن مالك وفرائض التلقين والمدونة الكبرى^(١) .

٧- محمد بن علي بن أحمد الأوسي البلنسي ولد سنة ٧٢٤ هـ وتوفي عام ٧٨٢ هـ من علماء العربية والبيان له تفسير كبير على القرآن وتأليف في مبهمات^(٢) .

٨- الشيخ أبو عبد الله المقرئ الجيد المتوفى سنة ٧٥٩ هـ، ذكر غير واحد أنه من شيوخ الشاطبي ، وأشار إلى ذلك أبو اسحاق نفسه^(٣) في أكثر من موضع من الإفادات .

٩- الشيخ محمد بن أحمد بن محمد الحسن السبتي أبو القاسم قاضي الجماعة المتوفى سنة ٧٦٠ هـ وهو « الإمام الشريف رئيس العلوم اللسانية ذكره الشاطبي من شيوخه »^(٤) .

١٠- الشيخ محمد اليحصبي وهو محمد بن أبي الحجاج يوسف بن محمد أبو عبد الله اليحصبي المشهور باللوش المتوفى سنة ٧٧٣ هـ^(٥) .

١١- الشيخ أبو علي منصور بن علي بن عبد الله الزواوي أصولي نحوي، قرأ عليه الشاطبي مختصر منتهى السؤل والأمل في علمي الأصول والجدل ، وأجازه عليه إجازة عامة بشرطها^(٦) .

١٢- الشيخ شمس الدين محمد بن أحمد بن محمد بن محمد بن مرزوق توفي سنة ٧٥١ هـ^(٧) .

١٣ - الشيخ أبو القاسم ابن البنا الفقيه العالم المتوفى سنة ٧٥١ هـ^(٨) . إلى آخر ما ذكرته كتب التراجم والأعلام، من شيوخ فضلاء للشاطبي ، والذين يبلغ عددهم قريباً من الثلاثين^(٩) ، تلقى عنهم مختلف الفنون والعلوم، الأمر الذي يدل على حرصه الشديد على طلب العلم، كما يدلنا هذا على أصالة ما لديه من معارف وعلوم ومدى الجهد الذي بذله الشاطبي في طلب العلم .

(١) نيل الإبتهاج (٤٩) والإفادات (٢١) .

(٢) نيل الإبتهاج (٤٩) والإفادات (٢١) .

(٣) الإفادات (٨١) الإفادة رقم (١) وص (٨٥) إفادة رقم (٣) .

(٤) ترجمة بتوسع في نيل الإبتهاج (٤٣٠ - ٤٤٥) وقد توسع التنكي في ترجمة هناك

(٥) الإحاطة (٢٦٩/٢) . (٦) برنامج المجارى (١١٩) .

(٧) الإفادات (٨٦) وترجمته كاملة في نيل الإبتهاج (٤٥٠ - ٤٥٥) .

(٨) الإفادات (٩٢) .

(٩) الاسماء وتراجمها تراجع في مقدمة الإفادات والإنشاءات / لحمد أبي الأجفان (٢٠ - ٢٧) ومقدمته لفتاوى الشاطبي (٣٢ - ٤٠) .

وتفصيل جيد في كتاب الشاطبي ومقاصد الشريعة (٦٣ - ٨٤) ومواطن عديدة من نيل الإبتهاج .

ب- جانب التورث والتأثير:

ما كان للشاطبي ان يتلقى هذه العلوم المتعددة دون أن يورثها لمن خلفه ، بل كان - رحمه الله - نموذجاً للعالم الداعية الذي لا يكتفم علماً ، ولا يجحد فضلاً ، ولهذا فقد خرج علماء ، حملوا علمه ، وعرفوا فضله ، وكانوا علماء ودعاة ومجاهدين شهداء وسأذكر فيما يلي ما وقفت عليه من أسماء تلاميذه :

١- الإمام المجاهد الشهيد أبو يحيى محمد بن محمد بن محمد بن محمد بن عاصم الفقيه النظار ، العالم المحقق ، الحافظ المتفنن ، وكان - رحمه الله - من أسرة علمية شهيرة بغرناطة ، وكان عالماً خطيباً وكاتباً أديباً وارثاً لخطه شيخه الشاطبي ، كما كان من أبطال الجهاد ، وفي ساحته لقي ربه شهيداً سنة ٨١٣هـ (١).

٢- ومن أشهر تلاميذ الشاطبي ومن أكثر من تأثر به ونقل عنه الإمام أبو عبد الله المجارى وهو محمد بن محمد بن علي بن عبد الواحد المجارى الأندلسي المتوفى سنة ٨٦٢هـ قال هذا الإمام (عرضت عليه أى على الشاطبي ألفية بن مالك عن ظهر قلب).

وأجازة الشاطبي إجازة عامة ، وكما أخذ المجارى عنه كتاب سيبويه ومختصر ابن الحاجب الأصيلي وموطأ الإمام مالك مع سرد أسانيده إلى مؤلفيها (٢).

٣- القاضي أبو بكر بن عاصم محمد بن محمد بن محمد بن عاصم الغرناطي قاضى الجماعة بالأندلس والمتوفى سنة ٨٢٩هـ له تأليف عديدة ذكرها التنبكتي فى النيل (٣).

٤- الشيخ العلامة محمد أبو عبد الله البياني - رحمه الله - الأندلسي الغرناطي (٤).

٥- الشيخ أبو جعفر القصار وهو أحمد القصار الأندلسي أبو جعفر . قال ابن الأزرقي : وكان أستاذاً محققاً أخذ عنه شيخنا العلامة أبو اسحاق بن فتوح ، وحدثني أن الإمام أبا اسحاق كان يطالعه ببعض المسائل حين تصنيفه الموافقات ، وبياحته فيها ، وبعد ذلك يضعها فى الكتاب على عادة الفضلاء ذوى الأنصاف (٥).

(١) نيل الإبتهاج (٤٨٣ - ٤٨٤) والإفادات (٢٦)

(٢) الإفادات والإنشاءات (٢٦/٢٧).

(٣) ص ٤٩١ - ٤٩٣ .

(٤) نيل الإبتهاج (٤٩).

(٥) المصدر نفسه (٥٧٦).

هذه أسماء وقفت عليها كتلاميذ للشيخ -رحمه الله-، ويكفي أن يتلمذ الناس في كل عصر على الاعتصام والموافقات وغيرها للشاطبي .

مكانته ومنزلته بين العلماء :

احتل الشاطبي بين علماء الأندلس عامة وعلماء غرناطة خاصة مكانة علمية سامقة فلاحظها من أمرين :

الأول : ثناء الناس عليه من العلماء والتلاميذ والعامّة .

الثاني : تصدره للتدريس والإمامة والخطابة والفتوى .

أما ثناء الناس عليه فكثير وكان ذلك من تلاميذه وأقرانه من العلماء الكبار وغيرهم .

قال عنه تلميذه أبو عبد الله المجارى وهو من أكابر علماء غرناطة إنه :

« الشيخ العلامة ، نسيج وحده ، وفريد عصره »^(١) .

وقال عنه التنبكتي « الإمام العلامة المحقق ، القدوة ، الحافظ الجليل ، المجتهد كان أصولياً مفسراً ، فقيهاً ، لغوياً ، بيانياً ، نظاراً ، ثبّاتاً ، إماماً مطلقاً ، باحثاً مدققاً ، جدلياً بارعاً ، من أفراد العلماء المحققين الأثبات ، وأكابر الأئمة المتفنين الثقات ، له القدم الراسخ ، والإمامة العظمى في الفنون ، من التحرى والتحقيق ، له استنباطات جليّة ، ودقائق منيفة ، وفوائد لطيفة ، وأبحاث شريفة ، وقواعد محررة محققة »^(٢) إلى أن قال : « وبالجملة فقدّره في العلوم فوق ما يذكر وتحليته في التحقيق فوق ما يشهر »^(٣) .

وقد نقل التنبكتي أقوال العلماء بالثناء عليه ومنهم العلامة الحفيد بن مرزوق حيث يقول في حق الشاطبي « إنه الشيخ الأستاذ الفقيه الإمام المحقق العلامة الصالح أبو إسحاق »^(٤) .

ويعقب التنبكتي على هذا الثناء قائلاً « وناهيك بهذه التحلية من مثل هذا الإمام وإنما يعرف الفضل لأهله أهله »^(٥) .

وقال عنه الحجوى في الفكر السامى إنه : « الإمام الحافظ الجليل المجتهد من أفراد المحققين الأثبات وأكابر المتفنين فقهاً وأصولاً وعربية وغيرها »^(٦) .

(١) برنامج المجارى (١١٦)

(٢) نيل الإبتهاج (٤٨) (٣) المصدر نفسه (٤٩)

(٤) نيل الإبتهاج (٤٨) (٥) نفسه (٤٨) (٦) (٢٤٨/٢) .

وقد أثنى كثير من العلماء المحدثين عليه اعترافاً بفضلته ، وتقديراً لجهده من هؤلاء الشيخ العلامة محمد رشيد رضا حيث يقول :

« العلماء المستقلون في هذه الأمة ثلثة من الأولين ، وقليل من الآخرين ، والإمام الشاطبي من هؤلاء القليل »^(١).

ويقول الشيخ الأستاذ / مصطفى الزرقاء « إن الشيخ الإمام أبا إسحاق إبراهيم الشاطبي قمة علمية متميزة بخصائصها في علوم الشريعة الإسلامية »^(٢).

وليست هذه التحليات من العلماء المذكورين مبالغت لا واقع لها ، إنما هي تعبيرات صادقة لحقيقة الشيخ ومكانته العلمية .

ويضاف إلى ماسبق معرفة تلاميذه بفضلته ، وإدراكهم لمكانته فنرى بعضهم يطلب الوصاة منه ، وبعضهم يثنى عليه ، فضلاً عن ثناء الناس طالبي فتواه عليه مما يدلنا على عظيم مكانته ، وعلو منزلته .

« وما يدلنا على ما كان من إعجاب بشخصيته ، ومسايرة لاتباعه وثقة بعلمه الأمور التالية :

- أن تلميذه أبا عبد الله الحجارى قصده إلى داره طالباً الوصاة منه فقال له : قد وصاك الله تعالى قبلى ، ثم تلا قوله تعالى : ﴿ ولقد وصينا الذين أوتوا الكتاب قبلكم وإياكم أن اتقوا الله ﴾ الآية^(٢).

- إن من المستفتين من يعترف له بالفضل ، وقد خاطبه أحدهم بقوله « لكم الفضل فيما أعول عليه في العمل والفتيا »^(٣).

- إن من الذين استفتوه في بعض المسائل علماء ، فقد سأله الشيخ الشهير الفقيه الحداث أبو عبد الله الحفار المتوفى ٨١١ هـ عن حكم الزيادة في المرتب من بيت المال^(٤).

- إن طائفة من أصحابه كانت تهتدى بآرائه وتوجيهاته ، وكانت تقوم بتغيير المنكر وتواجه ضروباً من المعارضة والخرج ، فكان يكتب إليهم محرراً على التمسك بالحق ، والشعور بأمانة نشره والصبر على المحن والبلايا »^(٥).

(١) من تقدمه فتاوى الشاطبي ص (٧) .

(٢) النساء آية (١٣١) .

(٣) الفتاوى فتوى رقم (٣٢) للشاطبي .

(٤) نفسه فتوى رقم (٣٦) للشاطبي .

(٥) فتاوى الشاطبي (٥٧ - ٥٨) من المقدمة والفتوى رقم (٤٣) من فتاويه .

تصدره للتدريس والإمامة والخطابة والفتوى :

وهذا لا شك دليل كبير على تصدره مكانة بين العلماء عالية ، حيث لا يصلح لهذه الخطط والأعمال إلا الملئ الثقة ، الذى يستشعر ثقل التبعة وجسامة المسئولية ،

وقد تولى - رحمه الله - الخطابة والإمامة فى غرناطة ، إلا أنه لما رأى ما ارتبط بها من عادات غير محمود ، ورأى فى سلوك الناس شوائب مزيدة ، أنكر ذلك وسلك سبيل الإصلاح ، ويصور لنا الشاطبى طرفاً من ذلك فيقول : « دخلت فى بعض خطط الجمهور من الخطابة والإمامة ونحوها ، فلما أردت الاستقامة على الطريق ، وجدت نفسى غريباً فى جمهور أهل الوقت لكون خططهم قد غلبت عليها العوائد ، ودخلت على سننها الأصلية شوائب من المحدثات الزوائد » (١) .

كما تولى - رحمه الله - التدريس فى مراكز العلم الشهيرة فى غرناطة مثل الجامع الأعظم ، والمدرسة النصرية ، اللذين كانا يدرس فيهما من العلماء ذوى الشهرة الواسعة . وفى هذه المدرسة وذاك الجامع تخرج تلاميذ الشاطبى - رحمه الله .

ثم ما كان من فتاويه دليل قاطع على علو منزلته ، وسعة علمه وثقة الجمهور به .

أخلاق الشاطبى وصفاته :

لا أعلم - فيما قرأت - أحداً ذكر الشاطبى بمنقصة فيه ، أو عد عليه شيئاً مشيناً ، وكل ما ورد فى حقه يدل على شخصيته المتحققة بالعلم الغزير ، والخلق المتين ، والخلال الكريمة ، وأمثال الشاطبى يكتب لذكره الخلود ولتراثه البقاء .

يصفه التنبكتى بأنه كان « ورعاً صالحاً زاهداً سنياً » (٢) .

ويخبر عنه أنه كان « على قدم راسخ من الصلاح والعفة والتحرى والورع ، حريصاً على اتباع السنة ، مجانباً للبدع والشبهة ، ساعياً فى ذلك مع تثبت تام » (٣) .

والمطالع لكتب الإمام يقف على كثير من الأبعاد الأخلاقية والروحية لشخصيته رحمه الله - وأتصور أنه لولا هذه المقومات الأخلاقية التى توفرت لديه ، ما كان رحمه الله - بهذا التأثير والفاعلية .

(١) الاعتصام (١٩/١)

(٢) نيل الإبتهاج ٤٨

(٣) المصدر والصفحة السابقين .

وتتأكد هذه الصفات الحميدة، والمحاسن النبيلة لدينا إذا ما عرفنا أنه كان مصلحاً ومجدداً وداعية ومفتياً، ولا يتسنى لمن كان على غير سمت أخلاقي مؤثر، ومقام أخلاقي كريم أن يكون بهذا النجاح والتأثير.

ومن رسالة أرسلها الشاطبي إلى أحد خلصائه نستشف جملة من أخلاقه رحمه الله - حيث يقول في رسالته:

« فإذا كان وجه الصواب لائحاً فاعمل به فيما استطعت ، فمن جاءك مسترشداً فعلمه ما علمك الله ، ومن جاءك مستشكلاً لأمر وعرفت من مخيله الصدق فأرشده لما عندك من الصواب ، أو قل لا أعلم ، ومن جاءك متعنناً فأعره الأذن الصماء ، واسأل ربك اللطف الجميل ومن أتاك يخبرك بما فيك فاعلم أنه في الغالب ينم عليك كما ينم لك فلا تثق به ، ولا تلقف كلام الناس ، فإنه مما يوقع العداوة والبغضاء بين المؤمنين ، ومن خطأ صوابك فكله إلى الله تعالى ، وأما المسئ فيك تكفيك من انتصارك لنفسك ، وكل من عاملك بشر فعامله بخير ، ومن قطعك فصله ولا ترى أن ظهور حجة من يخاصمك نعمة عليك ، بل هو واستدراج والعياذ بالله » (١).

إن محامد الصفات تتجلى من هذه التعبيرات الرقيقة التي تبلورها هذه الرسالة الناصحة ، وهي بينة بالفاظها لا تحتاج إلى تعليق ، وغاية القول الذي نقصده أن نقول حاشا للشاطبي أن يقول ما لا يفعل ، أو أن ينصح بما لا يتحقق به هو ، وهو من أشد المحذرين من هذا المسلك .

وكان - رحمه الله - متمسكاً بالكتاب والسنة . يرى في التمسك بهما الخير والنجاة وكان يقول : « إن العاقد عليهما بكلتا يديه ، متمسك بالعروة الوثقى ، محصل لكليتي الخير ديناً وأخرى » (٢).

وكان من أخلاقه كذلك ، خلق الرحمة والشفقة على الخلق ، وسلامة الصدر تجاه الناس ، وكان يرى أن على المسلم أن يكون كذلك مع الخلق ، فلا يكن لهم شراً ، « بل يعتقد لهم الخير ، ويعرفهم بأحسن الأوصاف التي اتصفوا بها ولو بمجرد الإسلام ، ويعظمهم ويحتقر نفسه بالنسبة إليهم ... »

بل بلا يقتصر في هذا على جنس الإنسان ، ولكن تدخل عليه الشفقة على الحيوانات كلها حتى لا يعاملها إلا بالتى هي أحسن » (٣).

هذه بعض السمات الأخلاقية للشاطبي ، وهكذا تكون أخلاق العلماء والدعاة .

(١) فتاوى الإمام الشاطبي (١٨٣)

(٢) الاعتصام (١٩/١)

(٣) الموافقات ٢٠٣/٢

ما اضطلع به الشاطبي من علوم :

ذكرت آنفاً أن الشاطبي بدأ - رحلته العلمية مبكراً ، ولم يقتصر في طلبه للعلم على فن دون فن ، أو علم دون علم ، ويبدو أن هذا كان شأن علمائنا الأقدمين ، حيث كان الواحد منها أشبه بموسوعة جامعة . والشاطبي كان بحق عالماً موسوعياً وما خلفه من آثارٍ علمية تدل على ذلك ، وفيما يلي سرد بالعلوم التي حصلها الشاطبي وفيها دليل على موسوعيته :

١- أصول الفقه وأسرار الشريعة: وكتب في ذلك كتابه النفيس المعروف «بالموافقات» وقد تميز الشاطبي في هذا الفن «بالمقاصد».

٢- الفقه والأحكام: وله في ذلك فتاوى مجموعة في كتاب وسمه بـ «فتاوى الإمام الشاطبي» جمعها د / محمد أبو الأجفان .

٣- الحديث الشريف: وفيه عنى بصحيح البخاري وكتب كتابه «المجالس» شرح فيه كتاب البيوع من البخاري .

٤- العربية نحواً وصرفاً وغيرهما: وله في ذلك شرح حليل على الخلاصة في النحو : «المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية في خمس مجلدات كبار أشرح رجزا بن مالك في النحو وله عنوان : الاتفاق في علم الاشتقاق ، أصول النحو .

٥- الأدب: «له رسالة قيمة في الأدب لم يعثر عليها».

٦- في الدعوة والإصلاح الديني والاجتماعي له كتابة الاعتصام .

٧- في الثقافة والفنون المختلفة له «الإفادات والإنشادات» وفيه من المعارف الشرعية والعربية وغيرهما الكثير ، حيث بلغت الفنون المجموعة في هذا المؤلف أحد عشر فناً هي النحو والصرف ، والبلاغة ، واللغة والأدب ، والتفسير والحديث والعقيدة ، وعلم الكلام والمنطق والجدل ، وعلم الفلك ، والحساب والطب^(١) .

وللشاطبي أشعار جيدة لكنها قليلة ونادرة ويبدو أن ذلك كان لعدم تفرغه للشعر شأن كثير من العلماء .

(١) سنعرف بهذه المؤلفات عند حديثنا عن وسائل الشاطبي في الدعوة الي الله تعالى .

ومن خلال معرفتنا لشيوعه والعلوم التي قرأها عليهم ، وتلقاها منهم يمكن القول بأن الشاطبي برع في علم القراءات وأجاده، حيث قرأ بالقراءات السبع في سبع ختمات على الإمام أبي عبد الله محمد بن الفخار البيري المتوفى سنة ٧٥٤ هـ والذي كان من أحسن قراء الأندلس تلاوة وأداءً^(١).

ونلاحظ من خلال تعرفنا على الحياة العلمية للشاطبي أنه مع تعدد معارفه، وتنوع ما حصله من علوم إلا أنه تبهر وتخصص وبرع في ثلاثة منها: الفقه، وأصول الفقه، والعربية.

وفاته رحمه الله

يحمل التاريخ في ذاكرته نماذج خطت خطوطاً مؤثرة في مجراه، وتركت بصمات واضحة في صفحاته، رجالاً عظماء حفلت بهم أيام خوالي، إلا أن الله تعالى قضى بالفناء على جميع خلقه.

وقد رحل الشاطبي عن الدنيا تاركاً أثره العظيم، وبصماته الذكية ولم يختلف من ترجم للشاطبي في سنة وفاته مثلما حدث عند أجتهدهم في تحديد سنة مولده.

فهناك اتفاق لدى جميعهم على سنة وفاته وهي سنة ٧٩٠ هـ^(٢) بل حدد بعضهم الشهر فقال في شعبان واليوم فقال الثلاثة منه وكان ذلك في «غرناطة» محله مولداً وإقامة ووفاة رحمه الله رحمة واسعة.

(١) انظر مقدمة الافادات والانشادات ص (٢٠)

(٢) انظر / الاعلام للزركلي (١ / ٧٥، نيل الإبتهاج (١ / ٥٠) الفكر السامي (٢ / ٢٤٨) وقد ذكر ابو الاجفان خطأ عند الحجري في تاريخ الوفاة بالسنة ولم اره هناك.

المطلب الثالث: تعريف الدعوة إلى الله تعالى

لفظ «الدعوة» من الألفاظ المشتركة، ولها في كتب المعاجم العربية معان، ويتحدد المعنى المقصود بهذا اللفظ بحسب ما يضاف إليه، وعليه فالأمثل هنا أن أعرف الدعوة لغةً من خلال ما أوردته المعاجم، ثم أعرفها مجتمعة أو منضافة إلى «الإسلامية» أو «إلى الله تعالى».

يقال في اللغة «دعا بالشئ دعواً، ودعوة، ودعاء، ودعوى: يعنى طلب إحضاره. ودعا فلاناً: صاح به وناداه، ودعا بالشئ حث على قصده، وتداعى القوم: دعا بعضهم بعضاً حتى يجتمعوا.

والداعية: الذى يدعو إلى دين أو فكرة.

والدعوة: ما يدعى إليه من اجتماع وغيره، والدعوة: الحث على اتباع نحلة أو مذهب أو نحو ذلك^(١).

والدعاة: قوم يدعون إلى بيعة هدى أو ضلالة، ودعوة الحق: شهادة أن لا إله إلا الله^(٢). هذا بعض ما ورد فى تحليل كلمة دعوة لغوياً.

وكعادة المعاجم فى هذا الجانب تعرف الشئ بنفسه وربما زادته غموضاً إلا أننا نستخلص من هذه الإطلاقات أن الدعوة حثٌ وطلب حثٌ على قصد الشئ وطلب للاجتماع عليه سواء أكان هذا المدعو إليه أمراً مادياً كطعام أو شراب ونحو ذلك، أو معنوياً كمذهب أو فكرة، أو دين أو نحلة.

هذا فى اللغة، أما فى الاصطلاح فهناك اجتهادات فى تعريف الدعوة الإسلامية أو الدعوة إلى الله، والاقتصار على واحد من التعريفات الواردة عند أصحابها قد يضيق علينا المفهوم الواسع، ويضعنا فى حيز من الجزئية التى لا تفى بالعرض هنا.

وقبل استعراض هذه التعريفات نتساءل هل هناك تعريف قديم للدعوة إلى الله تعالى يقول عليه؟ ثم ما مرد الاختلاف فى تعريف الدعوة إلى الله؟ يتصور الباحث أن علم الدعوة «كعلم» يعتبر ناشئاً من الناحية النظرية.

ولذلك لم يحظ بتعريفات قديمة يعول عليها، ولهذا جاءت تعريفات الدعوة ناشئة بنشأة هذا العلم نظرياً.

(١) المعجم الوجيز (٢٢٨ / ٢٢٩)

(٢) لسان العرب (١٣٨٦ / ٢)

ثم إن مرد هذا الاختلاف الحاصل فى تعريف الدعوة أن الأمر يحتاج إلى نظرة عميقة كلية إلى المدلول اللغوى لهذا المصطلح ثم إلى نظرة متأنية فى القرآن الكريم باعتباره المصدر الأول للدعوة ثم إلى السنة النبوية باعتبارها المنهج التطبيقى للدعوة، ثم بعد ذلك وبعد استكمال الرؤية لجوانب القضية من ناحيتها النظرية والعملية نستطيع أن نضع تعريفاً مانعاً لهذا العلم، بعيداً عن التعريفات الفلسفية والتشقيقات المنطقية التى كثيراً ما تبعدنا عن المفهوم الحقيقى للأشياء.

وهذه رؤيتى للقضية حسب هذه المقدمات التى اشترطتها للسعى نحو تعريف صحيح كامل للدعوة.

أولاً: العطاء اللغوى المأخوذ من المعاجم العربية يفيد بأن الدعوة حث وطلب إلى قصد شىء والاجتماع عليه وهذا يعنى داعياً يطلب ويحث، عبر وسيلة مؤثرة، بأسلوب معبر مناسب، يؤثر فى مدعوين لينتقلوا إلى فكرة أو دين بغرض ما.

ثانياً: بالنظر فى القرآن الكريم نرى أن الإسلام فى مجمله كدين قضية واجبة النشر والبيان، ثم متطلبة التربية عليها، ثم إقرارها وحاكميتها والاحتكام إليها بأحسن الأساليب والوسائل، على بصيرة وبينة بتنظيم يتطلب قيادة وجنوداً تقوم بهذا العبء.

أم أن الإسلام قضية واجب إبلاغها فالله يقول: ﴿يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك...﴾ (١).

ويقول: ﴿فاصدع بما تؤمر وأعرض عن المشركين﴾ (٢).

ويقول: ﴿قم فأندر﴾ (٣).

ومجموع هذه الآيات يفيد وجوب التبليغ والإعلان والإنذار والبيان للإسلام.

كون الإسلام قضية تتطلب التربية على مبادئها فالقرآن ينطق بهذا، حيث كانت هذه هى مهمة النبى الكريم ﷺ ونحن بالتبع مكلفون بمثل ما كلف به عليه الصلاة والسلام يقول تعالى: ﴿لقد من الله على المؤمنين إذ بعث فيهم رسولاً من أنفسهم يتلوا عليهم آياته ويزكيهم ويعلمهم الكتاب والحكمة...﴾ (٤).

يعلق صاحب الظلال على هذه الآية قائلاً إن الآية تبين عظمه النبى ﷺ وعظمة رسالته «وعظم المنة

(١) المائدة آية (٦٧)

(٢) الحجر آية (٩٤)

(٣) المدثر آية (٢)

(٤) آل عمران آية (١٦٤)

الإلهية بها، ودورها في إنشاء هذه الأمة وتعليمها وتربيتها وقيادتها»^(١)، ويزكيهم يطهرهم من الزكاة وهي التطهير^(٢)، وتشترك في أداء هذا المعنى آيات أخر^(٣) في القرآن الكريم.

أما كون الإسلام جاء ليحكم فهي قضية في أشد أنواع الوضوح والحسم قال تعالى: ﴿وَأَن أَحْكَم بَيْنَهُمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ﴾^(٤).

وقال أيضاً: ﴿إِن الْحُكْمُ لِلَّهِ﴾^(٥).

وقال: ﴿أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾^(٦).

وما وظيفة الإسلام إذن إن لم يكن هو المرجعية العليا في حياة الأمة، وهذه المهمة العظيمة من البلاغ والتربية وتحكيم الإسلام لابد وأن تتوفر لها شروط منها:

● البصيرة للقائمين بها قادة وجنوداً قال تعالى: ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعْنِي﴾^(٧).

قال صاحب الظلال: «أدعوا إلى الله على بصيرة أنا ومن اتبعني» فنحن على هدى من الله ونور، نعرف طريقنا جيداً، ونسير فيها على بصر وإدراك ومعرفة، لا نخبط ولا نتحسس. ولانحدس، فهو اليقين البصير المستنير»^(٨).

● ومنها اختيار احسن الأساليب كما في قوله تعالى:

﴿ادْع إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بَالِغِ الْإِحْسَانِ﴾^(٩).

وقوله تعالى: ﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لَنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ﴾^(١٠).

● ومنها وصول الدعوة إلى درجة عالية من البيان يسميها القرآن «البلاغ المبين». قال تعالى: ﴿فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَاغُ الْمُبِينُ﴾^(١١). بحيث تتضح به معالم الدعوة ليستبين الحق من الباطل.

(١) الظلال (١/ ٥٠٦) ط دار الشروق

(٢) انظر الجامع لاحكام القرآن للقرطبي مجلد ٢ (١/ ١٣١)

(٣) آية (١٢٩) من سورة البقرة واية رقم (٢) من سورة الجمعة

(٤) يوسف آية (٤٠)

(٥) المائدة آية (٤٩)

(٦) يوسف آية (١٠٨)

(٧) المائدة آية (٥٠)

(٨) النحل آية (١٢٥)

(٩) الظلال (٤/ ٢٠٣٤)

(١٠) النحل آية (٨٢)

(١١) آل عمران آية (١٥٩)

وهى فى كل ذلك بشاره للمؤمنين ونذاره للمعرضين ، فهى ترغيب وترهيب وهكذا هذه المهام الدعوية طبقت على أيدي الأنبياء وآخرهم محمد ﷺ والنظر فى السنة والسيرة يبين ذلك كله .

وباستكمال هذه المهام والقيام بهذه الجوانب مكتملة نستنبط منه معنى الدعوة إلى الله وتحدد لدينا هذه المفردات :

- ١ - الإسلام هو موضوع الدعوة إلى الله ٢ - الإسلام له مهام ووظائف .
 - ٣ - تتحتم علينا واجبات تجاه هذا الدين من «بيان وحركة وتربية وإقرار واقعى له» .
 - ٤ - خضوع هذه الواجبات لقواعد نظرية وتطبيقية لضبط تحقيق المطلوب تجاه الإسلام .
- إن استحضار هذه النظرات الثلاث فى المعاجم وفى القرآن وفى السنة أمر لازم إذا أردنا أن نخرج بتعريف للدعوة حقيقى يؤدى معناها بالفعل .

وبعد هذه المقدمات المقصود ذكرها- أسوق تعريفات علماء الدعوة ثم أعلق عليها بما يناسب المقام .

• تعريفات الدعوة كما وردت عند أصحابها:

يمكن تقسيم اتجاهات العلماء عند تعريف الدعوة إلى أصناف :

- ١ - صنف عرف الدعوة باعتبار أنها الإسلام بغاياته وأهدافه غير معتبر فى التعريف مقومات أخرى مثل الحركة بالإسلام «التبليغ» أو تربية الناس عليه أو الدفاع عنه ضد خصومه أو وسائل ذلك كله وأساليبه .

- ٢ - صنف اقتصر فى التعريف على جانب واحد فقط وهو جانب الحث والتبليغ ومحاولة الجمع على الدين .

- ٣ - وصنف وسع واستوعب فضمن تعريفه الإسلام والحركة به وتبليغه وتطبيقه والدفاع عنه وإن لم يظهر فى التعريف الهدف والوسيلة والأسلوب .

فمن الصنف الأول فضيلة الشيخ محمد الغزالى والشيخ محمد الراوى:

يقول الشيخ الغزالى فى تعريفه للدعوة إنها «برنامج كامل يضم فى أطرافه جميع المعارف التى يحتاج

إليها الناس ليصبروا الغاية من محياهم وليستكشفوا معالم الطريق التي تجمعهم راشدين»^(١). نلاحظ هنا كيف ركز الشيخ على الجانب النظرى مبرزاً الإسلام وما يحتويه من شرائع ومعارف ومقاصد.

أما الشيخ الراوى فيعرفها بقوله «هى الضوابط الكاملة للسلوك الإنسانى وتقرير الحقوق والواجبات»^(٢) وما هذا إلا الإسلام نفسه.

ومن الصنف الثانى الدكتور / أحمد غلوش حيث يعرف الدعوة بقوله: «العلم الذى به تعرف كافة المحاولات الفنية المتعددة الرامية إلى تبليغ الناس الإسلام ما حوى عقيدة وشريعة وأخلاقاً»^(٣)، حيث يبرز هنا جانب التعريف والتبليغ: ومثله فى هذا المسلك فضيلة الشيخ على محفوظ فى هداية المرشدين حيث يعرفها بأنها: «حث الناس على الخير والهدى، والأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ليفوزوا بسعادة العاجل والآجل»^(٤)، فهنا تركيز على التبليغ وهدفه فقط.

ومن الصنف الثالث :

الدكتور / رؤوف شلبى والشيخ الأستاذ / محمد البيانونى، يعرفها د / رؤوف شلبى بأنها «الحركة الإسلامية فى جانبها النظرى والتطبيقات من حيث هى حركة بناء ودفاع»^(٥).

ويعرفها الشيخ البيانونى بأنها «مجموعة القواعد والأصول التى يتوصل بها إلى تبليغ الإسلام للناس وتعليمه وتطبيقه»^(٦).

وهذان التعريفان على قربهما من المفهوم الجامع إلا انهما لم يبرزوا الأهداف والوسائل والأساليب ربما لاعتبار أنهم من اللوازم الأساسية للقضية.

وبعض المقدمات والتعريفات التى تلتها أحسب أن الأمر فى حاجة إلى تعليق تتضح به هذه التعريفات ليزداد معنى الدعوة وضوحاً وشمولاً.

أولاً: كثرت إطلاقات مصطلح الدعوة الإسلامية على عملية التبليغ والبيان فقط، وأصبح يطلق على من يخاطب الناس اسم «داعية» وهذا إن جاز عرفاً، فلا يصح كونه مسلماً علمياً تأصيلياً يسلكه الباحثون فى

(١) مع الله دراسات فى الدعوة والدعاة (١٧) ط دار الكتب الإسلامية ط الخامسة، ١٩٨١

(٢) الدعوة الإسلامية دعوة عالمية (١٢)

(٣) الدعوة الإسلامية أصولها ووسائلها ص ١ دار الكتاب المصرى ط الثالثة ١٩٨٧م

(٤) هداية المرشدين الى طريق الوعظ والخطابة ص ١٧ دار الاعتصام ط الخامسة ١٩٥٢م

(٥) المجتمع العربى قبل الاسلام (٢٩) ط القاهرة.

(٦) المدخل إلى علم الدعوة (٩) دار الرسالة.

بيان معنى هذا المصطلح لاحتواء اللفظ على هذا الجانب وغيره فى نفس الوقت كما ذكر فى المقدمات التى بدأت بها الحديث عن تعريفات الدعوة. فالإقتصار إذن على معنى واحد فقط ميل بالألفاظ عن حقيقتها وهو ميل لا يحتمله اللفظ على الدوام.

ثانياً: إن هذا الاقتصار فى التعريف على إبراز جانب التعريف والتبليغ فقط يولد أمراً خطيراً أرى أنه يضعف من شأن الداعية فهماً للإسلام وهمة للعمل به، ووعياً بحركته وأهدافه ومهامه المقررة، ولذلك نرى بعض الدعاة والخطباء من لا يهتم فى حركته الدعوية إلا بصوته العالى وإن لم يكن إلا ضجيجاً ورغاً، ويركز على طلاقة لسانه بتشقيق الكلام وإن قال ما لا ينبغى، ويهتم بمظهره وإن ساء مخبره، كل ذلك نتيجة لاستقرار معنى قاصر للدعوة فى ذهنه ناسياً ضرورة فهم الإسلام بعمق باعتباره موضوع الدعوة وغافلاً عن أهداف الإسلام ومهامه التى ينبغى أن يحققها فى واقع الناس، وفاقداً همة الداعية، وحرارة المصلح، وحماسة الغيور على الدين، مكتفياً عن كل ذلك بكلمات قرأها وقصص لفقها.

ثالثاً: - أقتصر كثير من الدعاة بل الأعم الأغلب منهم على قضية التبليغ - هذا إن أحسن وبلغ بلاغاً مبيناً كما هو مطلوب شرعاً - ناسياً أو متجاهلاً توابع هذا التبليغ من ضرورة التربية بعد التعليم، والتحلية بعد التخلية ورأينا - بناء على هذا الخلل - أن الدعوة أصبحت فى كثير من مواقعها لا تتعدى الكلمات، وأصبح العمل الدعوى كرجل وضع حبه فى الأرض ثم تركها وراح دون تعهد.

ولذلك وجب أن يدرك الدعاة والقائمون على إعدادهم فى مختلف المؤسسات خطورة هذه القضية، بحيث يتخرج الدعاة وفى تصوراتهم أن الدعوة إسلام يحتاج إلى بلاغ مبين بأنجح الوسائل وأقوى الأساليب سيراً نحو هدف خلاصته التمكين للإسلام فى الأرض بعد تربية الناس عليه والدفاع عنه ضد مخالفيه الذين يكيدون له.

وبالنظر فى دعوات الأنبياء وعملهم فى الدعوة نلاحظ أن عملية «التبليغ» لا تمثل وحدها المعنى الشامل والحقيقى للدعوة، حيث كانت إحدى خطوات الدعوة وبعدها تتحدد أمور:

« مفاصلة المعرضين بعد البلاغ حيث لا سبيل معهم أكثر من التبليغ إلا أن يقاوموا من قاومهم كما هو الشأن فى دعوة النبى ﷺ .

ومن ناحية أخرى يمتد عمل الأنبياء أكثر من عملية التبليغ إلى استكمال بناء الدعوة، وتحقيق مضمونها وأهدافها فى واقع الحياة عن طريق «التربية» وهى التزكية التى أشرنا إليها آنفاً، ثم التطبيق على

مستوى الفرد والجماعة الذى هو ثمرة عمليتي التبليغ والتربية، وكل ذلك فى حق المستجيبين . ومن هذا كله نقف على حقيقة لا يمكن إغفالها وهى أن للدعوة جانبين كجناحي طائر لا يمكن إغفال أحدهما . جانب نظرى والآخر عملى .

فالنظرى منهما لا يصح الاكتفاء به عند تعريف الدعوة حيث لا يصدق ذلك على جملة المدعويين ، وإن صدق على طائفة المعرضين وهذا خرق فى التعريف .

وأما عملياً ففى حق المجيبين لنداء الحق ، الراغبين فى طريقه فلا ينبغى الاقتصار معهم على التبليغ فقط ، بل لابد من امتداد العمل معهم إلى تكوينهم وتربيتهم على حقائق الدعوة ثم السير بهم بخطوات متأنية نحو تحقيق الإسلام الشامل فى الأرض . فمجمل معانى الدعوة تعليم وبيان ثم تربية وتكوين ثم قيادة وتنفيذ ، ومهمة القيادة الحفاظ على منجزات الدعوة داخلياً وخارجياً ، والدوام بها قائمة تؤدى دورها المنشود فى الأرض .

هذا ما أردت التنبيه إليه فى هذه القضية .

وبعد هذه المقدمات التى صدرت بها الحديث عن مفهوم الدعوة ، وبعد عرض تعريفات علمائنا الأجلاء للدعوة والتعليق عليها ، أستطيع - إن جاز لى ذلك - أن أجمع شمل هذه التعريفات فى تعريف هو : «أن الدعوة علم نظرى ومنهاج تطبيقى يهدف إلى قيام بقضية الإسلام بياناً وتربية وإقراراً فى الحياة بالأساليب والوسائل الشرعية ، وفق قواعد ضابطة ومرحلية متأنية بهدف تحقيق مصالح الخلق فى العاجل والآجل» .

الباب الأول

جهود الإمام الشاطبي في الدعوة إلى الله تعالى

وفيه ثلاثة فصول:

الفصل الأول: جهود الإمام الشاطبي في خدمة مصادر الدعوة

الفصل الثاني: من فقه الدعوة إلى الله عند الإمام الشاطبي

الفصل الثالث: جهوده في إبراز قضايا الإسلام.

تَهْيِيد

لقد وقف الشاطبي نفسه من أول يوم لخدمة الإسلام، يدافع عنه ويدعو إليه فكان داعية بكل ما تحمل هذه الكلمة من معان، تحمل في سبيل ذلك الكثير من اللوم والعتاب والمخالفة، وأثيرت حوله شبهات ربما صدت من لم يكن على مثل ثبات الشاطبي وإيمانه برسالته السامية.

لقد واجه رحمه الله - الجمهور بالإسلام الصحيح الأمر الذي أثار عليه الناس بسبب إقامتهم على عوائد محدثه وشوائب مكدره أبتعدت بهم عن الإسلام الصحيح، مما أقام الناس في وجهه لكنه أصر على إعلان حقائق الإسلام من القرآن والسنة فجاءت دعوته أصيلة مستندة إلى أصولها.

ثم إنه رحمه الله باعتباره فقيهاً بين فقه الدعوة، ومقومات نجاح القائم بالدعوة، وجاء فكر الشاطبي ثرياً بزيادة الداعية لمن أراد.

ونراه كذلك أسهب إسهاباً منهجياً في خدمة قضايا الإسلام مثل قضية العقيدة، والعبادة، وقضايا الأخلاق إلى سائر هذه الجوانب العظيمة وكانت إسهاماته قوية غزيرة بالنافع من العلم.

ولذلك قسمت هذا الباب وهو الأول إلى ثلاثة فصول:

الفصل الأول : جهود الإمام الشاطبي في خدمة مصادر الدعوة.

الفصل الثاني : من فقه الدعوة إلى الله عند الإمام الشاطبي

الفصل الثالث : جهوده في إبراز قضايا الإسلام.

الباب الأول

جهود الإمام الشاطبي
في الدعوة إلى الله تعالى

توطئة

الإسلام دين الله تعالى ، وليس ديناً أرضياً يستقى أحكامه من أهواء البشر وإملاءاتهم ، إنه دين له مصادر أصيلة تدل على أحكامه وتبين تشريعاته وأهدافه ، وتحتوى على قضاياها وجوانبه . هذه المصادر التى لا يسع المرء أن يذهب إلى غيرها .

وأحب قبل الدخول فى ثنايا هذا الفصل ونحن فى هذه التوطئة أن أعرف بكلمة المصدر والمصادر ومعناها .

جاء فى المعجم الوجيز وغيره أن «المصدر : ما يصدر عنه الشيء»^(١) .

فالمصدر منبع تنبثق عنه الأشياء ، وتستقى منه المرادات .

ويعنى بالمصادر هنا المنابع والمرجعيات التى يعتمد عليها الداعية فى أخذ معانى الدعوة ومناهجها وأساليب تبليغها وكل ما يتصل بها .

والإسلام كما قلنا جاء عن طريق الوحي لأنه دين الله ، والوحي هو القرآن والسنة اللذان هما أصل المصادر وإليهما ترجع المصادر الأخرى .

والشاطبى رحمه الله تحدث عن المصادر مقسماً إياها إلى مصادر أصلية ، ومصادر تابعة للأصلية بحيث لا تخرج عن إطارها العام .

يقول رحمه الله : «الطرف الثانى فى الأدلة على التفصيل وهى الكتاب والسنة ، والإجماع ، والرأى ، ولما كان الكتاب والسنة هما الأصل لما سواهما اقتصرنا على النظر فيهما ، وأيضاً فإن فى أثناء الكتاب كثيراً مما يفتقر إليه الناظر فى غيرهما»^(٢) .

والمصادر التابعة لهذين الأصلين من الإجماع والرأى الذى يشمل القياس والاستحسان والمصالح المرسلة وغير ذلك ، قد تكلم عنها الشاطبى فى ثنايا بحثه فى «الموافقات والاعتصام» ليس على انفراد إنما هى متفرقات مبثوثة فى كتبه اللهم إلا حديثه عن المصالح المرسلة والاستحسان فى الاعتصام بشيء من التركيز والتوسع والإطالة عند رده على المبتدعة وتفريقه بين البدع وبين هذين المصدرين للتشريع .

(١) المعجم الوجيز (٣٦١) .

(٢) الموافقات (٢٥٧/٣) .

ومما كتبه الشاطبي حول هذه المصادر للدعوة نستخلص أجزاء هذا الفصل على النحو التالي :

المبحث الأول : جهوده رحمه الله في خدمة المصادر الأصلية .

المبحث الثاني : جهوده رحمه الله في خدمة المصادر التبعية .

الفصل الأول

المبحث الأول

جهود الإمام الشاطبي في خدمة المصادر الأصلية وفيه مطلبان

المطلب الأول : خدمته للقرآن الكريم

المطلب الثاني : خدمته للسنة المطهرة.

المبحث الأول

المطلب الأول : خدمته للقرآن الكريم

القرآن الكريم كتاب الدعوة الخالد، ومعينها الصافي، ومنبعها المتجدد، الذي متى فهمه الدعاة واستلهموا منه معاني الدعوة الكاملة نجحوا في مهمتهم.

ولقد توجهت عناية الأمة قديماً وحديثاً إلى خدمة هذا المصدر، خدمة أتت على جميع ما يتصل بالقرآن وعلومه. ومن بين هؤلاء الشاطبي أبو اسحاق، حيث بذل جهداً واضحاً في العناية بهذا الكتاب وربما تفرد هو من بين العلماء بمسائل في خدمة القرآن الكريم وقبل الدخول في بيان جهود الشاطبي في خدمة القرآن نعرف بالقرآن أولاً:

القرآن في اللغة: من قرأ التي «تأتى بمعنى الجمع والضم، والقراءة ضم الحروف والكلمات بعضها إلى بعض في الترتيل».

والقرآن في الأصل كالقراءة، مصدق قرأ قراءة وقرأناً قال تعالى: ﴿فَإِذَا قَرَأْنَاهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ﴾ (١)، أى قراءته، فهو مصدر على وزن «فعلان» بالضم، كالغفران والشكران، تقول: قرأته قرءاً وقراءة وقرأناً، بمعنى واحد يسمى به المقروء تسميته للمفعول بالمصدر» (٢).

أما تعريف القرآن في الاصطلاح: فقد حرص العلماء على تعريف القرآن لأهميته وعظيم مكانته، وتعددت تعريفاتهم وحاصلها أنه:

«الكتاب المنزل على رسول الله ﷺ المكتوب في المصاحف، المتعبد بتلاوته المنقول إلينا نقلاً متواتراً بلا شبهة، وكل آية دالة على صدقه فيما ادعاه من الرسالة» (٣). إن كتاب الله تعالى يجل عن الوصف، ولذلك وجب على العلماء أن يعنوا به خدمة وبياناً إلى سائر وجوه العناية قال الباقلاني: «فما أشرفه من كتاب يتضمن صدق محتمله، ورسالة تشتمل على تصحيح قول مؤديها، بين فيه سبحانه أن حجته كافية هادية، لا يحتاج مع وضوحها إلى بينة تعدوها أو حجة تتلوها، وإن الذهاب عنها كالذهاب عن الضروريات والشك في المشاهدات... ومن أهم ما يجب على أهل دين الله كشفه، وأولى ما يلزم بحثه، ما كان لأصل

(١) القيامة آية (١٨)

(٢) مباحث في علوم القرآن / مناع القطان (٢٠).

(٣) انظر في ذلك / جمع الجوامع مع شرحه للمحلي لابن السبكي (١ / ٢٩٠) ط مصطفى محمد التجارية القاهرة ومباحث في علوم القرآن (٢٠) وتاريخ التشريع الاسلامي لمناع القطيان ص (٤٠)

دينهم قواماً، ولقاعدة توحيدهم عماداً ونظاماً، وعلى صدق نبيهم ﷺ برهاناً، ولمعجزته ثبناً وحجة، لا سيما والجهل ممدود الرواق، شديد النفاق، مستولى على الأفاق، والعلم إلى عفاء ودروس، وعلى خفاء وطموس»^(١)، بالفعل فلقد كانت للشاطبي إسهامات في خدمة القرآن يلحظها القارئ أو المطلع على تراث الإمام فنراه مثلاً يكتب ما يقرب من اثنتين وسبعين صحيفة عن القرآن الكريم عند حديثه عن الأدلة الشرعية، ثم نراه فيما صنف يستصحب القرآن استشهاداً جميلاً بأسلوب شيق ومنهجية منضبطة مما يدل على عمق فهم الرجل للقرآن وحرصه على خدمته والعناية به.

وسنختصر جهود الشاطبي في خدمة المصدر الأول للدعوة في الفروع الآتية:

الفرع الأول: بيان أهمية القرآن للدعاة علماء وعملاً.

الفرع الثاني: معالم وقواعد في فهم القرآن

الفرع الثالث: مسألة الظاهر والباطن في القرآن

الفرع الأول: بيانه أهمية القرآن للدعاة علماء وعملاً

أكد الشاطبي عند حديثه عن أهمية القرآن أنه «كلية الشريعة، وعمدة الملة، وينبوع الحكمة، وآية الرسالة، ونور الأبصار والبصائر، وأنه لا طريق إلى الله سواه، ولا نجاة بغيره»^(١).

ولما كان القرآن بهذه المكانة الجليلة، والمنزلة العالية، فإن الداعية لا يرزق علومه، ولا يفتح له من حقائقه وأسراره، إلا إذا ارتفع بمستواه العقلي والإيماني ما وسعه ذلك ليلتقى هذا الخطاب الرباني، كما يلزمه معاشة القرآن، واستلهامه في كل أمر، وعند كل خطب يقول الشاطبي في ذلك: «لزم ضرورة لمن رام الأطلاع على كليات الشريعة وطمع في إدراك مقاصدها، والدحاق بأهلها، أن يتخذ سميته وأنيسه، وأن يجعله جليسه على مر الأيام والليالي، نظراً وعملاً، لا اقتصاراً على أحدهما»^(٢).

وتلك كلمات وجب أن نصدع بها في عالم الدعاة المعاصرين الذين قل زادهم من القرآن وأضحت علاقتهم بالقرآن وشيكة على انقطاع، فنرى بعضهم لا يحسن حتى التلاوة وإن قرأ فلا يكاد يواظب على ترتيب ورد يومي له يعيش بنوره، ويتزود منه لروحه وإن واظب فأين الفهم له والتدبر فيه والوقوف على حكمه وأسراره ومقاصده.

(١) إعجاز القرآن (١ / ٣ - ٥) أسفل الإتيان للسيوطي ط دار عالم المعرفة . بدون .

(٢) الموافقات (٣ / ٢٥٧) (٣) الموافقات (٣ / ٢٥٧).

ثم ما موقع الدليل القرآنى من كلام الداعية وخطابه الدينى، هل يحسن الاستشهادية فى الموضع والسياق المناسب أم يسوق الآيات جزافاً.

إن الداعية إذا أراد أن يتعرف على كليات الشريعة، ورغب فى اللحاق بالعلماء فلا بد له من التعامل الجاد والصحيح مع القرآن يقول الشيخ الغزالى رحمه الله:

«لابد من قراءة القرآن الكريم قراءة متدبرة واعية تفهم الجملة فهماً دقيقاً، ويبدل كل امرئ ما يستطيع لوعى معناها وإدراك مقاصدها، فإن عز عليه سأل أهل الذكر، والمدارس للقرآن مطلوبة باستمرار، ومعنى مدارس القرآن، القراءة والفهم والتدبر والتبيين لسنن الله فى الأنفس والأفاق، ومقومات الشهود الحضارى، ومعرفة الوصايا والأحكام، وأنواع الترغيب والترهيب، والوعد والوعيد وما إلى ذلك مما يحتاج المسلمون إليه لاستئناف دورهم المفقود»^(١).

إن المسلم عامة والداعية خاصة عليه أن يرتفع إلى مستوى القرآن، وأن ينتقل من السطحية إلى التدبر والوعى، هذا تكليف قرآنى. حيث عاب الله تعالى على أولئك المغلفة قلوبهم تجاه الوحي فقال: ﴿أفلا يتدبرون القرآن أم على قلوب أقفالها﴾^(٢)، وفى المقابل مدح عباده المؤمنين وأظهر أن من صفاتهم الوقوف مع آى الوحي فقال: ﴿والذين إذا ذكروا بآيات ربهم لم يخروا عليها صماً وعمياناً﴾^(٣).

إن الشاطبى رحمه الله - يؤكد على ضرورة اتخاذ القرآن سميراً وأنيساً، وجعله جليساً للعلماء والدعاة على مدى الليالى والأيام، وأن يعيش الدعاة نظراً وعملاً مع القرآن لا يقتصرون على أحدهما، وإنها لوصية تنبئ عن إدراك الشاطبى لأهمية القرآن، وأهمية فهمه والعمل به فهو الباب الواسع لفهم الإسلام.

ولأهمية قضية فهم القرآن، ولئلا يخضع الفهم لأهواء البشر وعقولهم القاصرة فقد أسهم الشاطبى بإضافات وجهود جيدة فى هذا الأمر بحيث لو سألنا الإمام قائلين له: «كيف نفهم القرآن؟». لأجابنا: بأن الأمر له قواعد ومحكوم بضوابط، وهذا هو موضع الحديث فى الفرع الثانى.

(١) كيف نتعامل مع القرآن (٢٦-٢٧) ط نهضة مصر ١٩٩٨ القاهرة
(٢) محمد آية (٢٤).
(٣) الفرقان آية (٧٣).

الفرع الثانى : معالم وقواعد فى فهم القرآن:

أمر بالغ الأهمية أن نفهم الخطاب الربانى ، وحتى لا نذهب بعيداً عن أوامر الله فى كتابه فلا بد من معرفة معالم الطريق وقواعد الفهم ، وضوابط التعامل . ولقد أحسن الشاطبى فى بيان هذا كله خدمةً للقرآن فقرر أولاً أن :

١ - « معرفة أسباب التنزيل لازمه لمن أراد علم القرآن »^(١) .

ويعرف الإمام معنى أسباب النزول قائلاً : « ومعنى معرفة السبب هو معنى معرفة مقتضى الحال »^(٢) . وهذا المعنى الذى ذهب إليه الشاطبى أكدته العلماء لضرورته وللزومه عند التعامل مع القرآن ، قال الإمام السيوطى عن معرفة أسباب النزول :

« زعم زاعم أنه لا طائل تحت هذا الفن لجريانه مجرى التاريخ وأخطأ فى ذلك بل له فوائد . ، منها : معرفة وجه الحكمة الباعثة على تشريع الحكم ، ومنها : تخصيص الحكم به عند من يرى أن العبرة بخصوص السبب ، ومنها : أن اللفظ قد يكون عاماً ويقوم الدليل على تخصيصه ، فإذا عرف السبب قصر التخصيص على ما عدا صورته . . . ومنها : الوقوف على المعنى وإزالة الإشكال »^(٣) .

ومعرفة سبب النزول مفتاح لفهم القرآن ، بل إن كثيراً من الآيات يتوقف معرفة معناها على معرفة أسباب النزول « قال الواحدى : لا يمكن معرفة تفسير الآية دون الوقوف على قصتها وبيان نزولها . وقال ابن دقيق العيد : بيان سبب النزول طريق قوى فى فهم معانى القرآن . وقال ابن تيمية : معرفة سبب النزول يعين على فهم الآية »^(٤) .

ويؤكد الشيخ الغزالى على هذا الضابط فى فهم القرآن ولزومه فى حق المسلم فيقول : « لكى نفهم القرآن فهماً صحيحاً لا بد أن نفهم الأحداث التى عاصرتها ، وأن نعى الأحوال التى قارنت نزوله ، فإن آيات القرآن وثيقة الارتباط بالظروف التى جاءت فيها ، وفقه هذه الظروف جزء من فقه الهدايات السماوية التى تعلقت بها وتعرضت لها . . . ولذلك لا بد فى فقه القرآن من فقه الحياة نفسها التى أحاطت ببداية أمره ونهايته ، ولا بد من استيعاب التاريخ المفصل لهذه الفترة الخطيرة ، ومن الظلم الفادح للقرآن الكريم أن يحاول أحد تفسيره وهو ذاهل عن الجو الذى اكتنف نزول الآيات ، فإن تاريخ النزول وسببه جزءان لا يمكن تجاهلهما فى تكوين المعنى وإيضاح القصد ، بل لا يمكن تجاهلهما فى تربية الناس بالقرآن وأخذهم بأدابه »^(٥) .

(١) الموافقات (٢٥٨/٣) (٢) نفسه (٢٥٨/٣) (٣) الانتقان فى علوم القرآن (٣٨/١) (٤) نفسه (٣٨/١) (٥) نظرات فى القرآن (١٧) .

وعلى هذا فإن الشاطبي يقرر أن «الجهل بأسباب التنزيل موقع في الشبه والإشكالات ومورد للنصوص مورد الإجمال حتى يقع الاختلاف وذلك مظنة وقوع النزاع»^(١).

ولأهمية هذا الضابط فإن الشاطبي يستدل على ذلك بقول ابن مسعود: «والذى لا إله غيره ما أنزلت سورة من كتاب الله إلا أنا أعلم أين نزلت، ولا أنزلت آية من كتاب الله إلا وأنا أعلم فيم نزلت»^(٢). قال الشاطبي معلقاً على هذا الأثر «وهذا يشير إلى أن علم الأسباب من العلوم التي يكون العالم بها عالماً بالقرآن»^(٣).

٢ - معرفة عادات العرب في أقوالها وأفعالها ومجاري أحوالها حالة التنزيل»^(٤).

القرآن الكريم كتاب عربى نزل بلسان العرب ومعهودهم في الخطاب، غير أن اللفظ مسيرة تاريخية قد تغير مدلوله من وقت إلى آخر مما ينشئ ما يمكن أن نسميه «بالمعنى العرفي للفظ» الذى قد يخالف كثيراً أو قليلاً المعنى الحقيقي له، وهذا الأمر يجب أن يعتبر عند التعامل مع القرآن بحيث يجب أن يفهم القرآن بعيداً عن المعانى العرفية المتغيرة التى طرأت على اللفظ ولا يعرفها العرب عند خطابهم بالقرآن الكريم يضاف إلى هذا ضرورة معرفة عادات العرب فى استعمال اللفظ، ومعرفة الممارسة الواقعية لهم التى نزل القرآن بشأنها فى حينها.

لذلك أكد الشاطبي على ضرورة «معرفة عادات العرب فى أقوالها وأفعالها، ومجاري أحوالها حالة التنزيل وإن لم يكن ثم سبب خاص لا بد لمن أراد الخوض فى علم القرآن منه وإلا وقع فى الشبه والإشكالات التى يتعذر الخروج منها إلا بهذه المعرفة»^(٥).

ويسوق أبو اسحاق أمثلة توضيحية لما ذهب إليه منها قوله «والرابع: قوله تعالى: «وأنه هو رب الشعري» فعين هذا الكوكب لكون العرب عبدته، وهم خزاعة، أبتدع ذلك لهم أبو كبشة، ولم تعبد العرب من الكواكب غيرها، فلذلك عينت»^(٦).

وهذا الضابط مكمل لما قبله وشبيه به من حيث حتمية الدراية بالواقع الذى تنزل فيه الوحي من جميع جوانبه واستصحاب ذلك عند فهم القرآن والاستشهاد به.

(١) الموافقات (٣/ ٢٥٩)

(٢)، (٣) / (٣/ ٢٦١) نفسه

(٤) (٣ / ٢٦١) (٥) نفسه (٣ / ٢٦١)

(٦) نفسه (٣ / ٢٦١).

٤ - معرفة أن القرآن يقر الحق ويرد الكذب والباطل وينبه عليه.

وهذه لفته طريفة يحتاجها الداعية لتسهيل عليه فهم القرآن قال الشاطبي:

«كل حكاية وقعت في القرآن فلا يخلو أن يقع قبلها أو بعدها- وهو الأكثر رد لها أولاً، فإن وقع رد فلا إشكال في بطلان ذلك المحكى وكذبه، وإن لم يقع معها رد فذلك دليل صحة المحكى وصدقه»^(١).

ثم بين-رحمه الله- ذلك بأمثلة قرآنية فقال:

«أما الأول فظاهر، ولا يحتاج إلى برهان، ومن أمثلة ذلك قوله تعالى: ﴿إِذْ قَالُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى بَشَرٍ مِنْ شَيْءٍ﴾ فأعقب بقوله: ﴿قُلْ مَنْ أَنْزَلَ الْكِتَابَ الَّذِي جَاءَ بِهِ مُوسَى﴾^(٢). وقال: «وجعلوا لله مما ذرأ من الحرث والأنعام نصيباً». فوقع التنكيت على افتراء ما زعموا بقوله: «بزعمهم»، وبقوله: «ساء ما يحكمون»^(٣)... وأما الثاني: فظاهر أيضاً، ولكن الدليل على صحته من نفس الحكاية وإقرارها، فإن القرآن سمي فرقاناً، وهدي، وبرهاناً، وبياناً، وتبياناً لكل شيء، وهو حجة الله على الخلق على الجملة والتفصيل، والإطلاق والعموم، وهذا المعنى يأبى أن يحكى فيه ما ليس بحق ثم لا ينبه عليه»^(٤).

هذا المسلك متبع وقائم في حكايات القرآن جميعاً قال الشاطبي عن فائدة هذه القاعدة: «ومن تتبع مجارى الحكايات في القرآن عرف مداخلها، وما هو منها حق مما هو باطل»^(٥).

ولا شك أن معرفة هذه اللمعة من الشاطبي يسهل على المسلم والعلماء والدعاة معرفة ما يقره القرآن وما ينكره، فما كان التعقيب عليه أو الإشارة إليه بالإنكار كان المحكى باطلاً منكراً، وما لم يعقب عليه أو يشير إليه فذلك دليل الصحة والإثبات، ويترتب على ذلك أشياء تعين الفقهاء في استنباط الأحكام.

٥ - معرفة أن الترغيب والترهيب مقترنان دائماً في القرآن.

يقرر الشاطبي أنه «إذا ورد في القرآن الترغيب قارنه الترهيب في لواحقه أو سوابقه أو قرائنه وبالعكس، وكذلك الترجية مع التخويف»^(٦).

وهذا أمر مطرد في القرآن مكيه ومدنيه وله شواهد كثيرة ذكرها الشاطبي في الموافقات^(٧) ولما كان

(١) الموافقات (٣/ ٢٦٣).
(٢) الأنعام (٩١).
(٣) الأنعام (١٣٦).
(٤) الموافقات (٣/ ٢٦٤).
(٥) السابق (٣/ ٢٦٥).
(٦) نفسه (٣/ ٢٦٧).
(٧) أنظر الموافقات (٣/ ٢٦٩).

الترغيب والترهيب من أساليب الدعوة إلى الله تعالى وله من الفاعلية والتأثير ما له ، فإن فقه الداعية لهذا الأسلوب من الأهمية بمكان ، وقد ذكر الشاطبي - رحمه الله - طرفاً من فقه هذا الأسلوب ليستفيد منه الدعاة حيث أكد على ضرورة مراعاة المواطن والأحوال والأشخاص لاستعمال أحد الطرفين : «فمواطن الاغترار يطلب فيها التخويف أكثر من طلب الترجية ، لأن درء المفسد أكد ، وترد الترجية أيضاً ويتسع مجالها وذلك في مواطن القنوط ومظنته»^(١).

وكان الشاطبي عالم نفسى وباحث اجتماعى ، كيف لا وهو الداعية الخبير بنفوس الجمهور ، العارف بواقعهم ولذلك فهو يقول : «ولما كان جانب الإخلال من العباد أغلب كان جانب التخويف أغلب وذلك في مظانه الخاصة لا على الإطلاق ، فإنه إذا لم يكن هناك مظنه هذا ولا هذا أتى الأمر معتدلاً»^(٢).

وقد ضرب الشاطبي لهذه الأحوال ولأسلوب القرآن فى استعمال ما يناسبها من الترغيب والترهيب والاعتدال أمثلة وعقب عليها قائلاً :

«إذا ثبت هذا ، فجميع ما تقدم جارٍ على أن لكل موطن ما يناسبه إنزال القرآن إجراؤه على البشارة والندارة ، وهو المقصود والأصل لا أنه أنزل لأحد الطرفين دون الآخر»^(٣).

إن الدراية بواقع مخاطبين تعين على استعمال الترغيب والترهيب استعمالاً مناسباً والمعاكسة فى استعمال هذا الأسلوب ربما حولت الراغبين إلى الله شياطين مردة فصدتهم عن السبيل وكانوا قد قصدوا البرء من دنس الإثم والخطيئة ، وربما أبقت القائم على المعصية لا يزايلها لما رأى الأبواب مغلقة أمامه ، ولهذا فإن حسن استعمال الترغيب والرهيب له أثر فعال فى النفوس .

يقول الشيخ محمد الغزالي - رحمه الله - نقلاً عن الدكتور / عبد العزيز إسماعيل : شخص يخاف ربه ويطيع أوامره ولكن حدث له أن وقع مرة تحت تأثير انفعالات نفسانية شديدة ضاع معها رشده فأرتكب جريمة قتل ، فلما تاب إليه رشده ندم على فعله ، فهذا الرجل ارتكب الجريمة بجوارحه فقط ، ولم يقتل بضميره... هذه الخطيئة يظهر فيها قهر القدر الغالب ، وفيها وفيما يجرى على نسقها من أخطاء يصح أن يفسر لنا قول النبى ﷺ «والذى نفسى بيده لو لم تذنبوا لذهب الله بكم ولجاء بقوم يذنبون فيستغفرون فيغفر لهم»^(٤).

(٣) نفسه (٣/ ٢٧٣).

(٢) نفسه (٣/ ٢٧٠).

(١) الموافقات (٣/ ٢٦٩).

(٤) الحديث : رواه مسلم كتاب التوبة : باب سقوط الذنوب بالاستغفار رقم (٢٧٤٩) ورواه أحمد فى مسند المكثرين برقم (٨٠٢١).

فإذا خرج امرؤ من غمرات خطيئته ، وفي رأسه من عمايتها دوار استمع إلى هذا الحديث « لو لم تذنبوا » كما يستمع المعزون إلى كلمة عزاء ، والحديث مثبت الصلة بمسلك السفلة ومعتادى الإجرام »^(١) .

إن هذه الدقة في الاستشهاد بنصوص الترغيب والترهيب ييسر على المذنبين الذين غلبتهم نفوسهم ساعة ما التخلص من رذائلهم ، ويمنعهم من الارتكاس في حماتها .

أما أولئك الذين يقدمون على المعاصي بجرأة وصلافة ، ولا يشعرون مع ذلك بأسى ولا وخز ضمير فأولئك لا تساق لهم مثل هذه النصوص إلا عرضاً ، إنما تنفعهم زواجر الترهيب ، وقوارع النذارة ، وهراسة التخويف ، وهكذا يفعل القرآن مع أصناف البشر . وتلك دروس للدعاة .

(٦) معرفة أن أحكام القرآن كلية عامة :

ويقصد الشاطبي هنا عمومية الخطاب القرآني لجميع المخاطبين دون استثناء ، هذا هو أصل الخطاب القرآني ، فمراعاة العموم هو الأصل في الخطاب دون الاستثناءات قال الشاطبي : « تعريف القرآن بالأحكام الشرعية أكثره كلى لا جزئى وحيث جاء جزئياً فمأخذه على الكلية »^(٢) وهذا يعنى كما قال محقق الموافقات الشيخ عبدالله دراز : « أنه لا يختص بشخص دون آخر ، ولا بحال دون حال ، ولا زمان دون آخر »^(٣) .

وهذا يعنى أن الإسلام رسالته ممتدة عامة احتوت في عمومها آفاق الأمم وامتداد الزمن ، ومساحة المكان بلا استثناء ، وهذا التنبيه على عمومية الدعوة يستطيع به الداعية الرد على ما ادعى أنه قد رفعت عنه التكاليف لخصوصية فيه أو لدرجة ارتقى إليها أو غير ذلك من المزاعم المفسدة ، وللشاطبي في ذلك تفصيل نذكره في الفصل القادم عند الحديث عن عموم الدعوة .

(٧) القرآن يكمل بعضه بعضاً :

وتصور هذا الأمر مفتاح لفهم القرآن حيث اعتبره الشاطبي « من أسرار علوم التفسير وعلى حسب المعرفة به تحصل له - رأى للناظر في الكتاب - المعرفة بكلام ربه سبحانه »^(٤) .

(١) عقيدة المسلم ١٤٦-١٤٧ باختصار ط الرابعة ١٩٤٨ القاهرة .

(٢) الموافقات (٣/ ٢٧٤)

(٣) هامش الموافقات (٣/ ٢٧٤)

(٤) الموافقات (٣/ ٣٠٥) .

ويحصل الفهم من هذا الجانب بمعرفة الداعية أن « المدنى من السور ينبغى ان يكون منزلاً فى الفهم على المكى ، وكذلك المكى بعضه مع بعض ، والمدنى بعضه مع بعض ، على حسب ترتيبه فى التنزيل وإلا لم يصح ، والدليل على ذلك أن معنى الخطاب المدنى فى الغالب مبنى على المكى ، كما أن المتأخر من كل واحد منهما مبنى على متقدمه . دل على ذلك الاستقراء ، وذلك إنما يكون ببيان مجمل ، أو تخصيص عموم ، أو تقييد مطلق أو تفصيل ما لم يفصل ، أو تكميل ما لم يظهر تكميله» (١).

وقد مثل رحمه الله - لذلك بسورة الأنعام فإنها نزلت مبينة لقواعد العقائد وأصول الدين ، ثم لما هاجر الرسول ﷺ إلى المدينة كان من أول ما نزل عليه سورة البقرة ، وهى التى قررت قواعد التقوى المبنية على قواعد سورة الأنعام ، ثم تبين فى غيرها تفاصيل أخرى كالعبادات التى هى من أفعال المكلفين وقواعد الإسلام ، والعادات ، والمعاملات وغير ذلك ، وغير البقرة من السور المدنية المتأخرة عنها مبنى عليها ، كما كان غير الأنعام من المكى المتأخر عنها مبنياً عليها (٢).

فائدة هذا الضابط :

إن وضوح هذا الأمر الذى أكد الشاطبى عليه بشدة يمنح الداعية وضوحاً لأحكام الإسلام ، وتكاملاً فى صوره هذه الأحكام ، فالقرآن أمامه حينئذ حاضر كالصورة المنظورة من شتى جوانبها لا يغيب من أجزائها شئ.

ولا شك ان هذا يحمى العقل المسلم من التجزئ فى فهم الإسلام ، ويعصمه من تصور التضارب أو التناقض أو النقص فى تشريعات الإسلام.

وإذا بدا ما ظاهرة هذا فالخلل حينئذ من ناحية الفهم والنظر لا من ناحية الكتاب ولا شك أن الاختصار فى النظر إلى القرآن على مجمل دون معرفة بيانه ، أو الوقوف مع عام دون الدراية بمخصصه ، أو التشديق بمطلق دون فهم مقيده ، أو التعامل مع سابق دون النظر فى لاحقه أو العكس كل ذلك ضلال فى الفهم وانحراف فى النظر ، وقد أصيب الفكر الإسلامى المعاصر بلوثات من هذا القبيل .

(١) الموافقات (٣/ ٣٠٤)

(٢) السابق انظر (٣/ ٣٠٤-٣٠٥).

وكان سبب ذلك التسرع في الفهم دون تأن ، والعجلة في النظر دون استكمال الصورة واستكمالاً للفائدة في هذه النقطة نرى الشاطبي - رحمه الله - يضيف إضافة أخرى هامة قائلاً «وللسنة هنا مدخل ، لأنها مبينة للكتاب ، فلا تقع في التفسير إلا على وفقه ، وبحسب المعرفة بالتقديم والتأخير يحصل بيان الناسخ من المنسوخ في الحديث كما تبين ذلك في القرآن أيضاً»^(١) . وهذه الإضافة من الشاطبي تدفع الوهم بتناقض السنة مع القرآن ، أو السنة مع بعضها ، وكلها آفاق يفتحها الشاطبي ويرتادها ويفتح عقل الدعاة عليها ليعرفوا كيفية النظر الصحيح في مصادر الدعوة من قرآن وسنة .

(٨) ضرورة التوسط والاعتدال في تفسير القرآن :

كان الشاطبي دائماً يرفع شعار « الاعتدال والتوسط » في كل شيء في العبادة وفي الفهم وفي السلوك كما أنه كان ضد التطرف إفراطاً كان أو تفريطاً .

ولعل أولى ما يحتاج إلى توسط واعتدال « فهم القرآن وتفسيره » فمن أكبر خصائص الإسلام أنه دين وسط ، ثم إن هذا التوسط في تفسير القرآن وفهمه هو مسلك السلف الصالح يقول الشاطبي « ذلك شأنهم ، وبه كانوا أفقه الناس فيه ، وأعلم بمقاصده وبواطنه »^(١) .

والخروج في فهم القرآن عن هذا الوسط مذموم عقلاً وشرعاً . قال الشاطبي « وربما أخذ على أحد الطرفين الخارجين عن الاعتدال : إما على الإفراط ، وإما على التفريط ، وكلا طرفي قصد الأمور ذميم »^(٢) .

يقول الشيخ دراز في شرح هذه القاعدة وبيان مثالب إهمالها : « إن بعض الناس يفرط في تفهمه للقرآن فيحمله على غير ما تقتضيه اللغة العربية كالباطنية وأشباههم ، وبعضهم يفرط في جلب مباحث اللغة حوله فيحمله زيادة عما يقصده العرب في مخاطباتهم بمثله مما لم ينظر بمثله السلف فيه كالحسنات اللفظية ، وادعاء أنه ذكر لفظ كذا دون مرادفه بقصد كذا وهذا تقول على الله : فلا بد من طريق وسط »^(٣) .

فائدة هذه القاعدة للعلماء الدعاة :

إن التوسط في فهم القرآن يضبط عملية تدارس القرآن والعمل به ، فالعمل تابع صحة وفساداً للفهم ،

(١) الموافقات (٣/ ٣٠٦)

(٢) الموافقات (٣/ ٣٠٦)

(٣) الموافقات (٣/ ٣٠٨-٣٠٩) الهامش .

ثم إن التوسط كذلك حائل دون التكلف والخروج عن المعتاد ، كما أنه أقرب الطرق وأصحها للتوصل إلى مراد الله من خطابه ، وعكس ذلك : « حائل بين الإنسان وبين المقصود من الخطاب ، من التفهم لمعناه ثم التعبد بمقتضاه . وذلك أنه إغذار وإنذار ، وتبشير وتحذير ، ورد إلى الصراط المستقيم ، فكم بين من فهم معناه ورأى أنه مقصود العبارة فداخله من خوف الوعيد ورجاء الموعود ما صار به مشمراً عن مساعد الجد والاجتهاد ، باذلاً غاية الطاقة في الموافقات ، هارباً بالكلية عن المخالفات ، وبين من أخذ في تحسين الإيراد والاشتغال بمآخذ العبارة ومدارجها ولم تختلف مع مرادفها مع أن المعنى واحد ، وتفريع التجنيس ومحاسن الألفاظ ، والمعنى المقصود في الخطاب بمعزل عن النظر فيه»^(١).

ثم يحسم الشاطبي هذا الأمر بأن على العاقل أن يعلم « أن مقصود الخطاب ليس هو التفقه في العبارة ، بل التفقه في المعبر عنه وما المراد به »^(٢).

إلا أنه - رحمه الله لا يقصد بذلك إهمال الفهم الظاهر . كيف وهو وعاء المعنى والطريق إلى المراد ؟ بل إنه قصد التوسط بحيث لا يصرفنا التعامل مع اللغويات ، والجدل حولها عن المراد ، فيتحول الأمر مع القرآن من تدبر وتفهم إلى ترف عقال لا صلة له بالقلب .

ولاشك أن عرض القرآن بعيداً عن التكاليف اللغوية الصارفة عن المعاني ، والتركيز على المقصودات والمرادات ، لاشك أن ذلك يفتح القلوب والعقول على القرآن ، فتدبر حقائقه ، وتقف مع مقاصده .

أما الداعية الذي يصرف العقول إلى القشور والسطحيات ، والتشقيقات واللغويات والوقوف مع أجسام الألفاظ دون أرواحها ، فإنه يصعب التعامل مع الكتاب ويصرف العقل عن الفهم الحقيقي للقرآن .

هذه القواعد القيمة استنبطناها مما كتب الشاطبي حول القرآن كمصدر للدعوة ، وكدليل من الأدلة الشرعية ، وقد ذكرها الشاطبي في سياق حديثه حول القرآن والغرض من طرحها ضبط مسألة الاستدلال بالقرآن ، والاستشهاد به ، وهي توسيعات للعقل المسلم كي يأخذ الخط الأصيل الضامن له من الانحراف في فهم القرآن وتفسيره ، والاستدلال به .

ولا شك أن مراجعة مثل هذه القواعد تضيف للداعية آفاقاً ، وتزوده بثقافة دعوية قرآنية قريبة إلى العصمة بعيدة عن الشطط والأهواء .

(١) الموافقات (٣/٣٠٧) .

(٢) الموافقات (٣/٣٠٧) .

الفرع الثالث : مسألة الظاهر والباطن في القرآن .

من الجوانب الهامة التي ساهم الشاطبي في معالجتها « مسألة الظاهر والباطن في القرآن الكريم » .
وقد نحا الشاطبي في هذه المسألة منحى دفاعياً رد فيه على الباطنيين^(١) الذين يحرفون الكلم عن مواضعه تحت دعوى أن للقرآن ظاهراً وباطناً ، واستغلوا هذا الزعم لإثبات ما يوافق ضلالاتهم ، وانحرافاتهم الدينية .

ثم إن الإمام رحمه الله - قد نحا بالمسألة أيضاً منحى تربوياً يوقف المسلم به على ضرورة التعايش مع الوحي تدبراً وفهماً وتأثراً .

ومن خلال عرضنا لكلام الشاطبي في المسألة يظهر هذان الجانبان بوضوح .

قال رحمه الله : « من الناس من زعم أن للقرآن ظاهراً وباطناً ، وربما نقلوا في ذلك بعض الأحاديث والأثار فعن الحسن مما أرسله عن النبي ﷺ أنه قال : « وما أنزل الله أية إلا ولها ظهر وبطن - بمعنى ظاهر وباطن - وكل حرف حدٌ وكل حدٌ مطلع »^(٢) .

هذا الزعم الباطل استخدمه قائلوه لتحريف آيات القرآن ، والخروج بها عن دلالات الألفاظ الحقيقية ، ووجوهها المحتملة إلى تأويلات شاذة ، ومعاني مرفوضة فابتعدوا بذلك عن مراد الله في كتابه فضلوها وأضلوا ، ولما كانت هذه الشبهة من الخطورة بمكان نظراً لعظم الأثر الذي سيجترّب عليها ، فقد انبرى الشاطبي لتفنيدها ، ومعرفة موطن العطب فيها ، وبيان وجه الحق في المسألة .

فيا ترى هل للقرآن ظاهر وباطن حقا ؟ إن كان نعم فما معنى كل من الظاهر والباطن في القرآن ؟ يقرر الشاطبي أن للقرآن ظاهراً وباطناً نعم . ولكنه ليس على ما يزعم الباطنيون ، فيعرف المراد من ظاهر القرآن قائلاً : « الظاهر والظاهر هو ظاهر التلاوة »^(٣) .

(١) الباطنية : قوم تستروا بالاسلام ومالوا الي الرفض وعقائدهم واعمالهم تبين الاسلام بالمره وسموا باطنية لأنهم يدعون أن لظواهر القرآن والاحاديث بواطن تجري من الظواهر مجري اللب من القشرة وانها بصورتها توهم الجهال صورا جلية وهي عند العقلاء رموز واشارات الي حقائق خفية وان من تقاعد من الغوض علي الخفايا والأسرار والبواطن والاعوار وقنع بظواهرها كان تحت الاغلال التي هي تكليفات الشرع ومن ارتقي الي علم الباطن انحط عنه التكليف واستراح من اعبائه قالوا وهم المرادون بقوله تعالي : « ويضع عنهم اصرهم والاغلال التي كانت عليهم ومرادهم ان ينزعوا من العقائد موجب الظواهر ليقدروا بالتحكم بدعوي الباطن علي الشرائع ولهم اسماء مثل الاسماعيلية والسبعية والباكية وغير ذلك ؟ تلييس ابليس لابي الفرج به الجزوي ص ٢٤ وانظر من ٢٥-٣٤ كذلك وانظر الملل والنحل للشهرستاني (١٩١/١٦٨) الجلبى تحقيق الاستاذ / عبد العزيز الوكيل ط القاهرة بدون

(٢) الموافقات (٣/ ٢٨٦) .

(٣) الموافقات (٣/ ٢٨١)

أى من المعانى والدلالات اللغوية التى تحملها الألفاظ بظاهرها وهى طريق معرفة الباطن الذى يعرفه الشاطبى بقوله : « والباطن هو الفهم عن الله لمراده »^(١).

وفى موضع آخر من رده على شبهات الباطنية يثبت أن الباطن الحقيقى الشرعى ما حقق هدف العبودية فى العبد . قال رحمه الله : « ما كان من المعانى التى تقتضى تحقيق مخاطب بوصف العبودية ، والإقرار لله بالربوبية فذلك هو الباطن المراد والمقصود الذى أنزل القرآن لأجله »^(٢).

وينضبط هذا الباطن بأمور حتى يصح قولنا إنه هو المراد من كلام الله قال الشاطبى : « وكون الباطن هو المراد من الخطاب... لكن يشترط فيه شرطان :

أحدهما : أن يصبح على مقتضى الظاهر المقرر فى لسان العرب ويجرى على المقاصد العربية .

والثانى : أن يكون له شاهد نصاً أو ظاهراً فى محل آخر يشهد لصحته من غير معارض »^(٣).

فالفهم على غير معهود العرب فى الخطاب خروج عن الظاهر أو المفهوم العربى المجرد ، ودخول فى إشكالات تحمل اللفظ غير معناه ولا شك أن هذا كما قال الشاطبى : « تقول على القرآن ظاهر ، وعند ذلك يدخل قائله تحت إثم من قال فى كتاب الله بغير علم والأدلة المذكورة فى أن القرآن عربى جارية »^(٤).

وكما هى عادة الشاطبى فى عرض القضايا ومناقشة الأفكار والمسائل لا يترك شيئاً بلا استدلال ، نراه هنا يضرب الأمثلة ويسوق النماذج بياناً لما يقوله المبطلون زاعمين بباطن للقرآن يقصدونه وهو غير صحيح ، ثم يسوق نماذج صحيحة لبيان الباطن الحقيقى للقرآن وفيما يلى إيجاز ذلك .

أ- من تحريضات القوم بدعوى أن للقرآن باطناً غير الظاهر المراد :

يقرر الشاطبى أن مسلك هؤلاء هو استنباط المعنى من القرآن غير جار على أساليب اللغة العربية فيقول « ومن أمثلة هذا الفصل ما ادعاه من لا خلاق له من أنه سمى فى القرآن ، كبيان بن سمعان^(٥) ، حيث زعم أنه المراد بقوله تعالى : « هذا بيان للناس »^(٦).

(١) الموافقات (٣/ ٢٨٦) .

(٢) الموافقات (٣/ ٢٩٠) .

(٣) الموافقات (٣/ ٢٩٥) .

(٤) الموافقات (٣/ ٢٩٥) .

(٥) بيان بن سمعان : هو بيان به سمعان التميمي واصله من اليمن وكان وقت صهوره فى النصف الأول من القرن الثانى الهجرى بالعراق زعم فيه انه بنى وانه نسخ بعض شريعة محمد ﷺ وصفهم من زعم انه كان الها وفرقته خارجون عن الإسلام قتله خالد بن عبد الله القسري وصلبه لما وصله خير كفره .

انظر فى ذلك بالتفصيل / الفرق بين الفرق لأبى منصور عبد الظاهر البغدادي (٢٠٨ / ٢٠٩) تحقيق ودراسة محمد عثمان الحشت ط القاهرة بدون / مقالات الاسلاميين واختلاف المصلين لأبى الحسن الاشعري (٦٧-٦٦) تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد بدون ، الملل والنحل (١١٥٣ / ١٢٥)

(٦) آل عمران آية (١٣٨)

وهو من الترهات بمكان مكين والسكوت على الجهل كان أولى به من هذا الافتراء ...

ومثله في الفحش من تسمى بالكسف (١) ، ثم زعم أنه المراد بقوله تعالى « وإن يروا كسفاً من السماء ساقطاً يقولوا سحاب مركوم » (٢) .

ولهؤلاء أقوال وتأويلات في القرآن ليست من علم الظاهر كما أنها ليست من علم الباطن منها ما ذكره الشاطبي حيث قال « قالوا في قوله تعالى « وورث سليمان داود » (٣) ، إنه الإمام ورث النبي علمه . وقالوا في « الجنابة » إن معناها مبادرة المستجيب بإفشاء السر إليه قبل أن ينال رتبة الاستحقاق . ومعنى « الغسل » تجديد العهد على من فعل ذلك ، ومعنى « الطهور » هو التبرؤ والتنظف من اعتقاد كل مذهب سوى متابعة الإمام ، و « التيمم » الأخذ من المأذون إلى أن يشاهد الداعي أو الإمام . « والصيام » الإمساك عن كشف السر ، و « الكعبة » النبي و « الباب » علي و « الصفا » هو النبي و « المروة » علي و « التلبية » إجابة الداعي و « الطواف سبعا » هو الطواف بمحمد ﷺ إلى تمام الأئمة السبعة ، والصلوات الخمس أدلة على الأصول الأربعة على الإمام » (٤) .

وهكذا تعطل الشعائر وتضيع الشرائع بمثل هذه الهذيان التي تذهب بعيداً عن ظاهر اللفظ كما أنها تخرج عن معناه الحقيقي المراد ، وما فعلوا ذلك إلا للاستدلال على قبيح اعتقادهم ، وسوء مذهبهم .

ب- من التفسير الحق للباطن والظاهر :

يؤكد الشاطبي أن الظاهر هو ما انبنى على قواعد اللغة في الفهم ، وأن الباطن هو المراد الذي يربط المرء بالله حقاً ، ويستدل على ذلك بقوله تعالى : « فمال هؤلاء القوم لا يكادون يفقهون حديثاً » (٥) ، ثم يقول : « والمعنى لا يفهمون عن الله مراده من الخطاب ، ولم يرد أنهم لا يفهمون نفس الكلام ، كيف وهو منزل بلسانهم ؟ ولكن لم يحظوا بفهم مراد الله من الكلام .. وقال تعالى : « أفلا يتدبرون القرآن ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافاً كثيراً » (٦) فظاهر المعنى شئ ، وهم عارفون به لأنهم عرب والمراد شئ آخر ، وهو الذي لاشك فيه أنه من عند الله وإذا حصل التدبر لم يوجد في القرآن اختلاف البتة » (٧) .

-
- (١) (٢) هو أبو منصور العجلي عز نفسه الي ابي جعفر محمد بن علي الباقر في الاول فما بتبراً منه الباقر وطرده زعم أنه هو الامام ودعا الناس الي نفسه فلما توفي الباقر قال العجلي : انتقلت الامامة الي وزعم انه عرج به الي السماء وأن الله تعالى مسح علي رأسه بيده وقال له : يا بني بلغ عني وزعم أنه الكسف الساقط من السماء المذكور في آية الطور (٤٤)
- (٣) النمل (١٦) (٤) الموافقات (٣/ ٢٩٥-٢٩٦)
- (٥) النساء آية (٧٨) (٦) النساء آية (٨٢)
- (٧) الموافقات (٣/ ٢٨٦) .

ومن هذا العرض تبين أن للقرآن ظاهراً وباطناً فعلاً ، لكن ليس كما يزعم هؤلاء الضالون ، ومن خلال العرض السابق أيضاً عرفنا كيف أن جريان الفهم على مقتضى أساليب اللغة يضمن الخروج بمعنى صحيح ، ثم إن التدبر الذى يحقق العبد به العبودية لله هو الباطن الحقيقى .

وهكذا رأينا فى المطالب الثلاثة ما قام به الشاطبى من جهد فى خدمة القرآن كمصدر للدعوة إلى الله تعالى .

وأحب أن انبه هنا أننى عمدت إلى هذه النقاط الهامة من بين نقاط كثيرة أثارها الشاطبى نظراً لاعتقاده أن الدعوة فى حاجة ماسة إلى ادراك أهمية القرآن علماً وعملاً وضرورة امتلاكهم قواعد وضوابط لفهم القرآن واستيعابه .

ثم لعلاج إحدى الشبهات حول القرآن ، ودفع الدعوة إلى التدبر والمعيشة لباطن القرآن الحقيقى ليزداد زادهم من هذا الكتاب .

ولقد قدم الشاطبى نقاطاً أخرى فى هذا الصدد فيما مجمله أربع عشرة مسألة تحت الطرف الثانى من كتاب الأدلة بعنوان : الأدلة على التفصيل وذكر تحت الدليل الأول وهو القرآن هذه المسألة السابقة ومساءل مثل حكايات القرآن وما يتعلق بها ، والعلوم المضافة إلى القرآن الكريم ، وذم القول بالرأى فى القرآن ، وقضايا المكى والمدنى إلى غير ذلك من قضايا متعلقة بالقرآن .

وفى المبحث الثانى الحديث حول جهود الشاطبى فى خدمة المصدر الثانى للدعوة وهو « السنة النبوية » .

الفصل الأول

المبحث الأول

المطلب الثاني : خدمته للسنة المطهرة.

المطلب الثانى

خدمته للسنة المطهرة

السنة وهى التطبيق العملى للإسلام « هى المصدر الثانى للإسلام فى تشريعه وتوجيهه ، يرجع إليها الفقيه لاستنباط الأحكام ، كما يرجع إليها الداعية والمربى ليستخرج منها المعانى المهمة والقيم الموجهة ، والحكم البالغة ، والأساليب المرغبة فى الخير ، المرهبة عن الشر » (١).

وقد عنى العلماء قديماً وحديثاً بالسنة كما عنوا بالقرآن وتوفرت جهودهم فى هذا المضمار وتميزت مصادر الإسلام بالحفظ والرعاية والدقة الأمر الذى لم يتوفر لأى شريعة أخرى .

ومن لهم باع كبير ويد بيضاء فى خدمة السنة المطهرة الإمام أبو اسحاق الشاطبى ويمكن إجمال جهوده فى الفروع الآتية :

الأول : شرح السنة وتعليمها والاستشهاد الكثير بها .

الثانى : دعوته إلى إحياء السنة .

الثالث : بيان لبعض قضايا السنة .

الفرع الأول : شرح السنة وتعليمها والاستشهاد الكثير بها .

اهتم الشاطبى -رحمه الله - اهتماماً بالغاً بأمر السنة نظرياً وعملياً ، ويبرز ذلك فى أشياء منها :

أنه قام بشرح كتاب من أهم كتب السنة إن لم يكن أهمها على الإطلاق ، وهو « صحيح البخارى » حيث شرح كتاب « البيوع » منه ووضعه فى كتاب يسمى « المجالس » .

ويبدو أن الشاطبى -رحمه الله - قد بذل جهداً عظيماً فى شرح هذا الجزء من الصحيح ، وأودع فى شرحه هذا علماً نفيساً ثرياً حتى قال أحمد بابا التنبكتى عن كتاب « المجالس » « فيه من الفوائد والتحقيقات ما لا يعلمه إلا الله » (٢) .

كما يبدو أن الشاطبى جمع هذا الكتاب بعد تدريسه وتعليمه للناس ، فاسم الكتاب يدل على أنه كان يشرحه فى مجالس علمية متسلسلة يتلقاه عنه فيها طلاب العلم وعامة الناس ، وليس هذا الذى ذهبت إليه

(١) ثقافة الداعية د/ يوسف القرضاوى (٣٤) ط العاشرة مكتبة وهبة ١٩٩٦ القاهرة

(٢) نيل الابتهاج (١/ ٤٩) .

مستبعداً ولا سيما أن الشاطبي كان يجلس معلماً في الجامع الأعظم في غرناطة ، ومعلوم أن هذا الجامع كان منارة للعلم يؤمه الناس لينتظموا في حلقات العلم وصفوف العبادة .

وقد أحصيت أحاديث كتاب البيوع في البخاري فكانت واحداً وتسعين ومائة حديث في ثلاثة عشر ومائة باب منه . وهذا ليس أمراً هيناً أو بسيطاً .

وكان من شدة حرصه رحمه الله على السنة أنه كان لا يورد في كتبه - خاصة الموافقات - إلا ما كان من الحديث الشريف صحيحاً^(١) أو حسناً^(٢) ، وهذا شأن العلماء الأثبات يقول رحمه الله - « قويت النفس الضعيفة وشجع القلب الجبان ، وجاء الحق فوصل أسبابه وزهق الباطل وبان ، فأورد من أحاديثه الصحاح والحسان »^(٣) .

هذا وقد أورد رحمه الله كثيراً من أحاديث السنة استشهد بها في قضايا كتبه المختلفة ، كما روى في مصنفاته عن كثير من أئمة الحديث الثقات كالإمام البخاري^(٤) ، ومسلم^(٥) ، والترمذي^(٦) ، والإمام أحمد .

(١) الحديث الصحيح: قال ابن حجر : وخبر الآحاد بنقل عدل تام الضبط متصل السند غير معطل ولا شاذ هو الصحيح / شرح تخية الفكر في مصطلح أهل الأثر لابن حجر العسقلاني ص (٣٠) ط الثانية ١٩٩٠ دمشق علق عليه محمد غياث الصباغ وقدم له د/ محمد عوض .

وقال ابن الصلاح : أما الحديث الصحيح فهو المسند الذي يتصل أسناده بنقل العدل الضابط عن العدل الضابط إلي منتهاه ولا يكون شاذ ولا معطلاً : مقدمة ابن الصلاح في علوم الحديث ص (٧-٨) مكتبة المتنبي القاهرة بدون

(٢) الحديث الحسن : هو المسند الذي يتصل أسناده بنقل العدل الذي خف ضبطه عن مثله أو عن من هو أعلي منه ضبطاً ولا يكون شاذاً ولا معطلاً .

انظر / شرح نخبة الفكر ص (٤٢) ومقدمة ابن الصلاح (١٥-١٦) وبحوث في السيرة والسنة الموقر العاشر لمجمع البحوث الإسلامية ١٩٨٥ - ص (٨٧)

(٣) البخاري هو محمد بن اسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة بن برد زبه أمير المؤمنين في الحديث وصاحب الصحيح أوثق الكتب وأصحها بعد القرآن توفي رحمه الله سنة ٢٥٦ هـ ترجمته في تاريخ بغداد : ٢ / ٤ سير أعلام النبلاء ١٢ / ٣٩١ جامع الأصول لابن الأثير : ١ / ١٠٨

(٤) الإمام مسلم بن الحجاج بن مسلم بن ورد بن كوشاذ القشيري النيسابوري صاحب الصحيح المشهور توفي سنة ٢٦١ هـ تاريخ بغداد ١٣٣ / ١٠٠ وغيره .

(٥) الترمذي الإمام الحافظ أبو عيسى محمد بن عيسى به سورة بن موسى ابن الضحاك السلمي الترمذي وله سنة ٢٠٩ بترمذ وبها توفي سنة ٢٧٩ عن سبعين سنة وهو ثقة متفق عليه وحجة لا يختلف عليه ميزان الاعتدال للذهبي (٣ / ١١٧) والبداية والنهاية لابن كثير (١١ / ٦٦-٦٧)

(٦) الإمام أحمد بن محمد بن حنبل بن بلال أبو عبد الله الشيباني أحد الأئمة الأربعة في الفقه وأمام أهل السنة فقيه يحدث حافظ مجتهد مطلق توفي سنة ٢٤١ هـ وله المسند والزهد / الطبقات الكبرى لابن سعد (٧ / ٣٥٤) والتاريخ الكبير للبخاري (٢ / ٢٥) .

وقد أكثر الشاطبي من الإستشهاد والنقل عن هؤلاء وغيرهم ، حتى لا نكاد نجد صحيفة واحدة خالية من نص حديث نبوى ، أو قول صحابى ، وربما أورد فى الصفحة الواحدة أكثر من حديث ، وقد تحررت ذلك إحصاءً وهذه بعض الأمثلة :

أورد الشاطبي فى الموافقات الجزء الرابع ص ٥٢ عشرة أحاديث ، وفى نفس الجزء ص ٤١ سبعة أحاديث ، وكذا ص ٤٢ سبعة أحاديث وفى ص ٢٦ ستة أحاديث .

ومثل ذلك من أقوال الصحابة والسلف الصالح فى الاعتصام الجزء الأول ص ٢٣ أكثر من ستة نصوص ما بين حديث نبوى أو قول صحابى أو تابعى وكذا فى ص ٤٣ من نفس الجزء من الكتاب أكثر من تسعة أقوال وفى صفحتى ٤٤ ، ٤٥ أكثر من ثلاثة عشر نصاً وغير ذلك الكثير .

هذا وقد أحصيت ما أورده الشاطبي من أحاديث فى الإفادات والإنشادات على صغر حجمه ، وقلة عدد صفحاته فلقيتها سبعة عشر حديثاً معظمها عن البخارى ومسلم وغيرهما .

ومما سبق يتبين كيف حرص الشاطبي على شرح السنة ، وتعليمها ، واستشهاده بها دليل على حفظه لها .

الفرع الثانى :دعوته إلى إحياء السنة

سخر الشاطبى حياته كلها دعوة إلى السنة ، وتعليماً للناس طريقها ، وكتابه « الاعتصام » وضع لإحياء السنة وإماتة البدع ، وهو فى الحقيقة بمثابة دستور إصلاح دينى كامل .

يحدثنا الشاطبى عن قيامه بهذه المهمة قائلاً : « لم أزل اتبع البدع التى نبه عليها رسول الله ﷺ وحذر منها ، وبين أنها ضلالة ، وخروج عن الجادة ، وأشار العلماء إلى تمييزها والتعريف بجملتها منها ، لعلى اجتنابها فيما استطعت ، وأبحث عن السنة التى كادت تطفئ نورها تلك الأحداث لعلى أجلو بالعمل سناها ، وأعد يوم القيامة فيمن أحيها » (١) .

وكان - رحمه الله - يسلك طريق إحياء السنة بالعمل والعلم بالعمل لقوله : « لعلى اجتنابها فيما استطعت » ولا شك أن هذا مسلك مؤثر فى الدعوة فالناس تحتاج إلى مثال عملى تستن به ولذلك أكد الشاطبى على أهمية كون العالم مثلاً عملياً لما يحمله ويدعو إليه من علوم .

وبالعلم حيث بين أهمية السنة وخطورة البدعة فى كتابه الاعتصام ، وبين ضرورة إحياء السنة وإماتة البدعة ، وبين أسباب البدع وعاقبة المبتدعين وطريق الخروج من هذا الطريق المهلك إلى طريق السنة وفيما يلى بعض من كلامه ونقوله من الآثار فى كتابه الاعتصام .

يقول - رحمه الله - عن الدافع الذى دفعه إلى سلوك هذا الطريق الوعر فى مجابهة عوائد الجمهور التى عاشوا عليها دهرأ غير يسير « وفى الترمذى عن أنس قال : قال لى رسول الله ﷺ : يا بنى إن قدرت ان تصبح وتمسى ليس فى قلبك غش لأحد فافعل » ثم قال لى : « يا بنى وذلك من سنتى ومن أحيا سنتى فقد أحبنى ومن أحبنى كان معى فى الجنة » حديث حسن .

فرجوت بالنظر فى هذا الموضع الانتظام فى سلك من أحيا سنة وأمات بدعة ، وعلى طول العهد ودوام النظر اجتمع لى فى البدع والسنن أصول قررت أحكامها الشريعة ، وفروع طالت أفنانها لكنها تنتظمها تلك الأصول » (٢) فمنطلقه فى هذه الدعوة الرغبة فى الثواب ودخول الجنة .

وكان يستشهد بأحاديث وأقوال جعلها منطلقاً لدعوته . وأساساً عريضاً بنى عليه هذه الحركة الإصلاحية من هذه الأحاديث :

(٢) نفسه (١/ ٢٣) .

(١) الاعتصام (١/ ٢٣)

عن النبي ﷺ أنه قال : « من أحيا سنة من سنتي قد أميتت بعد فإن له من الأجر مثل من عمل بها من الناس لا ينقص ذلك من أجورهم شيئاً ، ومن ابتدع بدعة ضلالة لا يرضاها الله ورسوله فإن عليه إثم من عمل بها لا ينقص ذلك من آثام الناس شيئاً » (١) .

وقوله ﷺ في رواية « بدأ الإسلام غريباً ولا تقوم الساعة حتى يكون غريباً كما بدأ فطوبى للغرباء حين يفسد الناس » وفي رواية لابن وهب قال عليه الصلاة والسلام : « طوبى للغرباء الذين يمسكون بكتاب الله حين يترك ؛ ويعملون بالسنة حين تطفأ » (٢) .

وكان رحمه الله يستشهد بأقوال الصحابة والتابعين والعلماء في الحث على ضرورة العمل على إحياء السنة ، ومقاومة أهل البدع منها ماروى عن عمر بن عبد العزيز رضى الله عنه أنه خطب الناس فكان من جملة كلامه في خطبته أن قال : « والله إنى لو لا أن انعش سنة قد أميتت ، أو أن أميت بدعة قد أحييت فكرهت أن أعيش فيكم فواقاً » (٣) .

وما خرجه ابن وضاح في كتاب القطعان وحديث الأوزاعي أنه بلغه عن الحسن أنه قال : « لن يزال لله نصحاء في الأرض من عباده يعرضون أعمال العباد على كتاب الله فإذا وافقوه حمدوا الله ، وإذا خالفوا عرفوا بكتاب الله ضلالة من ضل وهدى من اهتدى فأولئك خلفاء الله » .

وفيه عن سفيان قال : « اسلكوا سبيل الحق ولا تستوحشوا من قلة أهله ، فوقع الترديد بين النظرين » (٤) .

وهكذا أحس الشاطبي أن الأمر فرض شرعى على العلماء ، لا يسعهم تركه وقد صرح بهذا قائلاً : « إنه أمر لا سبيل إلى إهماله ، ولا يسع أحداً ممن له منة إلا الأخذ بالحزم والعزم في بثه ، بعد تحصيله على كماله » (٥) .

ولم يلق الشاطبي بالاً لخالف له ، فهذا شأن المخالفين الظانين أنهم على حق ، وكانت موهبة الشاطبي الربانية الصلابة في الدين حتى إنه لم يبال بمنائى ، ولم يعر أقوالهم اهتماماً قال رحمه الله : « وإن كره

(١) رواه الترمذي ل العلم وقال « حديث حسن » (٢٦٧٧) وابن ماجه فى المقدمة (٢١٠)

(٢) رواه مسلم عن ابن عمر مرفوعاً ، نقل العجلونى قول النجم عنهما مشهوراً أو متواتراً / كشف الخفا (١ / ٢٨٢)

(٣) فواقاً : ما يعود فيجتمع فى الضرع من اللبن يع ذهابه برضاع او طلاب وهو الراحة والتمهل المعجم الوجيز (٤٨)

(٤) الاعتصام (١ / ٢٥ / ٢٦)

(٥) نفسه (١ / ٢٤) .

الخالف فكراهيته لا حجة فيها على الحق ألا يرفع منارة ، ولا تكشف وتجلي أنواره» (١).

وكان يتمثل في بذلك بتوجيهات إمامه محمد ﷺ حيث يقول لأبى هريرة رضى الله عنه « يا أبا هريرة علم الناس القرآن وتعلمه ، فإنك إن مت وأنت كذلك زارت الملائكة قبرك كما يزار البيت العتيق ، وعلم الناس سنتى وإن كرهوا ذلك ، وإن أحببت ألا توقف على الصراط طرفة عين حتى تدخل فلا تحدث فى دين الله حدثاً برأيك » (٢).

ومن شدة حرصه على إحياء السنة والدعوة إليها أن لقي من الحرب النفسية الشئ الكثير ، وذلك بشبهات ألقيت ضده ذكرها -رحمه الله- فى مقدمة كتابه هذا « الاعتصام ».

وفى كتابه هذا أتى بدستور كامل - كما قلنا - فى إحياء السنة وإماتة البدعة وتفرد بمنهجه فى ذلك ، يقول عن عمله فى هذا الكتاب وكيف أنه فى نوعه فريد وجديد : « فاختلط المشروع بغيره ، فعاد الراجع إلى محض السنة كالخارج عنها كما تقدم ، فالتبس بعضها ببعض ، فتأكد الوجوب بالنسبة إلى من عنده فيها علم ، وقلما صنف فيها على الخصوص تصنيف ، وما صنف فيها فغير كاف فى هذا الموقف » (٣). ومن هنا جاء مصنفه كافياً فى بابه مغنياً فى موضوعه . ومن أراد أن يعرف أصول الدعوة إلى السنة ، ومسالك

الرد على المبتدعة فليقرأ الاعتصام .

(٢) ورد فى كنز العمال م / العاشر . ك / العلم رقم (٢٩٣٧٧)

(١) نفسه (٢٤ / ١)

(٣) نفسه (٢٤ / ١)

الفرع الثالث : بيانه لبعض قضايا السنة .

عند حديثه عن الدليل الثانى أو المصدر الثانى للدعوة والتشريع الإسلامى ، تناول الشاطبى رحمه الله قضايا كثيرة وهامة ، ونبه على أمور وإشارات مفيدة وفيما يلى إشارة إلى بعض الجوانب التى بينها حول السنة :

أولاً : تعريف السنة :

بين الشاطبى إطلاقاً لفظ السنة فقال رحمه الله : « يطلق لفظ السنة على ما جاء منقولاً عن النبى ﷺ على الخصوص مما لم ينص عليه فى الكتاب العزيز ، بل إنما نص عليه من جهته عليه الصلاة والسلام ، كان بياناً لما فى الكتاب أولاً » (١) .

ويقصد الشاطبى بهذا التعريف الإشارة إلى أن السنة ما نقل عن النبى ﷺ مما ليس من القرآن نصاً . هذا تعريف

ويعرفها بأنها « فى مقابلة البدعة ، فيقال « فلان على سنة » إذا عمل على وفق ما عمل عليه النبى ﷺ كان ذلك مما نص عليه فى الكتاب أولاً... وكان هذا الإطلاق إنما اعتبر فيه عمل صاحب الشريعة ، فأطلق عليه لفظ السنة من تلك الجهة وإن كان العمل بمقتضى الكتاب » (٢) .

والإطلاق الأول يخص الأقوال استنباطاً من قوله « إنما نص عليه من جهته عليه الصلاة والسلام » أما الثانى فيخص الأفعال ولا يشمل الأقوال أمراً ونهياً وإلى هذا أشار المحقق فى تعليقه على أقوال الشاطبى .

إذا كان ما سبق يعد تعريفين للسنة فالشاطبى يشير الى إطلاق آخر للسنة فيقول « ويطلق أيضاً لفظ السنة على ما عمل عليه الصحابة وجد ذلك فى الكتاب أو السنة أو لم يوجد لكونه إتياعاً لسنة ثبتت عندهم لم تنقل إلينا ، أو اجتهدا مجتمعاً عليه منهم أو من خلفائهم... فيدخل تحت هذا الإطلاق المصالح المرسلة والاستحسان » (٣) .

حاصل الأمر فى تعريف السنة عند الشاطبى أنها أربعة أنواع : قول النبى ﷺ وفعله وإقراره فهذه ثلاثة رابعها ما جاء عن الصحابة أو الخلفاء .

(١) الموافقات (٤/ ٣)

(٢) (٤/ ٣) نفسه

(٣) (٤/ ٣-٤)

الثلاثة الأول ، هي معنى السنة عند علماء الأصول يضاف عليها قولهم مما يدل على حكم شرعى ولعلها عند المحدثين أشمل وأوسع حيث يدخلون فى التعريف إضافة إلى هذه الثلاثة أى سيرة أو خلق أو شمائل أو أخبار أو صفات خلقية دون تفريق بين ما يثبت به حكم شرعى أو ما لا يثبت به حكم وكثيراً ما يستعملها الفقهاء فى مقابل الفرض والواجب بحيث تكون فيما نُدب إليه مما فعله النبى ولم يُدم عليه ، بمعنى أنها من أنواع الحكم التكليفى»^(١).

ثانياً : رتبة السنة :

وهذه قضية هامة قضية متعلقة ببيان « مراتب الأدلة » التي هي من ركائز العقل المسلم خاصة للباحثين فى العلوم الشرعية ، والداعين إليها . بها تنضبط عملية الاستدلال والاستشهاد بالأدلة الشرعية ، فلكل دليل مرتبة التى لا يتقدم عنها ولا يتأخر .

إذا كان للأدلة مراتب ينبغى مراعاتها فالقرآن أولاً ، أما السنة فترتبتها كما قال الشاطبي : « التأخر عن الكتاب فى الاعتبار »^(٢). وقد دلل رحمه الله على ذلك بأمر :

أولاً : « أن الكتاب مقطوع به فى الجملة والتفصيل والمقطوع به مقدم على المظنون ، فلزم من ذلك تقديم الكتاب على السنة » والسنة مظنونة ، والقطع فيها إنما يصح فى الجملة لا فى التفصيل بخلاف الكتاب فإنه مقطوع به^(٣) .

اعتقد أن الشاطبي يقصد بالقطع والظن هنا الثبوت لا الدلالة ، فالقرآن كله قطعي الثبوت بلا ريب ، أما السنة فمنها ما هو قطعي الثبوت ومنها ما هو ظني الثبوت ، أما أمر الدلالة فالكتاب والسنة سواء من حيث القطعية والظنية فكلاهما محتمل للأمرين .

ثانياً : « أن السنة إما بيان للكتاب ، أو زيادة على ذلك ، فإن كان بياناً فلا يعتبر إلا بعد أن لا يوجد فى الكتاب وذلك دليل على تقدم اعتبار الكتاب »^(٤).

يسوق الشاطبي دليلاً نقلياً قائلاً « والثالث : ما دل على ذلك من الأخبار والآثار .

(١) نظر / الحديث والمحدثون للشيخ / محمد أبوز هو (١٠-٨) ط دار الفكر بدون / والحكم التكليفى هو : ما يقتضى بسبب الفعل أو الكف عنه أو التخيير بين الفعل وتركه « الوجيز فى أصول الفقه د / عبد الكريم زيدان (٢٦) ط بيروت ، ١٩٨٧ .

(٢) الموافقات (٤ / ٥)

(٣) نفسه (٤ / ٦)

(٤) نفسه (٤ / ٦) .

حديث معاذ « بم تحكم قال بكتاب الله قال : فإن لم تجد ؟ قال : بسنة رسول الله . قال : فإن لم تجد قال أجتهد برأىي » (١).

حيث لم يجز تقديم الستة في الإجمال على القرآن في الاعتبار ، وجب فهم السنة والاستدلال بها في إطار القرآن ، حيث لا يتعارضان قال د / القرضاوى « من الواجب لكى نفهم السنة فهماً صحيحاً بعيداً عن التحريف والانتحال وسوء التأويل ، أن تفهم في ضوء القرآن ، وفي دائرة توجيهاته الربانية ... فالقرآن هو روح الوجود الإسلامى وأساس بنيانه ...

السنة هي شارحة هذا الدستور ومفصلته ، فهي البيان النظرى والتطبيق العملى للقرآن وما كان للبيان أن يناقض المبين ، ولا للفرع أن يعارض الأصل ، فالبيان النبوى يدور أبداً فى فلك الكتاب العزيز ولا يتخطاه ، ولهذا لا توجد سنة صحيحة ثابتة تعارض محكمات القرآن وبيناته الواضحة ، وإذا ظن بعض الناس وجود ذلك . فلا بد أن تكون السنة غير صحيحة ، أو يكون فهمنا لها غير صحيح ، أو يكون التعارض وهمياً لا حقيقياً ، ومعنى هذا أن نفهم السنة فى ضوء القرآن » (٢).

إن هذه القضية بتفصيلاتها التى ذكرها الشاطبى فى الموافقات تعالج أموراً هامة منها :

أ- هذا الترتيب فيه رد قوى على من زعم تناقضاً بين القرآن والسنة ، وبالتالي يقبلون القرآن ويرفضون السنة بحجة أن القرآن مقدم عليها ، وهو قطعى ، وليس الأمر كذلك حيث إن ما ظاهره كذلك له أسلوب عند العلماء فى فهمه لخصه القرضاوى بقوله : « إما أن السنة غير صحيحة أو فهمنا لها غير سليم ، أو أن هذا التعارض وهمى » فالخلل فى العقل واسلوب التعامل مع القرآن والسنة لا فى النصوص نفسها .

ب- القضية تصحيح للوضع المقلوب لبعض المشتغلين بالدعوة ممن ألتهتهم دراسة السنة وعلومها عن فهم القرآن ومدارسته والإنطلاق منه أولاً ، وبالتالي ضربوا نصوص الشريعة وأحدثوا تناقضاً فى أفهام الناس ، ومن هنا وجب التأكيد على ضرورة تقديم القرآن على السنة فى الاعتبار ثم فهم السنة فى ضوء ثوابت القرآن وأحكامه :

(١) (٦/٤) نفسه والحديث .. رواه احمد فى مسند الانصار برقم (٢١٥٠٢) وابو داود كتاب الاقضية (٣٥٩٢) والترمذي / كتاب الاحكام (١١٣٢٧)

(٢) كيف نتعامل مع السنة النبوية معالم وضوابط (٩٣) ط دار الوفاء الخامسة ١٩٩٢ المعهد العالمى للفكر الإسلامى .

ثالثاً : دور السنة مع القرآن :

إذا كان القرآن هو المصدر الأول للدعوة ، وهو المقدم رتبة والسنة في الاعتبار تالية له فما دور السنة إذن مع الكتاب ؟

أشار الشاطبي بأن السنة لها دور هام مع القرآن وذلك في غير ما موضع من مصنفاته ، فيقول رحمه الله بأن السنة « تفصيل مجملة ، وبيان مشكلة ، وبسط مختصرة »^(١).

ويقول كذلك « توضح الجمل ، وتقيد المطلق ، وتخصص العموم ، فتخرج كثيراً من الصيغ القرآنية عن ظاهر مفهومها في أصل اللغة ، وتعلم بذلك أن بيان السنة هو مراد الله تعالى من تلك الصيغ »^(٢).

وهذا الدور البياني للسنة مع القرآن لا ينبغي أن يهمل من ناحية الاتباع ، حيث لا يجوز لمسلم مخالفة هذا البيان النبوي قال الشاطبي : « فإذا علم المكلف على وفق البيان أطاع الله فيما أراد بكلامه ، وأطاع رسوله في مقتضى بيانه ، ولو عمل على مخالفة البيان عصى الله تعالى في عمله على مخالفة البيان ، إذ صار عمله على خلاف ما أراد بكلامه ، وعصى الرسول في مقتضى بيانه »^(٣).

وعليه فالواجب حيال مذكره الشاطبي الاستفادة بأمرين :

الأول : عدم ترك السنة والتوجه بالنظر إلى القرآن حسب الهوى والنظر الشخصي فذلك ضلال ، حيث لا يمتلك المرء بعقله مؤهلات التعامل مع القرآن هكذا دون الاستعانة ببيان النبي ﷺ له .

الثاني : البيان هو مراد الله من كتابه أظهره بسنة النبي ﷺ فوجب العمل به والسير وفق هديه .

رابعاً : أنواع السنة

هناك مراتب أحكام تحددها دلالة النصوص الشرعية وتضبطها قواعد استنباط ، قررها علماء الأصول ، ومعنى هذا أن الأدلة نفسها درجات في دلالتها ،

فليس كل أمر وارد في نص يقتضى الوجوب على الإطلاق ، وليس كل نهى يقتضى التحريم أبداً ، فكما أن للأدلة مراتب في الاستعمال ، فكذلك الدليل نفسه له مراتب في دلالاته وكل ذلك داخل ضمن ما يسمى « فقه الأولويات » . وهو من ألزم الأشياء في ثقافة الدعاة وعلوم العلماء .

(١) الموافقات (٩/٤) .

(٢) الموافقات (١٥/٤) .

(٣) الموافقات (١٤/٤) .

ومن الأمور التي ينبغي الاعتراف بها أن السنة النبوية قد أسئ فهمها لدى البعض والتعامل معها والاستدلال بنصوصها ومن ثم العمل بمقتضياتها لدى كثير من المسلمين، منهم طائفة من الدعاة كثير عددها يضاف إليهم جمع غير قليل من شباب الصحوة الإسلامية، ومنشأ هذا الخلل هو عدم إدراك مدلولات السنة بجميع أنواعها، حيث تصورت هذه الجموع أن السنة لا تعدو أمرين لا ثالث لهما إما أمر لازم وإما نهى حتمى محرم والمرء عنده يقف حيال السنة إما موقف المتبع فهو مهتدى، وإما موقف المخالف حتى وإن كانت مخالفته يسيرة فهو ضال.

ولهذا اخترت هذا الجانب من فقه الشاطبي للسنة بياناً لجهده من ناحية ومن ناحية أخرى سداً لهذه الثغرة في العقل المسلم المعاصر وعلاجاً لهذا العطب المهلك الذي نشأت بسببه فتن دار في طياتها التكفير والتفسيق والرمى بأبشع التهم، والتراشق بأسواء القالات بسبب خلافات حول فرعات ليست من أصول الدين، ولا هي مما يؤثر على إيمان المرء، والأدهى من ذلك أن ضاعت فرائض وواجبات وقضايا كلية بسبب الانشغال والجدل حول السنة في أدنى مراتبها.

وكان من أسباب ذلك نسيان منهجية العلماء الأصيلة في إدراك مقاصد الشريعة، وتفهم مراتب الأدلة والأحكام.

ولقد أسهم الشاطبي إسهامات جليلة تستحق الوعي والفهم في حل هذه المشكلة، وعلاج تلك الآفة الفكرية التي تصيب بعض العقول وفيما يلي أذكر ملخص ما ذكره أبو إسحاق الشاطبي رحمه الله بخصوص أنواع السنة ودلالة كل نوع:

١ - الفعل منه ﷺ دليل على مطلق الإذن فيه، ما لم يدل دليل على غير الإطلاق بأن دل دليل على تعيين نوع الإذن ببيان درجته أو مرتبه من إباحة أو ندب أو وجوب، وإذنه لا يخرج عن هذه الثلاثة كذلك.

٢ - فعله ﷺ أبلغ في التأسي من القول المجرد.

٣ - أما الترك فمحله في الأصل غير المأذون فهي وهو المكروه والممنوع، فتركه دال على مرجوحية الفعل، ويضاف إلى نوعي غير المأذون فيه من كراهة أو منع أنواع أخرى ذكرها الشاطبي وهي:

• الكراهية طبعاً كما امتنع النبي ﷺ من أكل الضب، وهذا ترك بحكم الجبلة ولا حرج فيه، بدليل عدم النهي عنه وهو في حضرته ﷺ.

● الترك لحق الغير بأن يترك مباحاً لحق الغير كما ترك أكل الثوم والبصل لحق الملائكة.

● الترك خوف الافتراض، فقد كان ﷺ يترك العمل وهو يحب أن يعمل مخافة أن يعمل به الناس فيفرض عليهم، كما ترك القيام في المسجد في رمضان.

● ومنها ترك المباح الصرف إلى ما هو أفضل، كما ترك قتل المرأة التي سمت له الشاة وهذا أخلق بمكارم الأخلاق، والرفيع المنصب مطالب بما يقتضيه منصبه، ويقتضى العتب على ما دون اللائق بها.

● الترك للمطلوب خوفاً من حدوث مفسدة أعظم من مصلحة ذلك المطلوب، كما منع ﷺ من قتل أهل النفاق قائلاً: «لا يتحدث الناس أن محمداً يقتل أصحابه».

● ومنها ما هو متروك سداً للذرائع، إذا كان تركاً لما هو مطلوب خوفاً مما هو أشد منه فإذا رجع إلى النهي عن المأذون فيه خوفاً من مآل لم يؤذن فيه صار الترك هنا مطلوباً، كما عراضه عن سماع الجاريتين في بيته (١).

وهكذا كل ترك منه ﷺ له محمل ويدور على علة، من لم يفقه هذا تختلط لديه الأمور فتساوى عنده الأحكام، ومثل ذلك أيضاً أفعاله ﷺ التي يسميها الأصوليون «سنة» وهي درجة دون الفرض أو الواجب من ناحية الطلب، فهذا النوع من أنواع الحكم التكليفي له درجات أيضاً مذكورة في كتب الأصول.

يقول د / عبد الكريم زيدان: «والمندوب ليس نوعاً واحداً بل هو على مراتب، فأعلاها ما واطب عليه النبي ﷺ، ولم يتركه إلا نادراً، ومنه: صلاة ركعتين قبل فريضة الفجر، فهذه تسمى سنة مؤكدة، يلام تاركها ولا يعاقب، ومنها أيضاً النكاح في حالة الاعتدال بالنسبة للقادر عليه، والأذان فهو من شعائر الإسلام المتعلقة بمصلحة دينية عامة، فلا يجوز التهاون فيه، ولهذا إذا تواطأ أهل قرية على تركه حملوا عليه قسراً».

ويلى هذه المرتبة، ما يسمى بالسنة غير المؤكدة، وهي التم لم يداوم عليها النبي ﷺ كصلاة أربع ركعات قبل الظهر، وكصدقة التطوع بالنسبة للقادر عليها، إذا لم يكن من يتصدق عليه في حالة الاضطرار والحاجة الشديدة.

(١) أنظر تفصيل ذلك في الموافقات (٤ / ٤٤ - ٤٩).

وتلى هذه المرتبة من المندوب، ما يسمى بالفضيلة والأدب وسنة الزوائد، كالاقتداء بالنبي ﷺ في شئونه الاعتيادية التي صدرت منه بصفته إنساناً، كأداب الأكل والشرب والنوم، فالإقتداء به ﷺ في هذه الأمور مستحب، ويدل على تعلق المقتدى به ﷺ، ولكن تاركها لا يستحق لوماً، ولا عتاباً لأنها ليست من أمور الدين، ولم تجر مجرى العبادات، ولكن مجرى العادات» (١).

إلا أن هذه الدرجات للمندوبات أو السنة يحتاجها المرء لدينه فهي كما قال الشاطبي: «المندوب إذا اعتبرته إعتباراً أعم وجدته خادماً للواجب، لأنه إما مقدمة له، أو تذكاري به، كان من جنس الواجب أو لا» (٢).

ومن هنا «فالترك لها جملة، مؤثر في أوضاع الدين، إذا كان دائماً، أما إذا كان في بعض الأوقات فلا تأثير له» (٣).

هذا الذي سبق بالنسبة لأفعاله وتروكه ﷺ أما بالنسبة لإقراره عليه السلام فله محله المناسب دوغماً إفراط أو تفريط يقول الشاطبي: «أما الإقرار فحمله على أنه لا حرج في الفعل الذي رآه عليه السلام فأقره، أو سمع به فأقره» (٤).

وعلى هذا فلا يدخل المكروه تحت ما أقره النبي ﷺ إذ «المكروه لا يصح فيه ذلك لأن الفعل المكروه منهي عنه، وإذا كان كذلك لم يصح السكوت عنه» (٥).

وإذا كان المكروه غير داخل تحت جنس ما أقره النبي ﷺ فما أقره عليه السلام فهو «جنس لأنواع: الواجب، والمندوب والمباح بمعنى المأذون فيه» (٦).

ونلاحظ هنا فقه الشاطبي ببيانه هذه المراتب فليس معنى إقراره الوجوب إنما الأمر بسياقه ومحملة فهناك الواجب والمندوب والمباح. ويعرف ذلك بالقرائن المعينة ثم ينتقل الشاطبي إلى الحديث عن سنة الصحابة الكرام، فيؤكد على ضرورة العمل بها وهي السنة العملية «أي إذا عمل الصحابة عملاً لم ينقل لنا فيه سنة عن الرسول لا موافقة ولا مخالفة فإننا نعد هذا كسنة النبي ﷺ ونقتدى بهم فيه» (٧).

(٢) الموافقات (١ / ١٠٧).

(٤) السابق (٤ / ٤٩).

(٦) نفسه (٤ / ٤٩).

(١) الوجيز في أصول الفقه (٣٩ - ٤٠).

(٣) الموافقات (١ / ٩٤).

(٥) نفسه (٤ / ٤٩).

(٧) نفسه (٤ / ٥٤) من الهامش للمحقق.

وسر الاقتداء بهم ثناء القرآن عليهم، ومدحهم بالعدالة، والأوامر النبوية الخاتمة على الاقتداء بهم، وتقديم جمهور العلماء الصحابة عند ترجيح الأقاويل، وكل ذلك لشدة متابعتهم للنبي وأخذهم عنه مع حمايته ونصرته. ومن كان كذلك فهو حقيق أن يقتدى به وتجعل سيرته قبلة.

وإجمالاً فكل « ما أخبر به رسول الله ﷺ من خبر فهو كما أخبر، وهو حق وصدق معتمد عليه فيما أخبر به وعنه » (١). لأنه ﷺ « مؤيد بالعصمة معضود بالمعجزة الدالة على صدق ما قال وصحة ما بين » (٢) رحمه الله الشاطبي وجزاه خيراً على جهوده في خدمة السنة المطهرة.

(١) السابق (٤/٥٩). (٢) نفسه (٤/٦١).

المبحث الثانى

جهود الإمام الشاطبى فى خدمة المصادر التبعية

قلنا من قبل إن الشاطبى لم يفرد باباً أو فصلاً أو ما يشبه ذلك للحديث عن مصادر الشريعة غير القرآن والسنة، إلا ما أفردته فى الاعتصام للتفريق بين البدع والمصالح المرسلّة والاستحسان، وهذا ليس إهمالاً أو إنكاراً لهذه المصادر، إنما باعتبار أن الكتاب والسنة هما الأصل الذى ترجع إليه سائر المصادر وتدور فى فلكه.

ثم إنه رحمه الله له إشارات واضحة وقوية وجازمة، واعتماد على الأدلة الأخرى غير القرآن والسنة، وهى التى يسميها العلماء بالمصادر التابعة أو التبعية، وهى كثيرة نختار منها أبرز مصدرين لهما وجود كبير فى تراث الشاطبى وهما (الإجماع والمصالح المرسلّة) على النحو التالى:

المطلب الأول: موقفه من الإجماع:

«والإجماع فى اللغة، العزم والاتفاق، وفى الاصطلاح: اتفاق المجتهدين من أمة محمد عليه الصلاة والسلام- فى عصر على أمر دينى، والعزم التام على أمر من جماعة أهل الحل والعقد»^(١).

وقد اتفق الشاطبى مع علماء المسلمين على كون الإجماع مصدراً من مصادر الإسلام وأنه من أدلة الأحكام المتفق عليها. فقال فى كتاب الأدلة الشرعية فى القسم الرابع: «الأدلة على التفصيل وهى الكتاب والسنة والإجماع والرأى»^(٢)، وقال: «فالخارج من الأدلة عن الكتاب هو السنة والإجماع والقياس»^(٣).

والشاطبى يقطع بحجية هذا المصدر قطعاً جازماً وقال فى ذلك: «ثبت وجوب القواعد الخمس كالصلاة والزكاة وغيرهما قطعاً، وإلا فلو استدل مستدل على وجوب الصلاة بقوله تعالى ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾ وما أشبه ذلك لكان فى الاستدلال بمحرده نظر من أوجه، لكن حف بذلك من الأدلة الخارجية والأحكام المترتبة ما صار به فرض الصلاة ضرورياً فى الدين، لا يشك فيه إلا شاك فى أصل الدين.

ومن ههنا اعتمد الناس فى الدلالة على وجوب مثل هذا على دلالة الإجماع لأنه قطعى وقاطع لهذه الشواغب»^(٤).

(١) التعريفات للجرجاني (٢٤) تحقيق إبراهيم الإبيارى ط دار الريان: القاهرة بدون.

(٢، ٣) الموافقات (٣/ ٢٥٧).

(٤) الموافقات (١/ ٢٤-٢٥).

وكون الإجماع حجة راجع إلى هذا السبيل الذى ذكره الشاطبى، وهو اجتماع الأدلة المأخوذة من مواضع شتى حتى صارت شبه التواتر المعنوى، ومن هنا فالناظر إلى الأدلة على حديثها آية مثلاً أو حديثاً منفردة عن مثيلاتها فى موضوعها، ونظائرها فى دلالتها فإن هذا يدفع إلى الشغب على هذه الأدلة، واعتبارها ظنية كلها وهذا لا شك هدم لقطعيات فى الدين مجمع عليها، قال رحمه الله: «وقد أدى عدم الالتفات إلى هذا الأصل... إلى أن ذهب بعض الأصوليين إلى كون الإجماع حجة ظنى لا قطعى، إذ لم يجد فى آحاد الأدلة بأنفرادها ما يفيد القطع فأداه ذلك إلى مخالفة من قبله من الأمة ومن بعده»^(١).

ولما كان الإجماع على هذه الدرجة من القطعية والحجية فإننا نرى الشاطبى يستدل بالإجماع فى مواطن عديدة من كتبه نذكر أمثلة منها:

قال فى أول كتاب الأحكام: «الراجح إجماع المسلمين على أن ناذر ترك المباح لا يلزمه الوفاء بنذره، بأن يترك ذلك المباح، وأنه كندر فعله»^(٢).

واستدل رحمه الله على أن الحيل فى الدين ممنوعة، وغير مشروعة بالكتاب والسنة والإجماع وبعد إسهاب فى سرد الشواهد على ذلك قال: «وعليه عامة الأمة من الصحابة والتابعين»^(٣).

وقد استدلل من القرآن والسنة على صحة الإجماع وحجيته، أما القرآن فذكر قوله تعالى «ويتبع غير سبيل المؤمنين نولّه ما تولى» وعلق عليه بقوله إن هذا القول متضمن للإجماع ومن السنة قوله ﷺ «إن الله لا يجمع أمتى على ضلالة، ويد الله مع الجماعة ومن شذ فى النار»^(٤) قال رحمه الله معلقاً على هذا الحديث «الجماعة مجتهدوا الأمة وعلماءها وأهل الشريعة العاملون بها ومن سواهم داخلون فى حكمهم لأنهم تابعون لهم ومقتدون بهم، فكل من خرج عن جماعتهم فهم الذين شذوا»^(٥).

واعتبر الشاطبى أن أهل البدع لا يعتد بأقوالهم، وإن أدعوا العلم ولا عبرة لأقوالهم فى الإجماع لأنهم فى نفس البدعة مخالفون للإجماع، ولا يدخلون فى السواد الأعظم رأساً^(٦)، ويضيف الشاطبى رحمه الله- فى مسألة الإجماع أمراً قد يجهله البعض وهو أن الإجماع على غير سنة خارج عن معنى الجماعة والإجماع والاجتماع، إذ المعتبر العلم والاتباع.

(١) الموافقات (٢٨/١)

(٢) الموافقات (٧٧/١)

(٣) الموافقات (٢٩٢/٢)

(٤) الحديث مشهور المتن له أسانيد رواه أحمد والطبرانى فى الكبير والحاكم وغيرهم . كشف الخفا (٢ / ٣٥٠)

(٥) الاعتصام (٢/٤٤٩) وانظر الموافقات (٣/٢٧٥) و (٦) الاعتصام (٢/٤٥٠)

قال أبو اسحاق : « لا إشكال أن الاعتبار إنما هو بالسواد الأعظم من العلماء المعتبر اجتهداهم... وإن ضموا إليهم العوام فبحكم التبعية لأنهم غير عارفين بالشرعية فلا يقول أحد : إن اتباع جماعة العوام هو المطلوب وإن العلماء هم المفارقون للجماعة... والأمر بالعكس، وإن العلماء هم السواد الأعظم وإن قلوا، والعوام هم المفارقون للجماعة إن خالفوا، فإن وافقوا فهو الواجب عليهم» (١).

ثم إن الناظر إلى فتاوى الشاطبي يجده يستدل فيها بالإجماع، من ذلك ما جاء في الفتوى رقم ست وخمسون من الفتاوى وهي تحت عنوان «تصريح القبر سبعة أيام بعد الدفن وقراءة القرآن على القبور سبعة»، قال الشاطبي وهو يجيب عن عدة مسائل : «ومن السابعة أن تصريح القبر هو يسمى في القديم المأتم، قال الطرطوشي : فأما المأتم فممنوعة بإجماع العلماء» (٢) هذا موجز عن الإجماع عند الشاطبي.

(١) الاعتصام (٢/ ٤٥٢)

(٢) الفتاوى (٢٠٩)

المطلب الثاني : موقفه من المصالح المرسلّة

المصالح المرسلّة : «هي التي لم يشهد لها أصل شرعي من نص أو إجماع لا بالاعتبار ولا بالإلغاء»^(١)، هذا المصدر وإن كان مختلفاً فيه بين الأئمة إلا أن الشاطبي باعتباره مالكي المذهب يؤيد حجية المصالح المرسلّة؛ بل ويعتبر من أحسن من أجاد الحديث عنها، وأظهر - رحمه الله - من خلال حديثه عن المصالح المرسلّة مرونة الإسلام وسعته وصلاحيته لكل عصر باستيعابه كل جديد، ويعتبر كتابه «الاعتصام» مصدراً هاماً في بيان هذا الأصل وفي ذلك يقول الشيخ محمد رشيد رضا : «ومالي لا أذكر لعلماء الشرع الأعلام، ولأهل السياسة من علماء الحقوق والأمراء والحكام، أهم ما شرحه لهم هذا الكتاب من أصول الإسلام، وهو بحث المصالح المرسلّة والاستحسان من أصول مذهبي مالك وأبي حنيفة النعمان، وبهما يظهر اتساع الشرع لمصالح الناس في كل زمان ومكان»^(٢)، وذلك كله لأن الشاطبي رحمه الله - بذل جهداً علمياً ضخماً في بحث قضية المصالح المرسلّة والاستحسان مبيناً كثيراً من أوجه اللبس والشبه بن هذين الأمرين وبين البدع، فرد بذلك شبهات كادت بسببها أن تختلط الشرعيات بغيرها من المحدثات، والأمر كما قال الشيخ رشيد رضا : «بين المصنف وجه اشتباه، ما سموه البدع المستحسنة بالاستحسان الفقهي والمصالح المرسلّة، ثم كشف كل شبهة، وأزال كل غمّة، فبين أن البدع ليست من هذين الأصلين في ورد ولا صدر، ولا تتفق معهما في علة ولا غرض، فإن البدعة كيفما كانت صفتها استدراك على الشرع وافتيات عليه، وأما مسائل المصالح المرسلّة والاستحسان فهي موافقة لحكمته، وجارية على غير المعين من عموم بيناته وأدلتها»^(٣).

كما يعتبر الشيخ رشيد أن عمل الشاطبي من أوضح الأعمال وأقربها إلى العقول حيث يقول : «فلو أنك قرأت ما تتداوله المدارس الإسلامية من كتب أصول الفقه وفروعه لانتثيت وأنت لا تعرف حقيقة المصالح المرسلّة والاستحسان، كما تعرفها من هذا البحث»^(٤).

وليس هذا الكلام من الشيخ رشيد رضا مبالغة أو مزايدة فستذكر فيما يلي طرفاً من جهود الشاطبي رحمه الله في هذه المسألة ليتأكد لدينا كلام الشيخ رشيد رضا .

أولاً : الشاطبي من أعظم من خدم الفكر الإسلامي والفقه الإسلامي، ذلك أنه أطلق العقل من أساره

(١) الموافقات (٢٧/٢) الهامش

(٢) الاعتصام (٥/١)

(٣) الاعتصام (٥/١)

(٤) الاعتصام (١/٥-٦)

حيث ظل مقيداً بالتقليد وتقليد التقليد، حتى وصل العقل المسلم بالفقه الإسلامى إلى مرحلة الجمود، وكان مفتاح هذا الانطلاق ما كتبه الشاطبى فى نظريته المقاصدية التى هى أبرز إنجازات الشاطبى العلمية، ونستطيع القول بأن هناك ارتباطاً وثيقاً بين قضية المصالح المرسلة وبين مقاصد الشريعة، فالمقصد العام أو الأعم للشريعة هو تحقيق مصالح العباد فى العاجل والآجل، وهو درء المفسد عنهم فى العاجل والآجل- كما صرح الشاطبى بذلك فى غير ما موضع، وفى المقابل يعرف الشاطبى المصلحة بأنها: «ما فهم رعايته فى حق الخلق من جلب المصالح ودرء المفسد على وجه لا يستقل العقل بدركه على حال»^(١)، ومن هنا فاعتبار أصل المصالح المرسلة هام جداً فى تحقيق مقاصد الشريعة، ولا يكون ذلك إلا إذا كانت المصالح على الوجه الذى حدده الشاطبى حيث اشترط لها «الملائمة لمقاصد الشرع بحيث لا تنافى أصلاً من أصوله ولا دليلاً من دلائله»^(٢).

هذا التلائم والتوافق والتعاضد بين المصالح المرسلة ومقاصد الشريعة، يقتضى قيام اجتهاد العلماء على أساس من مراعاة المقاصد الشرعية واعتبار المصالح المرسلة ولذلك نرى الشاطبى يعتبر أن عمل المجتهد كله قائم على فهم مقاصد الشريعة، فيقول: «إنما تحصل درجة الاجتهاد لمن أتصف بوصفين، أحدهما: فهم مقاصد الشريعة على كمالها، والثانى: التمكن من الاستنباط بناءً على فهمه فيها»^(٣).

وإذا كانت المصالح المرسلة هى منطقة آراء واجتهادات فى الشريعة فإن الشاطبى يشترط كما سبق للمصالح المرسلة أن تتفق مع مقاصد الشريعة وتكون باباً لتحقيق تلك المقاصد.

وعدم مراعاة المقاصد الشرعية عند الاجتهاد فيما لا نص فيه موقع فى الابتداء والخروج إلى مصالح ملغاة وغير معتبرة. وقد أشار الشاطبى إلى ذلك حين قال: «وذلك أن الإحداث فى الشريعة إنما يقع إما من جهة الجهل، وإما من جهة تحسين الظن بالعقل، وإما من جهة اتباع الهوى فى طلب الحق»^(٤)، ويفصل ذلك قائلاً «فأما جهة الجهل فتارة تتعلق بالأدوات التى بها تفهم المقاصد وتارة تتعلق بالمقاصد»^(٥).

(١) الاعتصام (٣٥٢)

(٢) نفسه (٣٦٤).

(٣) الموافقات (٧٦/٤).

(٤) الاعتصام (٤٧٥/٢)

(٥) الاعتصام (٤٧٥/٢).

وبهذا نستطيع أن نقول أن الشاطبي خدم المصلحة المرسلّة أولاً : باشتراطه توافقها وملاءمتها للمقاصد، ووسع المقاصد وخدمها كذلك باعتباره أن المصالح المرسلّة من المناطق الشرعية التي تتجلى فيها المقاصد الشرعية .

وهذا الاهتمام من الشاطبي بالمصالح المرسلّة مرده مالكية مذهبه، ومقاصدية فهمه للشرعية، فالمصالح المرسلّة مما يميز المذهب المالكي من ناحية أصوله التي أنبنى عليها، وعليه سار الشاطبي في فتاواه، وفي شرحه للمسألة والدليل على ذلك ما جاء في فتاويه من نقله عن كتاب «العتبية» مسألة هي من سماع ابن القاسم^(١) عن مالك قال فيها : «وسألت مالكا عن معاصر الزيت، زيت الجلجلان والفجل يأتي هذا بأرداب وهذا بأخرى حتى يجتمعوا فيها فيعصرون جميعاً قال : إنما يكره هنا لأن بعضه يخرج أكثر من بعض، فإذا احتاج الناس إلى ذلك فأرجو أن يكون خفيفاً، لأن الناس لا بد لهم مما يصلحهم، والشئ الذي لا يجدون عنه بداً ولا غنى فأرجو أن يكون لهم في ذلك سعة إن شاء الله، ولا أرى به بأساً، قال : والزيتون مثل ذلك . قال ابن رشد : خففه للضرورة»^(٢).

وقد اعتبر مالك رضي الله عنه هنا أصل المصلحة المرسلّة في الاستدلال وعليه بنى فتواه هذه، وقد بنى الشاطبي على هذا الأصل نظائر لمثل هذه الفتوى حيث أورد هذا النقل عن مالك وهو بصدد رده على مسألة اشتراك الناس في اللبن لاستخلاص اللبن، تدعوهم إلى ذلك الضرورة .

وقال في الرد عليها «الحمد لله : أما مسألة مخالطة بعضهم لبعض في اللبن لاستخراج جبنه فلا أعرف فيها لأحد نصاً»^(٣)، ولما كانت الأصول دالة على منع ذلك الوارد في المسألة، وتلحق المشقة والضرر بالناس فإن مراعاة المصلحة التي لا نص فيها إبقاءً أو إلغاءً يبيح للناس مثل هذا الأمر دفعاً للحرَج، ورفعاً للضرر.

(١) هو عبد الرحمن بن القاسم خالده المصري المولود سنة ١٣٢ هـ صاحب مالكا نحو عشرين سنة وهو أجل تلاميذه وأخصهم عنده وكان زاهدا فقيها ورعا صارت اليه رئاسة المالكية بمصر الي ان توفي ١٩١ هـ انظر الامام مالك حياته وآراؤه وفقهه د/ محمود عبد المتجلي خليفة ج٢ ص ١٣٧ والقاهرة

(٢) فتاوى الشاطبي (١٥٩) .

(٣) نفسه (١٥٧) .

وقد ألحق الشاطبي هذه المسألة بما نقله عن مالك مما جاء في العتبية . وهي المسألة المذكورة من قبل فنقلها ليقيس عليها، وبين أن الضرورة والمصلحة تقتضى التخفيف وعدم المنع ثم قال فى نهاية الفتوى :

«فهذا كله مما يدل على صحة ما ظهر لى فى اللبى والله أعلم، والظاهر جوازه عملاً بهذا الأصل المقرر فى المذهب»^(١)، وفى هذا دليل واضح على أن اعتبار المصالح المرسله من أسس الاستدلال فى المذهب المالكي .

حتى إننا نرى الشاطبي يؤكد هذا بصراحة ووضوح فيتكلم عن منهج الإمام مالك أنه يعتمد ضمن ما يعتمد على هذا الأصل فيقول عنه «إنه استرسل فيه استرسال المدل العريق فى فهم المعانى المصلحية، نعم، مع مراعاة مقصود الشارع أن لا يخرج عنه، ولا يناقض أصلاً من أصوله»^(٢) .

وقبل مالك رحمه الله نرى فقه الصحابة يعتمد على تحكيم المصلحة، والرجوع إليها، والاحتجاج بها وقد استدل الشاطبي بفعل الصحابة بمسائل الأصل التى بنيت عليه هو «المصالح المرسله» . وذلك عند بيانه الفرق بين البدع والمصالح المرسله ونذكر من هذه المسائل مسألتين :

١ - جمع المصحف حيث لا نص على جمعه وكتبه، وإجماع الصحابة على ذلك بلا خلاف... قال الشاطبي بعد أن ذكر روايات الجمع وقصته «ولم يرد نص عن النبى ﷺ بما صنعوا من ذلك، ولكنهم رأوه مصلحة تناسب تصرفات الشرع قطعاً، فإن ذلك راجع إلى حفظ الشريعة، والأمر بحفظها معلوم، وإلى منع الذريعة للأختلاف فى أصلها الذى هو القرآن، وقد علم النهى عن الاختلاف فى ذلك»^(٣) .

٢ - قضاء الخلفاء الراشدين بتضمين الصناعات:

وقال فى ذلك سيدنا على رضى الله عنه: «لا يصلح الناس إلا ذاك» يعلق الشاطبي على هذا التصرف الذى تم على غير المعهود قبل فيقول: «ووجه المصلحة فيه أن الناس لهم حاجة إلى الصناعات، وهم يغيبون علناً لأمتعة فى غالب الأحوال، والأغلب عليهم التفريط وترك الحفظ، فلو لم يثبت تضمينهم مع ميسر الحاجة

(١) نفسه (١٦٠)

(٢) الاعتصام (٣٧٠)

(٣) الاعتصام (٣٥٥) .

إلى استعمالهم لأفضى ذلك إلى أحد أمرين: إما ترك الاستصناع بالكلية، وذلك شاق على الخلق، وإما أن يعملوا ولا يضمنوا ذلك بدعواهم الهلاك والضياع، فتضيع الأموال، ويقل الاحتراز، وتتطرق الخيانة، فكانت المصلحة التضمنين. هذا معنى قوله «ولا يصلح الناس إلا ذاك»^(١).

يقول الشاطبي مؤكداً أن المصالح أمر معهود لدى الصحابة ومعمول به عندهم: «والمصالح المرسلة قد عمل بمقتضاها السلف الصالح من الصحابة ومن بعدهم، فهي من الأصول الفقهية الثابتة عند أهل الأصول، وإن كان فيها خلاف بينهم»^(٢).

وذكر - رحمه الله - أمثلة عشرة هي من قبيل المصالح لا البدع، وهي أمثلة تقاس عليها نظائرها في موضوعها وهي مبنية على اعتبارات بها يتم التفريق بينها وبين البدع هذه الاعتبارات:

١ - ملائمة المصالح لمقاصد الشريعة بحيث لا تنافي أصلاً من أصولها ولا دليلاً من أدلتها.

٢ - وقوعها وجريانها في الأمور المعقولة المعنى التي إذا عرضت على العقول تلقى بالقبول فلا مدخل لها في التعبدات، ولا ما جرى مجراها من الأمور الشرعية، لأن عامة التعبدات لا يعقل لها معنى على التفصيل، كالوضوء والصلاة والصيام في زمان مخصوص دون غيره، فكل ما كان من التكاليف من هذا القبيل فإن قصد الشارع أن يوقف عنده ويعزل عن النظر الاجتهادى جملة.

٣ - حاصل المصالح المرسلة يرجع إلى حفظ أمر ضرورى، ورفع الحرج لازم في الدين، ورجوعها إلى حفظ الضرورى من باب ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب، فهي إذاً من الوسائل لا من المقاصد، ورجوعها إلى رفع الحرج راجع إلى باب التخفيف لا إلى التشديد، ومن هنا لا يمكن إحداث البدع في الشرع من جهة المصالح المرسلة^(٣).

(١) الاعتصام (٣٥٦-٣٥٧).

(٢) الاعتصام (١٣٣).

(٣) انظر تفصيل ذلك في الاعتصام (٣٥٤-٣٦٨).

الباب الأول

الفصل الثاني

من فقه الدعوة إلى الله عند الإمام الشاطبي

وفيه مبحثان

- المبحث الأول : خصائص^(١) الدعوة إلى الله كما بينها الشاطبي.
- المبحث الثاني : مقومات نجاح الداعية عند الإمام الشاطبي.

(١) الخصيصة: الصفة التي تميزا الشيء وتحدده وجمعها خصائص . المعجم الوجيز (١٩٩)

المبحث الأول

خصائص الدعوة كما بينها الشاطبي

وفيه المطالب الآتية:

المطلب الأول : عموم الدعوة.

المطلب الثاني : عصمتها من التحريف والضياع.

المطلب الثالث : التيسير ورفع الحرج.

المطلب الرابع : الوسطية.

المطلب الخامس : الجمع بين الثبات والتطور.

المطلب الأول : عموم الدعوة

لقد أصل الإمام أبو إسحاق الشاطبي المفاهيم بخصوص ما يميز الدعوة الإسلامية عن غيرها من الدعوات والشرائع، وأكد هذه الخصائص والمميزات بالأدلة القاطعة التي يطمئن إليها المسلم، ومن ثم يطمئن إلى تميز الإسلام وصلاحيته لكل زمان ومكان.

والحديث عن الخصائص ليس من فضول القول، وليس حديثاً يزهد فيه أو يرغب عنه فالمسلمون في هذا الزمان في حاجة ماسة إلى من يعيد لهم ثقتهم في دينهم، ويمنحهم روحاً يرتفعون بها فوق الهزائم النفسية والتشوهات الفكرية التي أصيبوا بها، وقد أسهم الشاطبي بجهوده في بيان خصائص الإسلام بوضوح كامل، فأبرز كثيراً من هذه الخصائص منها: عموم الدعوة.

فالإسلام هو دعوة الله الخالدة، التي خوطب بها جميع المكلفين دون استثناء، بمعنى أنها لا تخص أمة دون أمة، ولا توجه إلى طبقة دون سواها، ولا يستثنى من الدخول تحت حكمها فرد دون فرد، ولا شعب دون شعب، ولا جنس دون جنس.

هذا ما أكدته الشاطبي حيث قال: «الشرعية بحسب المكلفين كلية عامة، بمعنى أنه لا يختص بالخطاب بحكم من أحكامها الطلبية بعض دون بعض، ولا يحاشى من الدخول تحت أحكامها مكلف البتة والدليل على ذلك مع أنه واضح - أمور:

أحدها: النصوص المتضافرة، كقوله تعالى: ﴿وما أرسلناك إلا كافة للناس بشيراً ونذيراً﴾^(١). وقوله: ﴿قل يا أيها الناس إني رسول الله إليكم جميعاً﴾^(٢)، وقوله عليه الصلاة والسلام «بعثت إلى الأحمر والأسود»^(٣)، وأشبه هذه النصوص مما يدل على أن البعثة عامة لا خاصة، ولو كان بعض الناس مختصاً بما لم يخص به غيره لم يكن مرسلًا للناس جميعاً...

والثاني: أن الأحكام إذا كانت موضوعة لمصالح العباد، فالعباد بالنسبة إلى ما تقتضيه من المصالح مرآة فلو وضعت على الخصوص لم تكن موضوعة لمصالح العباد بإطلاق، لكنها كذلك... فثبت أن أحكامها على العموم لا على الخصوص، وإنما يستثنى من ذلك ما كان اختصاصاً برسول الله ﷺ، ولا يثبت الاختصاص له إلا بدليل إعلاماً بأن الأحكام الشرعية خارجة عن قانون الاختصاص.

(١) سبأ آية (٢٨)

(٢) الاعراف آية (١٥٨).

والثالث: إجماع العلماء المتقدمين على ذلك من الصحابة والتابعين ومن بعدهم، ولذلك صيروا أفعال رسول الله ﷺ حجة للجميع من أمثالها، وحاولوا فيما وقع من الأحكام على قضايا معينة وليس لها صيغة عامة، أن تجرى على العموم، إما بالقياس أو بالرد على الصيغة أن تجرى على العموم المعنوي أو غير ذلك من المحاولات بحيث لا يكون الحكم على الخصوص في النازلة الأولى مختصاً به.

والرابع: أنه لو جاز خطاب البعض ببعض الأحكام حتى يخص بالخروج عنه بعض الناس، لجاز مثل ذلك في قواعد الإسلام أن لا يخاطب بها بعض من كملت فيه شروط التكليف بها، وكذلك في الإيمان الذي هو رأس الأمر، وهذا باطل بإجماع، والتكليف عام لا خاص من جهة القدرة أو عدمها، لأ من جهة أخرى، بناءً على منع التكليف بما لا يطاق^(١).

أقول: وهذه المزية أو الخصوصية التي تميز الإسلام لا بد وأن تكون محل فائدة دعوية، فمنها ينطلق الداعية في تحقيق الآتي:

١ - عالمية الدعوة.

٢ - إيصال الدعوة إلى كل طبقات المجتمع المسلم.

٣ - رفع الوهم عن البعض ممن يزعمون رفع التكليف الشرعية عنهم أو انفرادهم بأحكام دون العامة.

أما عالمية الدعوة فهي من لوازم العموم لا تنفك عنه، إذ العموم يعنى العالمية لأن الإسلام هو خطاب الله الموجه إلى الناس كافة، وهذا أمر معلوم من الدين بالضرورة، ومن هنا كان الإعلان النبوي الأول أنه ﷺ للعرب خاصة وللناس عامة.

وقد وضع النبي ﷺ استراتيجية لتحقيق هذا التكليف الإلهي له فدعا المؤالف والمخالف، وكان المنهج العملي له في ذلك واضحاً أشد الوضوح، فالغزوات والسرايا والبعوث ومراسلات الأمراء والملوك الذين على مختلف الأمم كل ذلك لتحقيق العالمية والعموم وهذا يعنى بالنسبة للدعوة والدعاة والمؤسسات الدعوية في هذا الوقت أمراً هاماً هو أن ترنو أبصار الدعاة إلى هذا الأفق العالى لتحقيق هذه المهمة الثقيلة هي ظهور الإسلام على الدين كله ليتم تعميم شرائعه وإيصاله إلى كافة البشر.

ولا شك أن مثل هذه التبعة لا تتحقق بجهود فردية، ومحاولات شخصية بل لا بد أن تعقد الجماع وتقام

(١) انظر الموافقات (٢/ ١٥٦-١٨٨) بتصرف واختصار.

المؤسسات وتستغل المنافذ والوسائل العالمية، وأن يتبادل الدعاة الآراء حول كيفية قيام هذا الأمر، فى وقت تشقى فيه البشرية ببعدها عن الحق وجهلها بالإسلام، وفى وقت يبشر النصارى وغيرهم بعالمية دينهم ويكرسون الجهود الهائلة للقيام بذلك.

وفى عصرنا هذا نسمع ما يسمى «بالنظام العالمى الجديد» «والعولمة» وفى مواجهة ذلك ينبغى أن يخرج الداعية بفكره وباهتمامه الدعوى من الدوائر المحددة التى يتحرك فيها إلى النظرة الواسعة والفكر العالمى الإسلامى حتى يستشعر ثقل التبعة وضخامة المسؤولية وهذا لا شك مطلب إسلامى. ومن فوائده أن يمنح الداعية آفاقاً فكرية وعقلية واسعة بمقدار ما أتسع عقله تفكيراً وأهتماماً بعالمية الإسلام وعمومه. وإذا كان هناك إخفاق كبير من المسلمين كأمة، ومن أولى الأمر أمراء وعلماء فى تحقيق عالمية الدعوة وعمومها فى العالمين، فإن الأمر على مستوى المستجيبين للدعوة لم يأخذ صفة العموم بعد.

فما زال الدعاة يخاطبون جمهور المساجد فقط... ومازال الخطاب الدينى غير واصل إلى كل فئات المسلمين وطبقاتهم وشرائعهم والمعيش لواقع الدعوة وحال المسلمين يرى ذلك بوضوح.

فطوائف العمال والفلاحين الذين غلبت عليهم الأمية، وأرهقهم السعى على الرزق، وبطأت بهم مشكلاتهم الثقافية والمادية عن التوجه إلى فهم الإسلام والاهتمام بقضاياهم لم ترسم لهذه التجمعات بعد الخطط الدعوية لتوصيل الدعوة إليهم وإلزامهم بتكاليف الإسلام، مع العلم بأن الكثرة من هذه الشريحة فيها كثير الخير مما يصح أن يكون رصيذاً ضخماً فى خدمة الإسلام. والمرأة أو الشريحة النسائية فعلى الرغم من خروج المرأة للعمل، وتفتح عقليتها على الحياة، وتعليم أعداد هائلة من بنات المسلمين فى المعاهد والجامعات، إلا أن المرأة بصفة عامة لم تنل حظها من الاهتمام الدعوى المطلوب، خاصة تلك التجمعات التى تفتش فيها الأمية، وينتشر فيها الجهل - كل هذا أفقد الإسلام أرضاً خصبة للنمو نظراً لأهمية دور المرأة فى المجتمع وطبقة الساسة على اختلاف أعمالهم ودرجاتهم هناك إحجام تام أو شبه تام عن نصحتهم وتوجيه الدعوة إليهم. ومثل هؤلاء فى الإهمال طبقات الفنانين، وأهل القبائل من البدو وساكنوا الأماكن النائية من المسلمين ومرتادى المقاهى والملاهى ومعظم هؤلاء لا يعرفون شيئاً عن الإسلام.

إن هذه الخصيصة للإسلام والتى تؤكد عموم الخطاب الدعوى لكل الناس تقتضى أن توجه الدعوة إلى هذه الطبقات والشرائح البشرية من المسلمين، ليدرك الدعاة ما يمكن إدراكه فى هذا الوقت العصيب الذى تهجم فيه أفكار الآخرين على العقل المسلم وتستقطب هذه الفئات وتتحول إلى سهام ضد الإسلام بعد أن

أصبحت أصفاراً على الشمال لا قيمة لها بدون الإسلام، أو أعضاء مشلولة لا حراك فيها في الجسد الإسلامى.

ولعل هذه الخصيصة التى أشار إليها الشاطبى - رحمه الله - يستفاد بها فى الرد على :

١ - من زعم سقوط التكاليف عنه، أو أباح له ما لم يبح لغيره لترقيهم عن رتبة العوام المنهمكين فى الشهوات إلى رتبة الملائكة، وعلى الزاعمين أنهم أمتازوا بأحكام غير المنصوص عليها فى الشريعة.

٢ - الرد على المستشرقين الزاعمين أن الدعوة الإسلامية دعوة إقليمية لا عموم لها ولا عالمية وإنما أعلن محمد عالميتها بعد أن حقق زحفاً على أراضى مختلفة، والشواهد القرآنية والتطبيق النبوى المكى منه والمدنى يرد على هذه المزاعم الحاقدة.

المطلب الثانى : عصمتها من التحريف والضياح

أراد الله سبحانه وتعالى لهذه الدعوة المباركة العصمة بحيث لا تطالها يد مغرض بالتحريف أو التبديل أو الزيادة أو النقصان، هذا ما أكدّه الشاطبى كتاب المقاصد مبيناً أن عصمة الشريعة إحدى خصائص الإسلام فقال :

«إن هذه الشريعة المباركة معصومة، كما أن صاحبها ﷺ معصوم، وكما كانت أمته فيما اجتمعت عليه معصومة»^(١).

وهذه إشارة من الشاطبى رحمه الله إلى حفظ المصادر التى ينشأ عنه حفظ الإسلام جملة ويتبين هذا الحفظ وتلك العصمة للدعوة من وجهين ذكرهما أبو اسحاق :

«أحدهما الأدلة الدالة على ذلك تصريحاً وتلويحاً، كقوله تعالى: ﴿إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون﴾^(٢)، وقوله: ﴿كتاب أحكمت آياته﴾^(٣)، وقد قال تعالى: ﴿وما أرسلنا من قبلك من رسول ولا نبى إلا إذا تمنى ألقى الشيطان فى أمنيته فينسخ الله ما يلقي الشيطان ثم يحكم الله آياته﴾^(٤).

فأخبر أنه يحفظ آياته ويحكمها حتى لا يخالطها غيرها ولا يداخلها التغيير ولا التبديل، والسنة وإن لم تذكر فإنها مبينة له ودائرة حوله، فهى منه وإليه ترجع فى معانيها.

فكل من الكتاب والسنة يعضد بعضه بعضاً، ويشد بعضه بعضاً، وقال تعالى: ﴿اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتى ورضيت لكم الإسلام ديناً﴾^(٥).

والسر فى هذه العصمة وذاك الحفظ الدائم كون ذلك كله موكل إلى الله تعالى لا إلى علماء الشريعة وأهل الإسلام روى «عن أبى الحسن ابن المنتاب قال كنت يوماً عند القاضى أبى اسحاق إسماعيل بن إسحاق، فقيل له: لم جاز التبديل على أهل التوراة، ولم يجز على أهل القرآن؟ فقال القاضى: قال الله عز وجل فى أهل التوراة: ﴿بما استحفظوا من كتاب الله﴾^(٦)، فوكل الحفظ إليهم، فجاز التبديل عليهم»^(٧)، بمعنى أن الله قد تكفل بالحفظ وحده وهو خير الحافظين.

(١) الموافقات (٢/ ٤٤) (٢) الحجر آية (٩) (٣) هود آية (١)
(٤) الحج آية (٥٢) (٥) المائدة آية (٣) (٦) المائدة آية (٤٤)
(٧) الموافقات (٢/ ٤٥)

ثم يسوق الشاطبي الوجه الثانى للدلالة على العصمة فيقول :

«والثانى : الاعتبار بالوجودى الواقع من زمن رسول الله ﷺ ، وذلك أن الله عز وجل وفر دواعى الأمة للذب عن الشريعة والمفاضلة عنها بحسب الجملة والتفصيل .

أما القرآن فقد قيض الله له حفظة بحيث لو زيد فيه حرف واحد لأخرجه آلاف من الأطفال الأصاغر ، فضلاً عن القراء الأكابر ، وهكذا جرى الأمر فى جملة الشريعة ، فقيض الله لكل علم رجالاً يحفظونه على أيديهم (١) .

وأخذ رحمه الله يعدد جوانب اهتمام أهل الإسلام بدينهم وبقرآنهم فمنهم من حفظ اللغات والتسميات الموضوعية على لسان العرب حتى قرروا لغات الشريعة من القرآن والحديث وهو باب هام وأولى فى فقه الشريعة لأنها عربية .

ثم قيض الله تعالى رجالاً يبحثون عن تصارييف هذه اللغات ، فسهل الله بذلك الفهم عنه فى كتابه ، وعن رسوله فى خطابه ، كما قيض الله كذلك رجالاً يبحثون عن الصحيح من الحديث ويميزوا بينه وبين غيره ، ثم رجالاً بينوا السنة من البدعة ، وبحثوا عن مقاصد الشريعة فتميز بعملهم الحق من الباطل ، وآخرين قيضهم الله قراءاً تواتروا فى التلقى من الصحابة وورثوه لمن بعدهم حتى لا يقع فى القرآن اختلاف أبداً ، ومن رجال الإسلام من ردوا الشبهات عنه فهم جنده وحماته ومنهم الفقهاء الذين استنبطوا الأحكام وفهموا أغراض الشرع ومعانيه ، وهكذا جرى الأمر فى كل علم توقف فهم الشريعة عليه أو أحتيج فى بيانها إليه وهذا هو عين الحفظ الذى تضمنته الأدلة المذكورة (٢) .

إن إدراك هذه الخصيصة للدعوة تبعث اليقين فى النفوس بصحة هذا الدين ، وتهيئ نفس المسلم أن يجند نفسه وطاقاته ليكون ممن يحفظ الله بهم هذا الدين ليحظى بتعديل النبى ﷺ له حيث قال : «يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله ، ينفون عنه تحريف الغالين ، وانتحال المبطلين ، وتأويل الجاهلين» (٣) .

كما تدفع الأمة جميعاً إلى العناية بالتخصصات المختلفة التى يتطلبها حفظ هذا وتوريثه والعناية

(١) الموافقات (٢/ ٤٥-٤٦)

(٢) الموافقات (٢/ ٤٥-٤٧)

(٣) الحديث : قال ابن القيم فى مفتاح دار السعادة : وهذا الحديث له طرق عديدة منها ما رواه ابن عدى عن موسى بن اسماعيل بن موسى بن جعفر عن أبيه عن جده . ومنها ما رواه العوام بن حوشب بن جرير الطبرى ، ومنها ما رواه حماد بن زيد ثم قال : وقال اطلال فى كتاب العلل قرأت على زهير بن صالح هذا الحديث فقلت لأحمد كأن موضوع قال لا هو صحيح (١/ ١٦٤)

بالمؤسسات العلمية التي تقوم على أمر الإسلام من تعليم العلم الشرعى وتخريج الفقهين من العلماء، كما تدفع هذه الخصيصة الدعاة إلى الوقوف بقوة في وجه من يريدون النيل من الإسلام بالافتراء عليه، أو الزيادة فيه، أو النقص منه، أو التشكيك في عصمته وصلاحيته.

وتتميماً للفائدة أقول: ونحن في حديثنا عن عصمة الإسلام إنما نقصد «الوحي» أو «النصوص» فهي بطبيعتها لا تقبل التحريف أبداً لأنها في حفظ الله كائنة، أما الفقه الإسلامى والفكر الإسلامى، فليس له القداسة المطلقة والعصمة السرمدية لأنه عمل العقل، والعقل ليس له من الضمانات ما يجعلنا نثق بكل إنتاجه، والفكر البشرى يطرأ عليه ما يطرأ على الحادثات من التغير والبلى، وبالتالي فالوحي معصوم والفكر الإسلامى والفقه الإسلامى والاجتهاد البشرى يحتمل الخطأ والصواب.

المطلب الثالث : التيسير ودفع الحرج

يقول تعالى : ﴿ يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر ﴾^(١) ، ويقول : ﴿ ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج ﴾^(٢) ، وبهذا يتقرر أن اليسر أحد خصائص الإسلام ، وإن رفع الحرج مقصد أساسي من مقاصده .
والإسلام لا يطالب المكلفين بما هو فوق طاقاتهم مصداقاً لقوله تعالى : ﴿ لا يكلف الله نفساً إلا وسعها ﴾^(٣) .

وقد نال هذا الجانب من الشريعة عناية واسعة من الإمام الشاطبي حيث قرر ابتداءً « أن شرط التكليف أو سببه القدرة على المكلف به ، فما لا قدرة للمكلف عليه لا يصح التكليف به »^(٤) .

وذلك لأن « الشارع لم يقصد إلى التكليف بالشاق والإعنات فيه والدليل على ذلك أمور :

أحدها : النصوص الدالة على ذلك كقوله تعالى : ﴿ ويضع عنهم إصرهم والأغلال التي كانت عليهم ﴾^(٥) . وقوله : ﴿ ربنا ولا تحمل علينا إصراً كما حملته على الذين من قبلنا ﴾^(٦) ، وقوله : ﴿ ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج ﴾^(٧) .

وفى الحديث : « بعثت بالحنيفية السمحة »^(٨) ، « وما خير رسول الله بين شيئين إلا اختار أيسرهما ما لم يكن دائماً »^(٩) ولو كان قاصداً للمشقة لما كان مريداً لليسر ولا للتخفيف ، ولكان مريداً للحرج واليسر وذلك باطل .

والثاني : ما ثبت أيضاً من مشروعية الرخص وهو أمر مقطوع به ، ومما علم من دين الأمة ، ضرورة - كرخص الفطر ، والجمع وغيرها ، فإن هذا نمط يدل قطعاً على مطلق رفع الحرج والمشقة ، وكذلك ما جاء من

(١) البقرة آية (١٨٥)

(٢) المائدة آية (٦)

(٣) البقرة آية (٢٨٦)

(٤) الموافقات (٢ / ٨٢)

(٥) الاعراف آية (١٥٧)

(٦) البقرة الآية (٢٨٦)

(٧) المائدة آية (٦)

(٨) الحديث جزء من رواية لاحمد مسند الانصار (٢١٧٨٨) ورواه الخطيب من جابر

(٩) الحديث : ك الحدود . باب اقامة الحدود والانتقام لحرمت الله رقم (٦٧٨٦) ومسلم ك الفضائل باب مبادرته (ص) للآثام وأختباره من المباح أسهله (٢٣٢٧) .

النهي عن التعمق والتكلف والتسبب في الانقطاع عن دوام الأعمال ، ولو كان الشارع قاصداً للمشقة في التكليف لما كان ثم ترخيص ولا تخفيف .

والثالث : الإجماع على عدم وقوعه وجوداً في التكليف ، وهو يدل على عدم قصد الشارع إليه^(١) .

والإسلام يقصد من التعبدات والشعائر تطهير النفس وتركيتها وحسن الصلة بالله في المقام الأول وقصد في ذلك الدوام فالانقطاع فيها يؤدي إلى إهمال هذا القصد ولما كان الإسلام حريصاً على أن يعمر المسلمون الدنيا باسم الله ، ويستغلون خيرها لصالح دينهم فإنه بذلك لم يشق عليهم في الشعائر بأسلوب يقطع عنهم طريق إعمار الحياة . والقيام بشئونها وإذا سألنا لماذا قصد الشارع التيسير ورفع الحرج ؟ لوجدنا الشاطبي يعلل ذلك بقوله : « فاعلم أن الحرج مرفوع عن المكلف لوجهين : أحدهما ، الخوف من الانقطاع من الطريق ، وبغض العبادة ، وكراهة التكليف وينتظم تحت هذا المعنى الخوف من إدخال الفساد عليه في جسمه أو عقله أو ماله أو حاله ، والثاني : خوف التقصير عند مزاحمة الوظائف المتعلقة بالعباد المختلفة الأنواع ، مثل قيامه على أهله وولده ، إلى تكاليف أخرى تأتي في الطريق ، فربما كان التوغل في بعض الأعمال شاغلاً عنها ، وقاطعاً بالمكلف دونها^(٢) .

أما الوجه الأول فيشرحه الإمام بقوله :

« فأما الأول فإن الله وضع هذه الشريعة المباركة حنيفية سمحة سهلة ، حفظ فيها على الخلق قلوبهم ، وحببها لهم بذلك ، فلو عملوا على خلاف السماح والسهولة ، لدخل عليهم فيما كلفوا به ما لا تخلص به أعمالهم ألا ترى إلى قوله تعالى : ﴿ وَأَعْلَمُوا أَن فَيَكُم رَسُولُ اللَّهِ لَوْ يَطِيعُكُمْ فِي كَثِيرٍ مِّنَ الْأَمْرِ لَعَنِتُمْ ﴾^(٣) ... فقد أخبرت الآية أن الله حبب إلينا الإيمان بتيسيره وتسهيله ، وزينه في قلوبنا بذلك ، وبالوعد الصادق بالجزاء عليها^(٤) .

وقد يتساءل البعض قائلاً : إذا كان اليسر أحد مميزات الدعوة فلماذا يأمرنا الإسلام بمجاهدة النفس ومخالفة هواها ، وفطمها عن شهواتها مع توفر المشقة في ذلك جداً ؟

يقول الشاطبي في ذلك « مخالفة ما تهوى النفس شاق عليها ، وصعب خروجها عنه ... ولكن الشارع

(١) الموافقات (٢/ ٩٣-٩٤) رحمه الله واختياره من المباح أسهله (٢٣٢٧)

(٢) الموافقات (٢/ ١٠٤)

(٣) الحجرات آية (٧)

(٤) الموافقات (٢/ ١٠٤)

إنما قصد من وضع الشريعة إخراج المكلف عن اتباع هواه حتى يكون عبداً لله، فإذا مخالفة الهوى ليست من المشتقات المعتبرة في التكليف، وإن كانت شاقة في مجارى العادات، إذ لو كانت معتبرة حتى يشرع التخفيف لأجل ذلك، لكان ذلك نقضاً لما وضعت الشريعة له، وذلك باطل، فما أدى إليه مثله» (١).

صور من التشدد المناهض لهذه الخصيصة:

الخرج منفى عن الدين جملة وتفصيلاً كما قرر أبو إسحاق - رحمه الله - (٢) وهذا أمر واضح وخط أصيل، ويضرب الشاطبي رحمه الله أمثلة ويذكر صوراً تمثل تنافياً وتضاداً مع هذه الخصيصة الأصيلة للدعوة فيقول: فمن ذلك أن يكون للمكلف طريقان في سلوكه للآخرة، أحدهما: سهل والآخر صعب، وكلاهما في التوصل إلى المطلوب على حد واحد، فيأخذ بعض المتشددين بالطريق الأصعب الذي يشق على المكلف مثله، ويترك الطريق الأسهل بناءً على التشديد على النفس، كالذي يجد للطهارة مائتين: سخناً وبارداً فيتحرى البارد الشاق استعماله، ويترك الآخر، فهذا لم يعط النفس حقها الذي طلبه الشارع منه، وخالف دليل رفع الحرج من غير معنى زائد» (٣).

ومثل هذا المسلك يناهض المقصد العام للإسلام الذي هو التيسير ورفع الحرج، «ومن ذلك الاقتصار من المأكول على أخشنه وأقظعه مجرد التشديد لا لغرض سواه، فهو من النمط المذكور فوقه، لأن الشرع لم يقصد إلى تعذيب النفس في التكليف، وهو أيضاً مخالف لقوله عليه الصلاة والسلام: «إن لنفسك عليك حق» (٤).

وكان النبي ﷺ يأكل الطيب إذا وجدته، وكان يحب الحلواء والعسل، ويعجبه لحم الذراع، ويستعذب له الماء، فأين التشديد من هذا» (٥).

ومن القضايا التي عالجها الشاطبي في هذا الموطن قضية الالتزام في العبادات «كالرجل يتخذ لنفسه وظيفة راتبه من عمل صالح في وقت من الأوقات، كالالتزام قيام خط من الليل مثلاً، وصيام يوم بعينه لفضل ثبت فيه على الخصوص... أو يتخذ وظيفة من ذكر الله بالغداة والعشي» (٦).

(١) الموافقات (١١٦/٣-١١٧) (٢) انظر الاعتصام (٢٥٠) (٣) الاعتصام (٢٥٠-٢٥١)

(٤) الحديث: رواه البخاري ك الحدود باب إقامة الحدود والانتقام لحرمات الله برقم (٦٧٨٦) ومسلم كتاب الفضائل باب مياعده

(ص) للاثام واختياره من المباح اسهله بلفظ آخر (٢٣٢٧)

(٥) الاعتصام (٢٥٣)

(٦) الاعتصام (٢٥١)

وهذا المسلك فى العبادات فيه تفصيل وخلاف فى شرعيته وهو عند الشاطبى مسلك مذموم يخالفته الأحاديث الآمرة بالرفق والحائنة على اليسر يقول رحمه الله: «إن التزام أحد ذلك التزاماً فعلياً وجهين: إما على جهة النذر وذلك مكروه ابتداءً.. وإما على جهة الالتزام غير النذرى، فكأنه نوع من الوعد، والوفاء بالعهد مطلوب، فكأنه أوجب على ما نفسه ما لم يوجبه عليه الشرع، فهو تشديد أيضاً وعلى يأتى حديث الثلاثة الذين أتوا يسألون عن عبادة النبى ﷺ، وقولهم أين نحن من النبى ﷺ... الخ» (١). وعلى هذا فالملتزم فى كلا الحالين على أمر مذموم شرعاً لأن فعله «مؤدٍ إلى أمور جميعها منهى عنه.

أحدها: أن الله ورسوله أهدى فى هذا الدين التسهيل والتيسير، وهذا الملتزم يشبه من لم يقبل هديته، وذلك يضاهى ردها على مهديها، وهو غير لائق بالملوك مع سيده، فكيف يليق بالعبد مع ربه؟

والثانى: خوف التقصير أو العجز عن القيام بما هو أولى وأكد فى الشرع وقال ﷺ إخباراً عن داود عليه السلام «إنه كان يصوم يوماً ويفطر يوماً، ولا يفر إذا لاقى» (٢).

تنبيهاً على أنه لم يضعفه الصيام عن لقاء العدو فيفر ويترك الجهاد.

والثالث: خوف كراهية النفس لذلك العمل الملتزم، لأنه قد فرض من جنس ما يشق الدوام عليه، فتدخل المشقة بحيث لا يقرب من وقت العمل إلا والنفس تشمئز منه، وتود لو لم تعمل، أو تتمنى لو لم تلتزم، وإلى هذا المعنى يشير حديث عائشة رضى الله عنها عن النبى ﷺ «إن هذا الدين متين فأوغلوا فيه برفق ولا تبغضوا لأنفسكم عبادة الله، فإن المنبت لا أرضاً قطع ولا ظهراً أبقى» (٣).

الرابع: وهو مترتب على الثالث وهو خوف الانقطاع نتيجة لبغض العمل.

الخامس: الخوف من الدخول تحت الغلو فى الدين، فإن الغلو هو المبالغة فى الأمر ومجاوزة الحد فيه إلى حيز الإسراف وقال النبى ﷺ «يا أيها الناس عليكم أنفسكم بالقصد» (٤).

وإذا كان الالتزام أمراً خاصاً بالملتزم وهو مذموم لما ذكرنا، فإن أثره السىء لا يقتصر على الملتزم فقط إنما

-
- (١) الاعتصام (٢١٩-٢٢٠) والحديث رواه البخارى ك النكاح ب الترغيب في النكاح (٥٠٦٣) ومسلم ك النكاح باب : استحباب النكاح لمن تاقت نفسه اليه ووجد مؤتة (١٤٠١) وغيرهم
(٢) الحديث : رواه البخارى له الصوم باب حق الأهل فى الصوم رقم (١٩٧٧) له الصوم باب صوم داود عليه السلام (٩٧١٩) ، ورواه مسلم ك الصيام باب النهى عن صوم الدهر لمن تضرر به أو قوف به حقاً رقم (١١٥٩) وغيرهم .
(٣) الحديث : انفرد به الإمام أحمد مسند المكثرين (٢٧٣١٨) .
(٤) الحديث : لم أقف على تخريجه ، وأنظر تفصيل ذلك فى الاعتصام (٢٢١-٢٢٦) بتصرف واختصار .

يؤثر سلباً على عامة الناس ويكون سبباً في نفورهم من الدعوة، يقول الشاطبي «إن العامة إذا توهمت أن الدين الصحيح لا يكون إلا مع المشقة والحرمان أخذها اليأس من الوفاء به على تلك الصورة التي رأتها عند المغالين فتركته»^(١).

ولما كان اليسر هو أحد مقاصد الإسلام وأبرز خصائص الدعوة وجب لذلك على الدعاة والعلماء، أن يعرضوا هذا الدين على الناس بنفس السهولة واليسر بأسلوب وسط بين الإفراط والتفريط، أما عملياً فكما سقناه قبل من أقوال الإمام، وأما نظرياً فينبغي أن يخاطب الجمهور بما يفهمون لا بالغريب الشاق على الأفهام وهكذا نزلت الشريعة والعمل بخلاف طبيعتها مذموم.

وللشاطبي في هذا المقام كلام جيد منه قوله:

«إنما يصح في مسلك الأفهام والفهم ما كان عاماً لجميع العرب، فلا يتكلف فيه فوق ما يقدرون عليه بحسب الألفاظ والمعاني، فإن الناس في الفهم وتأتى التكليف فيه ليسوا علي وزان واحد ولا متقارب... لأن الضعيف ليس كالقوى، ولا الصغير كالكبير، ولا الأنثى كالذكر، بل كل له حد ينتهي إليه في الجارية»^(٢). ومنها قوله: «إن التعمق في البحث فيها وتطلب ما لا يشترك الجمهور في فهمه، خروج عن مقتضى وضع الشريعة الأمية»^(٣).

ومنها قوله عن منهج الشريعة في الخطاب بالأمور الاعتقادية والعملية.

«أما الاعتقادية بأن تكون من القرب للفهم، والسهولة على العقل، بحيث يشترك فيها الجمهور، من كان منهم ثاقب الفهم أو بليداً... فلا بد أن تكون المعاني المطلوب علمها واعتقادها سهلة المأخذ، وأيضاً فلو لم تكن كذلك لزم بالنسبة إلى الجمهور تكليف ما لا يطاق وهو غير واقع»^(٤).

(١) الاعتصام (٣٠٠).

(٢) الموافقات (٦٥/٢).

(٣) الموافقات (٦٨/٢).

(٤) الموافقات (٦٧/٢).

ومما سبق يتضح لنا أن السر ورفع الحرج من مميزات الدعوة، فهي يسيرة في تكاليفها الاعتقادية والعملية، وهو وسط بين طرفي الانحراف، الإفراط والتفريط ومن هنا لزم الدعاة أن ينهجوا هذا النهج، في الدعوة لإثبات هذه المزية الإسلامية التي تحمل الجمهور إلى هذه الدعوة بلا عناء.

وإذا كان الغلو المنافي لليسر مشكلة فكرية، وآفة سلوكية، وظاهرة مرضية، تعترى بعض المتدينين، والدعاة فإن الشاطبي يضيف خصيصة رابعة إلى خصائص هذه الدعوة المباركة هي حل لمشكلة الغلو المنافية للخصيصة السابقة وهذا الحل يتمثل في كون الإسلام وسط ودعوته دعوة الوسطية وهو المطلب الرابع.

المطلب الرابع: الوسطية

الوسطية من خصائص الإسلام وقد «يعبر عنها أيضاً بالتوازن، ونعني بها التوسط أو التعادل بين طرفين متقابلين أو متضادين، بحيث لا ينفرد أحدهما بالتأثير ويطرد الطرف المقابل، وبحيث لا يأخذ أحد الطرفين أكثر من حقه، ويطغى على مقابله ويحيف عليه»^(١).

والتأمل لكلام الشاطبي في المقاصد يجد أنه أتبع الحديث عن يسر الشريعة بالحديث عن الوسطية، فكأنه تخيل أن ليسر مقابلاً مذموماً هو الإفراط الذي يذهب بكل معاني اليسر والتيسير، والتفريط الذي يخرج باليسر عن حقيقته، والوسطية علاج لأمر الإفراط والتفريط، وبيان لحقيقة اليسر ورفع الحرج.

قال رحمه الله: «الشريعة جارية في التكليف بمقتضاها على الطريق الوسط الأعدل، الآخذ من الطرفين بقسط لا ميل فيه، الداخِل تحت كسب من غير مشقة عليه ولا انحلال، بل هو تكليف جارٍ على موازنة تقتضي في جميع المكلفين غاية الاعتدال»^(٢) وهدف من أهداف الإسلام حمل الناس على التوسط في كل أمر كما قال ابن كثير رحمه الله: «فشرع الله عدل بين الغالي فيه والجافي عنه لا إفراط ولا تفريط»^(٣) والقرآن الكريم شرع أحكامه بمنهجية وسط ليرد المكلفين من الانحراف أو عند مظنته إلى حال الوسط الأعدل.

يقول الشاطبي مبيناً منهج القرآن في التربية على الوسطية:

«فإن كان التشريع لأجل انحراف المكلف، أو وجود مظنة انحراف عن الوسط إلى حد الطرفين، كان التشريع راداً إلى الوسط الأعدل، لكن على وجه يميل فيه إلى الجانب الآخر ليحصل الاعتدال فيه»^(٤).

ثم يضرب لذلك المثل من القرآن ليبين مقاله: فمثلاً لما نزل «وإن تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله»^(٥) شق ذلك عليهم فنزل «لا يكلف الله نفساً إلا وسعها»^(٦).

وقارف بعضهم بارتداد أو غيره وخاف ألا يغفر له، فسئل في ذلك رسول الله ﷺ فأُنزل الله «قل يا عبادي الذين أسرفوا علي أنفسهم لا تقنطوا من رحمة الله»^(٧).

(١) الخصائص العامة للإسلام د/ يوسف القرضاوى (١١٥).

(٢) الموافقات (٢/ ١٢٤). (٣) تفسير القرآن العظيم (٢/ ٨٨).

(٤) الموافقات (٢/ ١٢٤) (٥) البقرة آية (٢٨٤).

(٦) البقرة آية (٢٨٦) (٧) الزمر (٥٣).

ولما ذم الدنيا ومتاعها هم جماعة من الصحابة رضوان الله عليهم أن يتبتلوا ويتركوا النساء واللذة والدنيا، وينقطعوا إلى العبادة، فرد ذلك عليهم رسول الله ﷺ وقال «من رغب عن سنتي فليس مني»^(١). وأقر الصحابة علي جمع الدنيا والتمتع بالحلال منها، ولم يزهدهم ولا أمرهم بتركها إلا عند ظهور الحرص أو وجود منع من حقه، وحيث تظهر مظنة مخالفة التوسط بسبب ذلك، وماسواه فلا.....

ثم يقول «بعد ذلك: وهكذا تجد الشريعة أبداً في مواردها ومصادرها»^(٢) والمنهج القرآني يحتاج في تطبيقه إلى نظرة واقعية ينكشف بها حال المدعويين، بحيث ينزل الخطاب مناسباً لحالهم وواقعهم.

وتحقيق هذا الأمر «الوسطية» يحتاج إلى وعي وفقه بحيث يسير الأمر وفق منهجية في دعوة الناس وتربيتهم علي الإسلام يبين الشاطبي للدعاة والعلماء طرفاً من هذا الفقه فيقول: «فإذا نظرت في كلية شرعية فتأملتها تجدها حاملة علي التوسط، فإن رأيت ميلاً إلي جهة طرف من الأطراف، فذلك في مقابلة واقع أو متوقع في الطرف الآخر.

فطرف التشديد وعامة ما يكون في التخويف والترهيب والزجر-يؤتي به في مقابلة من غلب عليه الانحلال في الدين.

وطرف التخفيف-وعامة ما يكون في الترجية والترغيب والترخيص-يؤتي به في مقابلة من غلب عليه الحرج في التشديد. فإذا لم يكن هذا ولا ذاك رأيت التوسط لائحاً ومسلِك الاعتدال واضحاً، وهو الأصل الذي يرجع إليه، والمعدل الذي يلجأ إليه.

وعلي هذا، إذا رأيت في النقل من المعتبرين في الدين من مال عن التوسط فاعلم أن ذلك مراعاة منه لطرف واقع أو متوقع من الجهة الأخرى، وعليه يجري النظر في الورع والزهد، وأشباههما، وما قابلها. والتوسط يعرف بالشرع، وقد يعرف بالعوائد وما يشهد به معظم العقلاء، كما في الإسراف والإقتار في النفقات»^(٣).

والداعية الخبيثة هو الذي يجري علي هذا النمط في دعوته كما يقول الشاطبي: «وعلي نحو من هذا الترتيب يجري الطبيب الماهر: يعطي الغذاء ابتداء علي ما يقتضيه الاعتدال في توافق مزاج المعتدي مع

(١) الحديث سبق تخريجه . (٢) انظر / الموافقات (٢/ ١٢٥ - ١٢٧) .

(٣) الموافقات (٢/ ١٢٨) .

مزاج الغذاء، ويخبر من سألته عن بعض المأكولات التي يجهلها المغتذي: أهو غذاء، أم سم، أم غير ذلك؟ فإذا أصابته علة بانحراف بعض الأخلاط، قابله في معالجته علي مقتضي انحرافه في الجانب الآخر، ليرجع إلي الاعتدال، وهو المزاج الأصلي، والصحة المطلوبة، وهذا غاية الرفق، وغاية الإحسان» (١).

وغير لائق بالداعية والعالم والمتصدي للفتيا أن يسير علي غير الوسط من الأمور لأن «الوسط هو معظم الشريعة وأم الكتاب» (٢).

وعليه فالداعية و«المفتي البالغ ذروة الدرجة هو الذي يحمل الناس علي المعهود الوسط فيما يليق بالجمهور، فلا يذهب بهم مذهب الشدة، ولا يميل بهم إلي طرف الانحلال» (٣).

وذلك ليتوافق عمل العالم والمفتي مع مقصد الشارع وهو الحمل علي التوسط من غير إفراط ولا تفريط فتتحقق بذلك مصلحة الخلق، وذلك لأن الخروج عن الوسط إلي الأطراف «لا تقوم به مصلحة الخلق أما في طرف التشديد فإنه مهلكة، وأما في طرف الانحلال فكذلك أيضاً.

لأن المستفتي إذا ذهب به مذهب العنت والخرج بغض إليه الدين، وأدي إلي الانقطاع عن سلوك طريق الآخرة وهو مشاهد.

وأما إذا ذهب به مذهب الانحلال كان مظنة للمشي مع الهوي والشهوة، والشرع إنما جاء بالنهاي عن الهوي، واتباع الهوي مهلك» (٤).

وهكذا رأينا أهمية التوسط كسبيل لاستمرار النفس علي طريق الآخرة، ووسيلة لجذب الناس إلي الحق وتوجيههم إليهم، واتباع نهج القرآن في الدعوة والتربية، فهي إحدي مهام الدعاة التي ينبغي إقرارها وتربية الناس عليها.

(١) نفسه (٢/ ١٢٧) (٢) نفسه (٤/ ١٧٩) .
(٣) نفسه (٤/ ١٨٨) (٤) الموافقات (٤/ ١٨٩) .

المطلب الخامس: الجمع بين الثبات والتطور:

عاش المسلمون دهرًا طويلاً، وقرونًا ممتدة يحكمهم الإسلام بشريعته السمحة، وما عجزت هذه الشريعة المباركة عن تلبية أمر من أمورهم مهما كان، وكانت كما يقول د / القرضاوي: «أساس التشريع والقضاء والفتوي في العالم الإسلامي كله قريباً من ثلاثة عشر قرناً دخلت فيها مختلف البيئات، وحكمت فيها شتى الأجناس، والتقت فيها بعدد من الحضارات، فما ضاق ذرعها بجديد، ولا قعدت عن الوفاء بمطلب، بل كان عندها لكل مشكلة علاج، ولكل حادثة حديث، ولم تكن النصوص الدينية - التي هي أساس هذه الشريعة - قيداً علي حركة الأمة الإسلامية والحضارة الإسلامية، بل منارات تهتدي بها، ومصابيح تسيّر علي ضوئها، وحوافز تدفع بها في طريق الخير والصلاح، وحوافز تحول بينها وبين الشر والفساد» (١).

كل ذلك بما حوت دعوة الإسلام في تشريعاتها وأحكامها بين جانبي الثبات والمرونة الذين هما جناحي قيام الحضارة الإسلامية ودوامها دون توقف أو انحراف وإمامنا أبو إسحاق الشاطبي قد تكفل ببيان هذه الخصيصة في غير ما موضع من آثاره العلمية.

يوضح - رحمه الله - جانب الثبات في الإسلام، فيذكر أن هذا الدين لما كان مقصده الأعلى جلب المصالح ودرء المفاسد عن الخلق فإن أساسه «الثبوت من غير زوال، فلذلك لا تجد فيها بعد كمالها نسخاً، ولا تخصيصاً لعمومها، ولا تقييداً لإطلاقها، ولا رفعاً لحكم من أحكامها، لا بحسب عموم المكلفين، ولا بحسب خصوص بعضهم، ولا بحسب زمان دون زمان، ولا حال دون حال، بل ما أثبت سبباً» (٢) فهو سبب لا يرتفع، وما كان شرطاً (٣) فهو أبداً شرط، وما كان واجباً (٤) فهو واجب أبداً، أو مندوباً (٥).

(١) عوامل المرونة والسعة في الشريعة الإسلامية (٦ - ٧).

(٢) السبب في اصطلاح الأصوليين: ما جعله الشرع معروفاً لحكم شرعي بحيث يوجد هذا الحكم عند وجوده وينعدم عند عدمه. انظر / الوجيز في أصول الفقه (٥٥).

(٣) الشرط ما يتوقف وجود الشيء على وجوده وكان خارجاً عن حقيقته ولا يلزم من وجوده وجود الشيء، ولكن يلزم من عدمه عدم ذلك الشيء / الوجيز (٥٩).

(٤) الواجب هو ما طلب الشارع فعله على وجه اللزوم بحيث يذم تاركه ومع الذم العقاب، ويمدح فاعله ومع المدح الثواب / الوجيز (٣١).

(٥) المندوب: ما طلب الشارع فعله من غير إلزام بحيث يمدح فاعله ويثاب ولا يذم تاركه ولا يعاقب وقد يلحقه اللوم والعقاب على ترك بعض أنواع المندوب / الوجيز (٣٨).

فمندوب، وهكذا جميع الأحكام، فلا زوال، ولا تبدل، ولو فرض بقاء التكليف إلي غير نهاية لكانت أحكامها كذلك» (١).

إن ثبوت الاحكام التي وضعها الشارع الحكيم بحيث لا تتغير مهما طال الزمن حتي لو فرضنا استمراره إلي مالا نهاية، يعني الأصالة والثبات والدوام الذي يساوي الصلاحية الدائمة لكل زمان ومكان، والإيفاء الدائم لكل حاجات البشر وهذه الأحكام والأطر الثابتة هي الأصول العامة، والقواعد الثابتة التي لا تتأثر بتغير البشر ولا بتعاقب الزمن.

ويؤكد - رحمه الله - هذا الجانب في موطن آخر فيقول: «ثبت أن الشارع قد قصد بالتشريع إقامة المصالح الأخروية والدينية، وذلك علي وجه لا يختل لها به نظام لا بحسب الكل ولا بحسب الجزء، وسواء في ذلك ما كان من قبيل الضروريات أو الحاجيات أو التحسينات، فإنها لو كانت موضوعة بحيث يمكن أن يختل نظامها، أو تخل أحكامها، لم يكن التشريع موضوعاً لها، إذ ليس كونها مصالح إذ ذاك بأولي من كونها مفاسد، لكن الشارع قاصد بها أن تكون مصالح علي الإطلاق فلا بد أن يكون وضعها علي ذلك الوجه أبدياً و كلياً وعاماً في جميع أنواع التكليف والمكلفين وجميع الأحوال» (٢).

إن صلاحية الشريعة بحفظ كلياتها وجزئياتها من الخلل والاختلال، ووضع الأحكام لتحقيق المصالح الدنيوية والأخروية علي وجه أبدي كلي عام دائم إنما يعني جانب الثبات.

هذا الثبات فعل إلهي، لم تتدخل فيه يد البشر بالتبديل أو التحريف ومن هنا حفظت الشريعة، وصارت محمية من المتلاعبين بالأهواء.

وليس معني ثبات الأحكام الشرعية المثلة لجانب الثبات في الدعوة ليس معناه «الجمود» كلا، كما لا يعني عموم الشريعة ودوامها ومرونتها خضوعها لرؤي البشر وأهوائهم.

فالأمر منضبط علي كل حال بضوابط شرعية موضوعة.

قلت إن الإسلام فيه ثوابت وقواعد وأصول تحتوي في إطارها العام كل جديد، في أي زمن ومكان فالمستجدات لا تنقطع والحوادث لا تتوقف ومن غير المعقول أن ينص الإسلام علي كل جزئية أو فرعية في

(١) الموافقات (١/ ٧٩).

(٢) الموافقات (٢/ ٢٧-٢٨) وسأعرف الضروريات والحاجيات والتحسينات في الباب الثالث.

حياة البشر، بل إنه يضع لهم أطراً عامة يتحركون فيها وقواعد فسيحه المرامي لا يخرجون عنها بشرط أن تتحقق روح العبودية والإسلام، وهذه هي المرونة التي لها أسبابها المعلومة في الدين، والراسخون في العلم يدركون هذه العوامل وتلك الأسباب.

وفي أثناء هذه الرحلة العلمية حول منهج الإمام الشاطبي في الدعوة إلى الله تعالى وبعد الإطلاع الكامل والمتكرر علي ما كتبه الإمام -رحمه الله- وقعت علي بحث منشور للدكتور يوسف القرضاوي وهو بعنوان «عوامل السعة والمرونة في الشريعة الإسلامية»^(١) وبعد الاطلاع عليه وجدت صلة بين ما كتبه القرضاوي في بحثه المذكور وبين هذه الخصيصة التي ندرسها الآن في المطلب الخامس عند الشاطبي.

فقد ذكر القرضاوي -حفظه الله- عوامل عدة للسعة والمرونة في الإسلام هي:

١- سعة منطقة العفو المتروكة قصداً.

٢- اهتمام النصوص بالأحكام الكلية.

٣- قابلية النصوص لتعدد الأفهام.

٤- رعاية الضرورات والأعذار والظروف الاستثنائية.

٥- تغير الفتوي بتغير الأزمنة والأمكنة والأحوال والأعراف.

ونظرت فلم أجد القرضاوي رجع إلي مصنفات الشاطبي عند حديثه في هذه القضية الهامة اللهم إلا في خمسة مواضع كلها رجع فيها إلي الاعتصام وموضعين إلي الموافقات مرة مباشرة ومرة نقل عن نقل عن الشاطبي، مع أن الموافقات من أجل الكتب التي عاجلت هذه القضية بإسهاب وتوسع.

وبالمقارنة وجدت تقارباً شديداً تكاد تتحد به الألفاظ عند الرجلين في هذه القضية. فتعجبت أيما عجب من هذا التقارب أهو توافق وتوفيق أن يحدث مثل هذا الأمر بين الرجلين حتي كادت الألفاظ أن تتحد عند كليهما؟

أم أن القرضاوي متشرب بفكر الشاطبي حيث هو من المعجبين به؟ أم شئ آخر؟

وعلي أي حال فبعد حديثنا فيما سبق في هذا المطلب عن الثبات سنعالج الجانب الثاني من القضية وهو

(١) الطبعة الثانية (١٩٩٢) دار الصحوة القاهرة وهو بحث قيم يقع في (١١٤) صفحة.

جانب السعة والمرونة في الدعوة تحت نفس البنود التي حددها القرضاوي باعتبارها نفس المحددات التي سار عليها الشاطبي وإن لم يضعها عناوين بارزة في هذه القضية.

عوامل السعة والمرونة في الإسلام:

- العامل الأول: سعة منطقة العفو المتروكة قصداً:-

بعد استيفاء الشاطبي الحديث عن الحكم التكليفي^(١) بأنواعه الخمسة^(٢) قال استكمالاً لذلك: «المسألة العاشرة: يصح أن يقع بين الحلال والحرام مرتبة العفو فلا يحكم عليه بأنه واحد من الخمسة المذكورة: ومن الدليل علي ذلك أوجه:

أحدها: وقد بين فيها - رحمه الله - معني «العفو» فقال: ما تقدم من أن الأحكام الخمسة إنما تتعلق بأفعال المكلفين مع القصد إلى الفعل، وأما دون ذلك فلا، وإذا لم يتعلق بها حكم منها، مع وجدانه من شأنه أن يتعلق به، فهو معني العفو المتكلم فيه أي لامواخذة.

والثاني: ما جاء من النص علي هذه المرتبة علي الخصوص فقد روي عن النبي ﷺ قال: «إن الله فرض فرائض فلا تضيعوها، ونهي عن أشياء فلا تنتهكوها وحدوداً فلا تعتدوها، وعفا عن أشياء رحمة بكم لا عن نسيان فلا تبحثوا عنها»^(٣).

ثم ذكر أدلة ونصوصاً أخرى كثيرة منها:

عن ابن عباس رضي الله عنه أنه قال: ما لم يذكر في القرآن فهو مما عفا الله عنه، وكان يسأل عن الشيء لم يحرم فيقول عفو.

وقال عبيد بن عمير: أحل الله حلالاً وحرم حراماً، فما أحل فهو حلال، وما حرم فهو حرام وما سكت عنه فهو عفو»^(٤).

ثم يفصل الشاطبي القول في بيان هذا العامل، فيذكر أن هذا المعني ظاهر في الشريعة في مواضع كثيرة منها ما هو متفق عليه ومنها ما هو مختلف فيه.

(١) الحكم التكليفي وهو ما يقتضي طلب الفعل أو الكف عنه أو التغيير بين الفعل والترك / الوجيز (٢٦) .

(٢) وأنواعه الخمسة هي الواجب أو الفرض والمندوب والمباح والحرام والمكروه .

(٣) الحديث: حسن رواه الدارقطني وغيره .

(٤) الموافقات (١/ ١١٨-١١٩) .

فتراه مثلاً يقول : «الخطأ والنسيان فإنه متفق علي عدم المؤاخذه به فكل فعل صدر من غافل أو ناسٍ، أو مخطئ فهو مما عفي عنه»^(١) .

ومنها الخطأ في الاجتهاد وهو راجع إلي الأول، وقد جاء في القرآن «عفا الله عنك لم أذنت لهم»^(٢) .

ومنها : الإكراه كان مما يتفق عليه، أو يختلف فيه .

ومنها : الرخص كلها فإن النصوص دلت علي ذلك، حيث نص علي رفع الجناح ورفع الحرج ، وحصول المغفرة سواء في ذلك الرخص المباحة أو المطلوبة .

ومنها الترجيح بين الدليلين عند تعارضهما ولم يمكن الجمع، فإذا ترجح أحد الدليلين كان مقتضي المرجوح في حكم العفو لأنه إن لم يكن كذلك لم يمكن الترجيح فيؤدي إلي رفع أصله وهو ثابت بالإجماع .

ومنها : العمل علي مخالفة دليل لم يبلغه أو علي موافقة دليل بلغه، وهو في نفس الأمر منسوخ أو غير صحيح، وحينئذ لا تحصل المؤاخذه علي ذلك لعدم بلوغه الدليل، ومنها : الترجيح بين الخطأين عند تزاحمهما ولم يمكن الجمع بينهما، فلا من حصول العفو بالنسبة إلي المؤخر، حتي يحصل المقدم لأنه الممكن في التكليف بهما وإلا لزم تكليف ما لا يطاق وهو مرفوع شرعاً .

ومنها : ما سكت عنه فهو عفو لأنه إذا كان سكوتاً عنه مع وجود مظنته فهو دليل علي العفو فيه»^(٣) .

وهذه المرتبة أو المنطقة التي ثبتت بالأدلة هي منطقة عمل الفقهاء والعلماء والدعاة المجتهدين المؤهلين لذلك مادام عملهم وما ارتأوه منضبطاً بشروط الأهلية في هذا المجال .

ولذلك نري ما يسميه الشاطبي (بالرأي) عند حديثه عن أدلة التشريع أو مصادر الإسلام، وهذا (الرأي) يشمل أدلة متفقاً عليها عند البعض وأخري مختلفاً فيها وهذه الأدلة تعمل «فيما لا نص فيه» .

هذه الأدلة التي تدخل تحت مسمى «الرأي» نوه الشاطبي إلي أهمية دورها في العمل علي استيعاب مستجدات وفروع وحوادث تقع في كل زمن ولم يرد في شأنها نص بالحل أو الحرمة، وعليه فإن هذه القضايا المتجددة تخضع في النهاية تحت حكم شرعي يعرفه العلماء والفقهاء بالنص أو بالقياس عليه أو بطرق أخري لا تخرج عن أدلة الشريعة ومصادرها بحال .

(١) السابق (١/ ١١٧) .

(٢) التوبة آية (٤٣) .

(٣) الموافقات (١/ ١١٨-١١٩) .

وهذا جانب عظيم في الشريعة أن بقيت هناك منطقة مفتوحة لكل جديد في حياة الأمة وبهذا الجانب وغيره تتأكد صلاحية الإسلام لكل زمان ومكان، ويتقرر أن رفع الحرج والضيق عن الأمة وتيسير حركة الحياة لها أمر مقاصدي عني به هذا الدين .

- العامل الثاني: اهتمام النصوص بالأحكام الكلية:

وفي ذلك نري الإمام أبا اسحاق يقول: «إن الشريعة لم تنص علي حكم كل جزئية علي حدتها، وإنما أتت بأمر كلية وعبارات مطلقة تتناول أعداداً لا تنحصر، ومع ذلك فلكل معين خصوصية ليست في غيره ولو في نفس التعيين»^(١) .

وأكد رحمه الله علي هذا المعني في غير ما موضع، واعتبر أن كثيراً من الخلل إنما ينشأ في العقل والفكر من إغفاله أو الجهل به .

فالقرآن الكريم لا يتعرض في تعريفه بالأحكام للجزئيات القابلة للتحويل والتغير، أو التفصيلات المتجددة بحسب المكان والزمان والعادات، يقول الشاطبي: «تعريف القرآن بالأحكام الشرعية أكثره كلي لا جزئي وحيث جاء جزئياً فمأخذه علي الكلية»^(٢) .

ويقول أيضاً: «فالقرآن علي اختصاره جامع، ولا يكون جامعاً إلا والمجموع فيه أمور كليات لأن الشريعة تمت بتمام نزوله»^(٣) .

كما يقول في موطن آخر: «وأيضاً إذا نظرنا إلي رجوع الشريعة إلي كلياتها المعنوية وجدناها قد تضمنها القرآن علي الكمال وهي الضروريات والحاجيات والتحسينات ومكمل كل واحد منها»^(٤) .

وحاصل مقال الشاطبي في ذلك أن الإسلام وضع قواعد كلية غير مفصلة تفصيلاً، هذه القواعد تتناسب بالصلاحية مع الزمان كله والمكان كله والإنسان كله متي وجد الاستعداد للعمل وفق المنهج الرباني، وهي في إجمالها لا تختص بشخص دون شخص، ولا بحال دون حال .

وفي إطار هذه الكليات الإسلامية ينبغي أن تفهم وتوضع الجزئيات والمستجدات والفرعيات فتزد كل جزئية إلي كلياتها بحيث لا تخرج عنها بحال، وتكون خادمة لها محققة لمقصد القاعدة الكلية .

(١) المرافقات (٤/ ٦٦) . (٢) نفسه (٣/ ٢٧٤) .

(٣) نفسه (٣/ ٢٧٤ - ٢٧٥) . (٤) نفسه (٣/ ٢٧٥) .

فمثلا وضع الإسلام قانون «لا ضرر ولا ضرار»^(١) هذا قانون عام يجب اعتباره في شتي جوانب الحياة الإسلامية فكل تشريع أو اجتهاد بشري يستحدثه الناس في تسيير حركة حياتهم الاقتصادية أو السياسية أو غير ذلك لا يصطدم مع هذا المبدأ العام، والقاعدة الكلية فهو إسلامي لا بأس به وما صادمه أو ضاده فلا. والنص علي جزئيات وفروع أمر لا تحتمله طبيعة الإسلام وفيه من الضيق والحرص بل وتعطيل الطاقات العقلية والفكرية والجماعية للأمة ما فيه، ومن هنا كانت السعة والمرونة بحيث فتحت الشريعة الباب لاستيعاب الجزئيات في إطار الكليات، والمتغيرات في ضوء الثوابت وهكذا.

وهذا الكلام يترتب عليه بالتبع تقديم الكلي علي الجزئي في الاعتبار وفي ذلك يقول الشاطبي «إذا ثبت قاعدة كلية في الضروريات أو الحاجيات أو التحسينيات فلا ترفعها أحاد الجزئيات كذلك نقول : إذا ثبت في الشريعة قاعدة كلية في هذه الثلاثة أو في أحادها فلا بد من المحافظة عليها بالنسبة إلي ما يقول به الكلي، وذلك الجزئيات، فالجزئيات مقصودة معتبرة في إقامة الكلي أن لا يتخلف الكلي، فتتخلف مصلحته المقصودة بالتشريع»^(٢).

وكل ما كان مكملًا لهذه الكليات فمعتبر بشرط ألا «يعود اعتبارها علي الأصل بالإبطال وذلك أن كل تكملة يفضي اعتبارها إلي رفض أصلها فلا يصح اشتراطها، لأن في إبطال الأصل إبطال التكملة لأن التكملة مع ما كملته كالصفة مع الموصوف»^(٣).

وبالمثال يتضح المقال يقول الشاطبي شارحا ما سبق بالمثال: «أنا لو قدرنا تقديرًا أن المصلحة التكميلية تحصل مع فوات المصلحة الأصلية، لكان حصول الأصلية أولى لما بينهما من التفاوت، وبيان ذلك أن حفظ المهجة مهم كلي، وحفظ المروءات مستحسن فحرمت النجاسات حفظًا للمروءات وإجراء لأهلها علي محاسن العادات فإن دعت الضرورة إلي إحياء المهجة بتناول النجس كان تناوله أولى»^(٤).

وبالتأمل في هذه الخصيصة ندرك أنها مقصودة وذلك : لئلا يضيق الشارع علي الناس إذا ألزمهم بصورة جزئية معينة قد تصلح لعصر دون عصر، أو لأقليم دون إقليم، أو لحال دون حال»^(٥).

(١) الحديث : رواه مالك في الموطأ ك / الأقضية ب / القضاء في المرفق . وابن ماجه عن عبادة بن الصامت ك / الأحكام ب / من بنى في حقه ما يضر بجاره .

(٢) الموافقات (٤٧/٢) . (٣ ، ٤) الموافقات (١١/٢) .

(٥) عوامل السعة والمرونة في الشريعة الإسلامية (٣٨) .

«إن الشارع الحكيم لم يرد أن يجعل نصوصه «لوائح» تنظيمية تفصيلية، وإنما أرادها منارات هادية لمن أراد السير لهذا اهتم بالنص علي المبادئ والأهداف ولكن لم يعن بالنص علي الوسيلة والأسلوب إلا في أحوال خاصة لحكم وأسباب هامة وذلك ليدع الفرصة لعقول البشر، ويفسح الطريق لاجتهاد الإنسان المسلم كي يختار لنفسه الوسيلة المناسبة، والصورة الملائمة لحاله وزمنه وأوضاعه دون قيد أو حرج، كما نري ذلك في تطور نظام القضاء ونظام الحسبة، ونظام الحكم في تاريخ المسلمين» (١) .

- العامل الثالث: قابلية النصوص لتعدد الأفهام:

القرآن قطعي الثبوت بلا شك ، ومن ناحية دلالة نصوصه علي الأحكام ففيه القطعي الدلالة المحكمة الواضح، وفيه الظني . والنصوص ظنية الدلالة مجال رحب لإعمال الفكر واللغة وتعدد الفهم وحمل النص علي محامل عدة تقتضيها اللغة ويحتملها النص وقد أنشأ هذا كله ثراء فكرياً وأنتج آراء واجتهادات فقهية مختلفة ومتعددة ما بين راجحة ومرجوحة وصحيحة وأصح وفيها المناسب لزمان وغير المناسب لآخر وهكذا.

وهذا لا شك أمر مقصود للشارع وقد تناول الشاطبي -رحمه الله- هذا العامل بإسهاب عند الحديث عن الأدلة الشرعية وعوارضها في الجزء الثالث من المجلد الثاني من الموافقات .

- العامل الرابع: تغير الفتوي بتغير الأزمنة والأمكنة والأحوال والأعراف:

قسم الشاطبي - رحمه الله العوائد إلي ضربين الأول: العوائد الشرعية التي أقرها الدليل الشرعي أو نفاها وهذا الضرب ثابت أبدا كسائر الأمور الشرعية في ستر العورات والأمر بإزالة النجاسات إلي غير ذلك فهذه لا تبدل في أحكامها وإن اختلفت آراء المكلفين فيها فلا ينقلب احسن فيها قبيحا ولا القبيح حسنا أما الضرب الثاني: وهو مقصودنا في هذا العامل الآن فيقول فيه أبو إسحاق «وأما الثاني: فقد تكون تلك العوائد ثابتة وقد تبدل ومع ذلك فهي أسباب لأحكام تترتب عليها فالثابتة كوجود شهوة الطعام والشراب والوقاع والنظر والكلام والبطش والمشي وأشباه ذلك وإذا كانت أسبابا لمسببات حكم بها الشارع فلا إشكال في اعتبارها والبناء عليها، والحكم عليها وفقها دائما .

والمتبذلة: منها ما يكون متبدلا في العادة من حسن إلي قبح، وبالعكس مثل كشف الرأس فإنه يختلف

(١) السابق (٤١ - ٤٢) .

بحسب اختلاف البقاع في الواقع، فهو لذوي المروءات قبيح في البلاد المشرقية، وغير قبيح في البلاد المغربية، فالحكم الشرعي يختلف باختلاف ذلك فيكون عند أهل المشرق قادحا في العدالة، وعند أهل الغرب غير قادح» ثم عدد أنواعا من العوائد التي تتبدل ويترتب علي تبديلها أحكام شرعية تختلف باختلاف هذه العوائد وظروفها الزمانية والمكانية، منها ما يختلف في التعبير عن المقاصد كاختلاف التعبير عن الأشياء من أمة إلى أمة فالحكم يتنزل علي ما هو معتاد بالنسبة إلى من اعتاده دون من لم يعتده ومنها ما يختلف في الأفعال . في المعاملات ، إلى غير ذلك والمعتبر في ذلك كله جريان الأحكام حسب هذه العادات مطلقا أو بخصوص الأفراد بحيث ترجع كل عادة إلى أصل شرعي يحكم به عليها^(١).

وقد أكد هذه القضية وهي العامل الرابع من عوام السعة والمرونة الإمام ابن القيم رحمه الله في كتاب «إعلام الموقعين» فقال في الجزء الثالث منه :

« فصل في تغير الفتوي واختلافها بحسب تغير الأزمنة والأمكنة والأحوال والنيات والعوائد ثم قال في ذلك :

هذا فصل عظيم النفع جدا ، وقع بسبب الجهل به غلط عظيم علي الشريعة أوجب من الحرج والمشقة وتكليف ما لا سبيل إليه »

وهذا الأمر ليس معناه تحليل الحرام أو تحريم الحلال أو الاختلاف في الخطاب الشرعي إنما معناه مراعاة مصالح الخلق وهو الأصل العظيم الذي قام عليه الإسلام بقول الشاطبي «إن ما جري ذكره هنا من اختلاف الأحكام عند اختلاف العوائد فليس في الحقيقة باختلاف في أصل الخطاب لأن الشرع موضوع علي أنه دائم أبدي لو فرض بقاء الدنيا من غير نهاية والتكليف كذلك لم يحتج الشرع الي مزيد ، وإنما معني الاختلاف أن العوائد إذا اختلفت رجعت كل عادة إلى أصل شرعي يحكم به عليها »

والمهم في ذلك دراسة الداعية وبصيرة العالم الفقيه الذي يقدر الظرف يوفقه الواقع ويجيب كل سائل

(١) انظر الموافقات (٢/ ٢١٦) .

حسب حاله دون خروج عن الإطار الشرعي .

إن هذه الخصيصة التي ذكرناها بعواملها الأربعة جديرة بأن تبعث الثقة في النفوس بهذا الدين وبصلاحيته لكل زمان ومكان وفيها رد قاطع علي دعاة العلمانية الزاعمين جمود الاسلام وعدم مناسبته لواقع العصر هذه بعض خصائص الإسلام ودعوته ولا شك أنها معالم وحقائق جديرة بالتدبر وبهذا يكون الشاطبي من السابقين الذين كتبوا في خصائص الدعوة بتأصيل وجودة .

المبحث الثاني: مقومات نجاح الداعية عند الإمام الشاطبي:

الدعوة إلى الله تعالى أشرف ما يقوم به إنسان، فهي ليست وظيفة تؤدي بأي أسلوب أو من أي شخص بل إنها جلالة قدرها وعظيم شرفها لا بد لها من أناس مؤهلين ليحظوا بهذا الشرف العالي، والمكانة السامقة ومن هنا فلا بد من الداعية الناجح ولا يلقي الداعية النجاح جزافاً إنما النجاح له مقومات وعوامل بها يستأهل الدعاة التوفيق والسداد.

وقد أسهم الشاطبي إسهامات واسعة في بيان هذا الجانب من فقه الدعوة فيما يخص الدعاة، وعوامل نجاحهم في مهمتهم، وهذه المقومات منها ما يتصل بالجانب الروحي للداعية، ومنها ما يخص الناحية العلمية والثقافية ومنها ما يتصل بالجانب السلوكي وهكذا. ويمكننا إجمال هذه المقومات في معني واحد وهو «الربانية» وهو معني فسيح له مفردات ومكونات وفيما يلي بيان هذا المعني المجمل ثم تفصيل مفرداته.

- الربانية:

الله يصطفي لدعوته ودينه من علم فيهم الخير، وبلاهم فوجدهم أهلاً لنيل كرامته، وهناك أمر إلهي قال الله فيه «كونوا ربانيين».

و الربانيون جمع «رباني» ويطلق علي الإنسان أنه «رباني» إذا كان وثيق الصلة بالله، عالماً بدينه وكتابه معلماً له

«والرباني» منسوب إلى «الرب» وله معان وصفات وعلامات هي جماع أركان الربانية ذكرها القرطبي في تفسيره ونقلها هنا للأهمية.

قال رحمه الله: «الرباني الذي يربي الناس بصغار العلم قبل كباره وكأنه يقتدي بالرب سبحانه في تيسير الأمور.

وقال المبرد: الربانيون أرباب العلم، واحد من ربانٍ من قولهم: ربه يربه فهو ربان إذا دبره وأصلحه فمعناه علي هذا يدبرون أمور الناس ويصلحونها.

والرباني: العالم بدين الرب الذي يعمل به لأنه إذا لم يعمل بعلمه فليس بعالم.

وقال أبورزين: الرباني هو العالم الحكيم.

وابن جبير قال : حكماء أتقياء . وقال النحاس : الرباني الذي يجمع إلي العلم البصر بالسياسة .

قال أبو عبيدة : سمعت عالماً يقول الرباني العالم بالحلال والحرام والأمر والنهي العارف بأنباء الأمة ما كان وما يكون^(١) .

وفيما سبق وفق الأقوال الواردة في بيان معني «الرباني» «والربانية» نستطيع أن نحدد المكونات الأساسية لشخصية العالم الرباني أو الداعية الرباني وهي :

١- العلم . ٢- التقوي . ٣- الانشغال بتدبير أمور الخلق وإصلاحها بالإسلام .

٤- العمل بالعلم . ٥- الحكمة . ٦- القيام بمهمة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

٧- فقه الحلال والحرام . ٨- معايشة الواقع ومعرفة أنباء الأمة والدراية بأمور السياسة .

هذا ما يمكن الخروج به من خلال الآية والبيان الوارد بصدد هذا عند القرطبي . وتطبيقاً لهذه المفردات لمعنى الربانية علي شخصية الداعية إلي الله نري أن الشاطبي قد أشار إلي معاني الربانية وأثرها في نجاح الدعوة وإقبال الناس عليها .

مقومات الربانية كما يصورها الشاطبي رحمه الله.

أ- الإخلاص لله:

من ألزم الصفات للدعاة الإخلاص ومعناه . أن يقصد الداعية المسلم «بقوله وعمله وجهاده كله وجه الله وابتغاء مرضاته وحسن مثوبته من غير نظر إلي مغنم أو مظهر أو جاه أو لقب أو تقدم أو تأخر ، وبذلك يكون جندي فكرة وعقيدة لا جندي غرض ومنفعة»^(٢) .

الإخلاص هو روح الأعمال ، ووقود حركة الداعي إلي الله ، ومن أمارات المخلصين الحركة الدائبة لله ، وبذل الجهد ، وتحمل المشاق في سبيله «بخلاف طالب الحظ فإنه عامل لنفسه وغير مستويين فاعل بربه وفاعل بنفسه ، فالأول محمول ، والثاني عامل بنفسه»^(٣) .

ولما كان الثاني عاملاً لأغراضه ، وساعياً لحظوظ نفسه من أعماله فإنه يتخير من المواقف والأعمال ما لا يجلب عليه مشقة يقول الشاطبي : «فلذلك قلما تجد صاحب حظ يقوم بتكليف شاق»^(٤) .

(١) الجامع لأحكام القرآن (٤/ ١٢٢) . (٢) مجموعة رسائل الإمام الشهيد حسن البنا (٣٥٩) .

(٣ ، ٤) الموافقات (٢/ ١٥) .

ومصدق ذلك ما أخبر الله به عن المنافقين بقوله عنهم في غزوة العسرة «لو كان عرضاً قريباً وسفراً قاصداً لا تبعوك ولكن بعدت عليهم الشقة... الآية» (١) .

فمن دلائل الإخلاص تحمل المشاق في سبيل دين الله ودعوته لأنه هو ميراث النبوة يقول الشاطبي: «النبوة أثقل الأحمال ، وأعظم التكاليف وقد قال تعالى : «إنا سنلقي عليك قولا ثقيلاً» (٢) ولما كانت الدعوة شاقة كان متحملها علي ما فيها مخلصاً ولا يثبت هنالك إلا المخلصون فإن رأيت من يدعي تلك الحال فاطلبه بمطالب أهل ذلك المقام فإن أوفي به فهو ذاك وإلا علمت أنه متقول قلما يثبت عندما ادعي ، المتحملون للدعوة العاملون بها وفق مقاصدها الأصلية فتراهم هنالك يثبتون وماذاك إلا من أثر الإخلاص .

والإخلاص الحق ما كان علي أصول شرعية كما يقول الشاطبي «فالإخلاص في الأعمال إنما يصح خلوصه من اطراح الحظوظ ، لكنه إن كان مبنياً علي أصل صحيح كان منجياً عند الله ، وإن كان علي أصل فاسد فبالضد» (٣) .

ويجمل - رحمه الله - علامات الداعية المخلص لله بأنه «في إعانة الخلق علي ما هم عليه من إقامة المصالح باليد واللسان والقلب .

أما باليد فظاهر في وجوه الإعانات ، وأما باللسان فبالوعظ والتذكير بالله أن يكونوا فيما هم عليه مطيعين لا عاصين ، وتعليم ما يحتاجون إليه في ذلك من إصلاح المقاصد والأعمال والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وبالدعاء بالإحسان عن مسيئهم ، وبالقلب لا يضرهم لهم شراً ، بل يعتقد لهم الخير ويعرفهم بأحسن الأوصاف التي اتصفوا بها ولو بمجرد الإسلام ، ويعظمهم ويحتقر نفسه بالنسبة إليهم ، إلي غير ذلك من الأمور القلبية» (٤) .

وهذا تقرير من الشاطبي عن حقيقة الإخلاص بأنه :

أ- اطراح حظوظ النفس من المغنم والمظهر والدنيا والمكان بين الناس .

ب- الدوام في تحقيق مراد الله بالدعوة إلي دينه باليد واللسان والقلب .

(٢) المزملة آية (٥) .

(٤) الموافقات (٢/ ١٥٤-١٥٥) .

(١) التوبة آية (٤٢) .

(٣) الموافقات (٢/ ١٥٤) .

ج- سلامة قلب الداعي نحو الناس فلا يضرهم إلا الخير والظن الحسن .

د- معرفة حقيقة النفس بحيث لا يعتقد في نفسه أنه أفضل الناس ليسلم له قلبه من آفات الكبر والعجب والغرور تلك الأمراض التي تذهب برونق الإخلاص وتطفئ نوره

ب - القيام بواجب الدعوة والتعليم والبيان:

سبق القول أن العالم الرباني من صفاته أن يعلم الخلق علمه قال تعالى: «كونوا ربانيين بما كنتم تعلمون الكتاب وبما كنتم تدرسون» (١).

فكلمة «تعلمون» بالتشديد تفيد: تعليم الآخرين الكتاب وتلك من مهام العلماء، ذلك لأن الداعية أو العالم كما يقول الشاطبي رحمه الله «قائم مقام النبي ﷺ والنبي ﷺ إنما بعث نذيراً لقوله تعالى: «إنما أنت نذير» (٢) وقال في العلماء: «فلو لا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين ولينذروا قومهم إذا رجعوا إليهم لعلهم يحذرون» (٣).

ثم إن الداعي والمفتي نائب عن النبي ﷺ في تبليغ الأحكام لقوله: «ألا ليبلغ الشاهد منكم الغائب» (٤) وقال «بلغوني ولو آية» (٥) ولهذا فهو مخبر عن الله كالنبي ﷺ، وموقع للشرعية على أفعال المكلفين بحسب نظره كالنبي ﷺ، ونافذ أمره في الأمة بمنشور الخلافة كالنبي ﷺ ولذلك سمي العلماء أولي الأمر وقرنت طاعتهم بطاعة الله ورسوله في قوله تعالى: «يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم» (٦).

يلحق الشيخ دراز-رحمه الله- علي قول الشاطبي: إن المفتي قائم في مقام النبي ﷺ قائلاً: «القيام مقام النبي ﷺ يكون بجملة أمور: منها الوراثة في علم الشريعة بوجه عام، ومنها إبلاغها للناس وتعليمها للجاهل بها والإنذار بها كذلك ومنها بذل الوسع في استنباط الأحكام في مواطن الاستنباط» (٧).

(١) آل عمران آية (٧٩) . (٢) هود آية (١٢) .

(٣) التوبة آية (١٢٢) .

(٤) الحديث رواه البخاري ك / العلم . ب / ليبلغ العلم الشاهد الغائب (١٠٥) ومسلم ك / القسامة والجارين والقصاص والديات ب / تغليظ تحريم الدماء والأعراض والأموال (١٦٧٩) .

(٥) البخاري ك / أحاديث الأنبياء ب / ما ذكر عن بنى إسرائيل رقم (٣٤٦١) .

(٦) النساء آية (٥٩) الموافقات (٤ / ١٧٨ - ١٧٩) .

(٧) الموافقات (٤ / ١٧٨) .

وفي هذه المهمة الصعبة يشترط الشاطبي علي الداعي أشياء منها :

- علمه بما يدعو إليه فيقول: «من لا يعرف المعروف : كيف يأمر به ؟! أولاً يعرف المنكر . كيف ينهي عنه ؟! وذلك تعليقاً منه علي قوله تعالى : «ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر» (١).

- الأمانة في نقل الأحكام الشرعية حتي لا يحرف الكلم عن مواضعه ، ولتحقق البلاغ المبين للدعوة يقول - رحمه الله- محذراً الداعي بأنه «لا ينبغي أن ينقل حكماً شرعياً عن أحد من أهل العلم إلا بعد تحققه والتثبت لأنه مخبر عن حكم الله وإلا فإن التساهل مظنة الخروج عن الطريق الواضح إلي السيئات» (٢).

وينقل هنا قول بعض الحنابلة: لا تعباً بما يعرض من المسائل ويدعي فيها الصحة بمجرد التهويل ، أو بدعوي أن لاختلاف في ذلك وفي مثل هذه المسائل قال الإمام أحمد بن حنبل : من ادعي الإجماع فهو كاذب» (٣) يعني في المسائل المشككة وغير الجلية والتي تحمل خلافاً وآراء .

وقبل ذلك كله يشترط في الداعية الأهلية لهذه المهمة الجليلة باعتبارها ولاية كسائر الولايات الأخرى فإذا كانت الإمامة الكبرى أو الصغرى «إنما تتعين علي من فيه أوصافها المرعية لا علي كل الناس فساد الولايات بتلك المنزلة ، إنما يطلب بها شرعاً باتفاق من كان أهلاً للقيام بها والغناء فيها» (٤).

ثم يقول «ما شابه ذلك من الخطط الشرعية وإذ لا يصح أن يطلب بها من لا يبدئ فيها ولا يعيد» (٥).

وها هي الدعوة الإسلامية اليوم تعاني من أناس قليلي الفقه ، أمروا أو نهوا وهم لا يدرون عما يقولون شيئاً بل أصبح حقل الدعوة ملجأً للمعوقين فكرياً ونفسياً إلا من رحمه الله وإلي الله المشتكي وهو المستعان (٦).

إن مهمة الدعوة إلي الله وتعليم الناس تحتاج إلي انتقاء من يقومون بها وتأهيلهم من ذوي الخبرة والمعانة الواقعية وليكن القائمون علي أمرها لهم من القدرة والمكنة علي إدارة شئونها والتخطيط لها حاضراً ومستقبلاً بصورة قوية : حيث لا تستقيم حياة الأمة إلا بذلك . ولعل كلام الشاطبي هنا يكون دافعاً للدعاة

(٢) آل عمران (١٠٤)

(٤) الاعتصام (٢٦٢)

(٦) الموافقات (١/١٢٧).

(١) الموافقات (١/١٢٨)

(٣) الاعتصام (٢٦٢) بتصرف

(٥) الموافقات (١/١٢٧)

إلي إعادة النظر في شئونهم وإلي ترتيب أوراقهم من جديد . ومن أبرز وأهم مفردات الربانية :

ج-: القدوة

لا يختلف اثنان في كون القدوة من أكبر عوامل التأثير . وخطورة القدوة معلومة حتي قرر العلماء أن صغيرة العالم كبيرة مادام يقتدي به فيها لأنه حينئذ يبوء بوزره ووزر من قلده في صغيرته .

والشاطبي في سياق حديثه عن الإفتاء وتعليم الناس الإسلام قرر أن ذلك يكون بالقول والفعل والإقرار . والبيان القولي معلوم من حيث كونه عمل يمارسه الداعية بلسانه في خطبة أو محاضرة أو اتصال شخصي بينه وبين الآخرين .

أما البيان الدعوي بالفعل فلما كان النبي ﷺ هو المين للشرع بالقول والفعل والإقرار كان الداعي وارثاً للنبي ﷺ وقائماً مقامه . ويلزم من ذلك كمال الوراثة عنه ﷺ يقول الشاطبي «وقد كان المورث قدوة بقوله وفعله مطلقاً فكذلك الوارث وإلا لم يكن وارثاً علي الحقيقة فلا بد أن تنتصب أفعاله مقتدياً بها كما انتصبت أقواله» (١) .

ولا يحسن الداعية أنه لا ينظر إليه ولا يقتدي به بل الأمر علي خلاف ذلك «لأن التأسّي بالأفعال -بالنسبة إلي من يعظم في الناس- سر مبعوث في طباع البشر لا يقدرّون علي الانفكاك عنه بوجه ولا حال لاسيما عند الاعتیاد والتكرار» (٢) ومن هنا «تستعظم شرعاً زلة العالم فحق علي المفتي أن ينتصب للفتوي بفعله وقوله بمعنى أن لابد من المحافظة علي أفعاله حتي تجري علي قانون الشرع ليتخذ فيها أسوة» (٣) .

ويتفق الشاطبي مع سائر علماء الاسلام في أن حقيقة صدق الداعية في دعوته تتمثل في مطابقة بين القول والفعل لديه وإلا كان كذب الحال عنده . يقول - رحمة الله - عن العالم المسلم أنه «إذا أمر مثلاً بالصمت عما لا يعني فإن كان صامتاً عمالاً يعني ففتواه صادقة وإن كان من الخائضين فيما لا يعني فهي غير صادقة وإذا ذلك علي الزهد في الدنيا وهو زاهد فيها صدقت فتياه وإن كان راغباً في الدنيا فهي كاذبة وعلي هذا الترتيب سائر أحكام الشريعة في الأوامر ومثلها النواهي فإذا نهى عن النظر إلي الأجنبية من النساء وكان في نفسه منتهياً صدقت فتياه أو نهى عن الكذب وهو صادق اللسان أو عن

(٣) الموافقات (٤ / ١٨٣)

(٢) الموافقات (٤ / ١٨١)

(١) الموافقات (٤ / ١٨١)

الزني وهو لا يزني أو عن التفحش وهو لا يتفحش أو عن مخالطة الأشرار وهو لا يخالطهم وما أشبه ذلك فهو الصادق الفتيا والذي يقتدي بقوله ويقتدي بفعله وإلا فلا لأن علامة صدق القول مطابقة الفعل بل هو الصدق عند العلماء ولذلك قال تعالى «رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه»^(١).

وساق الشاطبي رحمه الله من أدلة الشرع علي ذم من لم يطابق قوله فعله نذكر قوله تعالى «أتأمرون الناس بالبر وتنسون أنفسكم»^(٢) وقوله تعالى «يا أيها الذين آمنوا لم تقولون مالا تفعلون كبر مقتاً عند الله أن تقولوا مالا تفعلون»^(٣).

وذكر قول جعفر بن برقان سمعت ميمون بن مهران يقول «إن القاص المتكلم ينتظر المقت والمستمع ينتظر الرحمة قلت: أرايت قول الله: «يا أيها الذين آمنوا لم تقولون مالا تفعلون».

هو الرجل يقرظ نفسه فيقول فعلت كذا وكذا من الخير أو هو الرجل يأمر بالمعروف وينهي عن المنكر وإن كان فيه تقصير؟ فقال كلاهما^(٤) وإذا كان من عادة الشاطبي عند معالجته القضايا المختلفة أن يأتي علي جميع أطرافها فإننا نراه هنا يتبع نفس المسلك فيجيب عن شئ قد يطرأ علي ذهن بعض الدعاة محتوي هذا الشئ ومضمونه ان بعض الدعاة أو الدعاة عامة قد يكون منهم بعض التقصير بحيث لا يقومون بكل ما يقولون فهل هذا الوضع يصح أن يكون مبرراً لترك القيام بالدعوة الي الله أم ماذا؟

وعلي الرغم من تأكيد الشاطبي علي ضرورة المطابقة بين الأقوال والأفعال إلا أن له هنا رأياً طيباً ينبغي التنبيه إليه فيقول رحمه الله: «ومن الذي يوجد لا يزل ولا يضل ولا يخالف قوله فعله؟ ولا سيما في الأزمنة المتأخرة البعيدة عن زمان النبوة»^(٥).

ومعني هذا أن التقصير من خصائص الإنسان وهذا لا يمنع من قيام الداعية بمهمة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. ويزيد الشاطبي الأمر وضوحاً فيقول: «فنحن نقول واجب علي العالم المجتهد الانتصاب والفتوي علي الإطلاق طابق قوله فعله أم لا لكن الانتفاع بفتواه لا يحصل: ولا يطرأ إن حصل. وذلك أنه إن كان موافقاً قوله لفعله حصل الانتفاع والاقتداء به في القول والفعل معاً أو كان مظنة الحصول لأن

(١) الموافقات (٤/ ١٨٤-١٨٥) والآية من الأحزاب (٢٣)

(٢) البقرة آية (٤٤) (٣) الصف (٢-٣)

(٤) الموافقات (٤/ ١٨٦) (٥) الموافقات (٤/ ١٨٦-١٨٧).

الفعل يصدق القول أو يكذبه» (١) .

وحاصل كلام ابي اسحاق هنا أن الداعي عليه واجبان : واجب العمل بالعلم وواجب التبليغ والتعليم لا يسقط أحدهما بسبب التقصير في الآخر إلا أنه إذا بلغ وهو مقصر مع نفسه في العمل فإن تأثيره والانتفاع بعلمه لا يحصل بنفس الدرجة المرجوة وإن حصل فلا يدوم ذلك ولا يطرد وليست الناحية الشكلي كالمستأجرة .

ثم يقول رحمه الله في ذلك : «فعلي كل تقدير لا يصح الاقتداء ولا الفتوي علي كمالها في الصحة إلا مع مطابقة القول الفعل علي الإطلاق . وقد قال أبو الاسود الدؤلي :

إبدأ بنفسك فانها عن عيها	فإذا انتهت عنه فأنت حكيم
فهناك يسمع ما تقول ويقتدي	بالرأي منك وينفع التعليم
لا تنه عن خلق وتأتي مثله	عار عليك إذا فعلت عظيم (٢)

إن كون الداعي الي الله تعالى قدوة يوفر له الثقة من المدعو وهي مفتاح القبول عنده . يقول الشاطبي عن الدعاة ممن «كان منهم في أفعاله وأقواله وأحواله علي مقتضي فتواه فهو متصف بالعلم قائم معه مقام الامتثال التام حتي إذا احببت الاقتداء به من غير سؤال أغناك عن السؤال في كثير من الأعمال كما كان رسول الله ﷺ يؤخذ العلم من قوله وفعله وإقراره» (٣) .

كما أن كون الداعي قدوة ونموذجاً عملياً لفكرته يمنحه قوة الجذب والتأثير ويختصر الطريق أمامه في الدعوة فلا يحتاج إلي كبير عناء ذلك «أن من كان هذا حاله فوعظه وقوله انفع وفتواه اوقع في القلوب ممن ليس كذلك لأنه الذي ظهرت ينابيع العلم عليه واستنارت كليته به وصار كلامه خارجاً من صميم القلب والكلام إذا خرج من القلب وقع في القلب..... فمن طابق فعله قوله صدقته القلوب وانقادت له بالطواعية النفوس بخلاف من لم يبلغ ذلك المقام» (٤) .

وهكذا رأينا كيف أن الشاطبي يدرك أهمية القدوة ويحث الدعاة ومن هم مظنة التأثير والاقتداء أن يتقوا الله في دعوة الخلق باتباع الحق وحمل أنفسهم عليه .

(١) الموافقات (٤/ ١٨٧) . (٢) السابق (٤/ ١٨٧-١٨٨) .
(٣) الموافقات (٤/ ١٩٩) . (٤) السابق (٤/ ١٩٩/ ٢٠٠) .

ولا يفوت هذا المطلب الدعوي الهام رجلاً كالشاطبي فهو مصلح وداع كان يؤم الناس ويخطب الجمهور ويحارب البدع ولا يبنك مثل خبير .

د- الصبر والثبات وتحمل الابتلاءات في طريق الدعوة :

لابد لجماعة الدعوة والعلماء الذين أخذوا علي أنفسهم العهد بالسير في طريق الأنبياء من موقف يشير إلي ثباتهم أمام موجات الظلم ومكائد الظالمين . حتي لا تكون دعوتهم دعوي فلا بد من الصبر والثبات وتحمل البلاء في سبيل الحق الذي يحملونه للناس ولهم بذلك جزيل الأجر وعظيم الثواب من الله تعالى .

وفي ذلك نري الشاطبي أبا إسحاق يقول : «لابد أن تثبت جماعة أهل السنة حتي يأتي أمر الله غير أنهم لكثرة ما تناوشهم الفرق الضالة وتناصبهم العداوة والبغضاء استدعاء إلي موافقتهم لا يزالون في جهاد وصراع ومدافعة وقراع آناء الليل والنهار وبذلك يضاعف الله لهم الأجر الجزيل ويشبههم الثواب العظيم» (١) .

والشاطبي في قوله السابق يحدد لنا طبيعة الطريق الي الله فهو طريق شاق . وطريق هذه طبيعته فلا بد فيه من الصبر والثبات وقد قال ﷺ «لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين علي الحق لا يضرهم من خالفهم حتي يأتي أمر الله» (٢) .

وتحت هذا الأمر ذكر الشاطبي من التجارب والأقوال ما يحفز كل داعية مخلص علي الثبات .

يقول -رحمه الله- بعد أن ذكر الاتهامات الشنعية التي وجهت إليه وهو يدعو إلي الله بإحياء السنة وإماتة البدعة : «فقلما تجد عالماً مشهوراً أو فاضلاً مذكوراً إلا وقد نبذ بهذه الأمور أو بعضها» (٣) .

كيف لا والأنبياء والدعاة لم يسلموا من سخرية المعاندين وأذي المبطلين .

«عن سيد العباد بعد الصحابة «أويس القرني» أنه قال : «إن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لم يدع للمؤمن صديقاً نأمرهم بالمعروف فيشتمون أعراضنا ويجدون في ذلك أعواناً من الفاسقين حتي -والله- لقد رموني بالعظائم وأيم الله لا أدع أن أقوم فيهم بحق» (٤) .

(١) الاعتصام (١٨) .

(٢) الحديثرواه أحمد في مسند الأنصار (٢٧٧٠٣) والبخارى بلفظ قريب في كتاب العلم ب / بن برد الله خيراً يفقهه في الدين . وفي مسلم ك . الإيمان عن جابر بن عبد الله (١٣٧/١) وغيره .

(٣، ٤) الاعتصام (٢٢) .

قلت ولا يقف مثل هذه المواقف الصادقة ولا يتعرض لمثل هذه الإهانات من أنواع التعدي والإيذاءات إلا
الخلصون الصرحاء الذين لا يجاملون الناس علي حساب الحق ولا يؤالفونهم علي باطل هم مقيمون عليه
فالناس عندهم أن من وافقهم علي أهوائهم فهو «المصيب علي أي حال كان ومن خالف فهو المخطئ المصاب
ومن وافق فهو محمود السعيد ومن خالف فهو المذموم المطرود ومن وافق فقد سلك سبيل الهداية ومن
خالف فقد تاه في طرق الضلالة والغواية» (١) .

هذه موازين الغافلين وقديماً قال فرعون عن نبي الله موسى: «ذروني اقتل موسى وليدع ربه إني أخاف أن
يبدل دينكم أو أن يظهر في الأرض الفساد» (٢) .

غير أن أصحاب الحق الصادقين لا يلوون علي شئ من ذلك كله لأنها اعتبارات تتبع الهوي والأعراف
الأرضية.

وقد وقف الشاطبي هذا الموقف موقف الثبات وتحمل ما تحمل حسبة لله يقول -رحمه الله- في
ذلك «خضت في لجة خوض الحسن للسباحة وأقدمت في ميادينه إقدام الجري حتى كدت أتلغ في بعض
أعماقه أو أنقطع في رفقتي التي بالأنس بها تجاسرت علي ما قدر لي غائباً عن مقال القائل وعذل العاذل
ومعرضاً عن صد الصاد ولوم اللائم» (٣) .

إن الثبات علي الحق وتحمل الحن في سبيل نشره والجهربه من متطلبات طريق الدعوة «ومن هنا ثابر
السلف علي القيام بوظيفة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ولم يبالوا في ذلك بما ينشأ عنه من عود
المضرات عليهم بالقتل فما دونه» (٤) .

وما فائدة دعوة لا يثبت عليها دعائها ولا يتحملون في سبيلها الإذيات .

هـ-: الحرص علي هداية المدعوين :

العالم الرباني لا يقوم بوظيفة كلامية يعمل فيها لسانه ويغيب قلبه بل لابد من شفقة علي من يدعوه
وحرص بالغ علي ردهم الي الله حيث ذهلوا عنه ولقد بلغ النبي ﷺ في هذا الجانب ذروته حتي خاطبه ربه
قائلاً: «لعلك باخع نفسك الا يكونوا مؤمنين» (٥) .

(٢) نفسه (١٨-١٩) والآية من سورة غافر (٢٦)

(٤) الموافقات (٤/ ١٨٣) .

(١) السابق (١٨) .

(٣) نفسه (١٨-١٩) .

(٥) الشعراء آية (٣) .

وكان الانبياء والمرسلون يكابدون هذه المشقة ويحملون هذا الحرص الشديد بين حناياهم حتي إن الله تعالى كما يقول الشاطبي نبه: «نبه ﷺ في الكتاب العزيز- حالة دعائه الخلق بشدة الحرص- علي أن الأولي به الرجوع إلي التوسط بقوله تعالى: «قد نعلم إنه ليحزنك الذي يقولون»^(١) إلي قوله تعالى: «وإن كان كبر عليك إعراضهم فإن إستعطت أن تبتغي نفقاً في الأرض أو سلماً في السماء فتأتيهم بآية ولو شاء الله لجمعهم علي الهدى» وقوله^(٢) «لعلك باخع نفسك ألا يكونوا مؤمنين» حتي قال له: «ليس لك من الأمر شئ أو يتوب عليهم أو يعذبهم»^(٣) وهو ينبهك علي شدة مقاساته عليه الصلاة والسلام في الحرص علي إيمانهم ومبالغته في التبليغ طمعاً في أن تقع نتيجة الدعوة وهي إيمانهم الذي به نجاتهم من العذاب»^(٤).

وهذه الصفة الهامة إنما تعني أن لا يستعلي الداعي علي من يدعوهم وألا يحتقره أو يظهر فضله عليه بل يعامله بشفقه، وإخلاص.

والحرص علي هداية الناس لا أتصوره عاطفة يحملها الداعي بين جوانحه ثم يسلك في دعوته أي أسلوب مع الناس إنما هو في حقيقته شعور بالعاطفة نحوهم مع سلوك أنسب الوسائل والأساليب التي تحقق مايريده الداعي من قبول الناس الحق وإقبالهم عليه وهذا الحرص يستلزم أشياء حتي يصبح أملاً سهل التحقيق من هذه الأشياء :

١- التيسير علي الناس في أمور دينهم :

لأن هذا هو مقصود الشارع قال تعالى « يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر »^(٥) فالداعي المناجح في تصور الشاطبي « هو الذي يحمل الناس علي المعهود الوسط فيما يليق بالجمهور ، فلا يذهب بهم مذهب الشدة ، ولا يميل بهم إلي طرف الأنحلال »^(٦) فالتشدد علي الناس ، وحملهم علي العزائم في كل شئ ، فيه إحراج لهم ، ومخالفة لروح الإسلام ، وقد حذرت السنة من هذا المسلك كما رأينا في قول النبي ﷺ لمعاذ لما أطل بالناس الصلاة « أفتان أنت يا معاذ » وقال « إن منكم منفرين »^(٧) .

(٣) آل عمران (١٢٨) .

(٦) الموافقات (٤/ ١٨٨)

(٢) الأنعام آية (٣٥) .

(٥) البقرة آية () .

(١) الأنعام آية (٣٣) .

(٤) الموافقات (١/ ١٦٥) .

(٧) الحديث

يقول الشاطبي في ذلك « إن الخروج إلي الأطراف خارج عن العدل ، ولا تقوم به مصلحة الخلق ، أما في طرف التشديد فإنه مهلكة ، وأما في طرف الانحلال فكذلك أيضاً ، لأن المستفتي إذا ذهب به مذهب العنت والخرج بغض إليه الدين ، وأدي إلي الانقطاع عن سلوك طريق الآخرة » (١) .

فيفوت بذلك قصد الداعي الذي هو هداية المدعويين إلي الله ، وبذلك يكون الداعي نفسه عقبة في طريق دعوته يقول أبو اسحاق « وهو مشاهد » (٢) .

ولكم رأينا من الخلق من أعرض عن الله وأدار ظهره لدينه بسبب مسالك المتعنتين الذين لا يحملون معهم إلا قوائم من الحرمات والمنوعات والمحظورات الشرعية .

وليس معني اليسر والتيسير في الدعوة ، الخروج عن الحق ، أو التحلل من ضوابط الشرع تحت شعار « يسر الدين » أو « مرونة الإسلام » فإن هذا أيضاً مهلكة كسابقه يقول الشاطبي بأن العالم « إذا ذهب بالناس مذهب الانحلال كان مظنة للمشبي مع الهوي والشهوة ، والشرع إنما جاء بالنهي عن الهوي » (٣)

٢- مخاطبة الناس علي قدر عقولهم :

إن من مقتضيات الحرص علي هداية الناس ، معرفة مستوياتهم المختلفة ، ومخاطبة كل مستوي بما يتناسب معه ، فالأختلاف بين الناس قائم ومعتاد

ومن هنا نري الشاطبي يحذر بشدة من عدم مراعاة هذه الفروق ، معتبراً ذلك ضد الأسلوب التربوي المشروع لما يحدثه من فتن وصدود عن دعوة الله فيقول : « فيمن يتبجح بذكر المسائل العلمية لمن ليس من أهلها ، أو ذكر كبار المسائل لمن لا يحتمل عقله إلا صغارها ، علي ضد التربية المشروعة ، فمثل هذا يوقع في مصائب ، ومن أجلها قال علي رضي الله عنه : حدثوا الناس بما يفهمون أتحبون أن يكذب الله ورسوله » وقد يصير ذلك فتنة علي بعض السامعين » (٤)

ثم يعقب رحمه الله قائلاً : « لا يصح للعالم في التربية العلمية إلا المحافظة علي هذه المعاني ، وإلا لم يكن مربياً وأحتاج هو الي عالم يربيه » (٥)

وإدراك الفروق بين الناس ، واستيعاب الناس علي مختلف مستوياتهم أمر يحتاج إلي توفيق الله أولاً ثم

(٣) الموافقات (٤ / ١٨٩) .

(٥) نفسه (١ / ٦١) .

(٢، ١) الموافقات (٤ / ١٨٩) .

(٤) الموافقات (١ / ٦٠) .

إلي خبرة الداعية ، وكثرة تجاربه وممارسته .

٣- إيثار التوروية علي التعرية أو عدم فضح العصاة :

النفوس مجبولة علي حب الإحسان إليها ، ومن الإحسان إلي العاصي ستره ثم نصيحته ، وذلك لأن النفوس فيها من العناد والمقاومة ما فيها فلا تقبل النفس من يخرجها أو يضعها في موضع النقص وإن كانت بالفعل ناقصة .

ومن هنا يري الشاطبي أن عدم تعيين العصاة بأسمائهم وأشخاصهم أجدي ، وهو الأمر « الذي ينبغي أن يلتزم . ليكون سترًا علي الأمة ، كما سترت عليهم قبائحهم فلم يفضحوا في الدنيا في الغالب ، وأمرنا بالستر علي المؤمنين ما لم تبد لنا صفحة الخلاف ...

وأيضاً فللستر حكمة أخرى ، وهي أنها لو أظهرت فرق العصاة مع أن أصحابها من الأمة لكان في ذلك داع إلي الفرقة وعدم الألفة التي أمر الله ورسوله بها حيث قال : « واعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا » (١) .

فإذا كان من مقتضي العادة أن التعريف لهم علي التعيين يورث العداوة بينهم والفرقة ، لزم من ذلك أن يكون منهياً عنه ، إلا أن تكون البدعة فاحشة جداً كبدعة الخوارج وغيرهم » (٢) .

أو كان العصاة يدعون إلي ضلالتهم ، ويزينونها في قلوب الناس لا يرفعون أو كانوا ممن حدد الشرع أوصافهم وأعمالهم كالخوارج مثلاً ، فمثل هؤلاء كما يقول الشاطبي لا بد من التصريح بأنهم من أهل البدع والضلالة ، ولا بد من ذكرهم والتشريد بهم ، لأن ما يعود علي المسلمين من ضررهم إذا تركوا أعظم من الضرر الحاصل بذكرهم والتنفير عنهم (٣) وإن كانت المعاصي أخف من ذلك ، فلا شك أن تعرية أصحابها يفقدتهم الثقة في نفوسهم ، ويباعد بينهم وبين رؤية الحق ثم يزيدهم صلافة وتبجحاً ، وربما شرعوا في العناد .

هذه أمور تعين الداعي في تحقيق ما يصبو إليه ويأمل فيه من هداية الناس وجمعهم علي الحق .

(١) آل عمران آية (١٠٣) (٢) أنظر / الاعتصام (٤٢٣ - ٤٢٤) بتصرف .

(٣) الاعتصام أنظر / ٤٢٤ - ٤٢٩) .

يقول ابن القيم رحمه الله تحت عنوان « الشروط التي تجب فيمن يبلغ عن الله ورسوله :

ولما كان التبليغ عن الله سبحانه يعتمد العلم بما يبلغ ، والصدق فيه ، لم تصلح مرتبة التبليغ بالرواية والفتيا إلا لمن اتصف بالعلم والصدق ، فيكون عالماً بما يبلغ ، صادقاً فيه ، ويكون مع ذلك حسن الطريقة ، مرضي السيرة ، عدلاً في أقواله وأفعاله ، متشابه السر والعلانية في مدخله ومخرجه وأحواله ، وإذا كان منصب التوقيع عن الملوك بالحل الذي لا ينكر فضله ، ولا يجهل قدره ، وهو من أعلي المراتب السنيات ، فكيف بمنصب التوقيع عن رب الأرض والسموات ؟

فحقيق بمن أقيم في هذا المنصب أن يعدله عدته ، وأن يتأهب له أهبتة ، وأن يعلم قدر المقام الذي أقيم فيه ، ولا يكون في صدره حرج من قول الحق والصدق به » (١).

فالرسوخ في العلم بكلام الله ، وأحكام الشرع أمر ضروري ليصبح المتصدر للتبليغ عن الله وإفتاء الناس من أهل الذكر الذين أمر الله سبحانه الناس بسؤالهم واللجوء إليهم ، ولذلك كان سلفنا الصالح يتهيبون أمر الفتوي ، وينكرون علي من يتجرأ علي ذلك أشد النكير ما لم يكن من أهل هذا الأمر وفي الحديث عن النبي ﷺ « أن الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه من صدور الرجال ، ولكن يقبض العلم بقبض العلماء ، فإذا لم يبق عالم اتخذ الناس رؤساء جهالاً ، فسئلوا فأفتوا بغير علم ، فضلوا وأضلوا » (٢).

ولهذا نرى الإمام الشاطبي عند حديثه في كتاب الاجتهاد عن المفتي وما يتعلق بالإفتاء يؤكد علي أهمية العلم بدين الله ، وأن الجرأة علي الفتيا والقول في الدين بلا علم إثم كبير وذنب عظيم . ثم ينقل عن مالك وغيره من المواقف والأقوال ما هو جدير بأن ينزجر له وبه المتجرعون علي القول في الدين بالهوي والرأي . قال الشاطبي رحمه الله : « قال مالك بن أنس : ربما وردت علي المسألة تمنعني من الطعام والشراب والنوم . وقال : إنني أفكر في المسألة منذ بضع عشرة سنة ، فما اتفق لي فيها رأي إلي الآن ، وقال : ربما وردت علي المسألة فأفكر فيها ليالي » (٣).

وكان مالك لا يتعجل في الفتوي ، بل كان دأبه التأني والنظر والمراجعة يقول الشاطبي « كان إذا سئل عن المسألة قال للسائل : انصرف حتي أنظر فيها » (٤).

وهكذا فلا بد وأن يكون الخوف من الله هو الوازع في القول أو السكوت ، حتي لا يضل الناس بفتوي

(١) إعلام الموقعين (١/ ١٩) .

(٢) البخاري ك / العلم ب / كيف يقبض العلم برقم (١٠٠) ومسلم ك / العلم ب / رفع العلم وقبضه وظهور الجهل والفتن في آخر الزمان (٢٦٧٣) وغيرهم .

(٣ ، ٤) الموافقات (٤ / ٢١٠ - ٢١١) .

المفتي بلا علم .

وبعد إسهاب من الشاطبي في بيان حال العلماء و المجتهدين وأصحاب المذاهب - خاصة الإمام مالك - في أمر الفتوي قال : « هذه جملة تدل الإنسان علي من يكون من العلماء أولي بالفتيا والتقليد له » (١) ثم ذكر أنه ما استشهد بأحوال مالك بالذات ليرجح مذهبه بل كما قال « لتتخذ قانوناً في سائر العلماء ، فإنها موجودة في سائر هداة الإسلام ، غير أن بعضهم أشد اتصافاً بها من بعض » (٢) .

فليكن الداعية الرباني حذراً من هذا المنعطف الوعر ، وليؤهل نفسه بالعلم ، وليقل فيما لا يدري لا أدري ، وليثق الله في قوله وعمله فتلك صفات الهداة الربانيين .

(١) الموافقات (٤ / ٢١٤)

(٢) نفسه (٤ / ٢١٤) .

الباب الأول

الفصل الثالث

جهود الإمام في إبراز حقائق الإسلام

وفيه ثلاثة مباحث :

- المبحث الأول : جهوده في إبراز جوانب العقيدة .
- المبحث الثاني : جهوده في إبراز جوانب العبادة .
- المبحث الثالث : جهوده في إبراز الجانب الأخلاقي .

المبحث الأول

(١) جهوده في إبراز جوانب العقيدة

من المعلوم يقيناً أن أساس الإسلام العقيدة ، وبصلاحها تصلح سائر الجوانب الإسلامية الأخرى ، وقد حرص علماء الإسلام في القديم والحديث علي إصلاح العقائد ، وتنقيتها من الدخيل .

ومن بين هؤلاء العلماء رأينا أبا إسحاق الشاطبي يسهم بنصيب لا ينكر ، حيث أدلي بدلوه في إبراز هذا الجانب الأساسي .

وعلي الرغم من كون أبي اسحاق لم يفرد لهذا الجانب مصنفاً أو جزءاً من مصنف يمكن الاعتماد عليه في أمر العقيدة ، إلا أننا نري أن الشاطبي لمس كثيراً من قضايا العقيدة في مواطن عدة من الموافقات والاعتصام وشيئاً في الإفادات .

وبالتأمل في هذه المواطن نستطيع أن نحدد القضايا العقدية التي عرج عليها الإمام ، بالإضافة إلي الأسس التي اعتمدها في الحديث عن جانب العقيدة الإسلامية وعليه فسيدور حديثنا في هذا المبحث علي مطلبين :

الأول : قضايا العقيدة التي تناولها الشاطبي .

الثاني : منهجه - رحمه الله - في تناول أمر العقيدة .

المطلب الأول : قضايا العقيدة التي ذكرها الشاطبي .

المزج الدائم بين العقيدة وسائر التصرفات التي يقوم بها المسلم أحسبه أمراً هاماً لا يستغني عنه الداعية ، ولذلك نري القرآن الكريم يربط المسلم بعقيدته في كل مرحلة وفي كل تصرف لأن أساس الأعمال هو العقيدة . وإذا عرف أن المرحلة المكية هي مرحلة بناء وتأسيس العقيدة فإن الحديث عن العقيدة كان يقترب في الخطاب الديني في المرحلة المدنية بكل أمر أخلاقي أو مسلك تشريعي ، ولذلك نري في القرآن المدني قوله تعالى : « يا أيها الذين آمنوا آمنوا بالله ورسوله والكتاب الذي نزل علي رسوله والكتاب الذي أنزل من قبل ومن يكفر بالله وملائكته وكتبه ورسوله واليوم الآخر فقد ضل ضلالاً بعيداً » (١)

(١) النساء (١٣٦) .

ومن هنا فالداعي إلى الله لابد وأن يربط الحديث عن قضايا الإسلام بالأساس الأول وهو « العقيدة » .
وقد رأينا الشاطبي بارعاً في ذلك ، فحديثه عن العقيدة يبدو وكأنه إشارات أو لمع إلا أنها كانت تأتي في موضعها في غاية الحكمة .

وقد تناول الشاطبي معظم قضايا وجوانب العقيدة إن لم تكن كلها ، وأبرزها في أسلوب مختصر بليغ .
فقد تحدث عن الإيمان وحقيقته ، وعن أمور اليوم الآخر من الميزان والصراف ورؤية الله كما تحدث عن المعجزة والكرامة ، وغير ذلك من القضايا العقائدية .

وفيما يلي نذكر طرفاً من حديثه عن قضايا العقيدة :

١- حديثه عن كلام الله تعالى :

وهذه قضية ثار الخلاف حولها قديماً وضل بسبب هذا الخلاف كثرة لا تحصى من البشر ، وقد قام الشاطبي بالرد علي بعض هؤلاء ممن انحرفوا عن الجادة من أمر العقيدة ، ومن خلال هذا الرد نتبين مذهبه في هذه القضية .

قال رحمه الله في رده علي أهل البدع : المحكمين العقول في الأشياء فقال : « والثامن : كلام الباري تعالى إنما نفاه من نفاه وقوفاً مع الكلام الملازم للصوت والحرف ، وهو في حق الباري محال ولم يقف مع إمكان أن يكون كلامه تعالى خارجاً عن مشابهة المعتاد علي وجه صحيح لائق بالرب ، إذ لا ينحصر الكلام فيه عقلاً ولا يجزم العقل بأن الكلام إذا كان علي غير الوجه المعتاد محال ، فكان من حقه الوقوف مع ظاهر الأخبار مجرداً

والتاسع : إثبات الصفات كالكلام ، إنما نفاه من نفاه للزوم التركيب عنده في ذات الباري تعالى - علي القول بإثباتها - فلا يمكن أن يكون واحداً مع إثباتها ، وهذا قطع من العقل الذي ثبت قصور إدراكه في المخلوقات ، فكيف لا يثبت قصوره في إدراكه إذا ادعي التركيب بالنسبة إلي صفات الباري ؟ فكان من الصواب في حقه أن يثبت من الصفات ما أثبتته لنفسه ، ويقر مع ذلك بالوحدانية له علي الإطلاق والعموم » (١) .

(١) الاعتصام (٤٩٤) .

وهذا رد منه رحمه الله علي نفاة الصفات كالمعتزلة وغيرهم الذين نفوا صفة الكلام عن الله تعالى لاعتقادهم أن الكلام لا يحصل إلا بصوت وحرف كما في الثامن ، ولاعتقادهم كذلك بأن الإثبات قول بتركيب الذات وهو محال لمشابهة الحوادث ، فرد عليهم الشاطبي بأن قولهم هذا خالفوا به معاني الخطاب وقاعدة العقول وذلك بأنهم قاسوا الباري علي البرية ناسين قوله تعالى : « ليس كمثله شيء » (١) ، وتركوا معاني الخطاب المعهود لدي العرب من فهم من قوله « السميع البصير » أنه ذو سمع وبصر وهكذا سائر الصفات ، والخروج بالألفاظ عن حقائق معانيها التي نزل بها القرآن خروج عن أم الكتاب إلي ماتشابه منه وهذا زيغ .

وأما كون الكلام هو الأصوات والحروف ، فبناء علي عدم النظر في الكلام النفسي (٢) .

ويتفق الشاطبي مع علماء الأمة في كون القرآن - وهو كلام الله - قديماً فيقول « كتاب الله تعالى هو أصل الأصول والغاية التي تنتهي إليها أنظار النظار ، ومدارك أهل الاجتهاد ، وليس وراءه مرمي ، لأنه كلام الله القديم » (٣) .

٢- حديثه - رحمه الله - عن مسألة رؤية الله يوم القيامة :

وهذه أيضاً مسألة تعددت فيها الآراء والمذاهب ما بين آراء ومذاهب صحيحة وأخري غير معتبرة قطعاً وقال الشاطبي وهو يعرض مذهبه في الرؤيا : « ردت عائشة حديث رؤية النبي ﷺ ربه ليلة الإسراء لقوله تعالى « لاتدركه الأبصار » وإن كان عند غيرها غير مردود لاستناده إلي أصل آخر لا يناقض الآية ، وهو ثبوت رؤية الله بأدلة قرآنية وسنية تبلغ القطع ، ولا فرق في صحة الرؤيا بين الدنيا والآخرة » (٤) وهذا لاشك إثبات منه رحمه الله لرؤية الله تعالى يوم القيامة قطعاً .

وفي موضع آخر قال : « رؤية الله في الآخرة جائزة ، إذ لا دليل في العقل يدل علي أنه لا رؤية إلا علي الوجه المعتاد عندنا ، إذ يمكن أن تصح الرؤية علي أوجه صحيحة ، ليس فيها اتصال أشعة ولا مقابلة ولا تصور جهة ، ولا فضل جسم شفاف ، ولا غير ذلك » (٥) .

(١) الشورى (١١) (٢) انظر بالتفصيل الاعتصام (١٧٤ - ١٧٥) .

(٣) الموافقات (٢٢٤/٣) .

(٤) الموافقات (١٤/٣) .

(٥) الاعتصام (٤٩٤) .

٣- حديثه - رحمه الله - عن أمور المعاد :

ذكر الشاطبي أشياء عن أمور المعاد عرضاً عند رده علي منكري خوارق العادات الواقفين مع العادات ،
المعتمدين علي العقل في كل شئ ومثل - رحمه الله - في الرد عليهم بأمثلة عشرة حازت منها أمور المعاد
سبعة أمثلة منها :-

١- الصراط قال المنكرون : « لم نعن ماهو منكر ببداهة العقول ، وإنما عنيما مالنظر فيه شك وارتياب ،
كما نقول : إن الصراط ثابت ، والجواز عليه قد أخبر الشارع به فنحن نصدق به لأنه إن كان كحد السيف
وشبهه لا يمكن استقرار الإنسان فوق عادة فكيف يمشي عليه ؟ » (١) .

قال رحمه الله رداً علي هذا الزعم : « فالعادة قد تخرق حتي يمكن المشي والاستقرار والذين ينكرون
يقفون مع العوائد وينكرون أصل الصراط ولا يلتفتون إلي إمكان انحراف العوائد ... وقد صادفهم النقل ،
فالخلق الإقرار دون الإنكار » (٢) .

٢- مسألة الميزان : إذ يمكن إثباته ميزاناً صحيحاً علي ما يليق بالدار الآخرة ، وتوزن فيه الأعمال علي
وجه غير عادي ، نعم يقر العقل بأن أنفس الأعراض - وهي الأعمال لا توزن وزن الموزونات عندنا في
العادات .. وهي الأجسام ، ولم يأت في النقل ما يعين أنه كميزاننا من كل وجه ، أو أنه عبارة عن الثقل أو
أنفس الأعمال توزن بعينها فالأخلق الحمل علي التسليم ، وهذه طريقة الصحابة رضي الله عنهم ، إذ لم
يثبت عنهم إلا مجرد التصديق من غير بحث عن نفس الميزان أو كيفية الوزن ، كما أنه لم يثبت عنهم في
الصراط إلا ما ثبت عنهم في الميزان . فعليك به فهو مذهب الصحابة رضي الله عنهم » (٣) .

ولاشك أن هذا الاتجاه في التعامل مع قضايا العقيدة هو الأسلم والأرجح اتجاه التسليم والتفويض وهو
مذهب السلف وهذا هو عمدة منهج الشاطبي في العقيدة . ومع ذلك فإنه لا يري في التأويل بأساً » إذ قد
يحتاج إليه في بعض المواضع بخلاف من جعل أصله في تلك الأمور التكذيب بها لكن التسليم
أسلم » (٤) .

(١ ، ٢) السابق (٤٩٢) .

(٣ ، ٤) الاعتصام (٤٩٣) .

٣- مسألة عذاب القبر: (١)

لما أنكر الضالون هذه القضية بعقولهم الكليية ونظراتهم الحسيرة رد عليهم الشاطبي بقوله «مسألة عذاب القبر وهي اسهل ولا بعد ولا نكير في كون الميت يعذب برد الروح اليه عارية ثم تعذيبه علي وجه لا يقدر البشر علي رؤيته لذلك ولا سماعه فلماذا يجعل العقل صاداً في وجه التصديق بأقوال الرسول ﷺ؟»

٤- مسألة سؤال الملكين للميت وإقعاده في القبر «فإنه إنما يشكل إذا حكمنا المعتاد في الدنيا وتحكيم العقل في ذلك باطلاق غير صحيح ويتم ذلك بخرق العوائد أو بغير ذلك مما لانعرفه بعقولنا» (٢).

٥- مسألة تطاير الصحف وقراءة من لم يقرأ وقراءته اياه وهو خلف ظهره «كل ذلك يمكن فيه خرق العوائد فيتصوره العقل علي وجه ما.

٦- مسألة انطاق الجوارح شاهدة علي صاحبها «لا فرق بينها وبين الأحجار والأشجار التي شهدت لرسول ﷺ بالرسالة» (٣).

هذه قضايا تخص يوم المعاد وقد عرضها الشاطبي بقصد الرد علي المعتزلة وغيرهم الذين ضادوا النصوص وأخرجوها عن مرادها حتي وصل بهم الانحراف الي حد الإنكار.

وهذه الأمثلة المذكورة نكتفي بإيرادها وإلا فإن الإمام - رحمه الله - تعالي ذكر أموراً أخري في مواضع متفرقة فتكلم عن الإيمان والكبيرة والمعجزة والكرامة والغرض هنا بيان أن الشاطبي كداعية كانت له جهود في إبراز جوانب العقيدة، وكان ذلك علي أسس منهجية وهذا هو موضوع الدراسة في المطلب التالي:

(١، ٢) الاعتصام (٤٩٣).

(٣) الاعتصام (٤٩٤).

المطلب الثاني

منهجة رحمه الله في تناول أمور العقيدة.

لم يذكر الشاطبي - رحمه الله - أسسا اعتمد عليها في منهجه الفكري والدعوي والإصلاحي لكننا من خلال استقراء فكر الشاطبي نستطيع أن نحدد ملامح منهجه الفكري والدعوي بصفة عامة، وأسس تناوله أمور العقيدة التي هي موضوعنا الآن بصفة خاصة وما هي ذا .

١- تقديم النص علي العقل أو اعتماد القرآن والسنة في أمور الاعتقاد:

وهذا معلم عام وسائد في فكر أبي إسحاق حتي إن كتابه «الاعتصام» يحمل في اسمه هذا المعني . يؤكد ذلك قوله في تقديمه لهذا الكتاب : «وألقي في نفسي القاصرة أن كتاب الله وسنة نبيه لم يتركا في سبيل الهداية لقائل مايقول ولا أبقيا لغيرهما مجالا يعتد فيه وأن الدين قد كمل والسعادة الكبرى فيما وضع والطلبه فيما شرع، وما سوي ذلك فضلال وبهتان وإفك وخسران وأن العاقد عليهما بكلتا يديه مستمسك بالعروة الوثقى محصل لكليتي الخير دنيا وأخري وما سواهما فأحلام وخيالات وأوهام»^(١).

ونري هذا الأساس واضحا في جميع استدلالاته ومناقشاته وردوده في قضايا العقيدة، وغيرها ونراه في العقيدة أوضح باعتبار أن القرآن والسنة هما النبع الصافي لاستقاء أمور العقيدة .

فنراه مثلا يعتمد عليهما اعتماد كلياً في هذا الجانب الإسلامي الهام . يقول في قضية مثل رؤية الله في الآخرة رداً علي المنكرين ذلك بالعقول : «والعقل لا يجزم بامتناع ذلك بديهية وهو إلي القصور في النظر أميل والشرع قد جاء بإثباتها فلا معدل عن التصديق»^(٢) .

وهذا المنهج الشاطبي اتباع لمنهج صاحبة الكرام وقد نص - رحمه الله - علي أن هذا المسلك هو الذي أوصلهم إلي مبتغاهم في الدنيا والآخرة ثم قال وهو يناقش إحدى قضايا العقيدة وهي «مسألة الميزان» : فالخاصل من هذه القضية أنه لا ينبغي للعقل أن يتقدم بين يدي الشرع فإنه من التقدم بين يدي الله ورسوله بل يكون ملبياً من وراء وراء ثم نقول إن هذا هو المذهب للصحابه رضي الله عنهم وعليه دأبوا وإياه اتخذوا طريقاً إلي الجنة فوصلوا»^(٣) .

إن الاعتصام بالوحي قرآنا وسنة في قضية هامة كقضية العقيدة عاصم وحافظ من الزلل نعوذ بالله من ذلك .

(٣) السابق (٤٩٥) .

(٢) السابق (٤٩٤) .

(١) الاعتصام (١٩) .

٢- نفي الوساطة في الاعتقاد ومحاربتها:

غلب علي عصر الشاطبي أمر الابتداع في الدين وظهرت الخرافات وانتشرت ، وظهر ما يمكن أن نسميه «وساطات بين العباد وبين ربهم» بسبب الاعتقاد في الرجال وتقديس آرائهم ومذاهبهم ولو كان ذلك علي حساب الحق الأبلج .

وقد شن -رحمه الله- حملة شعواء علي أصحاب هذا الخلل العقدي الذين حگموا الرجال في دينهم اعتقادا وسلوكا .

والتأمل في تعبيرات الإمام يلحظ بوضوح انتشار الوساطة في بلاده بصورة بينة وربما كان ذلك وغيره دافعا له إلي قيادة حركة إصلاحية تقاوم البدع المختلفة في العقيدة والعبادة وغيرها .

يقول رحمه الله :«فرأيت أن الهلاك في اتباع السنة هو النجاة وأن الناس لن يغنوا عني من الله شيئا»^(١) وقد ألغي الشاطبي جميع الوساطات وحاربها حيث يتخذها العامة في أمور الدين مبينا أن الناس جميعا-حتي الأنبياء-أمام الشريعة سواء وأن الجميع مكلفون بها وهي حاكمة عليهم علي السواء فقال :«الشريعة بحسب المكلفين كلية عامة بمعنى أنه لا يختص بالخطاب بحكم من أحكامها الطلبية بعض دون بعض ولا يحاشي من الدخول تحت أحكامها مكلف ألبتة»^(٢) .

وإذا كان الناس كلهم تحت حكم الشريعة بهذا الوضع فإن الخصوصية منفية عن كل شخص أو رأي أو مذهب ، وينتفي بذلك وهم الواهمين بأن التكاليف إنما هي خاصة بالعوام ساقطة عن الخواص أو أن الصوفية مثلا امتازوا بأحكام غير الأحكام الشرعية . واعتبر الشاطبي - رحمه الله- أن هذه خرافات منشؤها إهمال النظر في الأصل المتقدم الذي ينفي الوساطة ويثبت أن الجميع محكوم عليه لا حاكم^(٣) .

ومن هنا فالوسطاء الذين يحاولون وضع هالة حولهم ويبيحون لأنفسهم بذلك أن يكونوا أبوابا للناس إلي ربهم ويزيدون علي الشرع وينقصون منه أولئك هم الضالون .

ثم إن الإمام يسد كل الثغرات التي يتعلل بها المبتدعة ويبررون بها وساطتهم فنراه يمنع كل صورة ينفذ منها هؤلاء ويتسترون بالشريعة من خلالها يقول -رحمه الله- :«وربما قال بعضهم :رأيت النبي ﷺ في

(٢) الموافقات (٢/ ١٨٦) .

(١) الاعتصام (٢٠) .

(٣) انظر السابق (٢/ ١٨٩) .

النوم فقال لي كذا وأمرني بكذا فيعمل بها ويترك بها معرضاً عن الحدود الموضوعة في الشريعة وهو خطأ لان الرؤيا من غير الأنبياء لا يحكم بها شرعاً علي حال إلا أن تعرض علي ما في أيدينا من الأحكام الشرعية»^(١).

والأشع من ذلك «قوم استندوا في أخذ الأعمال إلي المنامات وأقبلوا وأعرضوا بسببها فيقولون: رأينا فلانا الرجل الصالح فقال لنا: اتركوا كذا واعملوا كذا ويتفق هذا كثيراً للمترسمين برسم التصوف»^(٢). وهذا مسلك تفسد به المعتقدات والأعمال وقد حاربه الشاطبي لسبب ذكره قائلاً إن «المتوسط يزعم أنه مساوٍ للنبي ﷺ إلا أنه لا يأتيه الوحي»^(٣) ثم قال: بلغني هذا عن طائفة من الغالين في شيخهم الحاملين لطريقتهم في زعمهم»^(٤).

وقد شن الشاطبي هذه الحملة بهدف تنقية العقيدة من شرك الوسطاء وتمحيص الرجوع إلي الله وحدة بلا واسطة.

إلا أن هذا لا ينفي أهمية وجود معلمين ومربين وشيوخ عدول يربون الناس علي التدين الخالص حيث «يتعين أن يكون العلماء... هم أدلاء الأمة إلي الخير ومربوها علي الصلاح... فأهل العلم هم الحاكمون علي سائر الخلائق تفقيها وقضاء وتربية دون سواهم ممن لا يتصف بصفة العلم الشرعي»^(٥).

وأهل العلم شرفوا لعلمهم لا لذواتهم «ولولا ذلك الاتصاف لم يكن لهم مزية علي غيرهم ومن ذلك صار العلماء حكاماً علي الخلائق اجمعين قضاء أو فتياً أو ارشاداً لأنهم اتصفوا بالعلم الشرعي الذي هو حاكم بإطلاق»^(٦).

والشاطبي كان دقيقاً ذا حساسية بالغة في هذه الأمور علي الرغم من تركيته العلماء ولما اتصفوا به من العلم الشرعي إلا انه يحسم الأمر أكثر بنفي أي شبهة أو شائبة وساطة بخصوص العلاقة بين العلماء وبين الجمهور فيقول «إن العالم بالشريعة إذا اتبع في قوله وانقاد إليه الناس في حكمه فإنما اتبع من حيث هو عالم وحاكم بها وحاكم بمقتضاها لا من جهة أخرى»^(٧).

وفي موضع آخر يقول: «علي كل تقدير لا يتبع أحد من العلماء إلا من حيث هو متوجه نحو الشريعة

(١) الاعتصام (١٨٩). (٢) الاعتصام (١٨٩). (٣) الاعتصام (١٨٨). (٤) الاعتصام (١٨٨). (٥) الموافقات (١٣٠/٢ - ١٣١). (٦) السابق (٥٠١/٢). (٧) السابق (٥٠٢/٢).

قائم بحجتها حاكم بأحكامها جملة وتفصيلاً»^(١) .

وحتى تزول الكهانة وتنفي الوساطة والتقليد الأعمى في الخطأ والصواب ، وحتى لا يعلق العامة كل شيء بالعلماء يؤكد أبو اسحاق أنه لا اتباع إلا لمن اتبع الشرع» وأنه من وجد متوجهاً إلي غير تلك الوجهة في جزئية من الجزئيات أو فرع من الفروع لم يكن حاكماً ولا استقام أن يكون مقتدىً به فيما حاد فيه عن صوب الشريعة البتة»^(٢) .

ومن هنا نرى النقد الشديد والرفض القاطع لصور الوساطات المختلفة حيث حارب - رحمه الله - مقلدي الآباء في أصل الدين وجعلوا ذلك مرجعهم دون سواهم من شرع أو عقل .

وحارب الإمامية في اعتقادهم بعصمة الإمام وإن خالف ما جاء به النبي المعصوم ﷺ حقاً ثم حارب مقلدي المذاهب الذين لا يقتصرون بغير رأي إمامهم وإن كان حقاً .

ثم بين انحراف المتصوفة الذين يصدرون في دينهم عن أقوال وأحوال شيوخهم وطرقهم تاركين الحق متبعين الرجال^(٣) .

ولعل هذه الأخيرة سببت للشاطبي إذاعات كثيرة منها أن اتهمه المبتدعة بمحاربة الأولياء وهذا خطأ فما كان له أن يفعل مثل ذلك ، لكنه لما كان متبعاً للسنة في موالاة الأولياء مخالفاً طريق المبتدعين في الاعتقاد بالأولياء نسبت إليه هذه التهمة .

وأخيراً يقول - رحمه الله - «إذا ثبت أن الحق هو المعتبر دون الرجال فالحق أيضاً لا يعرف دون وسائطهم بل به يتوصل إليه وهم الأدلاء علي طريقه»^(٤) .

٣- قبول خبر الواحد في أمور العقيدة متى صح سنده واستند إلي أصل قطعي؛

وقضية خبر الآحاد وحجيته في مسائل العقيدة أو عدم حجيته مختلف فيها بين العلماء . وللشاطبي منها موقف محدد حاصله أن خبر الواحد يفيد الظن ولا يفيد القطع أو العلم اليقيني متى صح سنده إلا إذا استند إلي أصل قطعي أو شهد له أصل قطعي من قرآن أو سنة ثبت تواترها وحينئذ يكون كجزئي تحت معني كلي وهذا ما استخلصناه من عدة مواطن له منها قوله إن من أقسام الظن «ظن يسند إلي أصل قطعي» ،

(١) السابق (٢/ ٥٠٣) . (٢) الاعتصام (٥٠٣) .

(٣) انظر تفصيل ذلك في الاعتصام (٥٠٥ - ٥١٥) .

(٤) الاعتصام (٥١٥) .

وهذه هي الظنون المعمول بها في الشريعة أينما وقعت لأنها استندت إلي أصل معلوم فهي من قبيل المعلوم جنسه وظن لا يستند إلي قطعي بل أما مستند إلي غير شئ أصلاً وهو مذموم كما تقدم وأما مستند إلي ظن مثله فذلك الظن إن استند أيضاً إلي قطعي فكالأول أو إلي ظني رجعنا فيه فلا بد أن يستند إلي قطعي وهو محمود أو إلي غير شئ وهو مذموم.

فعلي كل تقدير: خبر واحد صح سنده فلا بد من استناده إلي أصل في الشريعة قطعي فيجب قبوله ومن هنا قبلناه مطلقاً» (١).

وقال أيضاً في سياق حديثه عن الأدلة الشرعية «الظني الراجع إلي أصل قطعي فإعماله ظاهر وعليه عامة أخبار الآحاد فإنها بيان للكتاب» (٢).

وقد اعتبر الشاطبي أن هذا المسلك في اعتبار خبر الآحاد بهذه الصورة أمراً هاماً لأنه عام مطرد في الشريعة فقال «فهو معني في غاية العموم في الشريعة لا مرأى فيه ولا شك وإذا اعتبرت أخبار الآحاد وجدتها كذلك» (٣).

قلت: ولا شك أن الظني إذا عارض قطعياً لا ينظر إليه وإذا لم يعارض ففيه نظر وما ذكرناه هو مذهب الشاطبي في خبر الآحاد الذي صح سنده والذي لم يعارض قطعياً بل استند إليه.

وقد عمم الشاطبي ذلك في خبر الآحاد ليس في العقيدة وحدها بل في كل أجزاء الشريعة.

٤- المرونة في مسألة التسليم والتأويل بالنسبة للمتشابه في العقائد:

يري الشاطبي - رحمه الله - أن الخلاف بين الذين سلكوا مسلك التسليم وبين الآخرين الذين لجأوا إلي التأويل خلافاً بسيطاً حيث هو أمر اجتهادي وقال بكليهما السلف وإن كان التسليم أسلم وأولي وهو الأصل في اثبات الصفات إلا أن التأويل يحتاج إليه أحياناً وكلا المسلكين صحيح لأن مبناهما واحد وهو التنزيه (٤).

وهذا لا شك رأي معتدل يردم الفجوة ويقرب الشقة فلقد رأينا من أشباه المتعلمين وأنصافهم من يكفرون أي إنسان يعتقد بمذهب الخلف ويشككون في اعتقادهم ولا حول ولا قوة إلا بالله.

تلك هي إشارات قصدنا منها إبراز جهود الشاطبي في عرض قضايا العقيدة.

(٢) الموافقات (٣ / ١١)

(١) الاعتصام (١٧١)

(٣) السابق (٣ / ١٢).

(٤) انظر تفصيل ذلك في الموافقات (٣ / ٦٣)، (٣ / ٧٠-٧٤)، (١ / ٣٨-٤١) الاعتصام (٣٦).

المبحث الثاني

جهوده- رحمه الله- في إبراز جانب العبادة:

في جانب العبادة لم يقدم لنا الشاطبي دراسة مستقلة عن العبادات في الإسلام نظراً لطبيعة كتبه الأصولية والإصلاحية والعامة إلا أن هذا لا يعن أنه أهمل الالتفات إلى هذا الجانب الهام والذي هو إحيي شعب الإسلام الجليلة. وبالنظر والاستقراء في فكر الشاطبي يلحظ الباحث ويقرر أنه قدم ما هو أهم من الحديث المباشر عن العبادات أنه جانب «الضوابط» التي ينبغي أن يعيها المسلم عند ممارسته لأمر الشعائر وفيما يلي نلقي الضوء علي الضوابط الهامة التي ذكرها أبو أسحاق بخصوص أمر الشعائر والعبادات.

١- العبادات تشريع رباني لا دخل للعقل في إنشائها:

يقول الشاطبي رحمه الله «وأما المصالح الأخروية فأبعد عن مصالح المعقول من جهة وضع أسبابها وهي العبادات مثلاً فإن العقل لا يشعر بها علي الجملة فضلاً عن العلم بها علي التفصيل» (١).

وبهذا الضابط ندرك قصور العقل عن ادراك المصالح ويتأسس علي ذلك :

أ- ضرورة الاتباع ورفض الابتداع في العبادات:

قال الشاطبي إن الشريعة جاءت كاملة لا تحتل الزيادة ولا النقصان لأن الله تعالى قال فيها: «اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام ديناً» (٢)..... «وثبت أن النبي ﷺ لم يمت حتي أتى ببيان جميع ما يحتاج إليه في أمر الدين والدنيا وهذا لا مخالف عليه من أهل السنة..... قال ابن الماجشون: سمعت مالكا يقول: من ابتدع في الإسلام بدعة يراها حسنة فقد زعم أن محمد ﷺ خان الرسالة لأن الله يقول (اليوم اكملت لكم دينكم) «فمالم يكن يومئذ ديناً لا يكون اليوم ديناً» (٣).

ب- الأصل في العبادات التعبد والتزام النص:

وهذه قاعدة جليلة يقول فيها الإمام - رحمه الله - «الأصل في العبادات بالنسبة إلي المكلف التعبد دون الالتفات إلي المعاني وأصل العادات الالتفات إلي المعاني» (٤) فالعبادات علي صورها وهيئاتها عامتها غير معقول المعني علي التفصيل والحكمة في العبادات علي ما هي عليه التعبد لله تعالى بأوامره وإفراده بالخضوع والتعظيم لجلاله والتوجه إليه والمقصود الوقوف عند الحدود ليقع التعبد بما شرع دون زيادة.

(١) الاعتصام (٣٦) . (٢) المائدة (٣)

(٣) الاعتصام (٣٧) . (٤) الموافقات (٢/ ٢٢٨) .

٢- اوجه تخرج العبادة من السنة إلى البدعة:

البدعة كما عرفها الشاطبي هي «طريقة في الدين مخترعة تضاهي الشرعية يقصد بالسلوك عيها المبالغة في التعبد لله سبحانه» (٢) .

وهذا التعريف خاص بالابتداع في العبادات.

قال الإمام وهو يشرح ألفاظ هذا الحد «وقوله في الحد» تضاهي الشرعية» يعني أنها تشابه الطريقة الشرعية من غير أن تكون في الحقيقة كذلك بل هي مضادة لها من أوجه متعددة:

منها : وضع الحدود: كالناذر للصيام قائماً لا يقعد ضاحياً لا يستظل والاختصاص في الانقطاع للعبادة والاقتصار من المأكول والملبس علي صنف دون صنف من غير علة.

ومنها: التزام الكيفيات والهيئات المعينة كالذكر بهيئة الاجتماع علي صوت واحد واتخاذ يوم ولادة النبي ﷺ عيداً وما أشبه ذلك.

ومنها: التزام العبادات المعينة في أوقات معينة لم يوجد لها ذلك التعيين في الشريعة كالتزام صيام يوم النصف من شعبان وقيام ليلته» (٣). هذه أوجه ينبغي الحذر منها حتي لا تخرج العبادة المشروعة إلي ابتداع.

٣- الرفق واليسر حاملان علي الدوام في التعبد:-

قصد الشارع الحكيم في تشريعه العبادات رفع الحرج والرفق بالناس وذلك «لوجهين: أحدهما: الخرف من الانقطاع من الطريق وبُغض العبادة وكراهة التكليف وينتظم تحت هذا المعني الخوف من إدخال الفساد عليه في جسمه أو عقله أو ماله أو حاله.

والثاني: خوف التقصير عند مزاحمة الوظائف المتعلقة بالعبد المختلفة الأنواع مثل قيامه علي أهله وولده إلي تكاليف أخرى تأتي في الطريق فربما كان التوغل في بعض الأعمال شاغلاً عنها، وقاطعاً بالمكلف دونها، وربما أراد الحمل للطرفين علي المبالغة في الاستقصاء فانقطع عنهما» (٤) وينبنى علي هذا الضابط الشرعي أمر أفاض الشاطبي في بيانه وهذه بعض جوانبه:

(١) انظر تفصيل ذلك في الاعتصام (٣٦٤ - ٤٦٨) ، والموافقات (٢/ ٢٢٨-٢٣١) .
(٢) الاعتصام (٢٨) . (٣) الاعتصام (٢٨) . (٤) الاعتصام (٢٩) .

أ- التزام عبادة أو عبادات علي وجهين كليهما مكروه أما الأول : فإن كان التزاماً علي جهة النذر فذلك مكروه ابتداء لأن النبي ﷺ كان ينهي عنه وكان يقول «إنه لا يرد شيئاً وإنما يستخرج به من الصحيح»^(١) وذلك بشرعية الوفاء ووجه النهي هنا أنه من باب التشديد علي النفس وهو وجه الكراهة .

أما إن كان الالتزام علي غير النذر فهو أيضاً مكروه لأنه نوع من الوعد والوفاء بالعهد مطلوب فكأنه أوجب علي نفسه ما لم يوجبه الشرع فهو تشديد أيضاً .

والالتزام المعني النذري لا بد من الوفاء به وجوباً لا ندباً علي ما قاله العلماء وبالمعني الثاني فالأدلة تقتضي الوفاء به في الجملة ولكن لا تبلغ مبلغ العقاب علي الترك .

ب- إذا ثبت هذا فالدخول في عمل علي نية الالتزام له إن كان في المعتاد بحيث إذا داوم عليه أورث ملأ ينبغي أن يعتقد أن هذا الالتزام مكروه ابتداءً لما يؤدي إليه من أمور جميعها منهي عنه منها :

أن الملتزم كأنه يرد هدية الله له بالتيسير في العبادات وهذا لا يليق .

ومنها خوف التقصير أو العجز عن القيام بما هو أولي وأكد في الشرع .

ومنها خوف كراهية النفس لذلك العمل الملتزم واشتمزازها منه وبغضها له مما يدفع إلى ترك هذا العمل الصالح ونقض العهد مع الله .

ومنها الخوف من الدخول تحت الغلو في الدين المخالف لما أمر الله به ورسوله من التوسط وعدم الغلو إلي غير ذلك وهذا فقه ينبغي للعابد التنبيه إليه^(٢) .

٣- الرخص في العبادات علي قدر الحاجة:

هذا جانب فقهي خاص بالعبادات وهو كون الرخص يقتصر في العمل بها علي مواضع الحاجة إليها لأنها شرعت لظرف شاق أو عذر خاص وهذا أحد خصائص الرخصة قال الشاطبي: «فإن شرعية الرخص جزئية يقتصر فيها علي موضع الحاجة فإن المصلي إذا انقطع سفره وجب عليه الرجوع إلي الأصل من إتمام الصلاة وإلتزام الصوم والمريض إذا قدر علي القيام في الصلاة لم يصل قاعداً وإذا قدر علي مس الماء لم يتيمم وكذلك سائر الرخص»^(١) .

(٢) انظر السابق (٢١٩ - ٢٣٠) .

(١) الاعتصام (٢١٩) .

٤-العبادات حفظ للدين؛

يبين الشاطبي أهمية العبادات ومنزلتها في الإسلام وأن القيام بها من جانب الوجود بأدائها على الوجه التي شرعت عليه، ثم تجنب ما يخل بصحتها وكمالها كل هذا يحفظ أحد المقاصد الأساسية للإسلام وهو حفظ الدين .

يقول الشاطبي: «فأصول العبادات راجعة إلى حفظ الدين من جانب الوجود كالإيمان، والنطق بالشهادتين، والصلاة، والزكاة، والصيام، والحج وما أشبه ذلك»^(٢).

٥ - العبادات ليست على مرتبة واحدة؛

وهذا الفقه يكاد يغيب عن الساحة الإسلامية في هذا العصر وهو «فقه مراتب الأحكام» الذي اختل داخل العقل المسلم المعاصر، فأصبح يهتم بالنافلة على حساب الفريضة، أو يسوى بين الجميع في المرتبة، وهذا خلافاً لما وضع الشارع.

يقول الشاطبي رحمه الله: «إن القواعد الخمس أركان الدين وهي متفاوتة في الترتيب، فليس الإخلال بالشهادتين كالإخلال بالصلاة، ولا الإخلال بالصلاة، كالإخلال بالزكاة، ولا الإخلال بالزكاة، كالإخلال برمضان، وكذلك سائرهما مع الإخلال»^(٣).

٦ - النية الصالحة تصير العادات - عبادات؛

وهذا باب واسع من الفقه والخير، إذ به تتحول العادات والدنيويات إلى عبادات يتقرب العبد بها إلى ربه بالنية الصالحة فيها، أو كما يسميها الشاطبي «بناء على المقاصد الأصلية».

يقول - رحمه الله -: «البناء على المقاصد الأصلية يصير تصرفات المكلف كلها عبادات، كانت من قبيل العبادات أو العادات، لأن المكلف إذا فهم مراد الشارع من قيام أحوال الدنيا، وأخذ في العمل على مقتضى ما فهم، فهو إنما يعمل من حيث طلب منه العمل، ويترك إذا طلب منه الترك، فهو أبداً في إعانة الخلق على ما هم عليه من إقامة المصالح باليد، واللسان، والقلب»^(٤).

هذه بعض الضوابط والأمور المتعلقة بالعبادات في الإسلام، وهي لا شك أمور أحسبها في غاية الأهمية حتى لا تمارس الشعائر بعيداً عن مقاصدها الشرعية «ومن يرد الله به خيراً يفقهه في الدين»^(٥).

(١) الموافقات (٢٢٥/١ - ٢٢٦) .

(٢) الموافقات (٨-٧/٢) .

(٣) الاعتصام (٣١٢) .

(٤) الموافقات (١٥٤/٢) .

(٥) الحديث : رواه البخاري ك العلم باب العلم قبل القول والعمل رقم (١٠) ، باب من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين (١٧١) .

المبحث الثالث

جهوده - رحمه الله في إبراز الجانب الأخلاقي

الأخلاق في الإسلام تحتل منزلة عظيمة، حتى إن نبي الإسلام ﷺ يحدد مهمته وغاية رسالته بقوله: «إنما بعثت لأتمم مكارم الأخلاق»^(١).

وبالأخلاق الفاضلة تنهض الأمم وتقوم الحضارات وتتقدم الشعوب، والدعاة إلى الله هم أولى الناس بتأسيس القيم الأخلاقية في المجتمع وذلك بإبراز محاسن الأخلاق والدعوة إليها.

وقد عني الشاطبي بأمر الأخلاق باعتباره جانباً بارزاً وهاماً في الإسلام، ومع أننا لم نجد بحثاً مستقلاً للشاطبي عن الأخلاق، إلا أننا نراه - رحمه الله - يشير إشارات قيمة تصلح أن تكون - على إجمالها - أسساً وقواعد عامة في حركة الإصلاح الأخلاقي وفيما يلي بيان لذلك:

١ - اتباع الهوى مضاد للحق، والأهواء مصادر للشور:

الهوى سبيل الضلال، ومنشأ الغوايات، وتحطم بسببه الأخلاق الفاضلة، وتولد عنه شرور تفسد المجتمعات، وتدمر الحياة، وهذا أمر معلوم بالتجربة والعادة وفي ذلك يقول الشاطبي - رحمه الله -:

«جعل الله اتباع الهوى مضاداً للحق وعده قسيماً له، كما في قوله تعالى: «يا داود إنا جعلناك خليفة في الأرض، فاحكم بين الناس بالحق ولا تتبع الهوى فيضلك عن سبيل الله»^(٢)... وقال «وما ينطق عن الهوى إن هود الاوحى يوحى»^(٣) فقد حصر الأمر في شيئين: الوحي وهو الشريعة، والهوى فلا ثالث لهما، وإذا كان كذلك فهما متضادان، وحين تعين الحق في الوحي توجه الهوى ضده، فاتباع الهوى مضاد للحق»^(٤).

وإذا كان الوحي جامعاً لكل معاني الأخلاق والقيم الفاضلة، ومحفزاً على التخلق بها، فإن الضد وهو الهوى جامع لكل المساوئ المدمرة، ومن هنا يقرر الشاطبي بأن الأهواء مصادر كل شر، وبها تفسد المجتمعات، وتنخرم مصالح العباد فيقول: «علم بالتجارب والعادات من أن المصالح الدينية والدينية لا تحصل مع الاسترسال في اتباع الهوى، والمشى مع الأغراض، لما يلزم في ذلك من التهاجر والتقاتل والهلاك

(١) الحديث رواه مالك في الموطأ بلاغاً حسن الخلق، باب ماجاء في حسن الخلق (٨) وقال ابن عبد البر هو حديث مدني صحيح متصل من وجوه صحاح عن أبي هريرة وغيره.

(٢) ص (٣٦) . (٣) النجم (٣ ، ٤) .

الذى هو مضاد لتلك المصالح»^(١).

وهذا أمرعه الشاطبي فى عالم الأخلاق أمراً بديهيّاً واضحاً «وهو أظهر من أن يستدل عليه»^(٢).

وهذا الذى ذهب إليه الشاطبي استمده من قوله سبحانه: ﴿ولو اتبع الحق أهواءهم لفسدت السماوات والأرض ومن فيهن﴾^(٣).

ولذلك يرى الشاطبي أن «المقصد الشرعى من وضع الشريعة إخراج الملكف عن داعية هواه، حتى يكون عبداً لله اختياراً كما هو عبداً لله اضطراراً»^(٤).

إن إصلاح النفوس، وتجريدها من أهوائها، ينبغى أن يكون على رأس قائمة عمل الدعاة، وذلك لتجنب المجتمع الإسلامى ويلات الشرور والمفاسد التى تنجم عن اتباع الأهواء، ثم لتحقيق المقصد الشرعى فى إخراج الناس عن أهوائهم إلى ساحة العبودية لله وحده.

ولا يحسن أحد أن اتباع الأهواء منحصر فى دائرة الشهوات المادية والجسدية فدائرة الأهواء الفاسدة واسعة منها:

اتباع الهوى فى التشريع:

وهو مسلك الكافرين أو المنازعين لله فى الحكم، وهو فى حقيقة الأمر افتراء على الله سبحانه وفى ذلك يسوق الشاطبي هذه الآيات ليدلل على هذا الأمر قوله تعالى: ﴿قل الذكّرين حرم أمّ الأنثيين أما اشتملت عليه أرحام الأنثيين نبئونى بعلم إن كنتم صادقين﴾^(٥)، وقال بعد ذلك ﴿أم كنتم شهداء إذ وصاكم الله بهذا فمن أظلم ممن افترى على الله كذباً ليضل الناس بغير علم﴾^(٦).

وقال ﴿قد خسر الذين قتلوا أولادهم سفهاً بغير علم وحرّموا ما رزقهم الله افتراءً على الله قد ضلّوا وما كانوا مهتدين﴾^(٧).

وعلق -رحمه الله- على هذه الآيات بقوله: «وهذا كله لاتباع أهوائهم فى التشريع بغير هدى من الله»^(٨).

(٤) الموافقات (٢/ ١٢٩).

(١، ٢) الموافقات (٢/ ٣٠).

(٥) الانعام (١٤٣).

(٨) الاعتصام (٤٠).

(٣) المؤمنون (٧١).

(٤) الموافقات (٢/ ١٢٨).

(٦) الانعام (١٤٤).

(٧) الانعام (١٤٠).

ولا يخفى على العاقل ما جره اتباع الهوى فى التشريعات والقوانين من مفساد وشرور فسدت به البلاد والعباد، والواقع المعاصر يشهد بعظم جريمة إبعاد التشريع الإسلامى عن منصة الحكم وواقع الحياة، وإحلال نظم الكفر محلها وهذا هو المنكر الأكبر الذى أثم به المسلمون جميعاً ما لم ينهضوا بإزالته.

اتباع الهوى فى العمل

وهو ما قام به المبتدعة فى دين الله مثل استحضرار المغنين لذكر الأشعار، واعتبار الغناء والإنشاد مرفقاً للقلوب، ثم الرقص والتمايل طلباً لرقعة القلب، وخشوعه، ثم الشطح والرقص والتغاشى والصياح، وضرب الأقدام على وزن إيقاع الكف إلى غير ذلك^(١)، ثم البدع الإضافية، واستحداث أشكال للعبادة على غير المعهود فى الشرع.

اتباع الهوى فى النظر

وهذا المجال يدخل فيه الهوى الفاسد ويظهر ذلك فى مذاهب أصحاب البدع التى كانت نتاج اتباع المتشابهات، واللجوء إلى المفساد من التأويلات، والاعتماد على الأكاذيب التى فسدت بها العقائد والعبادات، وفرقت الأمة شيعاً وأحزاباً^(٢).

هذا مدخل عام لدراسة الجانب الخلقى فى الإسلام يرى الشاطبى من خلاله أن الهوى مفسد لجملة الأخلاق الإسلامية لأنه مضاد لها، وأن الهوى يدخل فى جميع المجالات ما لم يتوق المرء شره.

ونرى الشاطبى يضع مجموعة من الأخلاق أو المبادئ الأخلاقية الجامعة التى تتفرع عنها فرعيات أخلاقية، وهذه المبادئ لها دور كبير فى جمع المسلمين على الأخلاق الفاضلة وأذكر من هذه المبادئ الأخلاقية الجامعة ما يلى:

١ - الإيثار:

وهو ضد الأثرة التى هى حب الذات، ونسيان الآخرين، والجشع والطمع والأنانية أخلاق قاتلة، وأمراض نفسية فتاكة، وهى جامعة لكثير من الشرور والمفساد أما الإيثار فينشئ الحب وينشأ من الحب، ويحد من حظوظ النفوس ومطامعها، به تأتلف القلوب وتترابط الأرواح وقد مدح الله أصحاب هذا الخلق بقوله:

﴿ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة﴾ (٣).

ومنهج الإسلام كما يقرر الشاطبي هو الذى يهذب النفس، ويصلح القلب، ويعلم الإنسان كيف يحب الناس، ويواسيهم، ويؤثرهم على نفسه، ويحسن إليهم وكل ذلك من الإيمان كما قال ﷺ: «لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه» (١).

بل إن عطاء المؤمن يمتد ويتسع حتى يشمل الأشياء جميعاً فهو: «لا يتقصر في هذا على جنس الإنسان، ولكن تدخل عليه الشفقة على الحيوانات كلها» (٢).

وما نراه اليوم من صراعات بين الدول والأفراد والعائلات وفي البيوت وداخل الأسر إنما منشؤه الأثرة والبعد عن الإيثار، ومن هنا فمحنة الغير، وصفاء القلب أمر أخلاقي هام نبه إليه الشاطبي.

٢ - مقاومة الأهواء:

إن الشهوات الجامحة، والأهواء المفرطة، لا ينبغي الانسياق وراءها لما تفضي إليه من خلل عام في المجتمع، ومن هنا فإن مقاومة الأهواء والتحكم في الشهوات وضبطها هي مقصد الشرع كما بينا آنفاً - وهي مهمة الدولة الإسلامية التي يسميها الشاطبي «بالسياسة المدنية» (٣) ومن هنا «لم يصح لأحد أن يدعى على الشريعة أنها وضعت على مقتضى تشهى العباد وأغراضهم» (٤)، بل إن الأوامر والنواهي للمرء مخرجة له عن دواعي طبعه، واسترسال غرضه، حتى يأخذها من تحت حد المشروع وهذا هو المراد، وهو عين مخالفة الأهواء والأغراض (٥).

ومن هنا فإن قيام السلطات بتطبيق الشرع المنزل، وحرص المرء على التحكم في هوى نفسه، من

(١) انظر الاعتصام (١٩٩ - ٢٠٠). (٢) الاعتصام (٤٠ - ٥٢). (٣) الحشر (٩).
(١) الحديث: رواه البخارى ك / الإيمان باب من الإيمان أن يحب لأخيه ما يحب لنفسه - ومسلم ك الإيمان (٤٥).
(٢) الموافقات (٢ / ٢٠٣).
(٣)، (٤) الموافقات (٢ / ١٣٠).

أوليات الأساليب لجمع الأمة على مبادئ الأخلاق الفاضلة ولا يخفى أن أتباع الهوى «سبب تعطيل الأوامر وارتكاب النواهي، لأنه مضاد لها. وثانياً أنه إذا اتبع واعتيد، ربما أحدث للنفس ضراوة وأنساً به، حتى يسرى معها في أعمالها»^(١).

والمجتمع الفاضل الأول مثل مبدأ قمع الأهواء، ومحاربة الشهوات فكتب لأهله صلاح الدنيا والآخرة، والعدو المعاصر يطلق عنان الشهوات ويوفر كل دواعيها ليفسد على المسلمين دينهم ودنياهم وهذا ما كان، ولذا كان من الحتمي على علماء الأمة ودعاتها إيقاف هذا النزيف الأخلاقي ورفع شعار «مقاومة الأهواء».

٣ - الشريعة مصدر الأخلاق

تهدف الشريعة إلى حفظ الضروريات والحاجيات والتحسينات وهذه هي المقاصد الأساسية في الخلق، والتحسينات كما يقول الشاطبي معناها «الأخذ بما يليق من محاسن العادات، وتجنب الأحوال المندسات التي تأنفها العقول الراجحات ويجمع ذلك قسم مكارم الأخلاق»^(٢).

إن استمداد الأخلاق من الإسلام يضمن للبشر سعادتهم وعزهم، بل إنهم مطالبون ديناً أن يحفظوا هذا المقصد بالالتزام بهذا الجانب من الدين.

وثمة أمر آخر أن الأخلاق لها معيار الشرع بمعنى أنه وحده الذي يحدد حسن أو قبح الأخلاق. هذه بعض جوانب الأخلاق وما يتصل بها أبرزها الشاطبي - رحمه الله - خدمة للإسلام والمسلمين، وبهذه الأشياء ينتهى الباب الأول وعرفنا من خلاله الجهود التي بذلها الإمام - رحمه الله - في خدمة الدعوة الإسلامية سواء فيما يتعلق بمصادرها أو خصائصها، أو قضاياها المختلفة.

(٥) الموافقات (٢/ ٣١ - ١٣٢).

(١) الموافقات (٢/ ١٣٢).

الباب الثانى

منهج الإمام الشاطبى فى الدعوة إلى الله ووسائله وأساليبه

ويشتمل على:

تمهيد وثلاثة فصول

الفصل الأول : سمات منهج الإمام الشاطبى فى الدعوة إلى الله.

الفصل الثانى : وسائل الإمام الشاطبى فى الدعوة إلى الله.

الفصل الثالث : من أساليب الشاطبى فى الدعوة إلى الله.

التمهيد

وفيه تعريف بعنوان الباب، والوقوف مع معانى مصطلحاته ليتحدد لنا مسار البحث وفق المراد من معانى هذه المصطلحات وسنعرض بالتعريف للمنهج، والوسائل، والأساليب وهى مصطلحات تستعمل كثيراً فى علم الدعوة.

أولاً: تعريف المنهج لغة وإصلاحاً:

(أ) التعريف اللغوى:

تشير كتب المعاجم إلى أن أصل كلمة «منهج» من «نهج ينهج نهجاً ومنهجاً»، يقال: نهج الطريق منهجاً ونهجاً، أى وضح واستبان، ويقال: نهج الطريق: أى بينه وسلكه^(١). وأبتهج الطريق: استبانه وسلكه... والنهج: الطريق المستقيم الواضح، وهو الطريق الواضح والخطة المرسومة، ومنه منهج الدراسة، ومنه منهج التعليم ونحوهما^(٢).

ومن هذه الدلالات اللغوية لكلمة منهج نخرج بالآتى:

أولاً: أن المنهج من أكبر خصائصه الوضوح والظهور هذا أولاً

ثانياً: مع الوضوح منافاة الارتجال والعشوائية ففيه خطوات مرسومة ومحكمة المراحل.

ثالثاً: أن المنهج مقصود لسالكة بحيث يقصد من سلوكه تحقيق أمر والوصول إلى هدف.

ب - التعريف الاصطلاحي:

كلمة «منهج» واردة فى القرآن الكريم، فهى إذاً مصطلح قرآنى أصيل قال تعالى: ﴿لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شُرْعَةً وَمِنْهَاجاً﴾^(٣)، وللعلماء آراء وأقوال فى تعريف المنهج أو المنهاج.

جاء فى تفسير القرطبى عند تفسير هذه الآية قول مجاهد رضى الله عنه: «الشرعة والمنهاج دين محمد عليه السلام»^(٤).

(١) المعجم الوسيط (٢/ ٩٦٦).

(٢) المعجم الوجيز (٣٣٦).

(٣) المائدة (٤٨).

(٤) الجامع لأحكام القرآن (٦/ ٢١١).

وقال أبو العباس محمد بن يزيد : «الشرعية : ابتداء الطريق ، والمنهاج الطريق المستمر ، وروى عن ابن عباس والحسن وغيرهما «شرعة ومنهاجاً» سنة وسبيلاً»^(١) .

ومنهم من قرر أن المنهج هو الطريق المؤدى إلى الشرعية ، ويقصد بالشرعية هنا : الطريقة الإلهية التي أرادها الله تعالى للناس^(٢) .

واعتبر بعضهم : أن الشرعية والمنهاج بمعنى واحد ويقصد بهما الدين ، والتكرار للتأكيد .

وقال آخرون : بالفرق بينهما ، فالشرعية هي أمر الله لعباده ، والمنهاج : هو الطريق الواضح المؤدى إلى الشرعية^(٣) .

وعند ابن كثير فى تفسيره أقوال متعددة فى تعريف المنهاج وتحديد معناه منها :

١ - شرعة ومنهاجاً : بمعنى سبيلاً وسنة وهو قول ابن عباس روى عنه من طرق عدة .

٢ - شرعة ومنهاجاً : سنة وسبيلاً عنه أيضاً وعن مجاهد وعطاء الخرساني .

٣ - يرجح ابن كثير نفسه القول الأول قائلاً : «والأول أنسب ، فإن الشرعة وهى الشرعية أيضاً هى ما يبتدأ ظفیه إلى الشئ ومنه يقال : شرع فى كذا أى ابتداء فيه ، وكذا الشرعية وهى : ما يشرع فيها إلى الماء .

أما المنهاج : فهو الطريق الواضح السهل والسنة الطرائق» .

وقد عرف بعض المعاصرين المنهج فى علم الدعوة بأنه :

«الطريق البين الذى يسلكه الداعية «المتمكن من أسباب الفاعلية» تجاه المدعو على أساس علمى ، لتحقيق الهدف من العمل الدعوى»^(٤) .

وحسب قوله : فالمنهج الدعوى قضية تبدأ وتنتهى فى رأس الداعية ، كما هو مسئول عن تكوين موضوع الدعوة بشكل علمى مع ضمان تأثيره - بحول الله - فى المدعو .

فالمنهج الدعوى علميتان فى آن واحد ، تكوين علمى لموضوع الدعوة ، والبحث عن ضمانات تأثيره فى المدعو^(٥) .

(١) الجامع لأحكام القرآن (٦/ ٢١١) .

(٢) أنظر محاسن التأويل للقاسم (٦/ ٢٠١٦) ط دار إحياء الكتب العربية ١٩٦٠ .

(٣) تفسير ابن كثير (٢/ ٦٦) .

(٤) منهج الدعوة إلى الله د/ حسين مجد خطاب (١٧) .

(٥) منهج الدعوة إلى الله د/ حسين بحر خطاب (٢٠) .

وعرفها آخر بقوله : « المناهج الدعوية : هى النظم والخطط الدعوية ، والأساليب الدعوية وهى كىفیات وطرق تطبيق تلك النظم والخطط الدعوية »^(١).

والتعريفان متقاربان إلا أن الثانى يجمع فى التعريف بين الأساليب والمناهج مع أن الصواب وجود فرق بينهما على ما سيأتى بيانه.

ويصوغ الباحث تعريفاً للمنهج أو المناهج بأنها :

١ - المبادئ التى نلجأ إليها ونحتاجها فى تفسير الأشياء والحكم عليها.

٢ - الحدود التى تحكم دراسة أو قضية ما .

٣ - الطرق التى تنتهج فى إثبات الدعوة وبيان حقائقها .

وقد حدد الشاطبى - رحمه الله - لنفسه كداعية خطأ واضحاً ، وانتهج سبيلاً بيناً ، ليحقق مراده من إصلاح المجتمع ، وتبليغ الدعوة ، ونصره الإسلام .

ثانياً : تعريف الوسائل

الوسائل (جمع وسيلة) والوسيلة : الوصلة^(٢) ، والوسيلة : «هى ما يتقرب به إلى الغير»^(٣).

وهى عند علماء الدعوة : المسئولة عن حمل المنهج الدعوى إلى المدعو^(٤).

كما أنها : «ما يتوصل به الداعية إلى تطبيق مناهج الدعوة من أمور معنوية أو مادية»^(٥) ، فهى منافذ اتصال وعرض يفتح بها الداعية على المدعويين ليعرض دعوته عليهم .

ثالثاً : تعريف الأساليب.

«الأسلوب : الطريق ، ويقال : سلكت أسلوب فلان فى كذا : طريقته ومذهبه ، وطريقة الكاتب فى

كتابته ، والأسلوب : الفن - جمعها أساليب .

يقال أخذنا فى أساليب من القول : فنون متنوعة»^(٦).

(١) المدخل إلى علم الدعوة للشيخ / محمد أبو الفتح البيانونى (٤٧) سابق .

(٢) المعجم الوجيز (٦٦٩) .

(٣) التعريفات للجرجاني (٣٢٦) .

(٤) منهج الدعوة إلى الله بتصرف يسير .

(٥) المدخل إلى علم الدعوة (٤٩) .

(٦) المعجم الوجيز (٣١٦) .

فالأسلوب فن العرض، والأساليب بالمعنى الدعوى الطرق التى يسلكها الداعى فى دعوته أو كفيات تطبيق مناهج الدعوة^(١).

وتتجلى هذه الأساليب فى أشكال عدة سنذكرها فى حينها إن شاء الله.

ومن هذا السابق كله عرفنا أن الدعوة كموضوع وعلم لا يقل فى أهميته عن أى علم آخر، بل إنه على رأس هذه العلوم جميعاً لأن الدعوة موضوعها الإسلام ذاته، والإسلام دين النظام والمنهجية لا دين الفوضى والعشوائية، وأول المطالبين بالنظام والتنظيم هم حملته والدعاة إليه، فلا بد لهم من منهج وأسلوب ووسيلة ليحققوا مهمة البلاغ للعالمين.

وقد تبين من خلال دراسة فكر الشاطبى وحياته أن الرجل له منهج واضح القسّمات، حملت هذه المنهج وسائل متعددة ومؤثرة وفق طرائق وفنون ناحية وفاعلة.

والشاطبى واحد فى هذا المركب العظيم، مركب الدعاة إلى الله تعالى: ومعايشة هؤلاء الأماجد لا شك أنه يفيد الداعية أيما إفادة فهم سادتنا وقدوتنا.

وأمتنا كما قيل «أمة تراكمية» يستفيد اللاحق منها بجهد السابق، وبالتالي فإن الدراسة لمثل هذه الشخصيات بمنظار دعوى يضيف إلى رصيد الدعوة والدعاة ما يسهم فى تصحيح مسارهم، وتقويم أعمالهم والذكرى تنفع المؤمنين وفيما يلى بيان عبر ثلاثة فصول نعيش به مع الشاطبى الداعية فى مناهجه ووسائله وأساليبه والله المستعان.

(١) المدخل إلى علم الدعوة (٤٦).

الفصل الأول

• سمات منهج الإمام الشاطبي في الدعوة إلى الله

الفصل الأول: سمات منهج الإمام الشاطبي في الدعوة إلى الله.

وفيه سبعة مباحث:

المبحث الأول: الاعتماد على الكتاب والسنة.

المبحث الثاني: الوسطية.

المبحث الثالث: نبذ التعصب والتقليد.

المبحث الرابع: الجمع بين العلم والعمل.

المبحث الخامس: تقدير قيمة العقل.

المبحث السادس: مراعاة الأولويات

المبحث السابع: شمول نظريته للإسلام.

المبحث الأول

الاعتماد على الكتاب والسنة

لا يختلف مسلمان في كون القرآن الكريم والسنة النبوية هما مصدرى الإسلام، وكل كلام أو عمل لا يستمد منهما، ولا يستند إليهما، ولا ينضبط بحدودهما فلا اعتبار له ولا قيمة.

ولذلك جعل أحد المجددين للإسلام^(١) «الاعتماد على الكتاب والسنة» أصلاً أصيلاً لفهم الإسلام فقال: «والقرآن الكريم والسنة المطهرة مرجع كل مسلم في تعرف أحكام الإسلام، ويفهم القرآن طبقاً لقواعد اللغة العربية من غير تكلف ولا تعسف، ويرجع في فهم السنة المطهرة إلى رجال الحديث الثقات»^(٢).

وأى توجه للإصلاح لا يكتب له النجاح ما لم يعتمد على هذين الأصلين، ولذلك رأينا أن الشاطبي وهو يقود حركة الإصلاح الديني داخل المجتمع الغرناطي يعتمد على الكتاب والسنة، ويؤكد للأمة أنه لا هداية إلا بهما، وكل ما سواهما شقاء وضلال، وأحلام وأوهام، وحسرة وخسران يقول - رحمه الله - وهو يؤكد أن منهجه هو الاعتماد الكامل على الكتاب والسنة لا يعدوهما إلى غيرهما: «من على الرب الكريم الرؤوف الرحيم، فشرح لى من معانى الشريعة وان ما لم يكن فى حسابى، وألقى فى نفسى القاصرة أن كتاب الله وسنة نبيه لم يتركاً فى سبيل الهداية لقائل ما يقول، ولا أبقيا لغيرهما مجالاً يعتد فيه، وأن الدين قد كمل، والسعادة الكبرى فيما وضع، والطلبية فيما شرع، وما سوى ذلك فضلال وبهتان وإفك وخسران، وأن العاقد عليهما بكلى يديه مستمسك بالعروة الوثقى محصل لكلىتى الخير دنيا وآخرة، وما سواهما فأحلام وخيالات وأوهام»^(٣).

وقد وصل الشاطبي إلى درجة اليقين الكامل فى ذلك فهما عنده الحق المطلق يقول رحمه الله: «وقام لى على صحة ذلك البرهان الذى لا شبهة تطرق حول حماه، ولا ترقى نحو مرماه»^(٤).

وقد أفلح الشاطبي لأن النبى ﷺ قال: «تركت فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا بعدى أبدا كتاب الله وسنتى»^(٥).

وكان الشاطبي يتمثل فى ذلك بأصحاب النبى ﷺ من حيث كونهم أهدى الناس باتباعهم القرآن

(١) هو الشيخ حسن البنا رحمه الله (١٩٠٦ - ١٩٤٩م)، والده الشيخ أحمد عبد الرحمن البنا المعروف بالساعاتى من علماء الحديث.

(٢) مجموعة الرسائل (٣٩٠).

(٣، ٤) الاعتصام ١٩.

(٥) الحديث: رواه مسلم ك/ الحج باب حجة النبى ﷺ (١٢١٨) ورواه غيره.

والسنة فيقول: «وحاصل الأمر أن أصحابه ﷺ كانوا مقتدين به مهتدين بهديه، وقد جاء مدحهم في القرآن الكريم وأثنى على متبوعهم محمد ﷺ وإنما خلقه القرآن فقال تعالى: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خَلْقٍ عَظِيمٍ﴾»^(١).

فالقرآن إنما هو المتبوع في الحقيقة، وجاءت السنة مبينة له، فالمتبع للسنة متبع للقرآن، والصحابة كانوا أولى الناس بذلك، فكل من اقتدى بهم فهو من الفرقة الناجية الداخلة للجنة بفضل الله... فالكتاب والسنة هما الطريق المستقيم، وما سواهما من الإجماع وغيره فناشئ عنهما^(٢).

وقد بدا اعتماد الشاطبي على الكتاب والسنة في أمور كثيرة عملية ونظرية يكفي مثلاً من الناحية النظرية أن نطلع على آثاره العلمية نجد ذلك واضحاً جداً من ذلك أنه أفرد للحديث عن القرآن كمصدر للإسلام والدعوة من ص (٢٥٧) إلى ص (٣٢٤) من الجزء الثالث من الموافقات في أسلوب رائع، وإضافات جيدة وكذلك أفرد للحديث عن السنة كمصدر ثان للإسلام من ص (٣) إلى (٥٩) فيها مافيها من القواعد والعلوم ما لا يعلمه إلا الله وذلك من الجزء الرابع من نفس الكتاب، واستدلالة الأول والأصيل في كل آثاره الكتاب والسنة قبل كل شيء.

أما عملياً فإن ذلك يتجلى في أمور عدة منها:

أ - أنه رحمه الله كان حريصاً على التمسك بالكتاب والسنة في الفهم والعمل والدعوة وإن خالفه في ذلك المخالفون، وكان يعتبر أن هذا «أمر لا سبيل إلى أهماله، ولا يسع أحداً ممن له منة (٢)، إلا الأخذ بالحزم والعزم في بثه، بعد تحصيله على كماله، وإن كره تخالف فكرهيته لا حجة فيها على الحق ألا يرفع مناره ولا تكشف وتجلي أنواره».

وهذا شأن العلماء العاملين الذين لا يخافون في الله لومة لائم حيث يكون كل همهم إظهار الحق، وسوق الخلق إليه لايبالون في سبيل ذلك، بمخالفة مخالف أو عدل عاذل.

ب - حرصه رحمه الله على تعليم الخلق القرآن والسنة ليكون من الذين يمسكون بالكتاب ويستدل على أهمية هذا الأمر بأدلة مبينة أنها هي الحافز له على قيامه بالدعوة إلى الكتاب والسنة منها ما خرج «أبو الطاهر السلفي بسنده إلى أبي هريرة أن النبي ﷺ قال له: «يا أبا هريرة علم الناس القرآن وتعلمه، فإنك إن مت وأنت كذلك زارت الملائكة قبرك كما يزار البيت العتيق، وعلم الناس سنتي وإن كرهوا ذلك، وإن

(١) القلم (٤)

(٢) الاعتصام (٤٤٣).

أحببت ألا توقف على الصراط طرفة عين حتى تدخل فلا تحدث في دين الله حدثاً برأيك»^(١).

قال أبو عبد الله بن القطان: وقد جمع الله له ذلك كله من إقراء كتاب الله والتحديث بالسنة، أحب الناس أم كرهوا، وترك الحدث حتى إنه كان لا يتأول شيئاً مما ورى تتميماً للسلامة من الخطأ (٤)، وكان يذكر دائماً وصية أسد بن موسى إلى أسد بن الفرات الذي كان ينكر على أهل بلده البدع ويظهر السنن والتي كان يقول فيها «فأبشر يا أخى بثواب الله، وأعتد به من أفضل حسناتك من الصلاة والصيام والحج والجهاد، وأين تقع هذه الأعمال من إقامة كتاب الله وإحياء سنة رسول الله ﷺ... إلى أن قال له: فأحى كتاب الله وسنه نبيه، فإنك لن تلقى الله بعمل يشبهه»^(٢).

ج - تعليمه للدعاة كيف يتعاملون مع القرآن الكريم، وبيانه لهم أهميته ومنزلته فيقول عن القرآن «إنه كلية الشريعة، وعمدة الملة، وينبوع الأحكام، وآية الرسالة، ونور الأبصار والبصائر، وأنه لا طريق إلى الله سواه، ولا نجاة بغيره، ولا تمسك بشيء يخالفه، وهذا كله لا يحتاج إلى تقرير واستدلال عليه، لأنه معلوم من دين الأمة، وإذا كان كذلك لزم ضرورة لمن رام الاطلاع على كليات الشريعة وطمع في إدراك مقاصدها واللاحاق بأهلها، أن يتخذ سميحة وأنيسه، وأن يجعله جليسه على مر الأيام والليالي نظراً وعملاً، لا اقتصار على أحدهما فيوشك أن يفوز بالبغية، وأن يظفر بالطلبة، ويجد نفسه من السابقين وفي الرعيل الأول، فإن كان قادراً على ذلك ولا يقدر عليه إلا من زوال ما يعينه على ذلك من السنة المبينة للكتاب والإفكلام الأئمة السابقين والسلف المتقدمين، آخذ بيده في هذا المقصد الشريف. والمرتبة المنفية»^(٣). كما بين للدعاة أن هذين المصدرين صنوان لا يفترقان فيقول: «لا ينبغي في الاستنباط من القرآن الاقتصار دون النظر في شرحه وبيانه هو والسنة»^(٤).

ولما كان القرآن الكريم والسنة النبوية هما معتمد الشاطبي في فكره وعمله ودعوته فنراه يسهب في بيان سر تمسكه الشديد بهما واللجوء إليهما، والاعتماد عليهما فيذكر في ذلك بعض الأشياء منها:

أن القرآن فيه بيان كل شيء... فالعالم به على التحقيق عالم بجملة الشريعة ولا يعوزه منها شيء ويقوم الدليل على ذلك من القرآن فيذكر قول الله تعالى: ﴿اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي

(١) الحديث :

(٢) الإعتصام (٢٤).

(٣) الاعتصام (٢٦).

(٤) الموافقات (٣/ ٣٥٧).

ورضيت لكم الإسلام ديناً ﴿١﴾.

وقوله: ﴿ونزلنا عليك الكتاب تبياناً لكل شيء﴾ (٢)، وقوله: ﴿إن هذا القرآن يهدي للتي هي أقوم﴾ (٣). ومن السنة حديث «يؤم الناس أقرؤهم لكتاب الله» (٤).

ثم يعلق - رحمه الله - على ذلك بقوله: وما ذاك إلا أنه أعلم بأحكام الله، فالعالم بالقرآن عالم بجملة الشريعة (٥).

ومن التجربة فإنه «لا أحد من العلماء لجاء إلى القرآن في مسألة إلا وجد لها فيه أصلاً» (٦). ويؤكد الإمام على أن ميزانه الفكرى ومقياسه فى العلم هو القرآن والسنة يعرض كل شىء عليهما بعد استقراء كامل لهما ثم يحكم، فلطالما قرر أن آراءه نتيجة استقراء للقرآن والسنة وهذا أمر واضح لمن أطلع على آثار الشاطبى والأمثلة كثيرة أذكر منها واحداً قال فيه الشاطبى:

«الإحداث فى الشريعة إنما يقع إما من جهة الجهل، أو من جهة تحسين الظن بالعقل، وإما من جهة اتباع الهوى فى طلب الحق، وهذا الحصر بحسب الاستقراء من الكتاب والسنة» (٧).

إن هذا المعتمد أعطى لفكر الشاطبى أصالة وقوة، وإصابة وثراء، بحيث يطمئن الباحث أو المطلع على فكر الشاطبى إلى ما سجله الإمام.

ولا شك أن هذا المسلك يدل على صواب واهتداء فى منهجية الشاطبى فى الدعوة إلى الله، والداعية متى صح إعماده على القرآن والسنة وحسن فهمه لهما، كانت ثقة الناس فى دعوته وإقبالهم عليها، خاصة فى هذا العصر الذى تشابكت فيه الأمور وتعقدت فيه المسائل وكثرت فيه الفتن والأهواء ولا عاصم من ذلك إلا بمصدرى العصمة القرآن والسنة.

(١) المائدة آية (٣)

(٢) النحل آية (٨٩).

(٣) الإسراء آية (٩).

(٤) الحديث رواه مسلم ك / المساجد ومواضع الصلاة ب / من أحق بالإمامة (١٧٣) بلفظ يؤم القوم ورواه الترمذى والنسائى وأبو داود.

(٥) الموافقات (٣ / ٢٧٦ - ٢٧٧)

(٦) السابق (٣ / ٢٧٧).

(٧) الاعتصام (٢٤٠).

المبحث الثاني الوسطية

الوسطية واليسر من أبرز خصائص الإسلام- كما سبق بيان ذلك- في الباب السابق، ويقصد بالوسطية أو التوازن «التوسط أو التعادل بين طرفين متقابلين أو متضادين بحيث لا ينفرد أحدهما بالتأثير، ويترد الطرف المقابل، وبحيث لا يأخذ أحد الطرفين أكثر من حقه، ويغطي على مقابله ويحيف عليه»^(١).

فالإسلام «منهج وسط لأمة وسط، منهج الاعتدال والتوازن الذي سلم من الإفراط والتفريط أو من الغلو والتقصير»^(٢). وذلك مصداق قول الله تعالى في خطابه لأمة الإسلام «وكذلك جعلناكم أمة وسطاً لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيداً»^(٣).

يقول ابن كثير رحمه الله: «فشرع الله عدل بين الغالي فيه والجافي عنه لا إفراط ولا تفريط»^(٤) والعدل هنا هو الوسط أو التوازن المحمود بين طرفين مذمومين، وهذه السمة الإسلامية التي حفلت بها نصوص القرآن والسنة نرى أنها إحدى سمات منهج الشاطبي في الدعوة إلى الله وبيان حقائق الإسلام، ظهر ذلك في بيانه لخصائص الإسلام على ما ذكرنا آنفاً.

وفيما يلي بيان هذه السمة وتطبيقاتها عند الشاطبي.

أ- في الفتوى مثلاً نجد أن منهج أبي إسحاق كان أساسه التوسط واليسر وعدم التشدد وقد سبق عرض الفتوى رقم (٣١) الخاصة بالاشتراك في اللبن لاستخلاص جبنه وفي الطعام لأكله^(٥).

وكان الشاطبي في هذا المنهج في الافتاء متبعاً لمنهج شيخه أبي سعيد فرج بن لب^(٦) ومنفذاً لوصيته له ولغيره بحمل الناس على الوسط والتيسير في الفتوى كما ورد ذلك في الإفادة (٧٥) وعنوانها «قاعدة عدم التشديد على المستفتي» حيث أوصى أبو سعيد تلميذه الشاطبي وأصحابه بقوله: «أردت أن أنبهكم على قاعدة في الفتوى وهي نافعة جداً ومعلومة من سنن العلماء وهي أنهم ما كانوا يشددون على السائل في الواقع إذا جاء مستفتياً»^(٧) يعلق الشاطبي على هذه الوصية بعد إذ سمعها بقوله: «وكنتم قبل هذا المجلس تترادف على وجوه الإشكالات في أقوال مالك وأصحابه، فلما كان بعد ذلك المجلس شرح الله بنور ذلك الكلام صدرى فارتفعت ظلمات تلك الإشكالات دفعة واحدة لله الحمد على ذلك»^(٨).

(١) الخصائص العامة للإسلام (١١٥).

(٢) نفسه (١١٨).

(٣) نفسه (١١٨).

(٤) تفسير القرآن العظيم (٨٨/٢).

(٥) سبق تعريفه عند الحديث عن شيوخه.

(٥)

(٨) السابق (١٥٣-١٥٤).

(٧) الأحاديث والإنشادات (١٥٣).

وهذا من فقه الداعية فى الإفتاء فالشريعة كما قال أبو اسحاق - رحمه الله - «جارية فى التكليف بمقتضاها على الطريق الوسط الأعدل ، الآخذ من الطرفين بقسط لا ميل فيه ، الداخلى تحت كسب العبد من غير مشقة عليه ولا انحلال» (١) .

ب - فى الدعوة إلى الله ووعظ الناس ترغيباً وترهيباً :

نجد ان الشاطبى يتبع المنهج الوسط ، ويضع الأمر فى نصابه قائلاً «فطرف التشديد ، وعامة ما يكون فى التخويف والترهيب والزجر - يؤتى به فى مقابلة من غلب عليه الانحلال فى الدين ، وطرف التخفيف - وعامة ما يكون فى الترجية والترغيب والترخيص يؤتى به فى مقابلة من غلب عليه الحرج فى التشديد» (٢) .

وما سوى ذلك يكون على حال المتوسط والاعتدال وهذا هو العمدة بلا ريب .

وما كان بخلاف ذلك من أعمال السلف الصالح وعلماء الدين الاعتبارين التى قد تفهم على أنها خروج عن العدل الوسط فإن لها محملاً ينبغى إدراكه يبينه الشاطبى بقوله : «وعلى هذا» إذا رأيت فى النقل عن الاعتبارين فى الدين من مال عن الوسط فاعلم أن ذلك مراعاة منه لطرف واقع أو متوقع فى الجهة الأخرى ، وعليه يجرى النظر فى الورع والزهد وأشباههما وما قابلها» (٣) .

ج - يبين الشاطبى أن مزية هذا المسلك الذى اتبعه وينبغى على الدعاة اتباعه هو تهيئة طريق الإسلام أمام الناس ، بحيث يناسب الجميع فيسلكونه بسهولة .

يقول الإمام وهو يحث الدعاة على ضرورة التوسط والتوازن فى الدعوة إلى الله طالباً منهم أن يجرؤا فى دعوتهم المحرى القرآن فى مراعاة حال المدعوين «كما يجرى الطبيب الماهر : يعطى الغذاء ابتداءً على ما يقتضيه الاعتدال فى توافق مزاج المغتذى مع مزاج الغذاء ، ويخبر من سأل عن بعض المأكولات التى يجهلها المغتذى ، أهو غذاء أم سم أم غير ذلك ؟ فإذا أصابته علة بانحراف بعض الأخلاط ، قابله فى معالجته على مقتضى انحرافه فى الجانب الآخر ليرجع إلى الاعتدال ، وهو المزاج الأصلى ، والصحة المطلوبة ، وهذا غاية الرفق ، وغاية الإحسان والإنعام من الله سبحانه» (٤) .

(١) الموافقات (٢ / ٨٢٤) .

(٢) الموافقات (٢ / ١٢٨) .

(٣) السابق (٢ / ١٢٨) .

(٤) الموافقات (٢ / ١٢٧) .

ولما كانت وظيفة الداعي إلى الله كوظيفة الطبيب مع المريض، فعليه أن يستعمل الأساليب التي تمكنه من تهيئته طريق الدعوة أمام الناس، فالطبيب الرفيق كما يذكر الشاطبي «يحمل المريض على ما فيه صلاحه بحسب حاله وعادته، وقوة مرضه وضعفه، حتى إذا استقلت صحته هياً له طريقاً في التدبير وسطاً لائقاً به في جميع أحواله» (١).

ع - ويؤكد الشاطبي - رحمه الله -، أن المنهج الذي ارتضاه لنفسه والذي ينبغي الاستفادة منه، منهج وسط، وأن هذا التوسط في منهجية الشاطبي هي سمة الإسلام الأصلية التي بها تتحقق مصلحة الخلق، وبها يحب الناس الدعوة ويقبلون عليها.

ومن هنا وجدنا أبا إسحاق يقرر أن من فقه الداعية والعالم أن «يحمل الناس على المعهود الوسط فيما يليق بالجمهور، فلا يذهب بهم مذهب الشدة، ولا يميل بهم إلى طرف الانحلال» (١) واعتبر فاعل ذلك بالغاً ذروة الدرجة في فقه الدعوة.

وإذا سألناه لماذا تؤكد أيها الشاطبي على ذلك فإننا نجده قائلاً:

«إن الوسط هو معظم الشريعة وأم الكتاب... والخروج عن الأطراف خارج عن العدل، ولا تقوم به مصلحة الخلق: أما في طرف التشديد فإنه مهلكة، وأما في طرف الانحلال فكذلك أيضاً» (٢).

ثم إن المستفتى إذا ذهب به مذهب العنت والخرج بغض إليه الدين، وأدى به إلى الانقطاع عن سلوك طريق الآخرة، وهو مشاهد.

وأما إذا ذهب به مذهب الانحلال كان مظنة للمشي مع الهوى والشهوة» (٣)، لهذا كله التزم أمامنا - رحمه الله - الوسطية فكانت - سمتاً واضحاً من سمات منهجه.

وهي موطن الاستفادة للداعية أن يتبع المنهج القرآني وهو المنهج الوسط.

فيكون وسطاً في فكره وفي عبادته وفي سلوكه ودعوته، وفي تعليمه للناس أحكام هذا الدين.

وكثيراً ما خسرت الدعوة قلوباً وعقولاً، ومواطن وساحات، ومواقف وأحداث بسبب الخروج عن هذا السمت الإيماني «الوسطية».

فما أحسن فقه الشاطبي، وما أجمل ما دعا إليه وسلكه في دعوته إلى الله.

(٣) نفسه (٤/ ١٨٩).

(٢) نفسه (٤/ ١٨٨).

(١) الموافقات (٢/ ١٢٤).

المبحث الثالث

نبذ التعصب والتقليد

سبق القول في المبحث الأول من هذا الفصل بأن الشاطبي رحمه الله كان متبعاً للحق، معتمداً على الكتاب والسنة، والمسة الى نحن بصدد الحديث حولها الآن مكملة للسمة الأولى لمنهج الشاطبي، وهي إحدى لوازمها، ذلك أن الذى يتجرد للحق فقط لا يمكن له أبداً أن يجمع مع ذلك تعصباً لشيء غير هذا الحق، أو تقليداً دون معرفة الدليل والحجة.

ومن هنا كانت هذه السمة لمنهج الشاطبي وفكره.

والتعصب عرفه بعض العلماء بـ «أن تجعل ما يصدر عن شخص ما من رأى ويروى له من الاجتهاد حجة له عليك وعلى سائر العباد»^(١).

ويراد بالتقليد «الرجوع إلى قول لا حجة لقائله عليه»^(٢).

ومن خلال التعريف للتعصب والتقليد نلاحظ... -وبلا عناء- أن كلا المسلكين مذمومان فمصير المقلد والمتعصب الضلال والغواية قال العلامة الشوكاني: «وبهذه الذريعة الشيطانية، والوسيلة الطاغوتية بقى المشرك من الجاهلية على شركه، واليهودى على يهوديته، والنصرانى على نصرانيته، والمتبدع على بدعته، وصار المعروف منكراً والمنكر معروفاً، وتبدلت الأمة بكثير من المسائل الشرعية وغيرها، وألفوا ذلك ومرنت عليه نفوسهم وقبلته قلوبهم وأنسوا إليه»^(٣).

ويدلنا الشاطبي على منهجه وطريقته وأنه منذ عقل ينظر بنفسه فى دين الله، لا يقلد دينه أحداً من الخلق، ولا يقبل رأياً بلا دليل، ولا يجعل عليه سلطانه إلا لنصوص الكتاب والسنة، فكان عالماً بصيراً برئ من التقليد والتعصب يقول -رحمه الله- «إنى والله الحمد لم أزل منذ فتق للفهم عقلى، ووجه شطر العلم طلبى، أنظر فى عقلياته وشرعياته، وأصوله وفروعه، لم أقتصر منه على علم دون علم، ولا أفردت عن أنواعه نوعاً دون آخر... إلى أن من على الرب الكريم الرؤوف الرحيم، فشرع لى من معانى الشريعة ما لم يكن فى حسابى»^(٤).

(١) أدب الطلب ومنتهى الإرب للشوكاني، (٧) ط دار الكتب العلمية بيروت ١٤٠٢ هـ.

(٢) جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر فى الإستيعاب، (١٢ / ١٧٧) ط مكة المكرمة.

(٣) الدر النضيد فى إخلاص كلمة التوحيد للشوكاني (٢٨ / ٢٩) دار الكتب.

(٤) الاعتصام (١٨ - ١٩).

وكان -رحمه الله- يعتبر أن من الدواهي والمصائب السير بلا دليل ولا برهان ممارسة للتعصب والتقليد فيقول: «إن أدهى ما يلقاه السالك للطريق فقد الدليل، مع ذهن لعدم نور الفرقان كليل، وقلب بصدمات الأضغاث عليل، فيمشى على غير سبيل، وينتمى إلى غير قبيل»^(١).

وفى تقدمته للموافقات يدعو قارئه إلى نبذ التقليد حيث هو وهذه يتردى المرء فيها فيفوته الحق يقول رحمه الله: «فقدم قدم عزمك فإذا أنت بحول الله قد وصلت، وأقبل على ما قبلك منه فهذا أنت إن شاء الله قد فزت بما حصلت، وإياك وإقدام الجبان، والوقوف مع الطرق الحسان، والإحلال إلى مجرد التصميم من غير بيان، وفارق هذ التقليد راقياً إلى يفاع الاستبصار»^(٢)، ثم يحث على نبذ التعصب الذى يصد عن سواء السبيل ويهذى صاحبه إلى غير قبيل فيقول: «لا يرد مشرع العصبية، ولا تأنف من الإذعان إذا لاح وجه القضية، أنفة ذوى النفوس العصبية، فذلك مرعى لسوامها وبيل، وصدود عن سواء السبيل»^(٣).

وهذا إعلان بين أن الشاطبي يبرأ فى فكره ومنهجه فى الدعوة إلى الله من آفة التعصب والتقليد الأعمى. كما يتجلى ذلك أيضاً فى محاربته لاهل البدع فنراه يقرر أن تقليد الرجال والتعصب للعوائد وأقوال الناس على غير بيئة من أكبر أسباب الضلال والابتداع.

يقول الشاطبي فى ذلك «ولقد زل -بسبب الإعراض عن الدليل والاعتماد على الرجال- أقوام خرجوا بسبب ذلك عن جادة الصحابة والتابعين، وابتغوا أهواءهم بغير علم فضلوا عن سواء السبيل».

ثم ذكر رحمه الله نماذج عشرة ممن أضلهم التعصب والتقليد.

أحدها: وهو أشدها، قول من جعل اتباع الآباء فى أصل الدين هو المرجوع إليه دون غيره، حتى ردوا براهين الرسالة، وحجة القرآن ودليل العقل فقالوا ﴿إنا وجدنا آبائنا على أمة﴾^(٤)...

والثانى: رأى الإمامية^(٥) فى أتباع الإمام المعصوم - فى زعمهم - وإن خالف ما جاء به النبى المعصوم حقاً... فحكموا الرجال على الشريعة ولم يحكموا الشريعة على الرجال.

والثالث: لاحق بالثانى، وهو مذهب المهدوية التى جعلت أفعال مهديهم حجة، وافقت حكم الشريعة أو خالفت.

(٢) نفسه (١٧/١).

(١) الموافقات (١٥/١).

(٤) الزخرف (٢٣).

(٣) نفسه (١٧/١).

(٥) الإمامية: هم القائلون بإمامة على رضى الله عنه بعد النبى ﷺ، نصباً ظاهراً وتعييناً صادقاً ولهم على ذلك أدلة، وهم فرق وجماعات فيهم من الضلال والتخبط ما فيهم، أنظر الملك والنحل (١/١٦٢ - ١٨٨).

والرابع: رأى المقلدة لمذهب إمام يزعمون أن إمامهم هو الشريعة، بحيث يأنفون أن تنسب إلى أحد من العلماء فضيلة دون إمامهم، حتى إذا جاءهم من بلغ درجة الاجتهاد وتكلم فى المسائل ولم يرتبط إلى إمامهم رموه بالنكير، وفوقوا إليه سهام النقد وعدوه من الخارجين عن الجادة، والمفارقين للجماعة من غير استدلال منهم بدليل، بل بمجرد الاعتقاد العامى...

والخامس: رأى نابتة متأخرة الزمان ممن يدعى التخلق بخلق أهل التصوف المتقدمين... يعمدون إلى ما نقل عنهم فى الكتب من الأحوال الجارية عليهم أو الأقوال الصادرة عنهم فيتخذونها ديناً وشريعة لأهل الطريقة وإن خالفت نصوص الشرع وما جاء عن السلف لا يلتفتون إلى فتيا مفتٍ ولا نظر عالم بل يقولون بتعصب إن صاحب هذا الكلام ثبتت ولايته، فكل ما يقوله أو يفعله حق.

ومع ان رجال التصوف الحق أكدوا على ضرورة وزن كل شىء بميزان الشرع إلا أن هؤلاء المتأخرين لا يفعلون ذلك، فصاروا متبعين الرجال من حيث هم رجال لا من حيث هم راجحون بالحاكم الحق^(١). إلى آخر الأمثلة العشرة والتي حارب الشاطبى أصحابها من أهل التقليد المذموم والتعصب البغيض الممقوت.

والإسلام حارب التعصب والتقليد، وحرر العقل من الجهل، ودعاه إلى التفكير والتأمل وإدراك الحقائق، واستفز كل وسائل الإدراك فى الإنسان للعمل والوعى، وليس هناك دين عنى بالعقل مثلما كان أمر الإسلام معنياً به.

وليس كل تقليد مذموماً، فالمسلم بين ثلاث حالات ذكرها الشاطبى.

الأولى: أن يكون مجتهداً فى أحكام الشريعة، فحكمه ما أداه إليه اجتهاده فيها مادام الذى ظهر له هو الأقرب إلى قصد الشارع والأولى بأدلة الشرع.

الثانية: أن يكون مقلداً صرفاً خالياً من العلم جملة، فلا بد له من قائد يقوده، وحاكم يحكم عليه، وعالم يقتدى به، ولا يقتدى به إلا من حيث هو عالم بالعلم الحاكم، ولا يحل له أتباعه ولا الانقياد له إذا تبين أنه ليس من أهل ذلك العلم.

(١) الاعتصام (٥٠٦ - ٥١١).

الثالثة : أن يكون غير بالغ مبلغ المجتهدين ، لكنه يفهم الدليل وموقعه ، ويصلح فهمه للترجيح بالمرجحات المعبرة ، فإن اعتبرناها كان كالمجتهد في ذلك الوجه أو إلا فلا بد من رجوعه إلى درجة العامى^(١)... وعليه فنقول : إن التقليد لا يحل من مجتهد ، ومن العامى للعالم المستقيم مطلوب شرعاً وهو محمود . وفى ذلك يقول ابن القيم - رحمه الله : «فإن قيل : إنما ذم من قلد الكفار وأبائه الذين لا يعقلون شيئاً ولا يهتدون ولم يذم من قلد المهتدين ، بل قد أمر بسؤال أهل الذكر وهم أهل العلم وذلك تقليد لهم فقال تعالى : ﴿فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون﴾»^(٢).

فالجواب:

أنه سبحانه ذم من أعرض عما أنزله إلى تقليد الأبناء ، وهذا القدر من التقليد هو مما أتفق السلف والأئمة الأربعة على ذمه وتحريمه ، وأما تقليد من بذل جهده فى اتباع ما أنزل الله وخفى عليه بعضه فقلد فيه من هو أعلم منه فهذا محمود غير مذموم ، ومأجور غير مأزور^(٣).

وقد ذكرت قول ابن القيم تعضيداً لما ذهب إليه الشاطبى فى كون التقليد ينقسم إلى محمود ومذموم . ويضع الشاطبى معالم فى هذا الموضوع لينضبط الأمر فيقرر أن المسلم «لا يتبع أحداً من العلماء إلا من حيث هو متوجه نحو الشريعة قائم بحجتها»^(٤).

وغير المجتهد «لا يتبع العالم إلا من جهة ما هو عالم بالعلم احتاج إليه ، ومن حيث هو طريق إلى استفادة ذلك العلم»^(٥) . وإن رأى شيئاً أو غلب على ظنه خطأ العالم أو خلوه من العلم «توقف ولم يصر على الأتباع إلا بعد التبين»^(٥) ، «وإذا يصمم على تقليد من تبين له فى تقليده الخطأ شرعاً»^(٦).

وقد سلك الشاطبى - رحمه الله - طريق الحق ونبذ التقليد والتعصب لما يترتب عليهما من آثار وبيلة بينها بقوله : ﴿وقد زل بسبب الإعراض عن الدليل والأعتماد على الرجال أقوام خرجوا بسبب ذلك عن جادة الصحابة والتابعين ، واتبعوا أهواءهم بغير علم فضلوا عن سواء السبيل﴾^(٧) ، فغاية التعصب الضلال نعوذ بالله من ذلك .

(١) الاعتصام (٥٠٢ - ٥٠٣)

(٢) النحل آية (٤٣) .

(٣) إعلام الموقعين (٢ / ١٦٢) .

(٤) الاعتصام (٣٠٥) .

(٥) السابق (٥٠٤) .

(٦) الاعتصام (٥٠٤) .

(٧) السابق (٥٠٥ - ٥٠٦) .

ويؤكد هذا المعنى في موطن آخر بقوله: «إن تحكيم الرجال من غير التفات إلى كونهم وسائل للحكم الشرعى المطلوب شرعاً ضلال... وإن الحجة القاطعة والحاكم الأعلى هو الشرع لا غير»^(١).

وكعادة الشاطبى فى طرح القضايا أنه يأتى على جوانبها بياناً وتفصيلاً، فنراه يجيب عن إشكال حاصله أن البعض قد يسأل إذا كان التقليد لآراء الرجال مذموماً فما معنى المشاورة أو التشاور المأمور به بين المؤمنين؟ أليس نتاج ذلك إلا آراء رجال، فكيف يتفق؟

يرفع الشاطبى هذا الاستشكال فينقل أن الإمام البخارى ترجم فى هذا المعنى ترجمة «تقتضى أن حكم الشارع إذا وقع وظهر فلا خيرة للرجال ولا اعتبار بهم، وأن المشاورة إنما تكون من قبيل التبيين فقال: «باب قول الله تعالى: ﴿وَأْمُرْهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ﴾»^(٢)، «وشاورهم فى الأمر»^(٣). وأن المشاورة قبل العزم والتبيين لقوله تعالى: ﴿فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ﴾»^(٤)، فإذا عزم الرسول لم يكن لبشر التقدم على الله ورسوله^(٥)، ويستأنف الشاطبى النقل عن البخارى «وكانت الأئمة بعد النبى ﷺ يستشيرون الأمراء من أهل العلم فى الأمور المباحة ليأخذوا بأسهلها، فإذا وقع فى الكتاب والسنة لم يتعدوه إلى غيره اقتداء بالنبى ﷺ»^(٦).

كما تدل سيرة الأصحاب على تأكيدهم أن الشرع حاكم لا حكم لأحد معه، فلم يلتفت الصديق إلى رأى الرجال لما وضع لديه حكم الله ورسوله فى الذين فرقوا بين الصلاة والزكاة، «مما يدل على أن الصحابة لم يأخذوا أقوال الرجال فى طريق الحق إلا من حيث هم وسائل للتوصل إلى شرع الله، لا من حيث هم أصحاب رتب كذا أو كذا، أو كذا»^(٧).

وقد اعتمد الشاطبى رحمه الله فى نبذ التقليد ورفض التعصب بأدلة قوية وحجج دافعة منها قوله تعالى وهو يخبر عن إبراهيم عليه السلام فى محاجة قومه: ﴿مَا تَعْبُدُونَ قَالَوا نَعْبُدُ أَصْنَاماً فَنَظُلُّ لَهَا عَاكِفِينَ، قَالَ هَلْ يَسْمَعُونَكَ إِذْ تَدْعُونَ، أَوْ يَنْفَعُونَكَ أَوْ يُصِرُّونَ، قَالَوا بَلْ وَجَدْنَا آبَاءَنَا كَذَلِكَ يَفْعَلُونَ﴾»^(٨).

(١) الاعتصام (٥١١).

(٢) الشورى آية (٣٨).

(٣)، (٤) آل عمران آية (١٥٩).

(٥) الاعتصام (٥١٤).

(٦) الاعتصام (٥١٥).

(٧) الاعتصام (٥١٥).

(٨) الشعراء (٧٠ - ٧٤).

ويعقب الشاطبي على هذه الآيات التي تظهر التقليد الأعمى للأبناء، بأن هؤلاء المقلدين «اعتقدوا إذا لم يتمسكوا بدليل أن الخلاف يوهن الثقة ويقبح جهة الاستحسان، وخصوصاً حين اجتهدوا في الانتصار بعلم فلم يجدوا أكثر من تقليد الآباء كما في الآيات المذكورة، حث حادوا- كما ترى- عن الجواب القاطع المورد مورد السؤال إلى الاستمسك بتقليد الآباء وقال تعالى: ﴿أَمْ آتَيْنَاهُمْ كِتَاباً مِنْ قَبْلِهِ فَهُمْ بِهِ مُسْتَمْسِكُونَ، بَلْ قَالُوا إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَى أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَى آثَارِهِمْ مُهْتَدُونَ﴾^(١) فرجعوا عن جواب ما ألزموا إلى التقليد فقال تعالى: ﴿أَوْ لَوْ جِئْتَكُمْ بِأَهْدَىٰ مِمَّا وَجَدْتُمْ عَلَيْهِ آبَاءَكُمْ﴾^(٢)، فأجابوا بمجرد الإنكار ركوناً إلى ما ذكروا من التقليد لا بجواب السؤال»^(٣).

إن على الدعاة أن يعملوا على تحرير العقول من أسار التقليد إلى نور الدليل، ومن التعصب للرجال إلى اتباع الحق قرآناً وسنة، فالعصمة للوحي لا للرجال، والفتنة لا تؤمن على حى وقد قال الإمام الشافعى: «وإذا ثبت عن رسول الله الشيء فهو اللازم لجميع من عرفه لا يقويه ولا يوهنه شيء غيره، بل الفرض الذى على الناس أتباعه، ولم يجعل الله لأحد معه أمراً يخالف أمره»^(٤)، وذلك الذى ذهب إليه الشافعى وقرره، ينبغى الالتفات إليه فقد «تكلم فى العلم من لو أمسك عن بعض ما تكلم فيه منه لكان الإمساك أولى به وأقرب من السلامة، إن شاء الله»^(٥).

ومعلوم أن كل إنسان يؤخذ من كلامه ويرد عليه إلا المعصوم ﷺ، ولذا فإن التعصب والتقليد افتتان فتاكتان بالعقل المسلم، توقفان عمله، وتحدان من دوره، وتعطلان طاقات الأمة الفكرية وينشأ عنهما الجهل والانحراف الفكرى والسلوكى.

وقد رأينا مرور الفقه الإسلامى خاصة، والحركة العلمية عامة بمرحلة شيخوخة وخمود بسبب دعوى إغلاق باب الاجتهاد، وأنه ليس فى الإمكان أكثر مما كان.

وما أحسن قول صاحب كشف الظنون: «وأعلم أن نتائج الأفكار لا تقف عند حد، وتصرفات الأنظار لا تنتهى إلى غاية، بل لكل عالم ومتعلم منها حظ يحزره فى وقته المقدر له، وليس لأحد أن يزاحمه فيه، لأن العالم المعنوى واسع كالبحر الزاخر، والفيض الإلهى ليس له أنقطاع ولا آخر، والعلوم منح إلهية ومواهب

(١) الزخرف (٢٢)

(٢) الزخرف آية (٢٤).

(٣) الاعتصام (٥٠٦).

(٤) الرسالة (٣٣٠) ط دار الكتب العلمية بيروت - لبنان.

(٥) الرسالة (٤١).

صمدانية فغير مستبعد أن يدخر لبعض المتأخرين ما لم يدخر لكثير من المتقدمين، فلا تغتر بقول القائل ما ترك الأول للآخر، بل القول الصحيح الظاهر كم ترك الأول للآخر... ويقال ليس كلمة أضر بالعلم من قولهم ما ترك الأول شيئاً لأنه يقطع الآمال عن العلم ويحمل على التقاعد عن التعلم فيقتصر الآخر على ما قدم الأول من الظواهر وهو خطر عظيم وقول سقيم»^(١).

وقد أنتهج الشاطبي رحمه الله طريق السنة معرضاً عن المقلدين ومتبعي العوائد، وقد لقي بسبب ذلك حرباً شعواء، واتهامات بالغة القسوة وتعرض لحن نفسية شديدة من أهل زمانه المقلدين، الذين أرادوا له مثل ما هم عليه من التعصب لأقوال الرجال دونما نظر أو بصر.

يحدثنا الشاطبي عما حدث له من جراء نبذ التقليد ومحاربة التعصب فيقول: «فتردد النظر بين - أن أتبع السنة على شرط مخالفة ما اعتاد عليه الناس فلا بد من حصول نحو مما حصل لخالفى العوائد، لا سيما إذا ادعى أهلها أن ما هم عليه هو السنة لا سواها، إلا أن فى ذلك العبء الثقيل ما فيه من الأجر الجزيل، وبين أن أتبعهم على شرط مخالفة السنة والسلف الصالح، فأدخل تحت ترجمة الضلال عائداً بالله من ذلك - إلا أنى أوافق المعتاد، وأعد من المؤلفين لا من المخالفين، فرأيت أن الهلاك فى أتباع السنة هو النجاة، وأن الناس لن يغنوا عنى من الله شيئاً، فأخذت فى ذلك على حكم التدريج فى بعض الأمور، فقامت على القيامة، وتواترت على الملامة، وفوق إلى العتاب سهامه، ونسبت إلى البدع والضلالة، وأنزلت منزلة أهل الغباوة والجهالة»^(٢).

وهذا الموقف الحاسم المبني على بصيرة، والمقصود به وجه الله وحده، لازم لكل داعية أن يقفه ليميز الناس طريق الحق من الباطل، والهداية من الضلال، فهما طريقان أمام الناس طريق الإسلام دون سواه، وطريق الأهواء المتشعبة، والأباطيل المضللة التى يحسبها الناس ديناً وليست كذلك، والدعاة هم وحدهم الذين يستطيعون تحديد أحد الطريقين أمام الناس، ولا يكون ذلك إلا بمفاصلة واضحة لأهل الأهواء والمقلدين ومتبعي العوائد والمتعصبين للرجال.

(١) كشف الظنون عن أساس الكتب والفنون / مصطفى بن عبد الله الشهير بحاجي خليفة (١ / ٣٩). دار العلوم الحديثة - بيروت.

(٢) الاعتصام ٢٠.

وفى سبيل ذلك لابد للدعاة من التهيؤ لمواجهة حملةٍ بل حملاتٍ إذايه من القريب والبعيد ، لأن أكثر الناس لا يعقلون ، وهم على ما ألفوا قائمون .

إن الدعاة إن لم ينجحوا فى خلع ريقه التقليد والتعصب ومجاراة الأهواء ، فسيلبسون الحق بالباطل ، ولن يأتوا بجديد نافع للإسلام وكفى بذلك جرماً .

المبحث الرابع

الجمع بين العلم والعمل

الإيمان فى حقيقته تصديق القلب، وإقرار اللسان، وعمل الجوارح والأركان، والمتأمل فى آى الكتاب العزيز، وتوجيهات السنة المطهرة يجد أن الامتثال والتطبيق لأحكام الشرع وأدابه هدف أساسى من التكليف، فالإسلام منهاج عملى، حتى أصبح قوله تعالى: ﴿آمنوا وعملوا الصالحات﴾ شعاراً يعبر به عن جانبى العلم والعمل أو النظرية والتطبيق فى حياة المسلم الفرد، والجماعة المسلمة، بل إن الخسران حاصل لمن لم يتحقق بهذا الشعار قال تعالى: ﴿والعصر إن الإنسان لفى خسر إلا الذين آمنوا وعملوا الصالحات وتواصوا بالحق وتواصوا بالصبر﴾ سورة العصر.

يبرز ابن القيم هذه القيمة من قيم الإسلام فيعلق على سورة العصر بقوله: أقسم سبحانه فى هذه السورة بالعصر أن كل أحد فى خسر إلا الذين آمنوا وعملوا الصالحات وهم الذين عرفوا الحق وصدقوا به، فهذه مرتبة، وعملوا الصالحات وهم الذين عملوا بما علموه من الحق فهذه مرتبة أخرى، وتواصوا بالحق وصى به بعضهم بعضاً بالصبر عليه والثبات فهذه مرتبة رابعة وهذا نهاية الكمال.

فإن الكمال أن يكون الشخص كاملاً فى نفسه مكماً لغيره، وكماله بإصلاح قوته العلمية والعملية، فصالح القوة العلمية بالإيمان، وصالح القوة العملية بعمل الصالحات»^(١).

والداعية الناجح الموفق هو الذى يسلك طريق العلم والعمل لا يكتفى بأحدهما، ثم يدعو إلى ذلك مبرزاً حقائق الإسلام فى صور عملية عن طريق القدوة، وفى قوالب نظرية تشبه البرامج العملية التى يسهل على الناس تطبيقها فى واقعهم.

وقد تميز منهج الإمام الشاطبى بهذه السمة، فتمثل بها وأكد عليها فى مواضع كثيرة ونصوغ معالم هذه السمة عند الشاطبى فى النقاط الآتية:

أ - قاعدة الشاطبى الذهبية فى العلم والعمل.

وضع الشاطبى -رحمه الله- ما يمكن أن نسميه «بالقاعدة الذهبية» فى مسألة الجمع بين العلم والعمل، وتعتبر هذه القاعدة إطاراً عاماً لهذه السمة، قال -رحمه الله-: فى صدر «الموافقات» فى المقدمة الخامسة من

(١) مفتاح دار السعادة (١/٥٦).

المقدمات التي أفتتح بها كتابه: «كل مسألة لا يبنى عليها عمل فالخوض فيها خوض فيما لم يدل على استحسانه دليل شرعى، وأعنى بالعمل عمل القلب وعمل الجوارح من حيث هو مطلوب شرعاً»^(١) وهذه القاعدة تلفت المسلم والجماعة المسلمة إلى أن يكونوا عمليين أكثر من كونهم كلاميين، وقد استخلص رحمه الله هذه القاعدة العظيمة والفائدة الجلية من جملة نصوص شرعية يدل فحواها على أهمية الربط بين العلم والعمل، نذكر منها مثالين ذكرهما أبو إسحاق وعلق عليهما.

الأول: يؤكد الشاطبى أن هذه القاعدة التي ذهب إليها أداه إليها استقراء الشريعة فيقول: «فإننا رأينا الشارع يعرض عمالاً يفيد عملاً مكلفاً به، ففي القرآن الكريم «يسألونك عن الأهلة هل هي موافقة للناس والحج»^(٢). فوقع الجواب بما يتعلق به العمل، إعراضاً عما قصده السائل من السؤال عن الهلال، لم يبدو في أول الشهر دقيقاً كالحيط ثم يمتلى حتى يصير بداراً، ثم يعود إلى حالته الأولى؟

ثم قال: ﴿وليس البر بأن تأتوا البيوت من ظهورها﴾^(٣)، بناءً على تأويل أن الآية كلها نزلت في هذا المعنى، فكان من جملة الجواب أن السؤال في التمثيل إتيان للبيوت من ظهورها، والبر إنما هو التقوى لا العلم بهذه الأمور التي لا تفيد نفعاً في التكليف ولا تجر إليه»^(٤).

فمن هذا المثال القرآنى يتضح كيف أن العلم الذى لا يبنى عليه عمل مطلوب هو مذموم شرعاً لما يترتب عليه من آثار سنذكرها بعد قليل.

الثانى: مثال من السنة ساقه الشاطبى واستمد من دلالاته هذه القاعدة، فقال: «وقد سأله جبريل عن الساعة فقال: ما المسئول عنها بأعلم من السائل»، فأخبره أن ليس عنده من ذلك علم، وذلك يبين أن السؤال عنها لا يتعلق به تكليف، ولما كان يبنى على ظهور أماراتها الحذر منها ومن الوقوع فى الأفعال التي هى من أماراتها والرجوع إلى الله عندها أخبره بذلك، ثم ختم عليه السلام ذلك الحديث بتعريفه عمراً أن جبريل أتاهم ليعلمهم دينهم»^(٥).

ب - قيمة العلم فى العمل به.

لما كان كل كلام لا يوصل إلى عمل شرعى مذموماً، تبين أن قيمة العلم فى كونه الدليل إلى العمل،

(١) الموافقات (١/ ٣١). (٢)، (٣) البقرة آية (١٨٩).

(٤) الموافقات (١/ ٣٢).

(٥) الموافقات (١/ ٣٣) والحديث رواه البخارى ك / الإيمان ب / سؤال جبريل النبى ﷺ عند الإيمان والإسلام والإحسان وعلم الساعة وبيان النبى ﷺ له برقم (٣٧).

فليس للعلم قيمة ذاتية ما لم يدل على العمل والخضوع لأحكام الإسلام، وفي ذلك يقول الشاطبي مؤكداً هي المعنى «إن العلم لم يثبت فضله مطلقاً بل من حيث التوسل به إلى العمل... فالحاصل أن كل علم شرعي ليس بمطلوب إلا من جهة ما يتوسل به إليه وهو العمل»^(١).

وقد أنزل الله العلماء الذين لا يعملون بعلمهم ولا يدفعهم إلى معرفة الله والاستعداد للآخرة منزلة الجاهلين الذين لا يعلمون فقال: ﴿ولكن أكثر الناس لا يعلمون يعلمون ظاهراً من الحياة الدنيا وهم عن الآخرة هم غافلون﴾^(٢).

وفي ذلك يقول رحمه الله: «كل علم شرعي فطلب الشارع له إنما يكون حيث هو وسيلة إلى التعبد به لله تعالى لا من جهة أخرى»^(٣).

ج - العمل هو روح العلم:

وهذه مرتبطة بما قبلها قال الشاطبي: «إن روح العلم هو العمل، وإلا فالعلم عارية وغير منتفع به، فقد قال الله تعالى: ﴿إنما يخشى الله من عباده العلماء﴾^(٤)، وقال: ﴿وإنه لذو علم لما علمناه﴾^(٥)، قال قتادة: يعني لذو عمل بما علمناه»^(٦).

وقد ذكر - رحمه الله - من الأدلة والشواهد على ذلك ما يفى ببيان المقصود نذكر منه:

قوله ﷺ: «إن أشد الناس عذاباً يوم القيامة عالم لم ينفعه الله بعلمه»^(٧) وقال معاذ بن جبل: «اعلموا ما شئتم أن تعلموا فلن يأجركم الله بعلمكم» معقباً على ما ذكر «حتى تعملوا»^(٨) كل ذلك يحقق أن العلم وسيلة من الوسائل، ليس مقصوداً لنفسه من حيث النظر الشرعي، وإنما هو وسيلة إلى العمل، وكل ما ورد في فضل العلم فإنما هو ثابت للعلم من جهة ما هو مكلف بالعمل به»^(٩).

(٢) الرواية (٧، ٨)

(١) الموافقات (١/ ٤٤ - ٤٥)

(٣) الموافقات (١/ ٤١).

(٤) فاطر آية (٢٨).

(٥) يوسف (٦٨).

(٦) الموافقات (١/ ٤٢).

(٧) الحديث رواه أبو داود. ك. العلم ب / التوقي في الفتيا رقم (٣٦٣٩) وفي كنز العمال م / ١٠ آفات العلم ووعيد من لم يعمل به

(٩) السابق (١/ ٤٤).

(٨) الموافقات (١/ ٤٣ - ٤٤)

هـ - العمل بالعلم أبلغ في التأسى بالداعية:

وذلك أن الناس بحكم الطبيعة البشرية يتأثرون بمن هو في موقع التوجيه والقدوة ومتى كان الداعية منفعلًا بما يدعو إليه، عاملاً به فإن ذلك يكون أدعى للاقتداء به والتأثر بما يقول، أما إن كان على خلاف ذلك فإنه لا يؤثر وإن أثر فلا يطرد ذلك، بل إن الشاطبي يتشدد في ذلك فيرى أن «الفتيا لا تصح من مخالف لمقتضى العلم... لأن أفعاله إذا جرت على خلاف أفعال أهل الدين والعلم لم يصح الاقتداء بها ولا جعلها أسوة في جملة أعمال السلف الصالح»^(١).

هـ - ضوابط لافتة إلى العمل:

يذكر الشاطبي - وهو يؤكد على أن منهجية الإسلام الربط بين العلم والعمل - عدة أمور من شأنها لفت الأنظار إلى العمل، وإبعاد المرء عن كثرة الكلام والجدل فيقول - رحمه الله:

إن كثرة السؤال ومتابعة المسائل بالأبحاث العقلية والاحتمالات النظرية مذموم وإن لكرامية السؤال مواضع منها:

١ - السؤال عما لا يقع في الدين لأنه لا يترتب عليه عمل.

٢ - أن يسأل بعد ما بلغ حاجته من العلم، كما سأل الرجل عن الحج أكل عام^(٢)، ومثله سؤال بنى إسرائيل بعد قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبَحُوا بَقْرَةً﴾^(٣).

٣ - السؤال من غير احتياج إليه في الوقت. يدل عليه قوله ﷺ «ذروني ما تركتكم»^(٤).

٤ - أن يسأل عن صعاب المسائل وشرارها كما جاء في النهي عن الأغلوطات^(٥).

٥ - أن يسأل عن علة الحكم وهو من قبيل التعبدات التي لا يعقل لها معنى.

٦ - أن يبلغ بالسؤال إلى حد التكلف والتعمق لئلا يحمل الأمور ما لم تتحملها.

٧ - أن يظهر من السؤال معارضة الكتاب والسنة بالرأى.

(١) الموافقات (٤ / ١٨٤).

(٢) الحديث رواه مسلم كتاب الحج. ب / فرض الحج مرة في العمر (١٣٣٧).

(٣) البقرة آية (٦٧).

(٤) الحديث رواه مسلم ك / الحج ب / فرض الحج مرة في العمر. (٥)

قيل لمالك ابن أنس : الرجل يكون عالماً بالسنة أيجادل بها ، قال : لا ولكن يخبر بالسنة فإن قبلت منه وإلا سكت .

٨ - السؤال عن التشابهات .

٩ - السؤال عما شجر بين السلف الصالح ، وقد سئل عمر بن عبد العزيز عن فتال أهل صفين فقال : تلك دماء كف الله عنها يدى فلا أحب أن يلطخ بها لسانى .

١٠ - سؤال التعنت والإفحام وطلب الغلبة والخصام ليعنت المسؤول ويقهره^(١) ، ذلك أن كل هذه الوجوه تصرف عن العمل وتضيع الأوقات وتبدد الجهود ، وينشأ عنها النزاع والخلاف وفساد العلاقات بين الناس وكل ذلك مذموم شرعاً .

وأخيراً فإن الشاطبى لم يكن عالماً مكتبياً غير موصول بالواقع ، إنما كان رجل الواقع والمعانى لمشكلات الناس فى مجتمعهم .

ونستطيع أن نقول إن هذا المسلك الذى سلكه أبو إسحاق وجعله سمناً لمنهجه فى الدعوة إلى الله كان دافعه الأول الدافع الشرعى حيث إن الإسلام يحث على العمل بالعلم .

يضاف إلى ذلك أسباب أخرى وقد نستشفها من خلال آثار الشاطبى وما ذكره عن نفسه وإن لم تكن مدونة مباشرة كأسباب جعلت الشاطبى شخصيه عملية وأتصور هذه الأسباب كما يلى :

١ - ممارساته الواقعية للتغيير والإصلاح بالدعوة إلى هذا الدين ذلك أنه دخل كما يذكر هو « فى خطط الجمهور من الخطابة والإمامة ونحوها »^(٢) ، وهذا العمل لا شك أنه يطلع صاحبه على مشكلات الواقع ، وأحوال الناس ، ومدى قربهم أو بعدهم من أحكام الإسلام .

وقد أطلع الشاطبى على هذا الواقع فرأى « أن خططهم قد غلبت عليها العوائد ، ودخلت على سننها الأصلية شوائب من المحدثات الزوائد »^(٣) .

وما معنى البدع والمحدثات التى لحظها الشاطبى فى خطط الناس وأعمالهم إلا إنحرافات فى تطبيق المفاهيم الإسلامية فى واقع الحياة .

(١) ذلك كله / الموافقات (٤ / ٢٣٤ - ٢٣٧) بتصرف واختصار .

(٢) ، (٣) الاعتصام (١٩) .

ولما كان الشاطبي معنياً بالجانب العملي في الإسلام فإن قد قام بحركة إصلاحية هدفها ضبط تنزيل أحكام الشريعة على واقع الناس بمنهجية شرعية سليمة تتوازى فيها المفاهيم النظرية بالجوانب العملية دون زيادة أو نقصان بحيث لا تختل العلاقة بين العلم والعمل.

ومن هنا رأينا الشاطبي يدعو إلى العلم ثم العمل واشتراط في هذا العمل أن يتوافق مع المنهج النبوي التطبيقي بحيث يتحقق الاتباع في العمل والتنفيذ.

٢ - تصدر الشاطبي للفتوى، وشأن الفتوى أن تكون سؤالاً عن نازلة وقعت، ولكي يصيب المفتي في فتاواه لابد له من الدراية بواقع السائل، وملابسات الحوادث التي يفتي بشأنها وهذا لا شك يكسب المفتي علماً ودراية بحال الناس، ومتغيرات الواقع. ومن هنا رأينا كيف حرص الشاطبي -رحمه الله- على ربط الواقع العملي للمسلمين في غرناطة بأحكام الإسلام العملية.

٣ - ما تميز به الشاطبي من استقراء كامل لأدلة الشرع ونصوصه وأحكامه، ورؤيته أن قصد الشارع في وضع الشريعة التكليف بمقتضاها^(١)، بمعنى الخضوع العلمي والتطبيقي لأحكامها وأوامرها.

وقد عقد في بيان ذلك نوعاً كاملاً من المقاصد تحت عنوان «مقاصد وضع الشريعة للتكليف»^(٢)، ومثلها النوع الرابع وهو بعنوان «مقاصد وضع الشريعة للامتنثال»^(٣)، وكلا النوعين تفصيل لأهمية الدخول تحت مقتضى الشرع بالامتنثال والتطبيق، حيث لا يكتفى بالعلم بالشريعة دون الامتنثال لأحكامها، ولعل هذا هو الذي حدا بالدكتور / عبد المجيد النجار أن يعقد فصلاً كاملاً بعنوان: «فقه التطبيق لأحكام الشريعة» عند الإمام الشاطبي. وذلك في أحد كتبه^(٤).

ومما قاله فيه د / النجار «ولعل الشاطبي أنفرد من بين الأصوليين السابقين له واللاحقين بأنه كرس مؤلفه الأصولي الفذ الموسوم «بالموافقات» لما هو أقرب إلى الفقه التطبيقي منه إلى منهج الفهم، كما أن مؤلفه «الاعتصام» موجه أيضاً هذه الوجهة بما هو مؤلف في البدع وكيفية مقاومتها لتتوفق الحياة إلى الحكم الشرعي القويم»^(٥)، وبمطالعة الكتابين رأيت صدق هذه الإشارة الطيبة التي ألح إليها د / النجار، فالشاطبي في مقدمته للموافقات يشرح الغرض الذي وضع «الموافقات» لأجله قائلاً:

(١) أنظر الموافقات (٨٢/٢) وما بعدها (٢) ذلك مفصل في (٢/٨٢-١٢٨ من الموافقات).

(٣) أنظر تفاصيل هذا النوع في الموافقات (٢/١٢٨-٢٤٣)

(٤) هو كتابه فصول في الفكر الإسلامي بالمغرب، والفصل من (١٦٣-٢٣١) ط دار الغرب الإسلامي.

(٥) السابق (١٦٩).

«فإني شرعت في تأليف هذه المعانى، عازماً على تأسيس تلك المباني فإنها الأصول المعتبرة عند العلماء، والقواعد المبنى عليها عند القدماء... ليكون أيها الخل الصفي، والصديق الوفي هذا الكتاب عوناً لك في سلوك الطريق، وشارحاً لمعاني الوفاق والتوفيق، لا ليكون عمدتك في كل تحقق وتحقيق، ومرجعك في جميع ما يعين لك من تصور وتصديق إذ قد صار علماً من جملة العلوم، ورسمًا كسائر الرسوم، ومورداً لأختلاف العقول وتعارض الفهوم»^(١).

وبالنظر في هذا القول نرى تعبيره اللافت إلى العمل بقوله هذا الكتاب عوناً لك في سلوك الطريق ونذكر إلى أي مدى حرص الشاطبي على الربط بين العلم والسلوك.

حتى «علم أصول الفقه» والذي أخذ على مدى طويل على أنه علم نظري بحث، أشار الشاطبي أن الأمر ليس كذلك بل بالدرجة الأولى يسهل على الطالب جانب التطبيق فيقول رحمه الله: «وأصول الفقه إنما معناها استقراء كليات الأدلة حتى تكون عند المجتهد نصب عين، وعند الطالب سهولة الملتمس»^(٢).

هكذا رأينا أن الشاطبي رحمه الله كان صاحب منهج دعوى يتسم بالربط بين العلم والعمل، والجمع بين النظرية والتطبيق.

وما تأخر الدعاة إلا من التفاوت بين أقوالهم وأعمالهم، وما تأخرت الأمة عامة إلا بعد الانقسام شبه التام بين النظريات والتطبيقات.

فأضحت الدعوة الإسلامية حتى في الجانب النظري لا يحسن عرضها الدعاة. وإذا عرضت يوماً ما بصورة حسنة فتعرض كمثاليات لا طاقة للبشر بتطبيقها.

وكذلك مناهج التعليم المعاصرة والتي تدرسها أجيال المسلمين في بلاد الإسلام تخلو إلى حد كبير جداً من الجانب التطبيقي، فأصبح المسلمون أشبه ما يكون «بظاهرة كلامية جدلية» في حين تتقدم دول الكفر أميالاً نحو العمل والتقدم.

إن مسئولية الدعاة اليوم أن يصوغوا الإسلام صياغة يسهل تطبيقها، وأن يجسدوا الإسلام في صور عملية، وأن يعلموا الأمة كيف تتحول النظريات في مسيرتها إلى عمليات.

(١) الموافقات (١٧/١). (٢) الاعتصام (٢٨).

المبحث الخامس

تقدير قيمة العقل

العقل من مزايا الإنسان الرشيد، خصه الله تعالى به، وجعله مناط التكليف، وقد أشاد القرآن الكريم بالعقل، وحث على الفكر، ودعا إلى التدبر والفهم، ونعى على الذين لا يعقلون ولا يتذكرون، وكذلك السنة مع القرآن على هذه الوجهة.

والداعي الناجح هو الذى يسير بالعقل الإنسانى فى مساره الصحيح وفى حدود ما وضعه شرع الله، بحيث لا يتجاوز به تلك الحدود فيخلق بعيداً عن الواقع إلى عالم الأوهام، أو عالم الغيوب التى لا يستطيع مهما كانت إمكانياته أن يدركها ولا يقعد به مقاعد الركون والخمول والتعطيل، فتتوقف وظيفته ويهمل دوره المنشود شرعاً وضرورة.

وقضية العقل ودوره وحدود عمله من القضايا التى كانت سبباً فى تفرق كلمة الأمة قديماً، حيث ضل أقوام بسبب سوء تقديرهم لهذه القضية.

أما المهتدون من أمة الإسلام فعرفوا حقيقة الأمر، والشاطبى واحد من أولئك الفاقهين لقضية العقل ودوره وعلاقته بالوحى، وقام بدور عظيم وجهد مشكور فى بيان ملامح هذه القضية، ورد على المعتزلة وأهل البدع وغيرهم الأمر الذى جعلنا نقرر أن سمات منهج الشاطبى احترامه للعقل ونقصه من احترامه للعقل: تقديره لقيمته، وإنزاله منزلته الحقيقية، وبيان دوره الطبيعى بحيث لم يكن مفرطاً أو مفرطاً فى هذا الشأن وفى النقاط الآتية نعرض نماذج تبين هذه السمة:

١ - للعقل عمل وحدود عند الشاطبى:

العقل والنظر من تكاليف الشرع، وقد يرد نظر عقلى ونص نقلى على مسألة ما فما العمل؟ هل يقدم العقل كما قال المعتزلة^(١) وغيرهم؟ أم يقدم النص؟ أم ماذا؟

نجيب عن ذلك من خلال فكر الشاطبى لتتعرّف على موقفه من العقل، فنقول: إن الشاطبى سلفى سنى

(١) والمعتزلة يسمون أصحاب العدل والتوحيد، ويلقبون بالقدريّة والعدلية ظهرت هذه الفرقة فى العصر الأموى وشغلت الفكر الإسلامى فى العصر العباسى ردحاً من الزمن ورأسها وأصل بن عطاء وأصولهم خمسة (التوحيد والعدل والوعد والوعيد والمنزلة بين المنزلتين والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر).

أنظر تفاصيل ذلك / تاريخ المذاهب الإسلامية (١١٨ - ١٥٠) والملل والنحل (١ / ٤٣ - ٩٠).

يعتمد على الكتاب والسنة، وليس معنى كونه هكذا أنه ضد العقد، أو أنه يهمل شأن التفكير والعمل العقلي لا. إنه مع العقل في حدوده الموضوعية، وقاعدة الشاطبي في تساؤلات السابقة تتخلص في أن العقل والنقل إذا اتفقا في إقرار شيء ما فلا إشكال لكونهما نطقاً بحقيقة واحدة.

أما إذا خالف النص العقل - فرضاً - فيجزم الشاطبي بتقديم النص على العقل، مطلقاً للأسباب الآتية:

أ - أن العقل تابع وليس متبوعاً.

بحيث لا يجوز تحكيم العقل في الشرع، أو إعطاؤه سلطاناً عليه فهذا قلب للحقائق، والصواب - كما قال: إنه «إذا تعاضد العقل والنقل على المسائل الشرعية فعلى شرط أن يتقدم النقل فيكون متبوعاً، ويتأخر العقل فيكون تابعاً، فلا يسرح العقل في مجال النظر إلا بقدر ما يسرحه النقل»^(١).

فحدود العقل مرسومة من قبل الشرع لا يجوز له أن يتعداها. فالله سبحانه وتعالى قد «جعل للعقول في إدراكها حداً تنتهي إليه لا تتعداه، ولم يجعل لها سبيلاً إلى الإدراك في كل مطلوب، ولو كانت كذلك لاستوت مع الباري تعالى في إدراك جميع ما كان وما يكون وما لا يكون إذ لو كان كيف كان يكون؟ فمعلومات الله لا تنهاى ومعلومات العبد متناهية، والمتناهى لا يساوى ما لا يتناهى»^(٢).

ب - ليس كل ما يقضى به العقل صواباً محضاً:

لما كان مجال العقل محدوداً في الإدراك، فإن شأنه أن يؤخر عن النص، فالحدود القاصر لا يمكن أن يستقل بإدراك مصالحه كاملة كما لا يمكن كذلك اعتبار كل ما يقضى به ويتوصل إليه حقاً محضاً هذا ما قرره الشاطبي حين قال: «وقد علمت - أيها الناظر - أن ليس كل ما يقضى به العقل يكون حقاً»^(٣). ويدلل الشاطبي على ذلك بالتجربة والواقع المشاهد فيقول: «ولذلك تراهم - أي أهل التحسين والتقبيح العقليين - يرتضون اليوم مذهباً ويرجعون عنه غداً، ثم يصيرون بعد غد إلى رأى ثالث، ولو كان كل ما يقضى به حقاً لكفى في إصلاح معاش الخلق ومعادهم ولم يكن لبعثة الرسل عليهم السلام فائدة»^(٤).

(١) الموافقات (٦/١).

(٢) الاعتصام (٤٨٦).

(٣) الاعتصام (١٠٦).

(٤) نفسه (١٠٦).

ج - الاستحسان بالعقل فى كل شىء جاهلية وضلال:

يرى الشاطبى تقديم الشرع على العقل مطلقاً، لأن العمل بخلاف ذلك ضلال وتخط فالمبتدعة «محصول مذهبهم تحكيم عقول الرجال دون الشرع، وهو أصل من الأصول التى بنى عليها أهل الابتداع فى الدين، بحيث إن الشرع إن وافق آراءهم قبلوه وإلا ردوه» (١).

وهذا عمل أهل الجاهلية حيث «كان الناس - كما يقول الشاطبى - فى الجاهلية يتبعون ما تستحسنه عقولهم، وطباعهم، فجاء النبى ﷺ فردهم إلى الشريعة» (٢).

ء - عدم استقلال العقل بإدراك المصالح الدنيوية والأخروية.

قال أبو إسحاق شارحاً لماذا يتحتم تأخير العقل عن النص؟

«إنه قد علم بالتجارب والخبرة السارية فى العالم من أول الدنيا إلى اليوم أن العقول غير مستقلة بمصالحها استجلاً لها، أو مفاسدها استدفاعاً لها، لأنها إما دنيوية أو أخروية.

فأما الدنيوية فلا يستقل بإدراكها على التفصيل البتة، لا فى ابتداء وضعها أولاً، ولا فى استدراك ما عسى أن يعرض فى طريقها إما فى السوابق، وإما فى اللواحق لأن وضعها أولاً لم يكن إلا بتعليم الله تعالى... وأما المصالح الأخروية، فأبعد عن مصالح المعقول من جهة وضع أسبابها وهى العبادات مثلاً، فإن العقل لا يشعر على الجملة فضلاً عن العلم بها على التفصيل» (٣).

وعلى هذا فقد «تزلزلت قاعدة حكم العقل المجرد، فكأنه ليس للعقل فى هذا الميدان مجال إلا من تحت نظر الهوى» (٤) «فعلى الجملة العقول لا تستقل بإدراك مصالحها دون الوحي» (٥).

ومن هذا الكلام وسابقه رأينا كيف أن الشاطبى يعرف حدود عمل العقل ومنزلته التى أنزله الشرع إياها. ومن كلامه الأخير نستطيع القول بأن الإمام يميز بين مجالين: مجال المسائل الشرعية، ومجال الأمور الدنيوية وما يتصل بها، فالأول: لا مجال للعقل فيه سوى الفهم والاستنباط لا التشريع والبناء.

والثانى: متروك للعقل الاجتهاد فيه بشرط ألا يخرج العقل باجتهاده عن تحقيق المصالح المعتمدة، ودرء المفاسد، وهذا غاية الاعتدال فى الفكر.

(١) الاعتصام (٥١١). (٢) السابق (٩٣).

(٣) نفسه (٣٥ / ٣٦). (٤) نفسه (٤٠). (٥) الاعتصام (٣٦).

٢ - لا تعارض بين العقل السليم والنص الصحيح:

تصور بعض الفلاسفة المسلمين أن هناك تعارضاً بين النقل والعقل في مسائل، واعتبروا أن هذه معضلة وخرجوا منها بنتيجة، توجب تقديم العقل على النقل معللين ما ذهبوا إليه بأن نتائج العقل وأحكامه لا تقبل تأويلاً ولا احتمالاً، بينما الذى يداخله ذلك إنما هو النص^(١)، وهذا التصور عند الشاطبى ممتنع متى فهمنا طبيعة كل من النقل والعقل، وطبيعة العلاقة بينهما.

فالعقل هو مورد التكليف، حتى إذا فقد ارتفع التكليف رأساً، والعقلاء حقاً هم الذين أذعنوا للشرعية برجحان عقولهم، ولم يجدوا تناقضاً بين تكاليفها ومقتضى أحكام. عقولهم، أما غيرهم فلما داخلهم الهوى اللابس لبوس العقل زعموا التناقض بين الشرع والعقل فخرجوا عن أحكامه ومن هذا المنطلق يقرر الشاطبى فى منهجه ألا منافاة بين الأدلة الشرعية وقضايا العقول مستنداً على ذلك بخمسة وجوه نلخصها فيما يلى:

أحدها: أنها لو نافتها لم تكن أدلة للعباد على حكم شرعى ولا غيره، لكنها أدلة باتفاق العقلاء، فدل أنها جارية على قضايا العقول، وبيان ذلك أن الأدلة إنما نصبت فى الشريعة لتتلقاها عقول الملكتين، حتى يعملوا بمقتضاها من الدخول تحت أحكام التكليف، ولو نافتها لم تتلقها فضلاً أن تعمل بمقتضاها.

والثانى: أنها لو نافتها لكان التكليف بمقتضاها تكليفاً بما لا يطاق، وذلك من جهة التكليف بتصديق ما لا يصدق العقل ولا يتصوره، والتكليف بما لا يطاق باطل باتفاق.

والثالث: أن مورد التكليف هو العقل، حتى إذا فقد ارتفع التكليف رأساً وعد فاقده كالبهيمة المهملة، ولو جاءت الأدلة على خلاف ما تقتضيه العقول لكان لزوم التكليف على العاقل أشد من لزومه على المعتوه والصبى والنائم، إذ لا عقل لهؤلاء يصدق أو لا يصدق، بخلاف العاقل الذى يأتيه ما يمكن تصديقه به، ولما كان التكليف ساقطاً عن هؤلاء لزم أن يكون ساقطاً. عن العقلاء أيضاً، وذلك مناف لوضع الشريعة، فكان ما يؤدى إليه باطلاً.

والرابع: أنه لو كان كذلك لكان الكفار أول من رد الشريعة، لأنهم كانوا فى غاية الحرص على رد ما جاء به الرسول ﷺ، فبدلاً من أن يفتروا عليه افتراءات كان أولى حينئذ أن يقولوا إن هذا لا يعقل، أو هو

(١) أنظر فصل المقال وتقرير ما بين الحكمة والشريعة من الاتصال / ابن رشد الحفيد (١٩) ط دار الأفاق الجديدة بيروت ٢١٩٧٩.

مخالف للعقول، فلما لم يكن من ذلك شيء دل على أنهم عقلوا ما فيه، وعرفوا جريانه على مقتضى العقول، فدل ذلك على نفى التعارض بينهما قطعاً.

والخامس : أن الاستقراء يدل على جريانها على مقتضى العقول، بحيث تصدقها العقول الراجعة، وتنقاد لها طائفة أو كارهة، وهذا معنى كونها جارية على مقتضى العقول^(١).

وما كان ظاهره التناقض فهو إما فهم غير سليم للنص، أو عدم صحة للنص ذاته، أو هوى لبس لبوس العقل، أما إذا سلم العقل وصح النص وارتفع الهوى فلا تناقض ولا منافاه.

ومما سبق نخلص بالآتي :

● أن الشاطبي رحمه الله تصدى للمتبدعة الذين حكموا أهواءهم وعقولهم في الشرع فردوا أحكامه، بحجة أنها مناقضة لمقتضى أحكام عقولهم.

- أن الشاطبي يقدر قيمة العقل، ويحترم دوره، بل ويدعو إلى إعماله بالفهم والاستنباط في المسائل الشرعية، والاجتهاد والتجديد والابتكار في قضايا الحياة وشئون الدنيا ليسعد المسلمون بنتائج عقولهم.

- لا بد للعقل من الضابط الشرعي الذي يحفظه من الضلال والانحراف.

- لا تناقض بين الشرع والعقل متى اتضحت أمام المسلم حقيقة كل منهما وطبيعة العلاقة بينهما.

- إن تعطيل العقل أو إطلاقه بحيث يقدم على النقل جريمتان لا تقل إحداهما بشاعة عن الأخرى والصواب التوسط بحيث ينطلق العقل فيفكر ويبذل ويجتهد ويستنبط في حدود ما رسمه الشرع له وأخيراً فلا بد أن يستفيد الدعاة من هذه النظرات الصائبة للعقل ودوره ووظيفته، وعلاقته بالشرع.

إن تحرير العقل من الأوهام والخرافات، وضبطه ليبراً من الغرور والتعالي : وتحريكه ليبدع في عالم المادة، ويجتهد في عالم الشرع فريضة شرعية وهي مهمة الدعاة اليوم حيث تعطلت عقول كثيرة أو تحررت بلا ضوابط.

(١) الموافقات (١/١٩ - ٢٠) بتصرف واختصار.

المبحث السادس

مراعاة الأولويات

الأولويات مصطلح شائع عند الفقهاء فكثيراً ما يقال في كتب الأحكام «هذا خلاف الأولى» أو ما يشبه ذلك، «وخلاف الأولى يطلق: على ما دون مرتبه المكروه، فإذا كان المكروه ما يستحسن تركه ولا يعاقب على فعله، أو ما يستحب تركه، أو ما يمدح تاركه ولا ينذم فاعله، فإن خلاف «الأولى» في مرتبة أدنى من المكروه وفوق المباح بقليل. فهو ما لم يرد فيه نهى مقصود»^(١).

فالعلماء يدركون هذا العلم أو الفقه جيداً، فليس شيئاً جديداً على الفكر الإسلامي الحديث عن الأولويات، لكن هذا الفقه غاب عن واقع الحياة الإسلامية في فترة ركود العقل المسلم وركونه إلى التقليد دون وعي.

والأولويات لها تأصيل شرعي من الكتاب والسنة قبل كل ذلك - أدركها العلماء الراسخون وسجلوها في تراثهم الذي ورثناه، فلما أفادت الأمة وتنبه أولو الصلاح والعلم من أبنائها، أخذوا ينادون في الأمة بإعادة الفقه المفقود عن حياتها والذي كان من أكبر أسباب الاضطراب العام عندها.

والشاطبي واحد من أولئك الدعاة والعلماء الذين برزت قضية الأولويات في منهجهم، حتى غدت من أكبر ما يميز فكره - رحمه الله.

والأولويات قضية متصلة بكل شعب الحياة، وبكل جوانب الفرد والأسرة والأمة، مما يدلنا أنها أكبر من أن تكون أموراً فقهية تتردد على ألسنة الفقهاء والمفتين، وتناول موضوع بهذه السعة والامتداد لا يمكن أن تسعه هذه الوريقات في هذا المبحث، بل لا يمكن أن يوفيه باحث واحد في بحث كامل لأسباب ليس هنا مجال الحديث عنها.

ولذلك فإننا نعرض شيئاً يبين كون الشاطبي كان متميزاً في منهجه الدعوى والفكرى والأصولي والفقهى بمراعاة الأولويات، مع اليقين بأن القضية ذاتها في حدود فكر الشاطبي تحتاج إلى بحث مستقل أو أبحاث.

(١٠) فقه الأولويات دراسة في الضوابط / محمد الوكيل من المقدمة للدكتور طه جابر العلوانى ط الأولى ١٩٩٧ إصدار المعهد العالمى للفكر الإسلامى رقم (٩٢٢) من سلسلة الرسائل العلمية.

ونبدأ أولاً: ببيان معنى «الأولويات».

البحث في قضية الأولويات تحت هذا الاسم جديد، ولهذا نجد ندرة في تعريفات الأولويات ومع وضوح المصطلح إلى حد كبير إلا أن تعريفات وردت بشأنه نذكرها:

يعرفها د / القرضاوى بقوله «وأعنى به: وضع كل شيء في مرتبته بالعدل، من الأحكام والقيم والأعمال، ثم يقدم الأولى فالأولى، بناء على معايير شرعية صحيحة يهتدى إليها نور الوحي، ونور العقل «نور على نور»^(١).

ثم يقول بعد ذلك «وأساس هذا: أن القيم والأحكام والأعمال، والتكاليف متفاوتة في نظر الشرع تفاوتاً بليغاً، وليست كلها في رتبة واحدة، فمنها الكبير ومنها الصغير، ومنها الأصلي ومنها الفرعي، ومنها الأركان ومنها المكملات ومنها ما موضعه في الصلب، وما موضعه في الهامش، ومنها الأعلى والأدنى والفاضل والمفضول»^(٢)، فهذا تعريف وتعليق.

وعرفه الأستاذ / محمد الوكيلى بقوله: «فقه الأولويات هو العلم بالأحكام الشرعية التي لها حق التقديم على غيرها بناء على العلم بمراتبها وبالواقع الذي يتطلبها»^(٣). والتعريفان بمعنى واحد والأول أقوى.

وفيما يلي تشخيص هذا الفقه عند الشاطبي باعتباره أحد سمات منهجه - رحمه الله - عرفنا في تمهيد هذا البحث كيف ظهرت الانحرافات والبدع، والأمراض الاجتماعية، وكيف عمت الفتن ومظاهر الترف وأشكال الجون المجتمع الغرناطي حيث كانت نشأة الشاطبي وحياته.

وهذا يعني غياب الإسلام الحقيقي والكامل عن واقع الناس وقتئذ، عاين الشاطبي ذلك كله فلم يجد بداً من الإصلاح بالإسلام والدعوة إلى الاستقامة بهذا الدين، ولكن هل يمكن - وحال الناس كذلك - علاج هذه الأوضاع دفعة واحدة؟ وهل من الممكن إحضار هذا الدين المغيب عن واقع الناس في زمن يسير وبسرعة؟ ثم هل من طبيعة النفوس أن تقبل أنقلاباً هائلاً وتغييراً إسلامياً شاملاً لحياتهم وهم يتصورون أنهم على الدين الحق التزاماً وتطبيقاً وفهماً؟

هذه التساؤلات أدركها الشاطبي فأجابنا عنها بقوله: «فرأيت أن الهلاك في اتباع السنة هو النجاة، وأن الناس لن يغنوا عني من الله شيئاً، فأخذت في ذلك على حكم التدرج في بعض الأمور».

(١)، (٢) فقه الأولويات دراسة جديدة في ضوء القرآن والسنة.

ولا شك أن التدرج أو التدريج في الالتزام بالإسلام، والدعوة إليه في مجتمع قائم على البدع والانحرافات هو أسلم طريق لحمل الناس على أحكام الدين، والأولويات في مثل ظروف المجتمع الغرناطي زمن الشاطبي أن «يبدأ بواجب الساعة» كما يقولون إذ لا يصح في ميزان الشرع الانصراف عن المجتمع وهو على هذه الحال يروج بالبدع والفتن، ومن هنا رأينا الإمام يراعى هذه الأولوية فشرع في القيام بواجب الدعوة إلى الله بما توفر له من وسائل حتى لا يتسع الخرق على الراقع يقول الإمام رحمه الله:

«ثم إنني أخذت في ذلك مع بعض الإخوان الذين أحللتهم من قلبى محل السويداء وقاموا لى فى عامة أدواء نفسى مقام الدواء، فرأوا أنه من العمل الذى لا شبهة فى طلب الشرع نشره، ولا إشكال فى أنه بحسب الوقت من أوجب الواجبات، فاستخرت الله تعالى فى وضع كتاب يشتمل على بيان البدع وأحكامها، وما يتعلق بها من المسائل أصولاً وفروعاً وسميته بـ«الاعتصام»^(١).

وهذا شأن الداعية الفقيه الذى يدرك واجبه فيبدأ بواجب الوقت، وقد انتهج الشاطبي منهج «مراعاة الأولويات» فى عرض الإسلام وتفهيّمه، وكان كثيراً ما يلح على هذا الجانب من الفقه ويؤكد عليه، وقد بدأ ذلك واضحاً فى فكره وفى منهجه الإصلاحى وهذه بعض صور وضوح ومراعاة الأولويات لدى الشاطبي.

١ - أولوية أمر العقيدة على غيرها فى التشريع والدعوة:

العقيدة أساس الإسلام، حيث تتأسس سائر الأمور عليها، وقد اتفق الشاطبي مع علماء الإسلام فى أن العقيدة لها الأولوية الأولى فتقدم فى عملية الدعوة والتربية على غيرها باعتبارها أساساً لما دونها فى الرتبة، ويؤكد الشاطبي على ذلك مبيناً أن القرآن الكريم راعى ذلك، ومثل لذلك بالقرآن المكى ذاكراً صورتين مكيتين هما سورة الأنعام وسورة المؤمنون وقد بين من خلال التعليق عليهما أن الدعوة إلى الإسلام لا بد وأن تقوم أولاً على تأسيس العقيدة السليمة، وإرساء أركانها فى القلوب فيقول رحمه الله عن سورة الأنعام إنها «نزلت مبينة لقواعد العقائد وأصول الدين، وقد خرج العلماء منها قواعد التوحيد التى صنف فيها المتكلمون، من أول إثبات واجب الوجود إلى إثبات الإمامة... ثم لما هاجر رسول الله ﷺ إلى المدينة كان من أول ما نزل عليه سورة البقرة، وهى التى قررت قواعد التقوى المبنية على قواعد سورة الأنعام، فإنها بينت من أقسام أفعال المكلفين جملتها، وإن تبين فى غيرها تفاصيل لها»^(٢). كالعبادات

(١) الاعتصام (٢٦). (٢) الموافقات (٣) / ٣٠٤ - ٣٠٥.

والعادات، والمعاملات، وما يلي سورة البقرة في النزول مبنى عليها.

ثم بين أن هذا السمت عام في القرآن المكي حيث يعنى بالدعوة إلى أمر العقيدة بالدرجة الأولى فقال: «وسورة المؤمنين نازلة في قضية واحدة، وإن اشتملت على معان كثيرة، فإنها من المكيات، وغالب المكي أنه مقرر لثلاثة معان، أصلها معنى واحد وهو الدعاء إلى عبادة الله تعالى:

أحدها: تقرير الوجدانية لله الواحد الحق:

والثاني: تقرير النبوة للنبي محمد، وأنه رسول الله إليهم جميعاً...

والثالث: إثبات أمر البعث والدار الآخرة وأنه حق لا ريب فيه... فهذه المعاني الثلاثة هي التي اشتمل عليها المنزل من القرآن بمكة في عامة الأمر»^(١).

إن كثيراً من الخلل الواقع في حياة المسلمين سببه الضعف الاعتقادي، ومن هنا يتوجب على الدعاة أن يولوا هذه القضية «العقيدة» اهتماماً واسعاً مثلما أعتنى القرآن الكريم بهذه القضية خاصة في المرحلة المكية.

٢ - أولوية عمل الآخرة عن عمل الدنيا.

الدنيا ليست شراً كلها، والمسلم مطالب بأن يعرف منزلة الدنيا من الآخرة، والعلاقة بينهما، ثم من خلال التقدير الصحيح لقدرة الأولى والآخرة يسلك الطريق.

قال تعالى: ﴿وابتغ فيما آتاك الله الدار الآخرة ولا تنس نصيبك من الدنيا﴾^(٢).

قدم الله تعالى أولوية عمل الآخرة على عمل الدنيا بشرط ألا تهمل الدنيا إهمالاً يضر بالدين ومتى أهمل المسلمون عمارة الأرض وسيادة الكون نشأت المفاصد المؤثرة في الدين، كما هو الحال اليوم، والشاطبي رحمه الله يدعو إلى ذلك لأن الدنيا في نظره فيها جانب مذموم وجانب محمود فذمها بإطلاق لا يستقيم، كما أن مدحها بإطلاق لا يستقيم»^(٣).

إن هذه النظرة المتوازنة من الشاطبي للدنيا تدعو المسلم أن يعرف حقيقة الدنيا وأنها ليست محمودة بإطلاق فيقبل عليها بنهم وشره، كما أنها ليست مذمومة بإطلاق فيعرض عنها كلية، والمطلوب تقديم

(٢) القصص آية (٧٧).

(١) (٣ / ٣١١ - ٣١٢) الموافقات.

(٣) الموافقات (٤ / ٢٢٨) بتصرف.

عمل الآخرة باعتباره الأولى والغاية، على الدنيا باعتباره الأقل طلباً ومرتبة وهو وسيلة وليس من الصواب إنزال الوسائل منزلة الغايات أو العكس.

٣ - أولويات الأدلة والأحكام والأعمال ومراتب ذلك:

ليس المطلوب من المسلم أن يتعرف على الأمر أو النهى الشرعى فقط، وإنما المهم مع ذلك أن يعرف جيداً مراتب كلاً من الأمر والنهى، وما يترتب على ذلك من اختلاف درجات الأحكام والأعمال، وذلك ليضع الأمور فى نصابها الشرعى فلا يؤخر ما حقه التقديم، ولا يقدم ما حقه التأخير وهكذا.

وهذا فقه هام لا بد أن يراعى

والشاطبى له جهد مشكور فى بيانه والتنويه به، فقال مثلاً إن الأدلة لها مراتب.

فالكتاب أولاً ثم السنة وفى ذلك يقول - الشاطبى رحمه الله - : رتبة السنة التأخر عن الكتاب فى الاعتبار^(١)، وذلك لأسباب منها قطيعة الكتاب إجمالاً وتفصيلاً، أما السنة فإجمالاً، كذلك السنة بيان والكتاب مبين، ويلزم من سقوط المبين سقوط البيان، وليس العكس، وما كان هذا شأنه فهو أولى فى التقدم وهكذا^(٢) ومن هنا فـ «لكى تفهم السنة فهماً صحيحاً، بعيداً عن التحريف والانتحال وسوء التأويل، أن تفهم فى ضوء القرآن، وفى دائرة توجيهاته الربانية المقطوع بصدقها»^(٣).

وينشأ الخطأ من أناس فهموا القرآن بعيداً عن السنة، أو السنة بعيداً عن القرآن، فأحدثوا تناقضاً بينهما فى حين أن الأمر ليس كذلك ولن يكون متى صحت السنة.

فأخذ الأدلة بطريقة مقلوبة دون مراعاة مراتبها عكس للحقائق وبعد عن المسلك السليم ومن هنا وجدنا الشاطبى فى أول الأدلة يقول مقررّاً مراتب الأدلة أنها «الكتاب والسنة، والإجماع، والرأى»^(٤) هذا بالنسبة لمصادر التشريع أو الأدلة العامة.

أما بالنسبة لدلالة النصوص المأخوذة منها فلها مراتب أيضاً.

فليس كل أمر دلالة الوجوب، وليس كل نهى يقتضى التحريم، فالأمر على درجات ومراتب، وداخل هذه المراتب والدرجات أولويات، بحيث لو دل الأمر مثلاً على الوجوب والفرضية لحكم ما فإن لهذا الحكم منزلته ودرجته من بين الواجبات أو الفروض الأخرى وكذلك سائر الأحكام التكليفية.

(٢) أنظر السابق (٤/ ٧-٧)

(٤) الموافقات (٣/ ٢٥٧).

(١) الموافقات (٤/ ٥)

(٣) كيف نتعامل مع السنة (٩٣).

ومن هنا رأينا الشاطبي يقول مثلاً: «المندوب من حقيقة استقراره مندوباً أن لا يسوَّى بينه وبين الواجب، لا في القول ولا في الفعل، كما لا يسوَّى بينهما في الاعتقاد»^(١). ويستدل الشاطبي على ذلك، بأدلة كثيرة منها أن النبي ﷺ كان يترك العمل وهو يحب أن يعمل به، خشية أن يعمل الناس فيفرض عليهم» ومنه تركه ﷺ قيام ليالي رمضان بعد تكاثر الناس خلفه خشية أن يظن أنه واجب فيداوموا عليه بهذا الاعتقاد.

ومسلك آخر هو عمل الصحابة حيث أخذوا بهذا الاحتياط في الدين، تفريقاً بين مراتب الأحكام والأعمال، فتركوا أشياء وأظهروا ذلك، ليبينوا أن تركها غير قاذح، وإن كانت مطلوبة قال حذيفة بن أسيد: شهدت أبا بكر وعمر وكانا لا يضحيان مخافة أن يرى الناس أنها واجبة وقال بلال: لا أبالي أن أضحي بكبش أو بديك، وكذلك كان أئمة المسلمين على هذا الأصل فقد كره مالك وأبو حنيفة صيام ست من شوال للعلة المتقدمة^(٢).

وإذا كانت للمندوب رتبته وللواجب رتبته بحيث لا يجوز التسوية بينهما بحال فالمندوب في نفسه مراتب ودرجات لا ينبغي التسوية بينها، «فأعلاها: ما واطب عليه النبي ﷺ، ولم يتركه إلا نادراً، ومنه: صلاة ركعتين قبل فريضة الفجر، فهذه تسمى: سنة مؤكدة، يلام تاركها ولا يعاقب.

ويلى هذه المرتبة، ما يسمى: بالسنة غير المؤكدة، وهي التي لم يداوم عليها النبي ﷺ، كصلاة أربع ركعات قبل الظهر وغير ذلك...

وتلى هذه المرتبة من المندوب، ما يسمى بالفضيلة والأدب وسنة الزوائد، كالإقتداء بالنبي ﷺ في شؤونه الاعتيادية التي صدرت منه بصفة إنساناً، كأداب الأكل والشرب والنوم، فالإقتداء به ﷺ في هذه الأمور مستحب... لكن تاركها لا يستحق لوماً ولا عتاباً لأنها ليست من أمور الدين، ولم تجر مجرى العبادات»^(٣).

هذا التفاوت في نطاق المندوبات قائم بين الأحكام جميعها وبين مفردات كل حكم، ولذلك يرى الشاطبي: «أن من حقيقة استقرار المندوب أن لا يسوَّى بينه وبين المباحات في الترك المطلق من غير بيان، فإنه لو وقعت التسوية بينهما لفهم من ذلك مشروعية الترك كما تقدم، ولم يفهم كون المندوب مندوباً»^(٤).

(٢) الموافقات (٣/ ٢٤٠/ ٢٤٣).

(٤) الموافقات (٣/ ٢٤٢).

(١) السابق (٣/ ٢٣٩).

(٣) الوجيز في أصول الفقه (٣٩/ ٤٠).

وكذلك المباحات من حقيقة استقرارها مباحات أن لا يسوى بينها وبين المندوبات ولا المكروهات ، فإنها إن سوى بينها وبين المندوبات بالدوام على الفعل على كيفية فيها معنية أو غير ذلك توهمت مندوبات... وهكذا إن سوى في الترك بينها وبين المكروهات ، ربما توهمت مكروهات ، فقد كان ﷺ يكره الضب ويقول : «لم يكن بأرض قومي فأجدني أعافه» وأكل على مائدته فظهر حكمه»^(١).

كذلك من فقه مراتب الأحكام في المكروهات «أن لا يسوى بينها وبين المحرمات ولا بينها وبين المباحات ، فأما الأول فلانها إذا أجريت ذلك المجرى توهمت محرمات ، وربما طال العهد فيصير الترك واجباً عند من لا يعلم»^(٢).

ثم يفرع الشاطبي من هذه المسائل قواعد هامة .

«منها : أنه لا ينبغي لمن التزم عبادة من العبادات البدنية الندية أن يواظب عليها مواظبة يفهم الجاهل منها الوجود...»

لأن خاصية الواجب المكرر الألتزام والدوام عليه في أوقاته ، بحيث لا يتخلف عنه ، كما أن خاصية المندوب عدم الألتزام ، فإذا التزمه فهم الناظر منه نفس الخاصية التي للواجب ، فحمله على الواجب ، ثم أستمروا على ذلك فضل»^(٣).

وإذا ظن المندوب واجباً أو سوى بينه وبين المباح في الترك ، فهذا ضلال في نظر الشاطبي ، والأضل من ذلك في أعتقادي ما يحدث من سوء الاختلاف المنافي للأدب الإسلامي في الاختلاف ، حيث رأينا من المسلمين من يكفر أخاه لأنه ترك مندوباً إهمالاً أو كسلاً أو عدم توفيق ، وأضعف الأحوال أن يصمه بالفسق فلا يصلي وراءه إن كان إمامه ، ولا يعود إن مرض ، وربما أبغضه مدعياً إن ذلك بغضاً في الله والله ، كل ذلك بسبب سنة فكيف لو ترك فرضاً ؟ !!!

ثم إن من الدعاة من لا ينزل الأحكام والأدلة والأعمال منازلها الشرعية ، فيكد ذهنه ، ويرهق جمهوره ومريديه بالمندوب وإن أهمل في سبيل ذلك الواجب ، أو بالمكروه وإن لم يعالج إقامتهم على محرمات قاتله .

(١) الموافقات (٣/ ٢٤٥) (٢) السابق (٣/ ٢٤٦) .

(٣) نفسه (٣/ ٢٤٧) .

فمن الدعاة من يترك القضايا الكبرى، والمناكر العظمى التي هي أصل لما عداها من الرذائل ويحارب في غير ميدان فيصب جام غضبه على منكرات وصغائر يقيم الدنيا ولا يقعدا بسببها بينما هو تارك رأس الأفعى جارى وراء ذنبها.

ومن جملة بيان الشاطبي لمراتب الأدلة والأحكام أن الواجبات لا تستقر إلا إذا لم يسو بينها وبين غيرها من الأحكام فهي في ذروة الطلب بحيث لا تترك ولا يسامح في تركها، كما أن المحرمات في ذروة النهي فلا تفعل ولا يسامح في فعلها^(١).

وكذلك فإن الواجبات نفسها منها ما يترتب على تركه حكم دنيوى، ومنها ما لا يترتب عليه ذلك، وكذلك المحرمات منها ما يترتب على فعله حكم دنيوى ومنها ما ليس كذلك يقول الشاطبي في ذلك «فما ترتب عليه حكم يخالف ما لم يترتب عليه حكم، فمن حقيقته استقرار كل واحد من القسمين ان لا يسوى بينه وبين الآخر»^(٢).

ومن هنا نرى أن المنهيات مراتب يقول د / القرضاوى «فليست المنهيات كلها في مرتبة واحدة، بل هي مراتب متفاوتة غاية التفاوت، أعلاها من غير شك الكفر بالله تعالى، وأدناها: المكروه تنزيها، أو ما يُعبر عنه بـ «خلاف الأولى» والكفر أيضاً درجات بعض دون بعض»^(٣).

وبناء على هذا البيان من الشاطبي نستطيع استخلاص عدة فوائد دعوية:

١- إن تفاوت درجات الأوامر والنواهي، واختلاف رتبها يترتب عليه دعوياً اختلاف درجات التأكيد والأمر، أو النكير والزجر من الداعية ولذلك أكد الشاطبي أن الواجب لا يترك ولا يسمح بتركه، والمنهى عنه المحرم لا يفعل ولا يسمح بفعله كما سبق.

ويقول د. القرضاوى مؤكداً ما ذهبنا إليه «ينبغي أن يعامل كل إنسان في حدود مرتبته، فمن الناس من لا ينكر عليه الوقوع في الشبهات، لأنه غارق في المحرمات وربما في كبائرها والعياذ بالله، كما يجب أن تظل الشبهة في رتبها الشرعية، ولا نرفعها إلى رتبة الحرام الصريح أو المقطوع به.

فإن من إخطر الأمور تذويب الحدود بين مراتب الأحكام الشرعية، مع ما جعل الشارع بينها من فروق في النتائج والآثار»^(٤).

(٢) الموافقات: (٣ / ٢٥٠).

(٤) السابق (٢٠٥).

(١) (٣ / ٤٩) الموافقات.

(٢) (٢) فقه الأللويات / للقرضاوى ١٥٧.

٢- لا ينبغي للداعية أن يشغل المسلمين بمحاربة المكروهات ، إذا كانوا واقعين وفي كبائر المحرمات ، وقبائح المنكرات لأنهم حينئذ إما أن يستهينوا بطلبه منهم حيال المكروهات باعتبارها هينة بالنسبة لماهم عليه ، وإما أن يشتغلوا بالمكروهات - فرضاً - وينسون الكبائر والمحرمات ، وكلتا الحالتين مذمومتان .

٣- أهميه هذا الفقه الدعوى تبرز في الوقت الراهن حيث وقع المسلمون في مآزق فكرية وعملية قلبوا الأمور على غير وجهها فترى البعض ينشغل بالنوافل مضيعاً الفرائض ، أو يحارب على الصغائر تاركاً المناكر الكبرى إلى غير ذلك فأصبح من الفقه الضروري إظهار هذه المعاني للدعاة أولاً ، ثم للعامه والجمهور بعدهم .

٤- مراتب وأولويات المقاصد الشرعية

من الجوانب التي تميز فيها الإمام الشاطبي جانب فقه «المقاصد» أو «مقاصد الشريعة» ولتفصيل أمر المقاصد فصل مخصوص من الباب الثالث إن شاء الله تعالى ، والذي يعيننا هنا ونحن بصدد الحديث عن الاولويات كسمة من سمات منهج الشاطبي في الدعوة هذا الفقه الواسع المسألة المقاصد فقضية المقاصد نفسها في غاية الأهمية لأنها تعبير عن روح الدعوة وتكملة البيان فيها هو ترتيب مراتبها وإدراك أولوياتها وهذا ما فعله الشاطبي في المقاصد حث عني فيها بزاويتين :

الاولى : البيان والشرح والتفصيل والتوسيع والتجديد

الثانية : الترتيب الاولوى ليستقيم فهمها عند المسلم ، ولتنضبط حركة الفرد والأمة عند تطبيقها ومراعاتها ،

وللأولى حديث قادم ، أما الثانيه فنلقى الضوء لاستجلاء كيف أن الشاطبي في بيان هذا الجانب الدعوى الإسلامى راعى جانب المراتب أو الأولويات .

بين - رحمه الله - أن المقاصد ليست على درجة واحدة في الأهميه ، بل هي درجات « لا تعدو ثلاثة أقسام : أحدها : أن تكون ضرورية ، والثاني : أن تكون حاجية . والثالث : أن تكون تحسينية » (١) وبعد تعريفه لكل قسم منها نراه يتجه صوب الترتيب الأولوي قائلاً :

(١) المرافقات (٧/٢) .

« المقاصد الضرورية في الشريعة أصل للحاجية والتحسينية. فلو فرض اختلال الضروري بإطلاق لأختل باختلاله الحاجي والتحسيني بإطلاق ، ولا يلزم من اختلالهما اختلال الضروري بإطلاق .

نعم قد يلزم من اختلال التحسيني بإطلاق اختلال الحاجي بوجه ما ، وقد يلزم من اختلال الحاجي بإطلاق اختلال الضروري بوجه ما ، فلذلك إذا حوِّظ على الضروري فينبغي المحافظة على الحاجي ، وإذا حوِّظ على الحاجي فينبغي أن يحافظ على التحسيني إذ ثبت أن التحسيني يخدم الحاجي ، وأن الحاجي يخدم الضروري ، فإن الضروري هو المطلوب فهذه مطالب خمسة لا بد من بيانها :

أحدها : أن الضروري أصل لما سواه من الحاجي والتكميلي .

والثاني : أن اختلال الضروري يلزم منه اختلال الباقيين بإطلاق .

والثالث : أنه لا يلزم من اختلال الباقيين اختلال الضروري .

والرابع : أنه قد يلزم من اختلال التحسيني بإطلاق أو الحاجي بإطلاق اختلال الضروري بوجه ما .

والخامس : أنه ينبغي المحافظة على الحاجي وعلى التحسيني للضروري^(١) هذا بالنسبة للترتيب العام للأقسام الثلاثة فالضروريات أكدها ثم تليها الحاجيات والتحسينيات^(٢) ودخل هذه الأقسام بمفردها أولويات فليست الضروريات على مرتبة واحدة في الأهمية فالدين

أولها وأهمها ثم النفس ثم النسل ثم العقل ثم المال « فلو عدم الدين عدم ترتب الجزاء المرتجي ولو عدم المكلف لعدم من يتدين ولو عدم العقل لارتفع التدين ، ولو عدم النسل لم يكن في العادة بقاء ، ولو عدم المال لم يبق عيش^(٣) .

وهكذا تسير المقاصد على قدر من التفاوت فالضروريات أصل لا ينبغي التفريط فيه ولو بإهدار ما بعده متى حدث تعارض .

وما بعدها غ صائم حرل هذا الحمى ، وخادم له كما قال الشاطبي « إن كل حاجي وتحسيني إنما هو خادم للأصل الضروري ومؤنس به ، ومحسن لصورته الخاصة : إما مقدماً له ، أو مقارناً ، أو تابعاً .

وعلى كل تقدير فهو يدور بالخدمة خواليه^(٤) وبهذا الفقه العميق يستطيع المسلم أن يرتب الأولويات حسب هذا الترتيب المتزن ، فيضع كل شيء في نصابه ، ويصرف اهتمامه لكل شيء حسب استحقاق .

(١) الموافقات (٢ / ١٣) .

(٢) نفسه (٢ / ١٧) .

(٣) نفسه (٢ / ١٤) .

(٤) نفسه (٢٠ / ١٨) .

يقول الأستاذ الوكيل بقدر حديثه عن درجات المنكرات والمعاصي وتفاوتها، قولاً يفيد الدعاة نبيه إليه بقصد الاستفادة منه يقول الأستاذ: «وعلى العموم فإن تغيير المنكر يتطلب أموراً منها:

١- العلم بمراتب المنكر... ٢- الحكمة والتأدب في التغيير: وإلا عاد تغييره عليه بمنكر أكبر...

٣- وزن الموقف لمعرفة ما إذا كان يصلح الإنكار فيه أم لا، فإن الظرف إن لم يكن مناسباً للإنكار فلا يمكن أن يعطى ثمرته.

٤- تفادى الوقوع في منكر أكبر. فإن تغيير المنكر رغم أنه واجب شرعى فإنه إذا كان يؤدي إلى منكر أكبر حرم تغييره» (١).

والخلاصة: أنه لابد للداعية من أمرين:

أولهما: إدراك مراتب الأدلة والأحكام والأعمال والقيم والمقاصد.

ثانيهما: محاولة اكتساب المؤهلات التي ترقى به إلى القدرة على ضبط عملية الترجيح أو الموازنة أو التقديم أو التأخير، حتى لا يتم ذلك بسبب هوى، أو استحسان بلا دليل، أو ضغوط من أى شكل.

ويستلزم ذلك معرفة الدعاة بواقع الناس، ومتغيرات الحياة، وخصائص البيئات والمجتمعات، وطبائع النفوس، وملابس الأحداث، والتمييز بين كل حدث.

ومما يجدر أن ننبه إليه كذلك هو تأكيد على مذكور قبل قليل أن الأولويات قضية متشعبة تمتد في سائر جوانب الحياة الإسلامية السياسية والدينية والفكرية والاجتماعية والاقتصادية والفردية، مما يعنى ضرورة تبصير الدعاة الناس بأهمية أن يسير الفرد والأسرة، وأن تسيّر المؤسسات والجهات المختلفة حسب قانون الأولويات لينهض المسلمون من وهنتهم.

واعتقد أن الاتفاق المنضبط على الأولويات الملحة خاصة بين حركات الدعوة والإصلاح في العصر الحديث، سيقصى على كثير من نقاط الخلاف القائمة بين هذه الحركات، وسيقرب المسافات بين الأفكار والقلوب والوسائل والتوجهات، خاصة أن كثيراً من هذه الأولويات لا يتحمل خلافاً فهو أصح من الشمس، وأشد إلحاحاً من الحاجة إلى الطعام والشراب والنفس.

ومن خلال هذا العرض الموجز رأينا كيف ان الشاطبي رحمه الله كان فقيهاً واسع الفقه، متين الفكر راعى الأولويات الشرعية من منهجه وبيانه للإسلام.

(١) فقه الأولويات / ١٥٩.

المبحث السابع

شمول نظرته للإسلام

الإسلام دين الله الباقي والخالد، ولا يفهم هذا الدين إلا من حاطه من جميع جوانبه بالإيمان ببعضه والكفر بالبعض الآخر أمر متوعد عليه دنيا وأخرى، فكما أنزل الدين شاملاً كاملاً فلا بد وأن يكون فهمه والعمل به والدعوة إليه فيها من الشمول والكمال ما يليق بدين الله تعالى.

والدارس لمنهج الشاطبي وفكره يلحظ مدى شمول فهم الشاطبي للإسلام، وكيف أنه بدأ طريقه على هذا الأساس، ينظر إلى جوانب الإسلام جملة وتفصيلاً، ويسعى في طلب علوم عديدة كأدوات ووسائل لاستكمال النظرة إلى الدعوة فيقول في مقدمته للموافقات:

«ولما بدا من مكنون السر ما بدا، ووفق الله الكريم لما شاء منه وهدى، لم أزل أقيد من أوابده، وأضم من شوارده، تفاصيل وجمالاً، وأسوق من شوارده في مصادر الحكم وموارده، مبيناً لا مجملاً معتمداً على الاستقراءات الكلية غير مقتصر على الأفراد الجزئية بأطراف القضايا العقلية^(١). أصولها النقلية.

وهكذا تتضح صورة الإسلام في ذهن الداعية متى وقف مع مصادر الأحكام، واستقراء الأدلة الكلية، واستخرج الأصول العامة، وأعمل العقل، واستنار بعطائه، أما الوقوف مع جزئيات والتشبيث بفرعيات فهيئات هيهات أن يهتدى المرء إلى شمول الابن من الحياة حتى الممات يحدثنا محدد الموافقات عن شمول نظرة الشاطبي للإسلام وأنها من الناحية العملية بادية في هذا الكتاب فيقول:

«تشعر وأنت تقرأ في الكتاب كأنك تراه وقد تسنم ذروة طود شامخ، يشرف منه على موارد الشريعة ومصادرها، يحيط بمسالكها، ويبصر بشعابها، فيصف عن حس، ويبني قواعد عن خبرة، ويمهد كليات يشدها بأدلة الاستقراء من الشريعة... حتى يدك عنق الشك، ويسد مسالك الوهم»^(٢).

ويؤكد الشاطبي نفسه ذلك، مبيناً سبيله إلى هذه النظرة وأنها لم تأت من فراغ فيقول: «إني والله الحمد- لم أزل منذ فتق للفهم عقلي ووجه شطر العلم طلبى أنظر في عقلياته وشرعياته، وأصوله وفروعه، لم أقتصر منه على علم دون علم، ولا أفردت عن أنواعه نوعاً دون آخر، حسبما اقتضاه الزمان والإمكان وأعطته المنة المخلوقة في أصل فطرتي، بل خضت في لججه خوض المحسن للسباحة، وأقدمت في ميادينه إقدام الجريء»^(٣).

(١) الموافقات (١/١٦). (٢) السابق (١/٦). (٣) السابق (١/٦). (٤) الاعتصام (١٨).

هذا سبيل العلماء الراسخين شمول في التعليم والتلقى ، ومكابده الأيام في ذلك لتتوفر لديهم الصورة الكاملة عن الإسلام ، فتراهم بعد ذلك يجيدون عرضه والدعوة إليه .

ودعاة العصر وهم «مقلون» بحق في فهم الإسلام والإحاطة بجوانبه ، ينقصهم هذا الفهم الشامل وتلك النظرة المتكاملة لمقاصده في أشد الحاجة إلى هذا الفهم الشامل ، والإدراك الكامل للإسلام .

والشاطبي نستطيع أن نستلهم من نظراته الشاملة للإسلام قواعد تساعدنا على الفهم الصحيح والكامل لهذا الدين منها :

(١) الإسلام كل لا يتجزأ :

يقول رحمه الله مصوراً أن الشريعة مثلها "مثل الإنسان الصحيح السوى ، فكما أن الإنسان لا يكون إنساناً حتى يستنطق فلا ينطق باليد وحدها ولا بالرجل وحدها ولا بالرأس وحدها ولا باللسان وحده ، بل بجملته التي سمى بها إنساناً ، كذلك الشريعة لا يطلب منها الحكم على حقيقة الاستنباط إلا بجملتها لا من دليل منها أى دليل ، وإن ظهر لبادى الرأى نطق ذلك الدليل ، فإنما هو توهمى لا حقيقى ، كاليد إذا استنطقت فإنما تنطق توهماً لا حقيقة ، من حيث علمت أنها يد إنسان لا من حيث هى إنسان لأنه محال" (١) .

فاستحضار طرف واحد من أطراف الإسلام والغض عما سواه لا يعطى صورة متكاملة في ذهن الداعى أو العالم ، ومن هنا ضل من ضل بسبب سوء الاستدلال الذى تمثل في الأخذ الجزئى للأدلة ، والنظر القاصر فيما وقع تحت الإمكان وفي ذلك يقول الشاطبي :

«ومدار الغلط في هذا الفصل إنما هو على حرف واحد ، وهو الجهل بمقاصد الشرع ، وعدم ضم أطراف بعضها إلى بعض ، فإن مأخذ الأدلة عند الأئمة الراسخين إنما هو على أن تؤخذ الشريعة كالصورة الواحدة بحسب ما ثبت من كلياتها وجزئياتها المرتبة عليها ، وعامها المرتب على خاصها ، ومطلقها الخمول على مقيدها ومجملها المفسر بينها إلى ما سوى ذلك من مناحيها» (٢) .

ومعنى هذا أن المسلك الخاطئ في الاستدلال ينشئ قصوراً في الفهم وتصور الأحكام ، فالتشبيث بنص في مسألة شرعية ما وتناسى النظر في سائر النصوص الواردة في تلك المسألة ينتج صورة جزئية أو منحرفة

(١) السابق (١٧٨) .

(٢) الاعتصام (١٧٨) .

أو تناقضات كثيرة توهم التناقض بين النصوص وأجزاء الشريعة، ومن هنا أشار الشاطبي إلى ضرورة حسن الفهم لمسالك الاستدلال وذلك بوضع النصوص مجتمعة وفهمها فهماً صحيحاً في ضوء كليات الشريعة ومقاصدها حتى لا يتناقض جزئى مع كليّه، ولا يهدم فرعى أصله، ومن لم يفعل ذلك فشأنه شأن أهل الزيغ يقول الشاطبي: «فشأن متبعي التشابهات أخذ دليل ما أى دليل كان عفواً وأخذاً أولياً، وإن كان ثم ما يعارضه من كلى أو جزئى، فكأن العضو الواحد لا يعطى فى مفهوم أحكام الشريعة حكماً حقيقياً، فمتبعه متبع متشابه ولا يتبعه إلا من كان فى قلبه زيغ كما شهد الله به، ومن أصدق من الله قيلاً» (١).

(٢) الحق واحد لا يختلف:

أساس القاعدة التى بنى عليها الشاطبي منهجه فى الدعوة الى الله "أن الحق واحد لا يختلف" (٢). فمع سعة الشريعة وشمولها لا نجد تناقضاً أبداً بين أحكامها، «لأنها - كما قال الشاطبي - الحاكمة بين المختلفين لقوله تعالى «فإن تنازعتم فى شئ فردوه إلى الله والرسول» (٣)، إذ رُدُّ التنازع إلى الشريعة، فلو كانت الشريعة تقتضى الخلاف لم يكن فى الرد إليها فائدة» (٤).

ولما كانت الوحدة والكمال والتناسق هى شأن الشريعة فلا بد من نظرة كلية شاملة إليها لئلا يحدث اختلال أو تجزئة فى تصور الإسلام، وبناء على ذلك فإن «التعارض إذا ظهر لبادئ الرأى فى المقولات الشرعية، فإما أن لا يمكن الجمع بينهما أصلاً، وإما أن يمكن فإن لم يمكن فهذا الغرض بين قطعى وظنى، أو بين ظنيين، فأما بين قطعيين فلا يقع فى الشريعة، ولا يمكن وقوعه، لأن تعارض القطعيين محال، فإن وقع بين قطعى وظنى بطل الظنى، وإن وقع بين ظنيين فهنا للعلماء فيه الترجيح، والعمل بالأرجح متعين، وإن أمكن الجمع - فقد اتفق النظار على إعمال وجه الجمع. وإن كان وجه الجمع ضعيفاً، فإن الجمع أولى عندهم، وإعمال الأدلة أولى من إهمالها» (٥) وفى هذه الإشارة بيان لوحدة الشريعة وشمولها كيد على عدم تعارض قطعياتها، وتصوير لكيفية رفع التناقض بين القطعى والظنى وكذا بين الظنيين، وفى ذلك كله رد على شبهات الحاقدين من أعداء الإسلام الواهمين أن هناك تناقضاً بين أحكام الإسلام. كما أنه ليس هناك شك فى كمالها وشمولها، وليس معنى الكمال تحصيل الجزئيات لأنها كما

(١) الاعتصام (١٧٨) والآية من سورة النساء (١٢٢)

(٢) الاعتصام (٤٤١)

(٣) النساء آية (٥٩).

(٤) الاعتصام (٤٤١)

(٥) نفسه (١٨٠).

قال الشاطبي لانهاية لها ، فلا تنحصر بمرسوم ، وقد نص العلماء على هذا المعنى ، فإنما المراد الكمال بحسب ما يحتاج إليه من القواعد الكلية التي يجرى عليها مالا نهاية له من النوازل ... ثم نقول إن النظر في كمالها بحسب خصوصيات الجزئيات يؤدي إلى الإشكال والالتباس ... إذ لو نظر المرء إلى الحالة التي وضعت عليها الشريعة ، وهى حالة الكلية لم يرد عليه التباس لأنها موضوعة على الأبدية . فالآية إذن على عمومها وإطلاقها . والنوازل التي لا عهد بها لا تؤثر في صحة هذا الكمال (١) .

هذا الكلام ذكره الشاطبي بعد قوله : «إن الله تعالى أنزل الشريعة على رسوله ﷺ فيها تبيان كل شئ يحتاج إليه الخلق في تكاليفهم التي أمروا بها ، وتعبدهاتهم التي طوقها في أعناقهم ، ولم يمت رسول الله ﷺ حتى كمل الدين بشهادة الله تعالى بذلك حيث قال تعالى «اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتى ورضيت لكم الإسلام ديناً» (٢) فكل من زعم أنه بقى شئ لم يكمل فقد كذب بقوله «اليوم أكملت لكم دينكم» (٣) .

ومن هنا ترد كل دعاوى العلمانيين الذين يروجون لدعوى قصور الإسلام عن الإيفاء بمطالبات العصور ومستجدات الأيام .

ويوضح الشاطبي لزوم النظرة الكلية للعالم والداعية لأنه بها «يتحقق بالمعاني الشرعية منزلة على الخصوصيات الفرعية ، بحيث لا يصدده التبصر في الاستبصار بطرف عن التبصر في الاستبصار بالطرف الآخر ، فلا هو يجرى على عموم واحد منهما دون أن يعرضه على الآخر ، ثم يلتفت مع ذلك إلى تنزل ما تلخص له على ما يليق في أفعال المكلفين .. وهذه الرتبة لا خلاف في صحة الاجتهاد من صاحبها ... ويسمى صاحب هذه المرتبة الربانى والحكيم والراسخ فى العلم ، والعالم والفقير والعاقِل» (٤) .

وقد رأينا من خلال حديث الشاطبي عن نفسه أن تبصر في علوم الشريعة وأمسك بأطرافها هذا من ناحية العلم بها ، فكان تصوره لها شاملاً .

ثم إنه دعا إلى ضرورة هذه النظرة المتكاملة ، وقد مارس الشاطبي الدعوة إلى الله بكل الوسائل المتاحة فتحقق لديه شمول التلقى ، وشمول التصور وشمول الممارسة .

والفصل التالى هو موضوع حديثنا عن وسائل الشاطبي فى الدعوة الى الله تعالى .

(١) الاعتصام (٤٧٨) بتصرف .

(٢) المائدة آية (٣) .

(٣) الاعتصام .

(٤) الموافقات (٤ / ١٦٨ - ١٦٩) .

الباب الثانى

الفصل الثانى

وسائل الإمام الشاطبى فى الدعوة إلى الله تعالى :

وفيه تمهيد وأربعة مباحث :

المبحث الأول : الكتابة والتصنيف .

المبحث الثانى : الإفتاء .

المبحث الثالث : المراسلات .

المبحث الرابع : وسائل أخرى .

الفصل الثانى

وسائل الإمام الشاطبى فى الدعوة الى الله تعالى

التمهيد

عرفنا فى فاتحة هذا الباب معنى الوسائل فلا معنى إذن لإعادته . ونشير هنا فقط إلى نقطتين :

الأولى : تطور الوسائل فى طريق الدعوة إلى الله .

الثانية : ضابط الوسائل الدعوية .

أما الأولى : فنقول إن وسائل الدعوة إلى الله تعالى تطورت عبر الأزمان والعصور ، فى النوع والشكل ، وعلى الرغم من التطور ووجود الجديد منها إلا أن هناك وسائل ثابتة لا تتغير وإن تطورت فى شكلها ومحتواها كالخطابة مثلاً أو الكتاب .

ولكثرة الوسائل وتعددتها فإنه يمكن أن نقسمها إلى قسمين :

وسائل محسوسة : وهى التى يلمسها الناس ، وتبلغهم من خلالها الدعوة بصورة مباشرة مثل وسائل الإعلام كالخطابة ، والرأى ، والمذيع ، والرسائل ، والمدرسة والاتصال الشخصى أو الدعوة الفردية إلى غير ذلك .

وسائل غير محسوسة : وهى تلك التى تعرف بآثارها ونتائجها لا بشكلها وملمسها . وهى فى حقيقتها أمور معنوية ، وأسرار روحية أو قدرات فنية وفكرية كالصدق والإخلاص فى قلب الداعى ، والحكمة والتنظيم فى عمله وحركته ، والعلم والثقافة والقدوة والنموذج فى سلوكه إلى غير ذلك مما يكون سراً يلمس أثره وترى نتائجه . والداعى الناجح هو الموفق لامتلاك هذه الوسائل الجامع بينها ، فيملك من الوسائل المادية المحسوسة ما يستطيع بها أن ينفذ للناس بدعوته وفكره ، ثم من الوسائل المعنوية ما يكون دليل صدق ، وشاهد جِدُّ على دعوته ، وكثيراً ما تؤتى الدعوة من قبل هاتين الشعبتين للوسائل فقد يضيق على الوسائل المحسوسة فتفقد دعوة الله منابر إعلانها ، وقد تتوفر المنابر لكنها لا تجدد من يهز أعوادها ، ويحرك المشاعر تجاه دعوة الله .

وعلى الدعاة إلى الله أن يجتهدوا فى امتلاك وابتكار الوسائل التى تمكنهم من تبليغ الدعوة إلى الله خاصة فى هذا العصر الذى تطورت فيه الوسائل إلى حد بعيد ، يوازى ذلك أو يسبقه حرصهم على النقاء

الروحي والإحكام التنظيمي والإداري، والارتقاء الفكري والعلمي، وليست الدعوة بأقل من أى مجال سياسى أو اقتصادى أو اجتماعى .

والشاطبي وهو داعية مصلح، وإمام مجدد قد استعمل من وسائل الدعوة إلى الله ماناسب عصره ، ووفق إلى حد كبير إلى إظهار كثير من وسائل الدعوة المادية والمعنوية على ما سيأتى بإذن الله .

هذه هى النقطة الأولى من التمهيد

أما الثانية :

فهى ضابط الوسائل الدعوية :

فلما كانت الدعوة تقصد فى الأولى والآخرة تعبيد الناس لربهم، وتحقيق مصالحهم دينا وأخرى، ولما كان هدف الداعى أن يحظى برضوان الله تعالى وجنته، وكل هذه غايات شريفة وآمال مطهرة، لما كانت كذلك فإنه لايتوصل إليها إلا بوسائل شرعية شريفة .

يقول د / البوطى فى ذلك : «هل الحكمة أن تضع أنت السياسة التى تراها فى سير الدعوة مهما كانت كيفيتها ومهما كان نوعها؟ وهل أعطاك الشارع صلاحية أن تسلك أى سبيل أو وسيلة تراها مادام هدفك من وراء ذلك هو الحق؟

لا ... إن الشريعة الإسلامية تعبدتنا بالوسائل كما تعبدتنا بالغايات، فليس لك أن تسلك إلى الغاية التى شرعها الله لك إلا الطريق المعينة التى جعلها الله وسيلة إليها، وللحكمة والسياسة الشرعية معان معتبرة، ولكن فى حدود هذه الوسائل المشروعة فقط»^(١).

بمعنى أنه لايجوز شرعاً استخدام وسيلة محرمة أو غير شريفة فى دعوة الناس إلى ربهم وإن ادعينا سلامة نياتنا، أو ظننا أن فائدة استعمال مثلها عظيمة إذ «لو جاز أن يكون مثل هذا الأسلوب نوعاً من أنواع الحكمة والسياسة الرشيدة لانمحق الفرق بين الصادق الصريح فى صدقه، والكاذب الذى يخادع فى كذبه، ولتلاقى الصادقون فى دعوتهم مع الدجالين والمشعوذين على طريق واحدة عريضة اسمها : الحكمة والسياسة .

(١) فقه السيرة د. محمد سعيد رمضان البوطى (٩١).

إن فلسفة هذا الدين تقوم على عماد الشرف والصدق في كل من الوسيلة والغاية، فكما أن الغاية لا يقومها إلا الصدق والشرف وكلمة الحق، وكذلك الوسيلة لا ينبغي أن يخطها إلا مبدأ الصدق والشرف وكلمة الحق» (١) .

وسنرى في حديثنا عن وسائل الإمام الشاطبي في الدعوة كيف أنه استعمل الوسائل الشرعية المؤثرة كما سيتضح لنا في هذا الفصل إن شاء الله .

(١) السابق (٩٢) .

الفصل الثانى

المبحث الأول

الكتابة والتصنيف

كانت الكتابة والتصنيف وسيلة أساسية عند الإمام الشاطبى بين من خلالها معالم الإسلام ، وكشف بها عن كثير من حقائقه وفى هذا المبحث مبين هذا الأمر عبر المطالب الآتية :

المطلب الأول : الكتابة ودورها فى الدعوة الى الله .

المطلب الثانى : كتاب الموافقات .

المطلب الثالث : كتاب الاعتصام .

المطلب الرابع : كتاب الإفادات والإنشادات .

المطلب الأول

الكتابة ودورها فى الدعوة إلى الله .

عنى الإسلام بالمعرفة والعلم، وأدواتهما، كما حفل بأصحابهما، فهناك إشارات قرآنية تلفت النظر بلطف إلى نعم الله على عباده حيث علمهم ما لم يكونوا يعلمون قال تعالى : ﴿اقرأ باسم ربك الذى خلق، خلق الإنسان من علق ، اقرأ وربك الأكرم، الذى علم بالقلم، علم الإنسان ما لم يعلم﴾ (١) .

فالتعليم بالقلم نعمة إلهية من الله تعالى بها على عباده، يقول القرطبى فى هذه الآيات : والذى علم بالقلم يعنى الخط والكتابة، أى علم الإنسان الخط بالقلم .

وروى سعيد عن قتادة قال : القلم نعمة من الله تعالى عظيمة ، لولا ذلك لم يقم دين ، ولم يصلح عيش ، فدل على كمال كرمه سبحانه ، بأنه علم عباده ما لم يعلموا ؛ ونقلهم من ظلمة الجهل إلى نور العلم ، ونبه على فضل علم الكتابة ، لما فيه من المنافع العظيمة ، التى لا يحيط بها إلا هو ، وما دونت العلوم ، ولا قيدت الحكم ، ولا ضبطت أخبار الأولين ومقالاتهم ، ولا كتب الله المنزلة إلا بالكتابة ، ولولا هى ما استقامت أمور الدين والدنيا» (٢) .

فالقلم إذن وسيلة أساسية فى الدعوة إلى الله ، وحفظ الدين ، وتسجيل أحكامه . وابن القيم له كلام فى هذه الآيات قريب مما قاله القرطبى فيقول رحمة الله :

«التعليم بالقلم من أعظم نعم الله على عباده، إذ به تخلد العلوم ، وتثبت الحقوق وتعلم الوصايا، وتحفظ الشهادات، ولضبط حساب المعاملات الواقعة بين الناس، وبه تقيّد أخبار الماضين للباقيين اللاحقين، ولولا الكتابة لا نقطعت أخبار بعض الأزمنة عن بعض ، ودرست السنه، وتخبّطت الأحكام، ولم يعرف الخلف مذاهب السلف، وكان معظم الخلل الداخلى على الناس فى دينهم ودنياهم إنما يعتريهم من النسيان الذى يمحو صور العلم من قلوبهم، فجعل لهم الكتاب وعاءً حافظاً للعلم من الضياع، كالأوعية التى تحفظ الأقمعة من الذهاب والبطلان» (٣) «فالقلم كان وما يزال أوسع وأعمق أدوات التعليم أثراً فى حياة البشر» (٤) .

(١) العلق : (١ - ٥) .

(٢) الجامع لأحكام القرآن (٢ / ١٢) .

(٣) مفتاح دار السعادة (١ / ٢٧٨ - ٢٧٩) .

(٤) الظلال (٦ / ٣٩٣٩) .

ويبين الأستاذ / سيد قطب دور الكتاب والقلم في إظهار العقيدة وتبليغ الدعوة وتحقيق المهمة الإسلامية في الأرض، فيذكر أن الله تعالى أقسم بالكتابة تعظيماً لقيمتها، وتوجيهاً إليها «في وسط الأمة التي لم تكن تتجه إلى القلم عن هذا الطريق، وكانت الكتابة فيها متخلفة نادرة، في الوقت الذي كان دورها المقدر لها في علم الله يتطلب نمو هذه المقدرة فيها وانتشارها بينها، لتقوم بنقل العقيدة وما يقوم عليها من مناهج الحياة إلى أرجاء الأرض، ثم لتنهض بقيادة البشرية قيادة رشيدة، وما من شك أن الكتابة عنصر أساسي في النهوض بهذه المهمة الكبرى»^(١).

ومن المعلوم أن معجزة الأمة كتاب حكيم، والكتب قرينة النبوات فهي كالمراجع، يستدل بها الأنبياء على دعواتهم قال تعالى ﴿فقد آتينا آل إبراهيم الكتاب والحكمة وآتيناهم ملكاً عظيماً﴾^(٢).

«والكتاب في هذه الأيام من عمر الأمة في عداد الوسائل الدعوية المؤثرة، حيث يتفاعل معه جمهور كبير، يستقبلون منه ما يكتب عن الإسلام، ويقفون منه موقفاً ما بعد إطلاعهم عليه، والإخفاق في الكتابة والتعبير عن الإسلام يمثل خطراً كبيراً لا يقل عن إخفاق الدعاة في الدعوة عبر أى وسيلة دعوية أخرى أو أى منفذ اتصال آخر بالجماهير»^(٣).

ولذلك فإن الكاتب مجاهد بقلمه لأنه يسهم في عملية الإقناع بالإسلام، بعد التعريف به، ومن هنا فإن مداد العلماء الذين يكتبون بوعى وحكمه يرجح في الميزان دم الشهداء كما في الحديث: «يوزن يوم القيامة مداد العلماء ودم الشهداء فيرجح مداد العلماء على دم الشهداء»^(٤).

والكتاب - كوسيلة يستعملها الدعاة - له من الخصائص ما يجعله مميزاً عما عداه من الوسائل ومن هذه الخصائص:

١ - «أنه أبلغ من البيان باللسان. قال القرطبي: «والكتابة عين من العيون بها يبصر الشاهد الغائب، والخط هو آثار يده وفي ذلك تعبير عن الضمير بما لا ينطلق به اللسان، فهو أبلغ من اللسان»^(٥).

(١) السابق (٦ / ٣٦٥٤ - ٣٦٥٥).

(٢) النساء: ٥٤.

(٣) الكتابات الدعوية المعاصرة ومشكلات وحلول، للباحث (١٦) تحت الطبع.

(٤) قال صاحب كشف الخفاء: رواه الشيرازي عن أنس، ورواه الرهبي عن عمران بن حصين، وأخرجه ابن عبد البر عن أبي الدرداء، وابن الجوزي في العلل عن النعمان بن بشير، قال المناوي: وأسانيده ضعيفة لكن يقوى بعضها بعضاً (٢ / ٤٠٠) برقم (٣٢٨١).

(٥) الجامع لأحكام القرآن (٢ / ١٢٢).

فمساحة الكاتب فى التعبير عن آرائه وأفكاره أوسع من الذى يبين باللسان ، خاصة وأن من الناس من لا يحسنون البيان باللسان فى حين أنهم موهوبون فى البيان بالقلم .

٢ - يعتبر الكتاب أكمل صورة مستقلة ، ومتكاملة ومستوعبة لفكرة من الأفكار أو قضية من القضايا أو فن من فنون العلم ، فلا تطفى عليه السرعة أو الاعتماد على جوانب الإثارة والتشويق ، بلا تأصيل وإحاطة مما قد يبدو أو يطفى على وسائل دعوية أخرى ، وهذا لاشك يجعل مضمونه أقوى ، والقناعة به أكبر ، والتأثر به أعلى .

٣ - الكتاب طيع فى يد صاحبه يقرؤه متى يشاء ، ويدعه متى يشاء ، وهذا يمنح قارئه أشياء منها كونه يستطيع الرجوع إليه متى أراد بخلاف غيره من الوسائل التى يعجز المرء غالباً معها عن استرجاع شئ فاته منها .

فللقارئ مع الكتاب عودة بعد أخرى ، وهذا - بالتبع - يمنحه فرصة فى التأنى والتركيز فى فهم القضايا واستيعابها جيداً .

٤ - والكتاب ينمى الإيجابية فى قارئه ، حيث يستطيع القارئ انتقاء ما يريد الاطلاع عليه ، أو اختيار ما ينقصه فى أى مسألة ، متى كان واعى الفكر ، له موازين صحيحة فى الحكم على الأشياء . وهو بذلك إيجابى فى البحث عما يريد خلافاً لموقفه تجاه وسائل الإعلام الأخرى التى تفرض على المرء محتوياتها ، فتصنعه - غالباً - فى إطار من التسليم والاستقبال لكل ما تعرضه طوعاً أو كرهاً .

٥ - يتميز الكتاب بنيل ثقة الناس ، فمن عادتهم الوثوق فيما هو مطبوع وفيما يسمى كتاباً ، فنحن نسأل الآخرين فى أى كتاب وردت هذه المعلومة ، فيجيبون فى كتاب كذا .

٦ - والكتاب - بعد ذلك - يعطى الكاتب فرصة فى تسجيل وتوصيل أشياء ونشرها للجمهور ، قد يتعذر عليه أو يستحيل تسجيلها ونشرها عبر وسائل أخرى ، فهو كالاتصال الشخصى بالناس ، لا يتعرض غالباً - لكثير من التضيق والمنع الذى قد يتعرض له الداعية إذا استعمل وسائل أخرى» (١) .

ومما ذكر عرفنا قيمة الكتابة ودورها فى حفظ الدين وتوصيلة ، ثم عرفنا قيمة الكتاب كوسيلة فى الدعوة إلى الله بما يمتاز به من مزايا جعلته على رأس قائمة الوسائل الدعوية .

(١) الكتابات الدعوية (١٨ ، ١٩) للباحث .

وقد أودع الشاطبي عصارة فكره، ومجمل فقهه، وحصيلة علمه في كتب ومصنفات تركها وخلفها تتداولها الأيدي عبر الأجيال لينهل منها طلاب العلم وعلماءه. وهي وإن كانت قليلة في عددها إلا أنها كثيرة وكبيرة في مضمونها وموضوعها .

يقول الشيخ محمد رشيد رضا :

«العلماء المستقلون في هذه الأمة ثلة من الأولين، وقليل من الآخرين، والإمام الشاطبي من هؤلاء القليل، وما رأينا من آثاره إلا القليل . رأينا كتاب «الموافقات» من قبل ورأينا كتاب «الاعتصام» اليوم فأنشدنا قول الشاعر .

قليل منك يكفيني ولكن قليلك لا يقال له قليل»^(١).

وهذه التآليف اشتهر بها الشاطبي وعرفت اصالته وقوته ورسوخه في العلم من خلالها وهي في مجملها تآليف لها قدر عظيم كما وصفها التنبكتي بقوله «له تآليف نفيسة اشتملت على تحريرات للقواعد، وتحقيقات لمهمات الفوائد»^(٢).

وهذه التآليف نذكرها اجمالاً في هذا المطلب لتعرف عليها تفصيلاً في المطالب التالية وهي اجمالاً:

١ - الموافقات في أصول الشريعة .

٢ - الاعتصام .

٣ - الإفادات والإنشادات .

٤ - الاتفاق في علم الاشتقاق .

٥ - المجالس شرح به كتاب البيوع من صحيح البخاري .

٦ - أصول النحو .

٧ - شرح الألفية وسماه المقاصد الشافية في شرح خلاصة الكافية .

هذه هي مؤلفات ومصنفات الشاطبي كأسماء وعناوين، ولا بد للتعرف عليها ، باعتبارها إحدى وسائل الشاطبي في الدعوة بالله تعالى .

(١) الاعتصام (٣) من المقدمة . (٢٠) نيل الابتهاج (٤٨) .

المطلب الثانى

كتاب الموافقات

كتاب الموافقات أعظم مادون الشاطبى، وأشهر ما ألف فإذا ذكر الشاطبى ذكر الموافقات، وفى هذا القرن - خاصة العقود الأخيرة منه - نال الموافقات شهرة واسعة بين العلماء وطلاب العلم، والكتاب جدير بالدراسة، وحرى بنا أن نتعرف على هذا المصنف الفخم، لنعرف ماحوى بين طياته من زاد يمكن للدعاة أن يتزودوا به ويستفيدوا منه .

ومن خلال اطلاعى المكرور على هذا المصنف استطيع القول بأنه وإن كان فى أصول الفقه بالدرجة الأولى، إلا أن الكتاب فى الحقيقة يعتبر موسوعة ضمت أطرافاً من علوم عديدة خدمت العلم الأساسى والموضوع الرئيسى للكتاب وهو علم «الأصول» .

فى الموافقات الأصول، وعلم المقاصد، والتفسير والحديث وقواعد المنطق، وأحكام الفقه، ومسائل النحو، وحقائق التصوف، ومعالم تربوية عالية، إلى غير ذلك من الأمور التى أعطت الكتاب قوة فى موضوعه وشمولاً فى محتواه بحيث يُقدم المطالع للكتاب يقصد موضوعاً بعينه فإذا به يخرج بعدة موضوعات مع ما قصده وستتناول التعريف بالكتاب فى النقاط التالية :

١ - اسم المصنف وطبعاته :

الكتاب سماه صاحبه بعنوان «التعريف بأسرار التكليف» لأجل ما أودع فيه من الأسرار التكليفية المتعلقة بهذه الشريعة الحنيفية، ثم إنه عدل عن هذه السيماء إلى «الموافقات» بلا زيادة على ذلك فى الاسم، وذلك لرؤيا رآها أحد الشيوخ المحترمين لدى الشاطبى، فعمل بها الشاطبى^(١).

ولا أدرى ما سر الزيادة على الاسم الذى حدده الشاطبى لكتابه، فالاسم فى طبعة الشيخ / عبد الله دراز «الموافقات فى أصول الشريعة»، وبتحقيق الأستاذ / محمد محى الدين عبد الحميد «الموافقات فى أصول الأحكام» وهذه زيادات لم ترد على لسان صاحب الكتاب ولا غيره ممن ترجم للشاطبى .

كما أن هناك خطأ أو لبساً وقع فيه أ / عمر رضا كحالة حيث اعتبر الموافقات «الاسم الجديد» وعنوان التعريف «الاسم القديم» اعتبرهما كحالة كتابين مختلفين، فقال فى معجم المؤلفين له عند ترجمة

(١) الموافقات (١ / ١٦، ١٧).

الشاطبي والحديث عن مؤلفاته له : «عنوان التعريف بأسرار التكليف فى الأصول وشرح على الخلاصة فى النحو فى أسفار أربعة كبار ، والموافقات فى أصول الأحكام ، عنوان الاتفاق فى علم الاشتقاق ، والاعتصام»^(١) ويبدو أنه لم يطلع على مقدمة الشاطبي للموافقات فكان هذا اللبس .

وعرف كتاب الموافقات - فيما يذكر بعض الباحثين - لأول مرة بتونس وكان الطلاب والعلماء الزيتونيون يتداولونه ، كما كانت طبعته الأولى بها أيضاً ، حيث طبع سنة ١٣٠٢هـ / ١٨٨٤م بمطبعة الدولة التونسية ، وبتصحيح ثلاثة من العلماء الزيتونيين فى ذلك الوقت . ولم يطبع طبعته الأولى بمصر إلا سنة ١٣٤١هـ / ١٩٢٢م أى بعد نحو من ثمان وثلاثين سنة مرت على ظهوره مطبوعاً بتونس . ثم طبع بعد ذلك بمصر طبعتين ثانيتين إحداهما : بتحقيق محمد محى الدين عبد الحميد ، وثانيتها : بتحقيق وتعليق الشيخ عبد الله دراز ، وفى سنة ١٣٢٧هـ / ١٩٠٩م طبع الجزء الأول منه فقط بمدينة «قازان» السوفياتية^(٢) وقد اعتمدت فى بحثى هذا نسخة طبعته دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان وعنوانها : «الموافقات فى أصول الشريعة» بشرح وتخريج للأحاديث للشيخ / عبد الله دراز - رحمه الله - والنسخة وضع تراجمها الأستاذ / محمد عبد الله دراز ، وخرج آياتها وفهرس موضوعاتها / عبد السلام عبد الشافى محمد .

٢ - بناء الكتاب

جاء بناء الموافقات - كما قال صاحبه - «منحصرأ فى خمسة أقسام :

الأول : فى المقدمات العلمية المحتاج إليها فى تمهيد المقصود .

الثانى : فى الأحكام وما يتعلق بها من حيث تصورهما والحكم بها أو عليها من خطاب الوضع أو من خطاب التكليف .

والثالث : فى المقاصد الشرعية فى الشريعة وما يتعلق بها من الأحكام .

الرابع : فى حصر الأدلة الشرعية ، وبيان ما ينضاف إلى ذلك فيها على الجملة وعلى التفصيل ، وذكر مأخذها وعلى أى وجه يحكم بها على أفعال المكلفين .

(١) ص ١١٨

(٢) الشاطبي ومقاصد الشريعة (١٠٠ - ١٠١) نقلاً عن أعلام الفكر الإسلامى فى المغرب العربى (٧٦) وغيره .

الخامس : فى أحكام الاجتهاد والتقليد ، والمتصفين بكل واحد منهما وما يتعلق بذلك من التعارض والترجيح والسؤال والجواب ، وفى كل قسم من هذه الأقسام مسائل وتمهيدات ، وأطراف وتفصيلات يتقرر بها الغرض المطلوب ، ويقرب بسببها تحصيله للقلوب» (١) .

٣ - القيمة العلمية والدعوية للموافقات :

يكتب العلماء - فى الغالب - كتبهم للجمهور وطلاب العلم ، لكن أبا إسحاق كتب هذا الكتاب للعلماء ، بل للمتشبعين من علوم الشريعة من العلماء ، وهذا دليل على قوة الكتاب العلمية من ناحية ، ورسوخ صاحبه فى العلم من ناحية أخرى ، يقول رحمه الله : « لا يسمح للناظر فى هذا الكتاب أن ينظر فيه نظر مفيد أو مستفيد ، حتى يكون ريان من علم الشريعة أصولها وفروعها ، منقولها ومعقولها ، غير مخلد إلى التقليد والتعصب للمذهب . فإنه إن كان هكذا خيف عليه أن ينقلب عليه ما أودع فيه فتنه بالعرض ، وإن كان حكمة بالذات » (٢) .

وكتاب كتب للعلماء ماذا يكون قدره ؟ وكيف تكون قيمته ؟

ولا يعرف الفضل لأهله إلا أهل الفضل ولهذا فإن العلماء بينوا قيمة هذا الكتاب وما قدمه للفكر الإسلامى ، والثقافة الإسلامية .

قال التنبكتى عنه : « كتاب الموافقات فى أصول الفقه كتاب جليل القدر جداً لا نظير له ، يدل على إمامته وبعد شأوه فى العلوم سيما الأصول » (٣) . وعنه أيضاً قال الحفيد بن مرزوق : « كتاب الموافقات المذكور من أقبل الكتب » (٤) . وهذا حق فما أن يفتح القارئ الكتاب ويمشى فيه صفحات إلا ويشعر أنه فى بحر لا ساحل له .

وإذا قسنا الكتاب بمردوده وأثره الدعوى فإننا نجد الشيخ محمد الفاضل بن عاشور يبين أثر هذا الكتاب فى الثقافة الإسلامية ، عامة قائلاً : « لقد بنى الشاطبى - حقاً - بهذا التأليف هرمًا شامخاً للثقافة الإسلامية ، استطاع أن يشرف منه على مسالك وطرق لتحقيق خلود الدين وعصمته ، قل من اهتدى إليها قبله ، فأصبح الخائضون فى معانى الشريعة وأسرارها عالة عليه ، وظهرت مزيه كتابه ظهوراً عجيباً فى قرننا الحاضر والقرن قبله ، لما أشكلت على العالم الإسلامى عند نهضته من كبوته أوجه الجمع بين أحكام الدين

(١) الموافقات (١ / ١٦) .

(٢) الموافقات (١ / ٦١) .

(٣) ، (٤) نيل الابتهاج (٤٩) .

ومستجدات الحياة العصرية فكان كتاب الموافقات للشاطبي هو المفزع وإليه المرجع لتصوير ما يقتضيه الدين من استجلاب المصالح وتفصيل طرق الملازمة بين حقيقة الدين الخالدة وصور الحياة المختلفة» (١).

وقد أشرنا تفصيلاً إلى ما ذهب إليه ابن عاشور عند الحديث عن جهود الشاطبي في بيان خصائص الدعوة، ورأينا هناك كيف أن نظريته الفريدة في المقاصد هي التي ساهمت بفاعلية وعمق في قضية الملازمة بين حقيقة الدين وصور الحياة المختلفة وكانت نظرية المقاصد مسلكاً جديداً وغير معهود بهذه الصورة التي كتب بها الشاطبي حيث أهمله من سبقه فجاء الشاطبي وبين كما يقول - الصعيدي - : «كيف كانت الشريعة مبنية على مراعاة المصالح، وأنها نظام عام لجميع البشر دائم أبدي لو فرض بقاء الدين إلى غير نهاية، لأنها مراعى فيها مجرى العوائد المستمر، وأن اختلاف الأحكام عند اختلاف العوائد ليس اختلافاً في الخطاب الشرعي نفسه، بل عند اختلاف العوائد ترجع كل عادة إلى أصل شرعي يحكم به عليها، وأن هذه الشريعة كما يقول الشاطبي خاصيتها السماح، وشأنها الرفق، تحمل الجماء الغفير، ضعيفاً وقوياً، وتهدي الكافة فهيماً وغيباً، وهذه ناحية في التجديد لها قيمة عظيمة، لأنها تقضي على جمود الذين يقنون في الشريعة عند دلالة النصوص في ذاتها، ويغفلون النظر في مقاصدها وأغراضها، ولا يراعون ظروفها، وأحوالها، ولا شك أن المقاصد والأغراض تتفاوت، وأن الظروف والأحوال تتغير، فمن يقف عند دلالة النصوص في ذاتها يجمد عليها ويجنى على الشريعة بتفويت مقاصدها وأغراضها، وجعلها غير ملائمة لما يجد من الظروف والأحوال فيها... وبهذا يكون للشاطبي ذلك الفضل الكبير بعد الإمام الشافعي، لأنه سبق هذا العصر الحديث بمراعاة ما يسمى فيه، روح الشريعة أو روح القانون، وهذا باهتمامه بمقاصد الشريعة ذلك الاهتمام» (٢).

وبهذا يستطيع الداعية أن يخاطب الأمة بخطاب الإسلام المتجدد والصالح لكل زمان ومكان، وأن يتعامل مع قضاياهم بروح الإسلام بعيداً عن الظاهرية القاسمة وسنعرض لنظرية المقاصد وآثارها الدعوية في الباب الثالث إن شاء الله.

أما الشيخ دراز وهو شارح هذا الكتاب القيم فيبين أهميته للدعاة والعلماء عند نظرهم في الشريعة فيقول - رحمه الله - : «تشعر وأنت تقرأ في الكتاب كأنك تراه وقد تسنم ذروة طود شامخ، يشرف منه على موارد الشريعة ومصادرها، يحيط بمسالكها، ويصير بشعابها، فيصف عن حس، ويبني قواعد عن خبرة، ويمهد كليات يشدها بأدلة الاستقراء من الشريعة» (١).

(١) الإفادات والإنشادات (٣١) نقلاً عن أعلام الفكر الإسلامي (٧٦).

(٢) المجددون في الإسلام (٣٠٩).

(٣) الموافقات (٦/١).

ثم يبين أثر هذا الكتاب ودوره لو تمت العناية به ولو اتخذ مناراً للمسلمين بتقريره بين العلماء، وإذاعته بين الخاصة، لكان منه مذبذبة تطرد أولئك الأدعياء المتطفلين على موائد الشريعة المطهرة يتبحرون بأنهم أهل للأجتهاد مع خلوهم من كل وسيلة»^(١).

ولأن الكتاب حمل فكراً أصيلاً وبين وجلّى صورة الإسلام المتكاملة الصحيحة فقد قال الشيخ محمد محمود الشنقيطي: «حق هذا الكتاب أن يستنسخ ويطلع في بلاد المسلمين لاحتياجهم إليه عموماً، خصوصاً المالكين منهم والحنفيين»^(٢).

وهذا ما أوصى به الشيخ المجدد محمد عبده تلاميذه فقد قال الشيخ دراز في ذلك «كثيراً ما سمعنا وصية المرحوم الشيخ «محمد عبده» لطلاب العلم بتناول الكتاب وكنت إذ ذاك من الحريصين على تنفيذ هذه الوصية»^(٣).

ومثل هذه الوصية من رجل مثل الإمام محمد عبده بقراءة الموافقات لدليل قاطع على أهمية الكتاب وقيّمته العلمية والدعوية .

وقال تلميذه الشيخ رشيد رضا كتاب الموافقات لاندكّه في بابيه لأصول الفقه وحكم الشريعة وأسرارها . ويعتبر الشاطبي في نظر رشيد رضا مجدداً في الإسلام كبيراً بكتابه الموافقات والاعتصام بل هو نظير ابن خلدون من حيث أن كليهما جاء بما لم . يسبق إلى مثله .

وقد عرفت أهمية هذا الكتاب ، وظهرت قيمته ، وحظى بالتقدير والعناية من الذين عرفوا قدره وأدركوا أهميته قديماً فقد عمد أحد تلاميذ الشاطبي من وادي آش إلى نظم كتاب الموافقات ، وسمى نظمه «نيل المنى من الموافقات» وتوجد منه نسخة خطية بدير الأسكوريال تحت رقم ١١٦٤ .. وذكر أبياتاً منها

جعلت في كتب العلوم أنسى	وعن سوى العلم صرفت نفسي
بالعلم أولى ما اقتضى به الزمن	وكتبه هي المجلس المؤتمن
والمورد المستعذب الفرات	ومن أجلها الموافقات
لشيخنا العلامة المراقب	ذاك أبو إسحاق نجل الشاطبي
فهو كتاب حسن المقاصد	ما بعده من غاية لقاصد ^(٤) .

(١) السابق (٧/١).

(٢) الشاطبي ومقاصد الشريعة (١٠٨).

(٣) الموافقات (١٠ / ١) . (٤) الإفادات والإنشادات (٣١).

وهذا النظم دليل على اهتمام الناس بالموافقات قديماً وإقبالهم عليه . ومن المنظور الدعوى نرى أن الشاطبى قدم من خلال هذا المصنف الكثير والكثير للدعوة الإسلام، من ذلك أنه بين خصائص الدعوة ومزايا الشريعة، وبين مصادر الدعوة وأدلتها، وشرح مقاصد الإسلام شرحاً وافياً وتناول قضية الاجتهاد والتقليد، بالإضافة إلى نظريات تربوية قيمة مثل نظريته فى التربية والتعليم، وقضيه فروض الكفاية ودورها فى حياة الأمة بل إن الشاطبى أودع خلاصة فكره، وحصيلة علمه فى هذا الكتاب، وقد أفاد العامة والخاصة من هذا السفر المبارك مما يدل على نجاح الشاطبى فى هذه الوسيلة الدعوية .

ولعل الدعوة والعلماء يستفيدون من مصنفات الشاطبى كيف تكون الدعوة إلى الله بالقلم، وكيف يكون التصنيف المؤثر، بدلاً من إهدار الطاقات والأوقات والأموال فى كتابات وقرارات معلولة ميتة.

ولعل سائلاً يسأل إذا كانت مادة «الموافقات» فى أصول الفقه فما علاقة ذلك بالدعوة؟

أقول : إن الدعوة ذات علاقة وثيقة بالعلوم الأخرى، فلا بد للداعية من ثقافة شاملة عامة لأنه يتحرك وسط مجتمع متعدد المجالات، وهو معرض لأن يستفتى فى أى مجال من مجالات الحياة .

وعلم أصول الفقه يضبط تفكير الداعية، وموازينه التى يحكم بها على الأشياء، ولذلك عده علماء الدعوة من العلوم اللازمة للداعية، يقول د. القرضاوى : «ولا بد للداعية أن يلم بعلم أصول الفقه حتى يعرف الأدلة المتفق عليها بين فقهاء الأمة وهى الكتاب والسنة، التى اتفق عليها جمهورهم وهى : الإجماع والقياس، التى اختلفوا فيها بعد ذلك بين مثبت وناف، ومضيق وموسع ومتوسط، وهى أدلة قالوا نص فيه من الاستحسان والاستصلاح، والاستصحاب، وشرع من قبلنا، وقول الصحابى، وما إلى ذلك مما تغرقت فيه وجهات النظر .

وإذا كان الكتاب والسنة هما الأصلية والمصدرين الأساسيين، فكيف تستنبط منهما الأحكام؟ ومن يجوز له الاستنباط أو يجب عليه؟ ومن يحل له التقليد أو يحرم عليه؟ هنا نجد مسائل كثيرة بعضها اتفقوا عليه وبعضها اختلفوا فيه «ولكل وجهة هو موليها» .

ولابد للداعية أن يعرف الراجع من المرجوح ليأخذ بالراجع، ويعذر الآخذين بالمرجوح، أو يقنعهم إذا استطاع»^(١).

وخير معوان للداعية في هذا المجال كتاب الموافقات، فهو بدراسة علم الأصول، والوقوف على أبواب الموافقات يستطيع التعرف على أساليب الاستدلال والجدل، وأدب الحوار وطرق اختيار الدليل، ومنهج عرض الحقائق، والرد على الخصوم مع موضوعية تامة ومنهجية شاملة، وحسب الداعية دراسة نظرية المقاصد.

(١) ثقافة الداعية (٧٩).

المطلب الثالث

الاعتصام

هذا الكتاب من ضمن هذه السلسلة الدعوية التي أخرجها الشاطبي إلى الدنيا ، فكان وسيلة فعالة ، وهو قرين الموافقات في الأهمية والشهرة ، والكتاب من الكتب التي ينبغي على الدعاة أن يدرسوها ويتعرفوا على ما فيها ، وفيما يلي نتعرف على هذا الكتاب في نقاط :

١ - طبعة الكتاب وطبعاته :

كتاب «الاعتصام» يبدو محتواه وموضوعه من اسمه ، فهو دعوة صريحة إلى ما يمكن أن نسميه بالسلفية وهي العودة إلى الكتاب والسنة وعمل السلف الصالح الذين هم خير قرون هذه الأمة . كما أنه في جملته مؤلف «في نقد الحياة الدينية والاجتماعية بين المسلمين ، وبيان ما دخل فيها من البدع المذمومة»^(١) .

كما أنه يعكس - كذلك - صورة الحياة في المجتمع الغرناطي من الناحية الدينية ، حيث ظهرت مفاصد في جانب السلوك الإسلامي ، تجسدت في انتشار البدع والخرافات الدينية ، ولهذا اعتبره العلماء دستور الدعوة الإصلاحية التي قام بها الشاطبي في بلاد الأندلس .

يقول الشيخ محمد رشيد رضا : «لولا أن هذا الكتاب ألف في عصر ضعف العلم والدين في المسلمين ؛ لكان مبدأ نهضة جديدة لإحياء السنة ، وإصلاح شئون الأخلاق والاجتماع ، ولكان المصنف بهذا الكتاب وبصنوه كتاب الموافقات ، الذي لم يسبق إلى مثله بسابق أيضاً من أعظم المجتهدين في الإسلام»^(٢) .

وقد طبع هذا الكتاب ثلاث طبعات ، طبعته أولاً دار المنار بعناية دار الكتب المصرية سنة ١٣٣٢ هـ ١٩١٣ م ، وقدم له الشيخ محمد رشيد رضا بمقدمة حسنة ، عرف فيها بالكتاب وصاحبه ... أما طبعته الثانية فقامت بها المكتبة التجارية الكبرى بمصر ، مع مقدمة محمد رشيد رضا التي أشرنا إليها ، وتصحيح محمد سليمان ، غفلاً من التاريخ ، وكانت طبعته الثالثة بيروت قامت بها دار المعرفة مع مقدمة محمد رشيد رضا كذلك^(٣) .

(١) المجتهدون في الإسلام (٣٠٩) .

(٢) الاعتصام (٤) .

(٣) أنظر مقدمة الاعتصام (٦ ، ٧) .

وقد عثرت - فى رحلتى إلى العمرة - بمكتبة المسجد النبوى الشريف - على «مختصر الاعتصام» لصاحبه علوى بن عبد القادر السقاف وهو اختصار جيد وغير مغل، يقع فى ١٦٠ صفحة طبعته دار الهجرة طبعة أولى سنة ١٤١١هـ، ١٩٩٧م فى رقم ٢١٤ من قسم التوحيد بمكتبة المسجد، وكذلك عثرت هناك على تحقيق «للاعتصام» لسليم بن عيد الهلالى طبعته دار عثمان بن عفان بالسعودية ط أولى سنة ١٩٩٢م فى مكتبة المسجد النبوى الشريف، وهو تحقيق لاشئ فيه ولا فائدة منه.

وقد اعتمدت فى بحثى هذا على نسخة من «الاعتصام» طبعته دار الكتب العلمية بيروت - لبنان الطبعة الثالثة ١٤١١هـ - ١٩٩١م بتقديم محمد رشيد رضا، وضبط وتصحيح أحمد عبد الشافى .

٢ - بناء الكتاب :

صدر المؤلف كتابه «بمقدمة فى غربة الإسلام وحديث (بدأ الإسلام غريباً) النبىء بذلك، ثم جعل مباحث ما كتبه فى عشرة أبواب :

الباب الأول : فى تعريف البدع ومعناها .

الثانى : فى ذم البدع وسوء منقلب أهلها .

الثالث : فى أن ذم البدع والمحدثات عام وفيه الكلام على شبه المبتدعة، ومن جعل البدع حسنة وسيئة .

الرابع : فى مآخذ أهل البدع فى الاستدلال .

الخامس : فى البدع الحقيقية والإضافية والفرق بينهما .

السادس : فى أحكام البدع وأنها ليست على رتبة واحدة .

السابع : فى الابتداع يختص بالعبادات أم تدخل فيه العادات ؟

الثامن : فى الفرق بين البدع والمصالح المرسلة والاستحسان .

التاسع : فى السبب التى افترقت لأجله فرق المبتدعة عن جماعة المسلمين .

العاشر : فى الصراط المستقيم الذى انحرفت عنه المبتدعة»^(١) .

(١) الاعتصام (٤/٥) .

٣ - القيمة العلمية والدعوية للكتاب :

ذكرنا منذ قليل أن الكتاب ذو قيمة علمية كبيرة بحيث لو أنه ألف في عصر نهضة لصلح أن يكون مبدءاً وفتيل اشتعالها .

والكتاب في حقيقته نورة دعوية إصلاحية حيث أظهر عدة قيم وثوابت دعوية يمكن بل يجب على الدعاة الاستفادة منها والوقوف معها :

من هذه القيم :

أ - غيرة الداعية على الدين ، وهذه هي بداية انفعالة وقومته للحق ، بحيث لا يصبر الداعية على حرمان الله تنتهك ، أو بدع في دينه تنشأ ، وقد ذكرنا أكثر من مرة أن الشاطبي لما رأى خطط الجمهور غلبت عليها العوائد ودخلت على سننها الأصلية شوائب من المحدثات الزوائد ، غار على الدين ، وخالف المبتدعين إلى السنة ، فعمل على إظهار الحق ، وتجليه أنواره ، ورفع مناره فأخرج كتابه هذا كما قال لنفع الأمة ، وإظهار السنة وإمامته البدعة .

ب - أساليب إفحام الخصوم ، وإلجام أعداء الإسلام .

ذلك أن الشاطبي لم يترك في كتابه الاعتصام مذهباً لهم ، ولا فرقة من فرقهم إلا تناولها بالتحليل والنقد والرد ، خاصة تلك الفرق التي خرجت عن السنة ومقرت من الدين كالأخوارج والمعتزلة والشيعة وفرق الباطنية وغيرها .

ج - الكتاب والسنة هما ميزان الداعية لكل الأمور .

لكي يختصر الدعاة الطريق على نفوسهم وعلى الناس ، ولكي تصح أحكامهم وتقوى حججهم وأدلتهم لا بد من اتخاذ هذين المصدرين ميزاناً يحكمون بهما على الأشياء ، وهكذا فعل الشاطبي ففاس أفعال الناس في عصره بأدلة الكتاب والسنة وعمل السلف الصالح باعتبار أن عصرهم هو الذي تجسدت فيه حقائق الإسلام واقعاً عملياً لا خلل فيه ولا ضلال معه .

د - شمول المفاهيم الدعوية والإصلاحية :

حيث ركز رحمه الله على عقائد المبتدعة وطرق تفكيرهم، وأساليب استدلالهم، ودوافع ابتداعهم، ثم بين جزاءهم وقبح فعالهم، وبَيَّن الفرق بين الشبهات والحقائق، فلم يقتصر في الرد عليهم على مفهوم دون مفهوم، ولا على دليل دون الآخر وهكذا.

هـ - الإنصاف والاعتدال :

وذلك من ألزم الصفات للدعاة، لا ينكرون حسنات ذوى الحسنات لهفوات حصلت منهم، ولا يعممون الأحكام على الناس المحسن منهم والمسيء .

وقد قرر الشاطبي ذلك فعند حديثه عن التصوف مثلاً ومع كونها مسأله شائكة إلا أنه أنصف واعتدل وذكر أن المشهورين عند الناس من المتصوفة ملتزمون للشرع فى عباداتهم وإن ظن الأتباع أنهم متساهلون، وقرر أن هؤلاء المشاهير من أهل التصوف بنوا طريقتهم على اتباع السنة واجتناب ما خالفها وعلى الجملة فالكتاب مرجع فريد، ومستودع علمى ضخمة، ولاغنى للدعاة والمصلحين عنه .

المطلب الرابع

لإفادات والإنشادات

وهو ثالث ما طبع للشاطبي - رحمه الله - والإفادات والإنشادات «من المصنفات التي تجمع ما يختاره المؤلفون من الطرائف والنوادر والفوائد النثرية والمنظومة التي يتاح لهم روايتها عن شيوخهم في مواضيع مختلفة تأخذ من كل فن بطرف ، وتكون زاداً للمحاضرة ، ومادة للاستفادة»^(١) .

وهذا الفن التي حفلت به مجالس علمائنا قديماً وحديثاً والتي شهدت الحضارة الإسلامية ، والحياة الثقافية للمسلمين هدفه «الإحاطة بالفوائد العلمية ، وجمع المرويات مهما كان الفن الذي تنتمي إليه وتوفير زاد من المعارف التي قد لا يربطها سلك يجمعها ، لتشحذ الأذهان ، وتؤنس المجالس وتساعد على المذاكرة المفيدة ، وتكون ثقافة عامة ، وتعطي قارئها طرفاً من كل شيء ، وتجول به في شتى ميادين المعرفة ، وتنمي قدرته على خوض مجال المحاضرة .

كتاب الإفادات والإنشادات لأبي إسحاق إبراهيم الشاطبي الغرناطي من هذا الصنف»^(٢) .

الغرض من تأليف الشاطبي لهذا الكتاب :

يبين الشاطبي الهدف الذي من أجله ألف هذا الكتاب ، فيقول في المقدمة بعد الاستفتاح «أما بعد : أيها الأخ الصديق الوفي ، أعانك الله وسددك ، فإنني جمعت لك في هذه الأوراق جملة من الإفادات المشفوعة بالإنشادات ، مما تلقيته عن شيوخنا الأعلام ، وأصحابي من ذوى النبل والافهام ، قصدت بذلك تشويق المتفنن في المعقول والمنقول ، ومحاضرة المستزيد من نتائج القرائح والعقول والله المستعان وعليه التكلان»^(٣) .

أهمية هذا اللون من الثقافة للداعية :

يمثل هذا اللون من الثقافة جانباً مهماً - وإن كان تكميلاً - في الثقافة الإسلامية بالنسبة للدعاة خاصة والمسلمين عامة ، وله جانبان من الأهمية :

(١) الإفادات والإنشادات (٦) .

(٢) السابق (٥٧ ، ٥٨) .

(٣) السابق (٨١) .

المطلب الرابع

لإفادات والإنشادات

وهو ثالث ما طبع للشاطبي - رحمه الله - والإفادات والإنشادات «من المصنفات التي تجمع ما يختاره المؤلفون من الطرائف والنوادر والفوائد النثرية والمنظومة التي يتاح لهم روايتها عن شيوخهم في مواضيع مختلفة تأخذ من كل فن بطرف ، وتكون زاداً للمحاضرة ، ومادة للاستفادة»^(١) .

وهذا الفن التي حفلت به مجالس علمائنا قديماً وحديثاً والتي شهدت الحضارة الإسلامية ، والحياة الثقافية للمسلمين هدفه «الإحاطة بالفوائد العلمية ، وجمع المرويات مهما كان الفن الذي تنتمي إليه وتوفير زاد من المعارف التي قد لا يربطها سلك يجمعها ، لتشحذ الأذهان ، وتؤنس المجالس وتساعد على المذاكرة المفيدة ، وتكون ثقافة عامة ، وتعطي قارئها طرفاً من كل شيء ، وتجول به في شتى ميادين المعرفة ، وتنمي قدرته على خوض مجال المحاضرة .

كتاب الإفادات والإنشادات لأبي إسحاق إبراهيم الشاطبي الغرناطي من هذا الصنف»^(٢) .

الغرض من تأليف الشاطبي لهذا الكتاب :

يبين الشاطبي الهدف الذي من أجله ألف هذا الكتاب ، فيقول في المقدمة بعد الاستفتاح «أما بعد : أيها الأخ الصديق الوفي ، أعانك الله وسددك ، فإنني جمعت لك في هذه الأوراق جملة من الإفادات المشفوعة بالإنشادات ، مما تلقيته عن شيوخنا الأعلام ، وأصحابي من ذوى النبل والافهام ، قصدت بذلك تشويق المتفنن في المعقول والمنقول ، ومحاضرة المستزيد من نتائج القرائح والعقول والله المستعان وعليه التكلان»^(٣) .

أهمية هذا اللون من الثقافة للداعية :

يمثل هذا اللون من الثقافة جانباً مهماً - وإن كان تكميلاً - في الثقافة الإسلامية بالنسبة للدعاة خاصة والمسلمين عامة ، وله جانبان من الأهمية :

(١) الإفادات والإنشادات (٦) .

(٢) السابق (٥٧ ، ٥٨) .

(٣) السابق (٨١) .

الأول : الأهمية العلمية :

هذا اللون من الثقافة تكمن أهميته في «أنها وثائق أصلية صادقة، تصور الكثير من حياة عصر المؤلف، وتطلعنا على دقائق لا تذكرها كتب التاريخ، كما تصور حياة المؤلف أو طرفاً منها لأنه يكتب عن واقعه الذي يعايشه»^(١).

ولذلك قال فيه التنبكتي : «كتاب الافادات والإنشادات في كراسين فيه طرف وتحف وملح أدبيات وإنشادات»^(٢).

كما يدلنا هذا النوع من الثقافة «على حرص علمائنا على تقييد شوارد المسائل وضبطها وجمع الفوائد المروية، مهما كان العلم الذي ترتبط به»^(٣).

كما أن الكتاب «سجل جملة من شعر أهل الأندلس وغيرهم من المشاركة في أغراض مختلفة، وقدم لحة عن الحياة العلمية بالأندلس وسبته وتلمسان، وجمع عدة فوائد وعرف بعلاقة المؤلف ببعض شيوخه من بلاد الأندلس ومن الوافدين عليها، وبحرص المؤلف على الاستفادة من أهل الذكر في كل ميدان، بما في ذلك ميدان الطب، وبجانب من نشاطه العلمي في محاورة أهل الكتاب بالأندلس وبنزعتة الصوفية التي تدعوه إلى الانضمام إلى أسانيد المتصوفين»^(٤).

الثاني : الأهمية الدعوية :

يبرز هذا اللون من الثقافة جانباً جديراً بالتأمل، وهو سعة الحياة الإسلامية واشتمالها على جانب الترويح على النفوس، وبهذا الجانب من الثقافة تتزين المجالس وتنشرح القلوب، ومثل هذا الأمر لازم للداعية .

فالثقافة الأدبية والحصيلة اللغوية إذا انضافت إلى الحصيلة الشرعية لدى الداعية فإنها تقوى عمله، وتهي النفوس لدعوته فالأدب «بشعره ونثره، وأمثاله وحكمه، ووصاياه وخطبه - مهم للداعية - يثقف به لسانه، ويجود أسلوبه ويرهف حسه، ويقف على أبواب من العبارات الرائقة، والأساليب الفائقة، والصور المعبرة، والأمثال السائرة، والحكم البالغة، ويفتح له نافذة على الروائع والشوامخ، ويضع يده على مئات

(١) الشاطبي ومقاصد الشريعة (٩٩) بتصرف يسير .

(٢) نيل الابتهاج (٤٨) .

(٣) الإفادات (٥٨) .

(٤) السابق (٧٠) .

بل ألوف من الشواهد البالغة التي يستخدمها الداعية في محلها، فتقع من القلوب أحسن موقع وأبلغه»^(١). والإفادات والإنشادات يحمل هذه الثقافة، ويستطيع الداعية الإفادة منه كثيراً ذلك أن «من الجوانب المهمة في الثقافة الأدبية كما يقول د / القرضاوى، ما تحكيه كتب الأدب من حوار وقصص وأخبار، كثيراً ما تكون لها قيمة أخلاقية، أو دلالة تربوية، فيلتقطها الداعية ذو الحس المرهف، لينقلها من مجال المتعة بالقراءة إلى مجال الدعوة والتوجيه»^(٢) «حتى الطرف والملح الأدبية يجد الداعية الموفق لها مكانها ووقتها، فينتفع بها، ليثبت بها معنى معيناً، أو ليروح بها عن سامعيه كما قيل : إن القلوب تمل كما تمل الأبدان فابتغوا لها طرائف الحكمة. ويستطيع الداعية الملهم كذلك، أن يقتبس كثيراً من النصوص الأدبية وبخاصة الشعر الرفيع فينقلها من موضوعها الأصلي الذي سيق في موضوع يراه الداعية أليق لها وأحق بها»^(٣).

ولاشك أن الشاطبي وهو خطيب في قومه، وداعية في بلده، لم تكن تخلو ثقافته من مثل هذا الفن، فسجله للناس عامة وللدعاة خاصة، لتشويق النفوس، والترويح عنها، ولتزويد الداعية بما يساعده على فن محاضرة الناس، وبها يجد الداعية ما يسعفه من موقف مذكور، أو كلام منثور أو شعر منظوم. وقد أورد الشاطبي في هذا الكتاب مواقف رائعة، ونكات بليغة، وأشعار جيدة، فجاء بناء كتابه منسجماً على النحو التالي .

بناء الكتاب :

نلاحظ أن المؤلف «بعد المقدمة الموجزة للكتاب عرض خمسين إفادة جاعلاً كل واحدة مشفوعة بإنشادة مما رواه عن النازمين مباشرة أو بواسطة يذكرها، ثم توج المائة بإفادة وإنشادة تضمنتا سؤالاً عقدياً منظوماً في القضاء والقدر موجهاً إلى الأستاذ أبي سعيد فرج بن لب وجوابه المنظوم مع بيان للآيات التي أشار إليها ابن لب في أبياته»^(٤).

موضوعات الكتاب

الكتاب وإن كان بناؤه لا يعدو أن يكون متفرقات إلا أنه قد احتوى في هذه المتفرقات ألواناً من العلوم والمعارف والثقافات والمواضيع المختلفة وقد أحصيت عددها فبلغت بالتحديد خمسة عشر علماً.

(١) ثقافة الداعية للقرضاوى (٩٩).

(٢) السابق (١٠١).

(٣) السابق (١٠٣).

(٤) الإفادات (٦٣).

وهي على النحو التالي :

- ١ - حد العلم وشروطه . ٢ - النحو والصرف . ٣ - البلاغة . ٤ - اللغة والأدب .
- ٥ - التفسير . ٦ - الحديث . ٧ - أسرار التشريع . ٨ - أصول الفقه . ٩ - العقيدة والكلام .
- ١٠ - مسألة فقهية . ١١ - مسألة في العربية . ١٢ - المنطق والجدل . ١٣ - الفلك .
- ١٤ - الحساب . ١٥ - التغذية^(١) .

وهذه الأشياء على كثرة تعدادها إلا أن للعربية وقواعدها وما يتصل بها النصيب الأكبر وهذا يدلنا على ميل المؤلف إلى العربية نبوغه فيها .

وقد عني بهذا المؤلف د / محمد أبو الأجفان فقام بدراسة وتحقيق للكتاب وهي دراسة ضافية ومستوفاة فيها الغناء عن المؤلف وكتبه ، وقد اعتمدت على طبعة مؤسسة الرسالة بيروت الطبعة الثانية ١٩٨٦ بهذا التحقيق .

هذه هي الآثار المطبوعة والمتداولة للإمام الشاطبي ، وهي كما رأينا في مجملها وسيلة دعوية أظهر الإمام من خلالها للناس الكثير من حقائق الإسلام ، وبين كثيراً من معالنه وأحكامه وعلومه ، وقد عرفنا قدر هذه الكتب لدى العامة والخاصة في القديم والحديث ، مما يدل على إقبال المسلمين على هذه الكتب وإفادتهم منها وهذا دليل واضح على مدى تأثير هذه الوسيلة التي استعملها الشاطبي في الدعوة إلى الإسلام .

وللشاطبي غير هذه المطبوعات آثار أخرى لم تنشر ولم تطبع وأكثرها غير موجود نذكرها هنا استكمالاً للفائدة :

- ١ - «كتاب المجالس» شرح فيه المؤلف كتاب البيوع من صحيح البخاري ، نعتة صاحب نيل الابتهاج ، وبين قيمته بقوله : «فيه من الفوائد والتحقيقات مالا يعلمه الا الله»^(٢) وقد اعتبره أحد الباحثين في فكر الشاطبي - في الأهمية - بعد الموافقات فقال : «وتتجلى أى أهميته - في كونه الكتاب الوحيد الذي يذكر للشاطبي في الفقه ، ومن هنا أظن أن منزلته ستكون مباشرة بعد منزلة الموافقات ، فهذا في الأصول ومقاصد الشريعة والآخر في التطبيق الفقهي»^(٣) .

(١) يراجع مقدمة الإفادات (٦٥) .

(٢) نيل الابتهاج (٤٩) .

(٣) نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي - أحمد الريسوني . (٩٢) .

والعجيب أننا لم نر الشاطبي يذكر اسم هذا الكتاب أبداً في أحد من كتبه المذكورة «وهذا يفيد أنه ربما كتبه في أواخر عمره، وهناك احتمال آخر معاكس وهو أن يكون ألفه في وقت مبكر من حياته ثم أُلّفه مثلما أُلّف غيره»^(١). كما قال النّبكتي عند الحديث عن مؤلفاته أن له «عنوان الاتفاق في علم الاشتقاق» وكتاب «أصول النحو» وعقب بقوله: «وقد ذكرهما معاً في شرح الألفية ورأيت في موضع آخر أنه أُلّف الأول في حياته وأن الثاني أُلّف أيضاً»^(٢).

له أيضاً شرح جليل على الخلاصة في النحو في أربعة أسفار كبار نعتة التنبكتي بقوله: «لم يؤلف على مثله بحثاً وتحقيقاً فيما أعلم»^(٣).

وله -رحمه الله- كذلك شرح رجز ابن مالك في النحو «الألفية» وقد ذكر د / أبو الأجفان أن هناك من هذا الشرح نسخة خطية بالخرانة الملكية بالرباط رقمها (٢٧٦) وأن مركز البحوث بجامعة أم القرى يقوم بتحقيق هذا الشرح ونشره^(٤).

وقد عثرت على تحقيق لبعضه بكلية اللغة العربية بجامعة الأزهر فرع القاهرة في أطروحة دكتوراه للباحث الفلسطيني / طاهر محمود مسعود / إشراف د / أحمد حسن كحيل، وقد ذكر الباحث أن عدد صفحات هذا الشرح للشاطبي (٢١٣٠) صحيفة، وهذا كم هائل يدل على غزارة علمه وتمكنه في اللغة وأدائها، وذكر الباحث أن اسمه «شرحه على المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية لابن مالك في النحو والصرف. في ستة أجزاء»^(٥).

وللشاطبي كذلك رسالة في الأدب لم يعثر عليها وعلى الجملة فما زال المسلمون علماء وطلاب ينهلون من فيض آثار الشاطبي، وهي من العلم الذي ينتفع به كما جاء في الحديث الشريف .

(١) السابق (٩٣).

(٢)، (٣) نيل الابتهاج (٤٩).

(٤) مقدمة فتاوى الشاطبي (٤٤).

(٥) أنظر هذا التحقيق المذكور (ص ٨) مودع بكلية اللغة العربية - القاهرة - جامعة الأزهر، وأنظر هذه المراجع جميعاً في كتاب الأعلام للزركلي (١/٧٥).

المبحث الثانى

الإفتاء

التمهيد

يتنوع عمل الداعية وتختلف صورته، فتارة يخطب، وتارة يحاضر، وتارة يدرس ويشرح، وأخرى يفتى ويحيب السائلين، وكلها أعمال وصور تهدف فى النهاية إلى تجلية أحكام الإسلام للناس، وتبليغها ودعوة الناس إليها .

وقد مارس الشاطبى هذه الأعمال، كما استفاد من كل الوسائل الدعوية المتاحة التى تمكنه من القيام بمهمة الدعوة إلى الله تعالى، ومن بين هذه الوسائل «الإفتاء» حيث أقبل الناس عليه «رحمه الله» ينهلون من علمه، ويطلبون حكم الإسلام فيما يعن لهم من أمور، وما ينزل بهم من حوادث .

فكان الشاطبى نعم المفتى بفقهاء ومنهجه وأسلوبه، مما يدفعنا إلى دراسة هذه الأمور الخاصة بجانب الإفتاء فى حياة الشاطبى، مبينين كيف أسهمت هذه الوسيلة فى تبليغ الدين، وتعليم الناس وهذا سنتناوله فى المطالب التالية :

١ - المطلب الأول : فى الفتوى والإفتاء .

٢ - المطلب الثانى : الفتوى والمفتى فى نظر الشاطبى .

٣ - المطلب الثالث : منهج الشاطبى ومصادره فى الفتوى .

المطلب الأول

فى الفتوى والافتاء

لما كان الإفتاء وسيلة للعلماء فى كل عصر يظهر بها معالم الإسلام وأحكام الدين، كان التعرف عليها أمراً لا بد منه، بحيث تتجلى أماننا الأمور الخاصة. بهذه الوسيلة.

تعريف الفتوى لغة واصطلاحاً :

جاء فى لسان العرب ما ملخصه :

أن (الإفتاء) مصدر من (أفتى) يقال : أفتاه فى الأمر أبانه له ، وأفتى الرجل فى المسألة واستفتيته فيها فأفتاني إفتاءً : أى أجابنى .

وتوضع الفتوى كاسم موضع المصدر «الافتاء»، والفتيا : تبين المشكل من الأحكام. وتفتوا إلى فلان : تحاكموا إليه .

فالإفتاء إذن : هو الإبانة والإجابة وتبيين المشكل^(١) هذا لغة .

والإفتاء اصطلاحاً : هو «إظهار الأحكام الشرعية بالانتزاع من الكتب والسنة والإجماع والقياس»^(٢).

وعرفها د / القرضاوى قائلاً «والفتوى شرعاً : بيان الحكم الشرعى فى قضية من القضايا جواباً عن سؤال سائل، معين كان أو مبهم، فرد أو جماعة»^(٣) ثم قال بعد ذلك «وهى إحدى طريقتين فى القرآن الكريم، والسنة المطهرة لبيان أحكام الشرع، وتعاليمه وتوجيهاته»^(٤).

وقد سأل الصحابة رسول الله ﷺ فى مسائل فنزل القرآن يجبى عن هذه التساؤلات، وصيغت «يسألونك»، ويستفتونك» معروفتان فى القرآن، وهما صيغتا استفسار وطلب إجابة وبيان فى حكم أو مسألة مشكلة أو مجهولة . ثم أفتى النبى ﷺ الصحابة كثيراً معلماً إياهم أحكام الدين وقد تنوع فتاواه ﷺ حتى شملت حياتهم على اختلاف وتعدد جوانبها^(٥).

(١) لسان العرب مادة (فتا)

(٢) فتاوى ابن رشد الجلد (٣/ ١٤٩٦) دار الغرب الإسلامى - بيروت .

(٣)، (٤) الفتوى بين الأنضباط والتسيب (١١) ط ٢ دار الصحوة للنشر القاهرة ١٩٩٢م .

(٥) أنظر فى ذلك / إعلام الموقعين ابن القيم (٤ / ٢١٩ - ٣٣٤) تحت عنوان (فتاوى إمام المفتين ﷺ) ط دار الحديث القاهرة ، ط الثالثة .

والإفتاء من المهام الجليلة نظراً لما يترتب عليه من آثار، فالمفتى إما أن يهتدى في فتواه ويهتدى بها، وإما أن يضل فيها ويضل بها. وقد قال الشاطبي مبيناً خطر مهمة المفتى: «إنه قائم مقام النبي ﷺ، ونائب عنه في التبليغ، وعلى الجملة فهو مخبر عن الله كالنبي، وموقع للشرعية على أفعال المكلفين بحسب نظره كالنبي، ونأخذ مره في الأمة بمنشور الخلافة كالنبي»^(١).

ومن هنا كان علماء الأمة على مدار تاريخها لا يتجرؤون على الفتوى، وربما تمنى بعضهم أن لو كفاه أخوه أمر السائل، والشواهد على ذلك كثيرة:

قال عطاء بن أبي رباح: أدركت أقواماً إن كان أحدهم ليسأل عن شيء فيتكلم وإنه ليرعد وقال مالك «وإذا كان أصحاب رسول الله ﷺ تصعب عليهم المسائل، ولا يجيب أحد منهم عن مسألة حتى يأخذ رأى صاحبه مع ما رزقوا من السداد والتوفيق والطهارة فكيف بنا الذين غطت الذنوب والخطايا قلوبنا؟

وقال بعض أهل العلم: تعلم لا أدري... وقال عتبه بن مسلم: صحبت ابن عمر أربعة ثلاثين شهراً فكان كثيراً ما يسأل فيقول: لا أدري، وكان سعيد بن المسيب لا يكاد يفتي فتياً ولا يقول شيئاً إلا قال: اللهم سلمني وسلم مني.

وسئل الشافعي عن مسألة، فسكت فقليل ألا تجيب؟ فقال حتى أدري الفضل في سكوتي أو في الجواب. وقال ابن أبي ليلى: أدركت مائة وعشرين من الأنصار من أصحاب رسول الله ﷺ يسأل أحدهم عن المسألة فيردها هذا إلى هذا حتى ترجع إلى الأول، وما منهم من يحدث بحديث أو يسأل عن شيء إلا ود أن أخاه كفاه. إلى غير ذلك من لشواهد والآثار والمواقف الدالة على حظر هذا المنصب، وإثم التجروء عليه^(٢).

ما يجب أن يتحلى به المفتى من صفات:

لما كان منصب الإفتاء بهذه المكانة، وجب أن يكون القائم به ذا خلال وآداب. ذكر العلماء في كتبهم طرفاً منها قال ابن القيم تحت عنوان: «الخصال التي يجب أن يتصف بها المفتى» الفائدة الثالثة والعشرون:

ذكر أبو عبد الله بن بطة في كتابه في الخلع عن الإمام أحمد أنه قال:

لا ينبغي للرجل أن ينصب نفسه للفتيا حتى يكون فيه خمس خصال:

(١) الموافقات (٤/ ١٧٨ - ٩١٧٩) بتصرف.

(٢) أنظر الموافقات (٤/ ٢١٠ - ٢١٣)، وإعلام الموقعين (٤/ ١٧٧ - ١٧٩) وغيرهم.

أولها : أن تكون له ، فإن لم تكن له نية لم يكن عليه نور ولا على كلامه نور .

والثانية : أن يكون له علم وحلم ووقار وسكينة .

الثالثة : أن يكون قوياً على ما هو فيه وعلى معرفته .

الرابعة : الكفاية وإلا مضغه الناس .

الخامسة : معرفة الناس^(١) .

قال ابن القيم معقّباً على هذه الخمسة «هذه الخمسة هي دعائم الفتوى، وأى شئ نقص فيها ظهر الخلل فى المفتى بحسبه»^(٢) .

ثم شرح هذه الخمس شرحاً وافياً وقال فى الخامسة «وأما قوله : «الخامسة معرفة الناس» فهذا أصل عظيم يحتاج إليه المفتى والحاكم فإن لم يكن فقيهاً فيه ، فقيهاً فى الأمر له والنهى ثم يطبق أحدهما على الآخر ، كان ما يفسد أكثر مما يصلح ، فإنه إذا لم يكن فقيهاً فى الأمر معرفة بالناس تصور له الظالم بصورة المظلوم وعكسه ، والحق بصورة المبطل وعكسه وراج عليه المكر والخداع والأحتيال ، وتصور له الزنديق فى صورة الصديق والكاذب فى صورة الصادق ، وليس كل مبطل ثوب زور تحتها الاثم والكذب والفجور ، وهو لجهله بالناس وأحوالهم وعوائدهم وعرفياتهم لا يميز هذا من هذا ، بل ينبغى له أن يكون فقيهاً فى معرفة مكر الناس وخداعهم واحتيالهم وعوائدهم وعرفياتهم ، فإن الفتوى تتغير بتغير الزمان والمكان والعوائد والأحوال ، وذلك كله من دين الله»^(٣) .

ويقول د / القرضاوى بهذا الخصوص : «ولا يجوز أن يفتى الناس من يجلس فى صومعة حسية أو معنوية ، لا يعى واقع الناس ، ولا يحس بمشكلاتهم»^(٤) .

وفى موضع آخر يقول «إن المفتى البصير يجب أن يكون واعياً للواقع ، غير غافل عنه ، حتى يربط فتواه بحياة الناس ، فهو لا يكتب نظريات ، ولا يلق فتواه فى فراغ ، ومراعاة الواقع تجعل المفتى يراعى أموراً معينة ، ويضع قيوداً خاصة ، وينبه على اعتبارات مهمة»^(٥) .

(١) أعلام الموقعين ٤٠ / ١٦١ - ١٦٢ .

(٢) (٤ / ١٦٢) .

(٣) السابق (٤ / ١٦٦ / ١٦٧) .

(٤) الفتوى بين الانضباط والتسبب (٣٢) .

(٥) نفسه (٣٦) .

أما عن ثقافة المفتي وعلمه فقد روى عن الإمام أحمد بن حنبل من رواية ابنه صالح «ينبغي للرجل إذا حمل على نفسه الفتيا أن يكون عالماً بوجوه القرآن، عالماً بالأسانيد الصحيحة، عالماً بالسنة.

وقال في رواية أبي الحارث لا تجوز الفتيا إلا لرجل عالم بالكتاب والسنة.

وقال في رواية حنبل : ينبغي لمن أفتى أن يكون عالماً بقول من تقدم وإلا فلا يفتي»^(١).

وقد أسهب العلماء في بيان أدب المفتي وزاده العلمي، وأدب المستفتي، وخلاصة ما ذكره يؤكد :

- خطورة منصب الإفتاء وجلالة قدره.

- لا يقتحم هذا المجال إلا من اتصف بالدين والعلم، والعدالة والمعرفة، والدراية بالواقع وأحوال الناس .

- كما ينبغي على المفتي أن يتدرب على الفتوى، ويطلع على كتب الفتاوى لتعينه على معرفة مسالك المفتين في عملهم، وأساليب استدلالهم في ذلك .

- ليس المهم فقط بالنسبة للمفتي الإحاطة بأحكام الشرع وإنما المهم مع ذلك أن يحسن تطبيق هذه المعارف الشرعية على الجزئيات التي تنزل بالناس «قال في المعيار عن الشيخ أبي مدين : إن للقرآن نزولاً وتنزيلاً، أما النزول فقد تم بموته عليه السلام»^(٢)، وأما التنزيل على الوقائع واستنباط الأحكام فلم يزل إلى آخر الدهر»^(٣).

هذا التنزيل الذي أشار إليه أبو مدين هو الإشكال الذي يقع فيه البعض، فتراه يحفظ العلم الشرعي ولا يجيد إفتاء الناس .

وفي ذلك يقول أبو عبد الله بن عبد السلام ت ٧٤٩ هـ : «إنما الغرابة في استعمال كليات علم الفقه وانطباقها على جزئيات الوقائع بين الناس، وهو عسير على كثير من الناس، فتجد الرجل يحفظ كثيراً من الفقه ويفهمه ويعلمه غيره، فإذا سئل عن واقعة لبعض العوام من مسائل الصلاة أو مسألة من الأعيان لا يحسن الجواب، بل ولا يفهم مراد السائل عنها إلا بعد عسر»^(٤).

ولا يحل هذه المشكلة إلا بعد التدرب والمران على الفتوى ثم الدراية الكاملة بالوقائع والمعرفة الجيدة بالناس طباعهم وعاداتهم لأن الفتوى كما هو معلوم تتغير بتغير الزمان والمكان والشخص والأعراف والعوائد .

- وأخيراً فإن سلامة الحواس، والبرء من الغفلة والنسيان، وعدم الوقوع تحت الضغط والرغبة لازم

للمفتي .

(١) السابق (٤ / ١٦٢ / ١٦٧).

(٢) الفتوى بين الانضباط والتسبب (٣٢).

(٣) نفسه (٣٦) (٤) اعلام المرقعين (٤ / ١٦٧).

المطلب الثاني

الفتوى والمفتى فى نظر الشاطبى

اهتم الشاطبى - رحمه الله - بإظهار كثير مما يخص الفتوى والمفتى وذلك فى الجزء الرابع من الموافقات من ص (١٧٨ إلى ٢١٥) مما دفعنا ونحن بصدد الحديث عن فتاويه كوسيلة دعوية أن نلقى الضوء بإيجاز على بعض تصورات الإمام عن الفتوى والمفتى فى الإسلام .

أقول : لقد عنى علماء الدعوة «بنظام الإفتاء فى الاسلام» باعتباره أحد النظم الإسلامية الهامة ، عناه به عملياً ونظرياً وعلى المستوى الأكاديمى فى أقسام الدعوة وكليات الشريعة وغير ذلك ، مما يعنى أهمية هذا النظام بدرجة كبيرة .

وقد ساهم الشاطبى بالكثير فى بيان هذا النظام نذكر من ذلك عدة أشياء له :

١ - مكانة المفتى فى الإسلام :

بين أبو إسحاق كما سبق أن المفتى مقامه فى الأمة كمقام النبى ﷺ ، من حيث إنه وارث علمه ، ومبلغ دينه ، فهو نائب عنه لأنه ﷺ قال : «ألا ليبلغ الشاهد منكم الغائب»^(١) وقال : «بلغوا عني ولو آية»^(٢) .

ووظيفة المفتى كأنه شارع من حيث استنباطه الأحكام الواردة فى نصوص الوحى ، فكأنه قائم مقام النبى ﷺ فى إنشاء الأحكام بحسب نظره واجتهاده ، وهذه هى الخلافة على التحقيق ، فهو إذن مخبر عن الله كالنبى ، وموقع للشريعة على أفعال المكلفين بحسب نظره كالنبى ، ولذلك سموا أولى الأمر وقرنت طاعتهم بطاعة الله ورسوله فى قوله تعالى «يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الأمر منكم»^(٣) .

٢ - بم تحصل الفتوى :

أشار الشاطبى إلى أن الفتوى تحصل من المفتى من جهة القول والفعل والإقرار أما الفتوى بالقول فمشهور لا يحتاج إلى كلام^(٤) .

وعلى هذا مدار حديث العلماء فيما كتبوه غالباً فى نظام الإفتاء ، ويضيف الشاطبى جديداً فى حديثه

(٣) أنظر / الموافقات (٤ / ١٧٨ - ١٧٩) والآية من سورة النساء رقم (٥٩) .

(١)، (٢) الحديثان سبق تخريجهما .

(٤) الموافقات (٤ / ١٧٩) بتصرف .

عن الفتوى فيتحدث عن الفتوى بالفعل والفتوى بالإقرار حاصل ما أضافه : أن الفتوى بالفعل تكون من وجهين : ما يقصد به الإفهام في معهود الاستعمال فهو قائم مقام القول المصرح به كقوله عليه الصلاة والسلام «الشهر هكذا وهكذا ، وهكذا»^(١).

والثاني : ما يقتضيه كونه أسوة يقتدى به ، والتأسي إيقاع الفعل على الوجه الذي فعله ﷺ ، ولما كان المفتي قائماً مقام النبي لزم من ذلك أن أفعاله محل اقتداء ، سواء أكانت أفعاله من الوجه الأول أو من الوجه الثاني .

وذلك أن التأسي بالأفعال - بالنسبة إلى من يُعَظَّم في الناس - سرُّ مبثوث في طباع البشر ، لا يقدرُونَ على الافتكاك عنه ، لاسيما عند الاعتياد والتكرار ، خاصة إذا صادف محبة وميلاً إلى التأسي^(٢) .
ولهذا فإن الشاطبي - رحمه الله - يؤكد على ضرورة كون المفتي قدوة صالحة ، فأفعاله مقتدى بها من حيث موقعه بين الخلائق .

ومن هنا استعظمت زلة العالم شرعاً «فحق على المفتي أن ينتصب للفتوى بفعله وقوله بمعنى أنه لا بد من المحافظة على أفعاله حتى تجرى على قانون الشرع ليتخذ فيها أسوة»^(٣) . أما الفتوى بالاقرار فإن الشاطبي يقرر أن كف المفتي عن الإنكار إذا رأى فعلاً من الأفعال كتصريحه بجوازه^(٤) .

مخالفة المفتي لمقتضى العلم تفقده ثقة الناس به :

يقرر الشاطبي كذلك أمرين : الأول أن المخالفة بين القول والفعل لدى المفتي أمر عظيم يصرف الناس عنه ، ويفقدون الثقة فيه ، وينصرفون بسبب ذلك عن الاقتداء به جملة ، والثاني : أن هذه المخالفة منشؤها ضعف الإيمان ، ومرض القلب والعياذ بالله وهذا قول الشاطبي فيما سبق «فأما فتياه بالقول فإذا جرت أقواله على غير المشروع ، وهذا من جملة أقواله فيمكن جريانها على غير المشروع فلا يوثق بها .

وأما أفعاله فإذا جرت على خلاف أفعال أهل الدين والعلم لم يصح الاقتداء بها ولا جعلها أسوة في جملة أعمال السلف الصالح . وكذلك إقراره ، لأنه من جملة أفعاله ، وأيضاً فإن كل واحد من هذه الوجوه الثلاثة عائد على صاحبه بالتأثير فإن المخالف بجوارحه يدل على مخالفته في قوله ، والمخالف بقوله يدل على

(١) الحديث

(٢) أنظر الموافقات (٤/ ١٧٩ - ١٨٣) .

(٣) ، (٤) نفسه (٤/ ١٨٣) .

(٥) الموافقات (٤/ ١٨٤) .

مخالفته بجوارحه لأن الجميع يستمد من أمر واحد قلبى» (٥) .

ومن هنا يصل الشاطبى إلى نتيجة حتمية وهى أن الفتيا لاتصح من مخالف لمقتضى العلم .

من فقه الفتوى عند الشاطبى .

أمر الإفتاء يحتاج إلى فقه فى حد ذاته ، وقد صاغ الشاطبى قواعد تمثل جوانب مهمة فى فقه الفتوى والاستفتاء منها .

١ - أن المفتى الناجح هو الذى يحمل الناس على الوسطية :

لقد كان مذهب السلف الصالح هو مراعاة مقصد الشريعة من حيث هى فى ذاتها وسط لا إفراط فيه ولا تفريط ، ومن حيث كونها تقصد إلى التيسير ورفع الحرج عن الخلق ، ومن هنا فإن المفتى الناجح فى نظر الشاطبى « هو الذى يحمل الناس على المعهود الوسط فيما يليق بالجمهور ، فلا يذهب بهم مذهب الشدة ، ولا يميل بهم إلى طرف الانحلال... فإذا خرج عن ذلك فى المستفتين خرج عن قصد الشارع... وأيضاً فإن الخروج إلى الأطراف خارج عن العدل ، ولا تقوم به مصلحة الخلق ، أما فى طرف التشديد فإنه مهلكة ، وأما فى طرف الانحلال فكذلك أيضاً ، لأن المستفتى إذا ذهب به مذهب العنت بغض إليه الدين ، وأدى إلى الانقطاع عن سلوك طريق الآخرة وهو مشاهد .

وأما إذا ذهب به مذهب الانحلال كان مظنة للمشى مع الهوى والشهوة ، والشرع إنما جاء بالنهاى عن الهوى» (١) .

وبناء على هذه القاعدة فلا يصح للمفتى الميل إلى الرخص والترخص فى فتاويه ، كما لا يجوز له التشديد فكلهما مذموم شرعاً .

ولكن ماذا لو كان المفتى آخذاً نفسه بالعزائم والقوة فى الدين بحيث لو رآه ضعيف لعجز عن مثل حاله؟ يقرر الشاطبى هنا أنه يجوز للمفتى أن يحمل نفسه على ما هو فوق الوسط ، بحيث يأخذ بالعزائم ، وحينئذ فلا بد له « أن يخفى مآله يقتدى به فيه ، فربما اقتدى به فيه من لا طاقة له بذلك العمل فينقطع ، وإن اتفق ظهوره للناس نبه عليه» (٢) .

فإخفاء الأخذ بالعزائم من الأعمال الصالحات يصد به عدم المشقة على الجمهور ، وفيه فائدة أخرى هى

(١) الموافقات (٤ / ١٨٨ - ١٨٩)

(٢) نفسه (٤ / ١٩٠) .

الحرص على الإخلاص ، وتجنب ما قد يوصل إلى الرياء أو العجب بالأعمال .

٢ - لا يستفتى إلا عالم بالشريعة

إن الله سبحانه وتعالى لم يتعبدنا بالجهل ، بل حثنا على العلم لتقع أعمالنا وفق مراده سبحانه ، وذلك لا يكون إلا بالعلم ، وسبيل ذلك اللجوء إلى أهله كما قال تعالى : «فأسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون»^(١) .

ولهذا يضع الشاطبي هنا ما يشبه القاعدة التي ينضبط بها أمر الفتوى وهي «أن السائل لا يصح له أن يسأل من لا يعتبر في الشريعة جوابه ، لأنه إسناد أمر إلى غير أهله ، والإجماع على عدم صحة مثل هذا ، بل لا يمكن في الواقع ، لأن السائل يقول لمن ليس بأهل لما سئل عنه ، أخبرني عمالا تدرى ، وأنا أسند أمرى لك فيما نحن بالجهل به على سواء ، ومثل هذا لا يدخل في زمرة العقلاء»^(٢) .

ومن هنا يجب على المستفتى أن يبحث عن العالم المعتبر ليسأله ، وهذه القاعدة هامة في هذا العصر حيث يفتي الناس في دين الله بجرأة عجيبة ، وبلا احترام حتى لما يسمونه بالتخصص العلمي ، وأحياناً يصنع الناس بجهلهم مفتين يستفتونهم ويقلدونهم مع ضحالة بضاعتهم من العلم ، وذلك حينما يلجأ الناس إلى من استحسنوا شكله ، أو استعذبوا كلامه ومنطقة وإن كان جاهلاً . فليس كل من تدين وصلّى ، ولا كل من التزم بالسنة الظاهرة ، ولا كل من وعظ الناس بقصة أو حديث يصبح مفتياً بالحلال والحرام ، فلأمر أهله المعتبرون .

هذه بعض الجوانب في قضية الإفتاء والفتوى كما تصورها الشاطبي - رحمه الله - ومنها يتضح فقه الإمام لهذه القضية الهامة ، الذي أهله إلى أن يكون مفتياً لأمعاً ، وفقياً مُتَعَمِّلاً شهد الناس له بالعلم والفضل كما سيتبين في المطالب التالية .

(٢) الموافقات (٤/ ١٩٢) .

(١) الأنبياء آية (٧) .

المطلب الثالث

منهج الشاطبي ومصادره في الفتوى

حدثنا الشاطبي عن شغفه المبكر بالعلم ورأينا نبوغه وبراعته في علوم العربية وعلوم الشريعة وكيف تلقى الفقه واللغة والقراءات والحديث وغير ذلك من العلوم حتى أصبح علماً واضحاً ونجماً لا معاً وفقياً مشهوراً حتى شهد بعلمه وفضله مشاهير وأكابر عرفوا قدره فأثنوا عليه بما هو أهله.

فوصفوه بالفقيه وباجتهده وبالعلامة إلى غير ذلك من التحليات التي تدلنا على أنه تصدر لمنصب الفتوى بأهلية وجدارة.

بل إننا نستشف ذلك من صيغ مريديه ومستفتيه

أما عن شهادة العلماء له بالفضل فيكفيننا هنا قول التنبكتي في ترجمته: «الإمام العلامة المحقق القدوة الحافظ الجليل الاجتهاد كان أصولياً مفسراً فقيهاً محدثاً لغوياً بيانياً نظاراً ثبثاً ورعاً صالحاً زاهداً سنياً إماماً مطلقاً بحثاً مدققاً جدلياً بارعاً في العلوم من أفراد العلماء المحققين الأثبات وأكابر الأئمة المتفنيين الثقات له القدم الراسخ والإمامة العظمى في الفنون فقها وأصولاً تفسيراً وحديثاً وعربية وغيرها مع التحري والتحقيق»^(١)

ولا شك أنه عالماً يجمع بين العلم والورع والاجتهاد والشمول في العلم بجميع فنونه جدير بأن يتصدر لإفتاء الجمهور في أمور دينهم.

أما معرفة العامة والمستفتين قدره وفضله فقد بدت واضحة ظاهرة من صيغ السؤالات الواردة منهم إلى الشاطبي.

من ذلك ما ورد في الفتوى رقم (٣٢) قول المستفتي له «يا سيدي»^(٢).

وقولهم «الأستاذ سيدي أبو إسحاق» في الفتوى (٣٧)^(٣) والشيخ أبو إسحاق في الفتوى (٤٠)^(٤)،

وإذا توجه عالم بالسؤال لأبي إسحاق فإن هذا دليل قاطع على علو شأنه وقدره. فقد سأل الشيخ الشهير

(١) نيل الابتهاج (٤٨) (٢) القناوى (١٦١) (٣) نفسه (١٦٨) (٤) نفسه (١٧٥).

(٥) محمد بن علي بن محمد بن أحمد بن سعد الأنصاري الشهير بالحفار غرناطي إمام ومحدث ومفتي له فتاوى في المعيار توفي عام أحد عشر وثمانمائة عن ؟؟؟؟ عالية أنظر نيل الابتهاج (٤٧٧).

(٦) الفتاوى (١٦٧).

أبو عبد الله الحفار^(٥) في حكم الزيادة في المرتب من بيت المال في الفتوى (٣٦)^(٦) وعلم الرغم من شهرة الشاطبي في الفتوى إلا أنه ليس له كتاب فتاوى خطه بيده. والحاصل بالنسبة لفتاوية انه قام أحد المعنيين^(١) في العصر الحديث بتراث الشاطبي بتتبع فتاويه في عدة مصادر ثم جمعها في مصدر واحد سماه (فتاوى الامام الشاطبي) وقد طبعت هذه الفتاوى محققة ومقدم لها بمقدمة قيمة وظهرت طبعتها الاولى عام ١٩٨٤م والثانية عام ١٩٨٥م بتونس وقد افتتح العلامة الشيخ مصطفى الزرقاء هذا الكتاب بتقدمة طيبة أيضاً

ولأهمية هذه الفتاوى وكونها عند الشاطبي وسيلة اظهر من خلالها كثيراً من احكام الإسلام فإننا سنحاول تحديد معالم منهج الإمام في الفتاوى وأسلوبه ومصادره على ذلك يفتح للدعاة نافذة على تراث علمائنا فيستفيدون كيف يكون الداعية بصيراً بدينه عالماً بزمانه مصلحاً شئون الناس حوله.

نقول إن لفتاوى الشاطبي سمات دلت على قوة فتاويه وجودتها من هذه السمات ما يلي :

١-توفر عنصر التقوى والشعور بمسئولية الفتوى امام :

وهذا كما سبق من كلام الإمام أحمد وغيره في أدب المفتي-أمر لازم وضروري وبه يبارك الله في علم صاحبه ويكتب له التأثير والصواب وقد كان هذا دأب الشاطبي ودينه شعور بخطر ، الفتوى واستشعار لمسئوليته عنها أمام الله ، وحرص على أداء هذه الأمانة على أكمل وجه وأحسنه يدل على ذلك كله أنه قال لأحد مستفتيه في إحدى الفتاوى«هذا رأيي الذي أدين الله به وأسأله الاستقامة فيه»^(٢).

وقد ولدت خشية الشاطبي لربه فيه تواضعا بعلمه لا ترفعا وطلب العفو والقبول من ربه قال في ختام الفتوى (٦٠) قاله وكتبه ابراهيم الشاطبي لطف الله به «^(٢)».

وقال مختتما الفتوى (١٠) «قال هذا وكتبه العبد إبراهيم الشاطبي لطف الله به»^(٣).

وغير ذلك الكثير مما يدل على خشيته لربه وتواضعه له بعلمه.

وآفة العالم أن يغتر بنعمة الله عليه فيتعالى على خلق الله بعلمه وحينئذ تنصرف القلوب عنه وترفع بركة العلم منه وتسعر به النار يوم القيامة.

(١) الفتاوى فتوى (٤٠) ص (٧٧).

(٢) الفتاوى (٢١٤).

(٣) السابق (١٣١).

وللداعية أن ينظر في هذه السمة نظر المستفيد ، فالقلوب محط نظر الله إلى عباده .

٢- لا يفتى إلا بدليل :

فقد كان من سمات منهجه -رحمه الله- في الفتوى الاعتماد « على المأثور من نصوص الوحي وأقوال اعلام المذهب المالكي ، وإذا لم يظفر بشئ من ذلك في المسألة يجتهد بانياً على مراعاة مقاصد الشريعة الإسلامية » (١) .

أما اعتماده على نصوص الوحي ابتداءً فهذا متوفر وواضح وكثير ، يدركه من يطلع على فتاوى الإمام ، وأما اعتماده على كلام وأقوال اعلام المذهب المالكي فهي كثيرة أيضاً نذكر منها مثالين للتوضيح .

الأول : لما سئل رحمه الله عن قراءة القرآن بالإدارة يعنى على صوت واحد مجتمعين في المساجد .

فذكر أن لقراءة القرآن فضل مذكور في الكتاب والسنة ، وأما قراءته بالإدارة في وقت معلوم فأمر مخترع وفعل مبتدع ، وذكر من ذلك اثراً وأقوالاً منها : قول مالك نفسه رضى الله عنه وهو إمام مذهب الشاطبي : لا يجتمع القوم يقرؤون في سورة واحدة كما يفعل أهل الأسكندرية هذا مكروه ولا يعجبني .

وقال أيضاً : لم يكن من عمل الناس يعنى من عمل السلف الصالح والصحابة ومن تبعهم بإحسان وقال الباجي (٢) : إنما كرهه مالك للمباراة في حفظه والمباهاة بالتقدم .

وقال الطرطوشي (٣) ومن البدع ... قراءة الحزب في جماعة ، وقراءة سورة الكهف بعد العصر في المسجد في جماعة (٤)

والثاني : نقله قول أحد علماء المذهب وهو التونسي (٥) عند إجابته على سؤال وارد في الفتوى يطلب السائل بيان الحكم في رجل تزوج امرأة على غير نحلة ، وجهاز هو الشوار ودخل بها فاستعملته وبلى ما بلى منه ثم توفي عنها ولم يشهد على إعطائها شيئاً من هذا الشوار فهل تكون بذلك الزوجة مالكة له أم لا ؟

(١) الإفادات (٤٦) .

(٢) أبو الوليد سليمان بن خلف بن سعد دن أيوب التجيبي الباجي المالكي الأندلسي له مؤلفات كثيرة هامة في الفقه والحديث وغيرهما ولد سنة ٤٠٣هـ ، وتوفي ٤٧٤هـ أنظر البداية والنهاية لابن كثير ١٢/ ١٢٢ ، الاعلام (٣/ ١٨٦) .

(٣) أبو بكر محمد بن الوليد بن محمد الطرطوشي الفهري دافع عن السنة كثير المتوفى بين سنة ٥٢٠ وسنة ٥٢٥ أنظر نفخ الطيب (٨٥/ ٢) .

(٤) الفتاوى (١٦٧ - ٢٠٠) . (٥) هو أبو اسحاق إبراهيم بن حسن التونسي كان عالماً ورعاً درس بالقيروان وله تعاليق علي المدونة ت في حدود سنة (٤٤٣) أنظر ذلك في شجرة النور الزكية لخلوف (١٠٨ - ١٠٩) .

فذكر الشاطبي رأيه في ذلك ، واستند إلى قول التونسي وهو «القياس أن يرجع عليها بالشوب لأنه على ملكه ، فإذا قلنا بأنه تملكه فلم يقوله إلا فيما كان يسيراً مثل الشوب ، أما عظم قدره فلا يصح ذلك فيه» (١) .

وكثيرة هي نقوله عن أعلام المذهب المالكي ، وذلك لكونه مالكي المذهب ، وهذا يدفعنا إلى الحديث عن السمة الثالثة وهي :

٣- حرصه على « اختيار المشهور من الأقوال دون غيره من الضعيف ، معتبراً أنه من المقلدين الذين لا يسوغ لهم مراعاة دليل المخالف ، بل يكونون مقيدين بما اشتهر في المذهب ، وكان يقول : « حسبنا فهم أقوال العلماء والفتوى بالمشهور ، وليتنا ننجو مع ذلك - رأساً برأس ، لالنا ولا علينا» (٢) .

ويقول : « العمل إنما يكون في المسائل الخلافية على ما هو المشهور كما تقرر» (٣) .

فهو يلتزم المشهور ، وإن أشكل عليه الأمر أثر التوقف ، ويقول في هذا الصدد : « أنا لا أستحل - إن شاء الله - في دين الله وأمانته أن أجد قولين في المذهب فأفتي بأحدهما على التخيير مع أني مقلد ، بل أتحرى ما هو المشهور والمعمول به ، فهو الذي أذكره للمستفتي ، ولا أتعرض له إلى القول الآخر ، فإن أشكل على المشهور ، ولم أر لأحد من الشيوخ في أحد القولين ترجيحاً توقفت» (٤) .

٤- التيسير على الناس ومحاولة رفع الحرج عنهم في الإفتاء :

ويتضح ذلك في :

١- مراعاته روح الإسلام ومقاصد الشرع وفي هذا تيسير على الناس ما لم يجد نصاً وقد جاء ذلك في الفتوى (٦٠) عندما سئل عما يفعله الناس بأضاحيهم يوم العيد بعد الذبح من التزيين والتعليق هل له مدخل في الشريعة أم لا ؟

وما الحكم فيمن فعل ذلك بقصد إدخال السرور على عياله من غير مفاخرة .

فأجاب : الحمد لله لا أذكر في هذه المسألة نصاً عن أحد لكن المقاصد أرواح الأعمال : فمن زين أضحيته وعلقها أو لم يعلقها ، وقصد بذلك المباهاة والافتخار ، فبئس القصد ... وإن لم يقصد إلا ما هو جائز أن

(٦) الفتاوى (١٤٠ - ١٤١) .

(٢) الفتوى رقم (١) .

(٧) الفتوى

(٣) الفتوى (٤٠) وأذكر ما ذكر في الفتاوى (٩٤-٩٥) .

(٤) أنظر / الفتاوى (٢١٤)

(٦) أنظر الفتاوى (١٥٧ - ١٦٠) .

يقصد فيها فلا حرج والله أعلم» (٥).

فانظر كيف راعى روح الشريعة فأصاب فكان التيسير لهم مع توجيههم إلى حسن القصد .

٢- عدم التشدد في كلامه في الفتوى (٣١) والخاصة باشتراك الناس في اللبن لاستخلاص جنبه ، وفي الطعام لأكله ، حيث أباح ذلك لشدة الحاجة إليه وأن الناس لا بد لهم مما يصلحهم ناقلاً قول الإمام مالك في مسألة تشبهها قائساً عليها وقول مالك هو : فإذا احتاج الناس إلى ذلك فأرجوا أن يكون خفيفاً لأن الناس لا بد لهم مما يصلحهم ، والشئ الذي لا يجدون عنه بداً ولا غنى فأرجوا أن يكون لهم في ذلك سعة إن شاء الله ولا أرى به بأساً (١) .

٣- اتخاذ ذلك قاعدة في فتاويه لا يحيد عنها .

وقد صرح بأن المفتى إذا خرج بالمستفتين عن قصد الشارع وهو الوسط الأعدل والسمح اليسير ، فإنه ييغض إليهم الدين بالتشدد ، أو يدفعهم إلى اتباع الهوى بالتساهل والتفريط وقد سبق ذلك في المطلب السابق .

وهو في ذلك متأثر بأستاذه أبي سعيد بن لب الذي أوصاه هو وأصحابه بالتيسير في الفتاوى ذكر ذلك الشاطبي في الإفادات والإنشادات في الإفادة (٧٥) وعنوانها « قاعدة عدم التشديد على المستفتى » ذكر فيها أن أستاذه أبا سعيد لقيه يوماً هو وبعض أصحابه فأطلعهم على بعض مستنداته في الفتوى ، وبين كيف نزع إلى التخفيف في فتوى متعلقة باليمين ، ثم قال لهم بعد ذلك العرض :

« أردت أن أنبهكم على قاعدة في الفتوى وهي نافعة جداً ومعلومة من سنة العلماء وهي أنهم ما كانوا يشددون على السائل في الواقع إذا جاء مستفتياً » (٢) .

قال الشاطبي معلقاً على قول أستاذه :

« وكنت قبل هذا اجلس تترادف على وجوه الإشكالات في أقوال مالك وأصحابه ، فلما كان بعد ذلك المجلس شرح الله بنور ذلك الكلام صدرى فارتفعت ظلمات تلك الإشكالات دفعة واحدة لله الحمد على ذلك » (٣)

(١) أنظر الفتاوى (١٥٧ - ١٦٠) .

(٢) الإفادات (١٥٣) .

(٣) نفسه (١٥٣ - ١٥٤) .

وهذا المسلك فى الفتوى أليق بطبيعة الإسلام ومتفق مع فطرة البشر وقد خسرت الدعوة قلوباً أقبلت عليها يوماً ما بسبب أولئك الذين لا يعرفون ألا كلمة « حرام » يطلقونها وقتاً بعد وقت دون مراعاة لطبيعة الإسلام حيث هو مبنى على اليسر وعدم التشدد ، ناسياً أن دائرة الحلال فى الدين أوسع بكثير من دائرة الحرام ، متجاهلاً واقع العصر وظروف الناس ، خاصة فى هذه الأيام التى غدا فيها المسلم غريباً يقاوم أعاصير الشهوات ، ويحتاج إلى من يرغبه فى الدين ، ويجب أحكامه إلى قلبه .

ما أجمل قول الإمام الصالح سفيان الثورى^(١) : « إنما الفقه الرخصة من ثقة ، أما التشديد فيحسنه كل أحد »^(٢)

٤ - الدراية بالواقع ومعرفة أحوال الناس : وقد سبق كلام الإمام أحمد وتعليق ابن القيم على هذا الشرط الضرورى للمفتى .

وقد تمثل به الشاطبى فكان يفتى الناس عن قرب ، ويجيبهم عن معرفة ودراية ، ويتجلى ذلك فى الفتوى رقم (١٧) الخاصة بتداعى الورثة والزوجة فى الشوار^(٣) وقد سبق عرضها .

كما يتضح معرفته بأعراف مجتمعه من الفتوى رقم (٢٠) الخاصة «بالزيادة فى ثمن السلعة بعد أن يقول صاحبها للدلال : بعها»^(٤)

وكذلك فى الفتوى (١٦) والخاصة « بالتداعى فى الثياب بين الزوجة »^(٥) .

(٥) الثبات على ما رآه حقاً وصواباً دون أن يزعجه عنه تكرار السؤال أو مناقشة المستفتى ولو كان من العلماء ، وقد ذيل إحدى فتاويه بقوله : قد عرفتم مذهبى فى هذه المحدثات فلا أعيد^(٦)

٦- مراعاة الأولويات ومراتب الأحكام :

(١) هو أبو عبد الله سفيان بن سعيد بن مرون الثورى الكوفى من تابعى التابعين الشاء عليه مشهور ، له مذهب فقهى ولد سنة ٩٧هـ ، وتوفى بالبصرة سنة ١٦١هـ أنظر تهذيب التهذيب (٤ / ١١١) .

(٢) نفسه (١٥٣ - ١٥٤) (٤) الفتوى بين الأنضباط والتسيب .

(٣) الفتاوى ١٤٠٠ - ١٤١ . (٤) نفسه (١٤٣ - ١٤٤) .

(٥) السابق (١٣٠) .

(٦) الفتاوى (٩٦) .

وهذا من السمات العامة للشاطبي في الدعوة إلى الله ، كما وضحنا ذلك في سمات منهجه الدعوى قبل .

ولأن هذا الفقه يدركه الراسخون ويراعونه ، فإن الشاطبي قد راعاه في إفتائه ودعا إليه اتضح ذلك في الفتوى رقم (٤) بعنوان « ما يقدم على غيره من العلوم » أجاب رحمه الله قائلاً :

« إن كل علم اقتضى الوقت والحال بالنسبة إلىّ فما طلب الشرع تقديمه فهو المقدم ، وما اقتضى تأخيريه فهو المؤخر ، وتفصيل هذه الجملة لا يخفى على ذي معرفة بمراتب العلوم في نظر الشارع ، نعم ما يخاف اندراسه وذهابه - وهو من الأكيد في الجملة - فلا بد من القيام به ، لئلا تفوت المنفعة به عند الحاجة إليه » (٦)

٧- الوضوح وحسن التقسيم :

حيث كان الشاطبي واضح الكلام ، حسن التقسيم لمحتوى فتواه ، يضع الدليل في موضعه من الكلام وهذا ظاهر جداً في فتاويه ، ومثال ذلك الفتوى رقم (٦) وغيرها ،

وهذا أنفع للسائل فإن الاقتصار في الفتوى على الإيجاز بقول هذا حلال وهذا حرام لا يفيد كل السائلين ، إذ الغالب الأعم يحتاج في فهمه إلى الشرح والتقسيم ، وبيان العلة في مسأله ، والدليل على ما سيفعله أو يتركه إلى غير ذلك ، وبهذا تظهر الفتوى في صورة تعليم وإصلاح وتربية وإفتاء وإرشاد ، وبهذا فقد كان الشاطبي سالكاً هذا المسلك مما ساعد على إقبال الناس عليه ، واستفتائهم إياه .

وقد تنوعت الموضوعات أمام الشاطبي بحسب ما ورد إليه من تساؤلات فتناولت موضوعات إسلامية هامة ومتعددة وصلت - فيما أحصيت - ثمانية عشر باباً من أبواب العلم وهي كالتالي :

١- الاجتهاد والفتوى وفيها وردت فتاوى أربع

٢- الطهارة والصلاة وفيها خمس فتاوى .

٣- الصيام فتوى واحدة

٤- الزكاة ثلاثة فتاوى .

٥- اليمين فتوى واحدة

٦- الذكاة فتوى واحدة .

(١) الفتاوى (١٢٣) .

- ٧-النكاح وما شاكله اربع فتاوى
- ٨-البيوع والشفعة ست فتاوى.
- ٩-الاجارة والكراء اربع فتاوى
- ١٠-الشركة اثنتان من الفتاوى
- ١١-القسمة ثلاث فتاوى
- ١٢-الوقف أربع فتاوى.
- ١٣-الجنایات فتوى واحدة
- ١٤-الإرث فتوى واحدة
- ١٥-شرح حديثين نبويين
- ١٦-الوصايا والتوجيه اثنتان
- ١٧-الخراج فتوى واحدة
- ١٨-البدع والعادات خمس عشرة فتوى^(١)
- وهذه فتاوى ستون للشاطبي ذكرها د / محمد أبو الأجفان في تقديمه لفتاوى الشاطبي التي جمعها وحققها وهي مجموعة من عدة مصادر.
- قال محقق الفتاوى عن مصادر الشاطبي الفقهية
- وهذه المصادر التي صرح بها أو سمى مؤلفيها فوجدنا كلامهم منصوباً عليه بها هي التالية:
- ١-المدونة الكبرى لابن القاسم برواية سحتون عنه.
- ٢-العتبية لأبي عبد الله محمد القرطبي الأندلسي.
- ٣-المنتقى شرح الموطأ لأبي الوليد سليمان بن خلف الباجي
- ٤-المقدمات الممهدة لبيان ما اقتضته رسوم المدونة من الأحكام الشرعية والتحصيلات المحكمات الشرعية لأمهات مسائلها المشكلات لمحمد بن رشد «الجد»
- ٥-ترتيب المدارك وتقريب المسالك للقاضي أبي الفضل عياض السبتي.
- ٦-الحوادث والبدع لأبي بكر الطرطوشي.
- ٧-أحكام القرآن لأبي بكر بن العربي الأندلسي
- ٨-الفروق للأمام القرافي الذي سماه: (أنوار البروق في أنواء الفروق) كما استشهد الشاطبي بأقوال

(١) أنظر / الفتاوى (١٠٩ - ١١٠).

(٢) الفتاوى (٩٦ - ٩٧) من المقدمة.

كثير من أعلام المذاهب كما أسلفت ولم يكن يلتفت الى كتب متأخرى الفقهاء الذين مالوا إلى الاختصار ولا الى التقاعيد التي جعلت أساساً للمبتدئين بل كان ينصح بعدم التعويل عليها. (٢)

وهكذا رأينا كيف كانت فتاوى الشاطبي منفذاً دعوياً أظهر فيه جوانب إسلامية كثيرة بما فيها جانب الإصلاح والتربية وبيان فقه الأولويات وقد أتضح أن استكمالها لشروط الإفتاء والدعوة هو الذي أهله لذلك فنجح في هذه الوسيلة.

ولابد للدعاة من هذه الوقفات التحليلية مع وسائل هؤلاء الأئمة ومسالكهم المختلفة والمتعددة في الدعوإلى الله ففيها لا شك عظيم فائدة.

المبحث الثالث

المراسلات والمباحثات العلمية

ما زالت الرسائل والمراسلات من وسائل الدعوة الناجحة والمؤثرة ،وقد ذكر الله تعالى فى سورة النمل قصة نبيه «سليمان» عليه السلام «وبلقيس» ملكة «سبأ» كما بين رسالته عليه السلام إليها يدعورها فيها الى الإيمان بالله وكانت هذه الرسالة النبوية وسيلة أتخذها سليمان عليه السلام مرسلاً بها الهدهد للدعوة الى التوحيد كما جاء ذلك فى فحوى الكتاب «فهو مبدوء باسم الله الرحمن الرحيم ومطلوب فيه أمر واحد ألا يستكبروا على مرسله ويستعصوا وان ياتوا إليه مستسلمين لله الذى يخاطبهم باسمه»^(١).

وقد أثر الكتاب فى الملكة والملا حولها لما فيه من صيغة الحزم والاستعلاء والوضوح الذى استبانته به قضية الإيمان بالله الرحمن الرحيم «فواضح منذ اللحظة الأولى أنها أخذت بهذا الكتاب الذى ألقى إليها من حيث لا تعلم والذى يبدو فيه الحزم والاستعلاء ،وقد نقلت هذا الأثر إلى نفوس الملا من قومها وهى تصف الكتاب بأنه كريم»^(٢).

ثم إن رسائل رسول ﷺ إلى الملوك والحكام لا يخفى أثرها فقد دخل بها أناس الإسلام وتحدد بها موقف آخرين تجاه هذا الدين .

والمراسلة تكون للنصيحة كما تكون للدعوة ابتداء وقد تكون لاستبيان أمر مشكل كمسألة فقهية أو قضايا شرعية عامة ، وقد تكون مراجعات بين العلماء فى أحكام الشرع المختلفة وهى على كل حال وصرة تبصر بأحكام الدين وتهدى أفئدة حائرة .

وكذا المباحثات العلمية عن طريق الحوار والمناقشة لها أثر كبير ودور هام فى إيضاح المكنون من مسائل الدعوة وإظهار الخفى من قضايا العلم وبها تتحرك العقول وتعمل

وقد سلك الشاطبى فى تعليمه الناس الإسلام سبيل المراسلة كما كانت له مراجعات ومباحثات علمية مع أقرانه وشيوخه ونقل لنا شيئاً من ذلك بنفسه كما ذكر غيره عنه الشئ الآخر .

(١) ، (٢) الظلال (٥/ ٢٦٤٠) .

وهذه المراسلات والأبحاث والحوارات الشاطبية التي سنذكرها بينت كثيراً من قضايا الدعوة والأخلاق وفي الوقت نفسه دلت بنفسها على جلاله قدر الشاطبي .

وفي ذلك يقول التنبكتي عن الشاطبي أنه «تكلم مع كثير من الأئمة في مشكلات المسائل من شيوخه وغيرهم وجرى له معهم أبحاث ومراجعات أجلت عن ظهوره فيها وقوة عارضته وامامته»^(١) .

ووصف مصنفاته بأنها اشتملت على هذا النوع قائلاً: «وله تأليف جلييلة مشتملة على ابحاث نفيسة وانتقادات وتحقيقات شرعية»^(٢) .

وفيما يلي نعرض نماذج من هذه المراسلات والمراجعات والابحاث في مشكلات المسائل العلمية وواصحاتها :

اولاً : مذاكرته حول فصل يتضمن : ما يجب على طالب الآخرة النظر فيه والشغل به تمت هذه المذاكرة عن طريق المراسلة بين الشاطبي وبين احد شيوخ المغرب .

وننقل نص المراسلة كاملة من الموافقات لنبين كيف ان الشاطبي قد استغل هذه الوسيلة في تبيان وجه الحق :

قال الشاطبي : «كتب الى بعض شيوخ المغرب في فصل يتضمن ما يجب على طالب الآخرة فيه والشغل به فقال فيه : واذا شغله شاغل عن لحظة في صلاته فرغ سره منه بالخروج عنه ولو كان يساوي خمسين ألفاً كما فعله المتقون فاستشكلت هذا الكلام وكتبت إليه بأن قلت : اما انه مطلوب بتفريغ السر منه فصحيح وأما أن تفريغ السر بالخروج عنه واجب فلا أدري ما هذا الوجوب ؟

ولو كان واجباً بإطلاق لوجب على جميع الناس الخروج عن ضياعهم وديارهم وقراهم وأزواجهم وذرياتهم وغير ذلك مما يقع لهم به الشغل في الصلاة والى هذا فقد يكون الخروج عن المال سبباً للشغل في الصلاة أكثر من انشغاله بالمال وأيضاً فإذا كان الفقر هو الشاغل فماذا يفعل ؟

فإننا نجد كثيراً ممن يحصل لهم الشغل بسبب الإقلال ولا سيما إن كان له عيال لا يجد إلى إغاثتهم سبيلاً ولا يخلو أكثر الناس عن الشغل بأحاد هذه الاشياء .

أفيجب على هؤلاء الخروج عما سبب لهم الشغل في الصلاة ؟ هذا ما لا يفهم .

(١) نيل الابتهاج (٤٩) .

(٩٢ السابق (٤٩) .

وإنما الجارى على الفقه والاجتهاد فى العبادة طلب مجاهدة الخواطر الشاغلة خاصة.

وقد يندب إلى الخروج عما شأنه أن يشغله من مال أو غيره أن أمكنه الخروج عنه شرعاً وكان مما لا يؤثر فيه فقدته تأثيراً يؤدي إلى مثل ما فر منه أو أعظم ثم ينظر بعد فى حكم الصلاة الواقع فيها الشغل: كيف حال صاحبها من وجوب الإعادة أو أستحبها أو سقوطها ؟ وله موضع غير هذا^(١).

وبهذا الشرح الوافى والذى بين به الشاطبى أن ما ذهب إليه الشيخ المغربى من وجوب الخروج عما يشغل المصلى فى صلاته غير صحيح وقد بنى الشاطبى رأيه فى الرد على أن ما ذهب إليه الرجل تكليف بما لا يطاق كما أنه فى غاية الحرج فضلاً عن كونه إهدار للضروريات والحاجيات التى سيخرج عنها المصلى فى حين أنه مكلف شرعاً بحفظها.

وقد أفضت هذه الرسالة التى أرسلها الشاطبى إلى التسليم له والقناعة بقوله وما ذهب إليه

يقول الشاطبى :

«فلما وصل إليه ذلك كتب إلى بما يقتضى التسليم فيه وهو صحيح لأن القول بإطلاق الخروج عن ذلك كله غير جار فى الواقع على استقامة لاختلاف أحوال الناس فلا يصح اعتماده اصلاً فقهياً البتة»^(٢).

ولا شك أن الغيرة على الاسلام والقناعة بأهمية نصح أئمة الأمة وعامتها هما اللذان دفعا الشاطبى إلى هذه المراسلة

وقد بين الشاطبى من هذه الرسالة أموراً هى فى غاية الأهمية :

١- ضرورة ادراك الداعية لمقاصد الشريعة عند الافتاء أو تناول الأمور الشرعية.

ورأينا كيف أن رأى الشيخ المغربى المردود عليه لم يراعى هذا الامر فأمر بالخروج عن الضروريات إلى أمر لا يرقى إلى درجة الفرضية كما ذكر الصنعانى فى سبل السلام^(٣)

٢- معرفة أحوال الناس وقدراتهم فقد يسلك الأبرار مسلوكاً فى العبادة والقربى لا يستطيع ان يسلكه من دونهم فى الدرجة.

٣- دفع الشاطبى بهذا الرد على مفهوم غير شرعى ولو ترك هذا الشيخ ورأيه وشاع هذا رأى بين

(١) الموافقات (١ / ٧٢ - ٧٣).

(٢) السابق (١ / ٧٣).

(٣) حيث ذكر رحمه الله إجماع الأمة على أن الخشوع فى الصلاة ليس فرضاً.

المسلمين بحجة أن قائله من العلماء لتعرض الناس في دينهم إلى حرج شديد وربما تركوا الصلاة على الكلية.

٤- أكد الشاطبي من خلال هذه المذاكرة أو المراسلة أن كل معنى أو عمل أو رأى لا يستقيم مع الأصول الشرعية والقواعد العقلية لا يعتمد عليه ومن ذلك الرأى المذكور الذى بمقتضاه يتم التكليف بما لا يطاق.

ثانياً: مسألة الورع بالخروج عن الخلاف:

وحاصل هذه المسألة أن كثيراً من العلماء المتأخرين يعدون الخروج عنه فى الأعمال التكليفية مطلوباً وأدخلوا فى التشابهات المسائل المختلف فيها.

وقد استشكل الشاطبي هذا الاعتبار فكتب مراسلاً بعض المغاربة وآخرين فى إفريقية لكنه لم يؤف بجواب يشفى صدره ، لأن هذا الاعتبار يصير أكثر مسائل الشريعة من التشابهات وهو خلاف وضع الشريعة ثم إن فى ذلك ادخالاً للحرج على الخلق فى غالب عباداتهم ومعاملاتهم حيث لا يخلو أمر تكليفى فى الغالب من خلاف فهل يطلب الخروج عن كل ذلك بغية الورع والبعد عن التشابه هذا ما استشكله الشاطبي.

فرد عليه الشاطبي بجواب حاصله :

أن من بلغ من العلماء مرتبة الاجتهاد يتورع عند تعارض الأدلة لا عند تعارض الأقوال وهذا خاص بالاجتهاد وحده فلا يدخل فيما نحن فيه .

وأما العاصى فهو لا يعرف مراتب الأدلة ولا درجتها من حيث القوة أو الضعف ، وبالتالي فلا ضابط لديه يرجع إليه فيما لا يجتنبه من الخلاف مما يجتنبه وإذا رجع إلى الاجتهاد وأتبعه فإنه حينئذ مقلد للمجتهد فيما ترجح لديه فيكون مقلداً لا خارجاً عن الخلاف وفى هذا تشديد حداً خاصة إذا راجع المجتهد الاجتهاد الآخر فيصير العامى حيراناً ولا يخفى ما فى ذلك من حرج وتشديد^(١).

فالامر فى نظر الشاطبي يحتاج الى تمييز بين مسائل الخلاف وبين الأمور المتشابهات ليعرف محل الورع المطلوب حتى لا يقع الحرج فى الدين . لان الورع يصبح تشدداً وحرجاً إذا طلب الخروج عن مسائل الخلاف وهى كثيرة .

(١) راجع مواضع هذه المسألة فى الموافقات (١/ ٧٣ - ٧٥) ، الاعتصام (٣٧٥ - ٣٧٨) .

ولا يخفى ما فى هذه المراسلة من فائدة وأعظم ما فيها أن الدليل وحده هو الذى يصار إليه فى الاتباع بحيث يتبع المرء ما ترجح لدى الاجتهاد دون نظر إلى ما سوى ذلك .

ثالثاً: رسالة دعوية هادفة:

من اعظم ما قرأت للشاطبى رسالة دعوية تربوية هادفة تحمل من معانى التوجيه والوصاية الكثير والكثير .

وهى رسالة كتبها -رحمه الله- لبعض أصحابه يذكره فيها بالدعوة الى الله وأمانة نشر الحق وضرورة تحملاً لصبر على ذلك كله يقول فيها الشاطبى رحمه الله .

أما سائر ما كتبتم به فى الكتاب من طوارق عرضت وأمتحانات تواترت واعتراضات أوردت فحاصله راجع إلى ضرب واحد وهو أن طالب الحق فى زماننا غريب والقائل به مهتضم الجانب وهذا لم يزل موجوداً فيما بعد زمان التابعين إلى اليوم فلنا فى سلفنا الصالح أسوة غير أنه يجب أن نتأدب بما أدب الله به نبيه ﷺ وذلك أن نبث الحق إذا تعين علينا وليس علينا أن نأخذ بمجامع الخلق إليه واذ ليس ذلك إلينا بل الله وحده هو الهادى والمضل .

وقد قال ربنا سبحانه: ﴿إِنَّمَا أَنْتَ نَذِيرٌ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ وَكِيلٌ﴾ (١) وقال تعالى: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾ (٢) وقال تعالى: ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَآمَنَ مِنْ فِي الْأَرْضِ كُلُّهُمْ جَمِيعاً أَفَأَنْتَ تَكْذِبُ﴾ (٣) .

فإذا كان كذلك فهذا الحرص الشديد الذى ظهر منكم أخاف فيه عليكم تبعته لأنه قد ظهر فيه قصد الانتصار للنفس وهذا القصد لا يكون خالص العمل فإذا كان وجه الصواب لا تحا فاعمل به فيما استطعت فمن جاءك مسترشداً فعلمه ما علمك الله ومن جاءك مستشكلاً لأمر وعرفت من مخايله الصدق فارشده لما عندك من الصواب أو قل لا أعلم .

ومن جاءك متعنناً فأعره الأذن الصماء وأسأل ربك اللطف الجميل ، ومن أتاك يخبرك بما فىك فاعلم أنه فى الغالب تمام ينم عليك كما ينم لك فلا تثق به ولا تتلقف كلام الناس فإنه مما يوقع العداوة والبغضاء بين المؤمنين ومن خطأ صوابك فكله إلى الله تعالى وكل من عاملك بشر فعامله بخير ومن قطعك فصله ولا

(١) هود آية (١٢) .

(٢) القصص آية (٥٦) .

(٣) يونس آيات (٩٩ - ١٠٠) .

تري أن ظهور حجة من يخاصمك نعمة عليهم بل هو استدراج والعياذ بالله .

وروى عن ابن عطاء الله ^(١) المتأخر كلام معناه : ما ترك من الجهل شيئاً من أراد أن يظهر في الوقت غير ما أظهره الله فيه .

فالتزم يا أخى هذه الرخصة ولا تطلب الناس بما ليس لك واطلب نفسك بما قلدت من اللقاء وهو السبب الذى طلبت به والمسببات ليست لك انها خلق الله والله يعيننى وإياكم على القيام بحقه والوقوف على حد الأدب معه والسلام عليكم والرحمة .

ثم وصلنى بعد ذلك أنكم أخرتم عن الإمامة بموضعكم وتقدم وغيركم «وعسى أن تكرهوا شيئاً وهو خير لكم» «وعسى أن تحبوا شيئاً وهو شر لكم والله يعلم وانتم لا تعلمون» ^(٢) .

وقول من قال لكم لا نعمل الا بما يرضى الناس ويكفى فى جواب هذا القول ما جاء عن النبى ﷺ ،

من التمس رضاء الناس بسخط الله سخط الله عليه واسخط الناس عليه ومن التمس رضاء الله بسخط الناس رضى الله عنه وأرضى عنه الناس والسلام

وله فى فصل اخر جواب له :

وأما قولكم : إن إعلان الحق فى زماننا عسير فذلك حق ولكنه واجب على من قلده الله من طريق الفقه قلادة فإنها أمانة فى عنقه حيث يؤديها .

هذا وان كان زماننا قد ظهر فيه الشح المطاع والهوى المتبع واعجاب كل ذى رأى برأيه فلا بد فى ذلك من الرجوع إلى الأصل لأن قائل الحق موجود وإن قل وقد ظهر لكلا مكمل فى كثير من هذه الأمور أكثر صالح فكيف لنا بالسكوت عن الحق ؟ هذا لا يسمح حتى لا تجد أحدا يقبل الحق . عياذا بالله من ذلك الزمان ان نصل اليه ^(٣) .

ألا ما أروع هذه الكلمات وتلك الوصايا والتوجيهات الدعوية الخالصة وإنها وصية مجرب وتوجيهات مجرب تضع أمام الدعاة هذ الخطوط .

١- طبيعة طريق الدعوة الى الله شاق فهو ليس مفروشا بالورود والرياحين وإنما ملئ بالاشواك والصعاب

(١) هو تاج الدين أبو العباس أحمد بن محمد بن عبد الكريم بن عطاء الله الاسكندرى الشاذلى من كبار المتصوفة توفى بالقاهرة ٧٠٩ هـ ، أنظر معجم المؤلفين / عمر رضا كحالة (٢/ ١٢١) .

(٢) البقرة آية (٢١٤) . (٣) فتاوى الإمام الشاطبى (١٨٢ - ١٨٥) .

وزادنا فيه الصبر الجميل كما كان سلفنا الصالح .

٢- حث الشاطبي أخاه الداعية وكل من كان على شاكلته أن ييث الحق ويأخذ في أسباب البلاغ ما استطاع ولا ينتظر النتائج فليست مهمة الدعاة هداية الخلق أو إخضاعهم كرها للحق .

٣- على الداعية ألا يغضب لنفسه ولا ينتصر لذاته فإن ذلك ينحرف به عن جادة أمر الإخلاص

٤- لابد للداعية من بصيرة وفراصة وخبرة بأنواع النفوس وأصناف الناس حتى يعرف منهم المجادل من الراغب والمتعنت من الطالب .

٥- الداعية أرفع مستوى وأعلى خلقاً فلا يجزى بالسيئة السيئة بل يرد الأساءة بالأحسان والقطيعة بالوصل فذلك أرجى لدعوته أن تقبل .

٦- على الداعية أن يبلغ ما لديه من علم متى قلده الله من طريق الفقه قلاده فإنها أمانة في عنقه حتى يؤديها ولا يغتر بكثرة الهالكين ، ولا يشغب المعرضين فعليه البلاغ ما دامت هناك إذن صاغية فلا يأس ولا تراجع وهذه الوصية الدعوية لها دلالة أخرى وهي :

أن الشاطبي كان من زمرة الدعاة بل كان في زعلاهم درجة فواضح من هذه الأجوبة أنه يخاطب أخا له داعية يعيش هموم الإسلام ويعانى من الناس الشئ الكثير ، واستجواب الشاطبي في ذلك واستنصاحه دليل على شهرته الدعوية حيث ويدل على علاقته بمجموعة الدعاة في عصره كما تدل على فقهه الدعوى الواسع وخبرته الكبيرة ونفسيته العالية .

وفي مراسلة أخرى بينه وبين أحد الدعاة نراه رحمه الله «يحمل أصحابه على الصبر على البلاء في بث الحق ويقوى عزيمتهم .

كتب اليه بعض اصحابه متشكيا مما لقيه في هذا الغرض فاجابه في فصل من فصول كلامه

الحمد لله على الخلاص من تلك الداهية وإن بقيت داهية أهل الحقد وطلب الشماتة فالمستعان الله عليكم إنه على كل شئ قدير .

وعلى الجملة فالزمان زمان وقوع ما أخبر عنه الصادق المصدوق ﷺ وأن المتمسك فيه بدينه كالقابض على الجمر^(١) ولكن الأجر فيه بحول الله جزيل ورب العزة يحفظ الحوزة كفيل فلا عليكم فان الله معكم ما قصدتم وجه الله بأعمالكم وثابرتم على اتباع الحق والمشى على طريق الصواب ورضى الخلق لا يغنى من

(١) الحديث... (٢٠) فتاوى الإمام الشاطبي (١٨٥ - ١٨٦) .

الله شيئاً (٢)

هذه نماذج من مراسلات الشاطبي ومراجعاته ذكرناها لبيان كيف كانت هذه الرسائل سبيلاً لبيان كيف كانت هذه الرسائل سبيلاً لبيان أحكام الإسلام أو دعوة وتذكره بأهمية الدعوة إلى الله وضرورة الثبات على ذلك وهكذا تكون الرسائل الدعوية.

والملاحظ أن هذه المراسلات والرسائل والخطابات الدعوية في هذا العصر قد أهملت كوسيلة في حين أن جدواها واضحة وتأثيرها بين الناس لو توفرت عليهم عدة وسائل فإن ذلك يكون أدعى للتأثير فيهم فإن أخطأوا وسيلة تأثروا بالأخرى وهكذا.

المبحث الرابع

وسائل أخرى

لم يقتصر الشاطبي -رحمه الله- على ما سبق من وسائل فى الدعوة إلى الله بل إنه مارس وسائل أخرى فى توصيل فكرته ونشر دعوته . ومن خلال حديث الشاطبي عن نفسه وتراجم العلماء له وما اطلعت عليه من آثاره أستطيع أن أحدد وسائل أخرى غير ما سبق . وتذكر هذه الوسائل فى مظانها بلا توسع ولذا جمعتها فى مبحث واحد وهى :

أولاً: الخطابة:

ولا تخفى أهمية هذه الوسيلة فى الدعوة إلى الله فعليها يجتمع الناس وبها تتحرك مشاعرهم ويتعلمون الكثير من أمور الدين والدنيا .

وقد مارس الشاطبي الخطابة . حدثنا بذلك عن نفسه قائلا : « دخلت فى بعض خطط الجمهور من الخطابة والإمامة ونحوها »^(١) ولم أعثر للشاطبي على نموذج قط من خطبه .

وعندما تولى الشاطبي هذه الخطة لم يرد لنفسه أن يكون تقليدياً أو مسائراً الأهواء الناس وعاداتهم بل أخذ نفسه بالحق الخالص رضى الناس أم سخطوا وذلك أنه لما تولى أمر الخطابة ورأى ما عليه الناس من بدع ومحدثات ، رفض ذلك كله وعزم على الاستقامة على الطريق السنى فاحس بالغرابة التى اخبر بها النبى ﷺ والتى تقع لأهل الحق غالباً وفى ذلك يقول -رحمه الله- « فلما اردت الاستقامة على الطريق وجدت نفسى غريباً فى جمهور أهل الوقت لكون خططهم قد غلبت عليها العوائد ودخلت على سننها الأصلية شوائب من المحدثات الزوائد »^(٢) .

فأخذ -رحمه الله- فى مقاومة المبتدعة وكشف اضاليلهم وسلك طريق الدعوة بطرق كثيرة منها الخطابة قال : « فابتدأت بأصول الدين عملاً وزعتقاداً ثم بفروعه المبنية على تلك الأصول . وفى خلال ذلك أبين ما هو من السنة أو من البدع كما أبين ما هو من الجائز وما هو من الممتنع وأعرض ذلك على علم الأصول الدينية والفقهية ثم أطالب نفسى بالمشى مع الجماعة التى سماها رسول الله ﷺ بالسواد الأعظم فى

(١) الاعتصام (١٩) .

(٢) ، (٣) السابق (١٩) .

الوصف الذى كان عليه هو وأصحابه وترك البدع التى نص عليها العلماء أنها بدع وأعمال مختلفة» (٣).

وهكذا يكون الداعية ينفى عن الدين انتحال المبطلين وتحريفات الجاهلين، وهو فى ذلك كله مرتبط بالقرآن والسنة يزن الأعمال والأقوال بميزانهما ويلزم نفسه بالسير مع أهل الحق.

وقد أنكر الشاطبى بدعا كثيرة على قومه من هذه البدع:-

-الدعاء بهيئة الاجتماع أدبار الصلوات

-الاحتفال بختم القرآن فى رمضان ليلة معينة بإيقاد النيران وغير ذلك

-جماعية التكبير على صوت واحد عند الخروج لصلاة العيد،

-قراءة سورة يس جماعة عند غسل الميت.

-ذكر الخلفاء الراشدين فى الخطب بالخصوص وكذا الأئمة (١) الى غير ذلك من البدع التى حاربها الشاطبى وأنكرها على أصحابها.

وقد جر ذلك عليه محنا قاسية وتهما شنيعة.

منها: اتهامه أنه يقول بأن الدعاء لا ينفع ولا فائدة فيه وذلك بسبب إنكاره الدعاء بهيئة الاجتماع فى أدبار الصلوات

ومنها: اتهامه بالرفض وبغض الصحابة بسبب انه لم يلتزم ذكر الخلفاء الراشدين فى خطبه على الخصوص

ومنها : اتهامه رحمه الله بالقول بجواز الخروج على الأئمة وذلك بسبب عدم ذكره لهم فى الخطبة.

كذلك اتهم الشاطبى بالتنطع فى الدين وذلك لأنه كان يلتزم الفتيا بالمشهور من المذهب لا يتعداه.

ثم نسب كذلك إلى مخالفة السنة والجماعة بسبب مخالفته الجمهور لما خالفوا السنة وأقاموا على البدع (٢)

لكنه كداعية ثبت على الحق ثبات المؤمن الوثائق . فلم يلن أمام لوم اللائمين أو عدل العاذلين

وكان خطيباً سلم من الابتداع ومسايرة الأهواء . وهكذا يكون الداعية حينما يقصد بعلمه وجه الله ولا

(١) هذه البدع منشور الكلام عنها فى مواضع مختلفة من الاعتصام والفتاوى والمواقفات .

(٢) أنظر التفاصيل / الاعتصام (٢٠ - ٢٤) .

يرجوا بحرسته إلا هداية الخلق الى الحق .

ثانياً : الشعر

ولولا الشعر بالعلماء يزري لكنت الآن أشعر من لبيد

كان الشاطبي يقرض الشعر لكنه لم يكن يكثر منه شأن العلماء دائماً على حد قول الشافعي رضي الله عنه ولولا الشعر بالعلماء يزري لكنت الآن أشعر من لبيد والشعر الحسن من وسائل الدعوة المؤثرة وما شعر حسان بن ثابت شاعر رسول الله عنا ببعيد، وكيف كان شعره رضي الله عنه أشد على الكفار من حد السيف، ثم كيف كان رسول الله ﷺ يشجعه بل نصب له منبراً في مسجده يلقي عليه الشعر^(١).

ولذلك فقد قرض الشاطبي الشعر ونظمه، ونقله عن غيره في الإنشادات الواردة في كتابه والإفادات والإنشادات» .

يقول د / محمد أبو الأجفان في تقدمته لهذا الكتاب كان الشاطبي ينظم الشعر، ولكن المصادر لم تمدنا بالكثير من نظمه الذي يقول عنه الأستاذ عبد الوهاب بن منصور: «أشعار متوسطة مثل أشعار الفقهاء التي هي أنظام في الحقيقة»^(٢) ومن شعره لما ابتلى بالبدع ما أنشده مشافهة تلميذه أبا يحيى محمد بن عاصم:

بليت يا قوم، والبلوى متنوعة يمن أداريه حتى كان يرديني

دفع المضرة لاجلباً لمصلحة فحسبى الله في عقلى وفي ديني^(٣).

ومن شعره كذلك ما أورده هو عن نفسه في الإنشادة (٧٤) وهي في تقرير كتاب الشفاء للقاضي عياض^(٤) قائلاً:

لما أخذ - فيما زعموا - شيخنا الإمام الشهير الخطيب المحدث البليغ أبو عبد الله بن مرزوق في شرح كتاب الشفاء للقاضي أبي الفضل عياض وهو مستوطن مدينة فاس من بر العدو بعث إلى الأندلس في طلب أمداحاً من شعرائها لكتاب الشفاء ليكمل ذلك مقدمة الشرح، فندبني إلى امتحان الفكر لهذا المقصد صاحبنا الفقيه الكاتب أبو عبد الله بن زمرك^(٥) إلى أن سمح الخاطر بهذه الأبيات:

(١) أنظر سيرة ابن هشام (٣٣ / ٤ - ٣٦)، ٥٤، ١٥٤، ١٦٣، ١٦٥ وغير ذلك ط القاهرة - النور الإسلامية.

(٢) الإفادات (٣٣) نقلاً عن أعلام الفكر العربي (٣٣ / ١). (٣) نيل الابتهاج (٤٨).

(٤) هو عياض بن موسى السبي المالكى من أهم ما صنف الشفا بتعريف

حقوق المصطفى، ولد ٤٧٦ هـ، وتوفي ٥٤٤ هـ أنظر الأعلام (٥ / ٢٨٢). (٥) سبق التعريف به في التمهيد.

يامن سما لمراقى الخجد مقصده فنفسه بنفيس العلم قد كلفت

هذى رياض يروق العقل مخبرها هى الشفا لنفوس الخلق إن دنفت

يُجنى بها زهر التكريم أوتمر التعظيم ، والفوز للأيدى التى قطفت .

أبدت لنا من سناها كل واضحة حسانه دونها الأطماع قد وقفت

وشيد العقل أركاناً موطدة بها على متن أصل الشرع قد رصفت

قوت القلوب وميزان العقول متى حادت عن الحجة الكبرى أو انحرفت

فيا أبا الفضل حزت الفضل فى غرض به أقرت لك الأعلام واعترفت

وكنت بحر علوم ظلّ ساحله من استمدت عيون العلم واغترفت

زارته من جنبات القدس باسمه فحركت منه موج الفكر حين وفّت

حتى إذا ما طمت أمواجه قذفت لنا بدرتها الحسناء وانصرفت

إن العناية لا يُحظى بنائلها حريصها بل على التخصيص قد وقفت (١) .

قال التنبكى : إن محمد بن العباس التلمسانى قال عن أبيات الشاطبى فى الشفاء «من أحسن ما قيل

فيه» (٢) .

وما نقصده ليس هذه الأبيات بعينها ، على جودتها وقوتها إنما الشاهد قوله : إن بن مرزوق كان يطلب

من الشعراء أمداح للكتاب فندب الشاطبى إلى ذلك وهذا يعنى كونه من الشعراء المعروفين فى هذا الزمان .

وماذا يقول واحد كالشاطبى فى شعره إلا كلمات طيبة تحمل من معانى الحق والخير ما يهدى القلوب ،

ويرشد العقول إلى كل خير .

ثالثاً : المناظرات :

وقعت مناظرة بين أبى إسحاق وبين بعض اليهود من أهل الكتاب ذكرها فى كتابه الإفادات برقم

(٧٩) فى مسألة خلق عيسى عليه السلام ، ومنها تظهر براعة الشاطبى فى الجدل والحوار وإلزام الخصم ،

(٢٠) نيل الابتهاج (٤٩) .

(١) الإفادات والإنشادات (١٥٠ - ١٥٢) .

وإلجأه بحجج العقل القاطعة يقول - رحمه الله -

وقع يوماً بينى وبين بعض من يتعاطى النظر فى العلم من اليهود كلام فى بعض المسائل إلى أن انجرّ الكلام إلى عيسى عليه السلام، فأخذ ينكر خلقه من غير أب ويقول : (وهل يكون شئ من غير مادة فقلت له بديهية، (فيلزمك إذاً أن يكون العالم مخلوقاً من مادة وأنتم معشر اليهود - لاتقولون بذلك، فأحد الأمرين لازم : إما صحة خلق عيسى من غير أب وإما بطلان خلق العالم من غير مادة)
(فبهت الذى كفر والله لا يهدى القوم الظالمين) (٣) .

وهذه المناظرة تدل على قوة الشاطبى من ناحية، ثانياً مؤشراً على أن الشاطبى كداعية كانت له جهود واحتكاكات مع أهل الكتاب .

وقد وصلنا بها إلى نهاية الحديث عن الوسائل الدعوية عند الشاطبى، تبين منها أن الشاطبى تنوعت لديه الوسائل فى الدعوة، فكانت نظرتة للإسلام شاملة ودعوته إليه شاملة وكذا وسائله . والله أعلم .

(١) الإفادات (١٥٦) والآية من سورة البقرة (٢٥٨) .

الباب الثانى

الفصل الثالث

أساليب الإمام الشاطبى فى الدعوة إلى الله

المبحث الأول : إزالة الشبهات ورددها .

المبحث الثانى : الترغيب والترهيب .

المبحث الثالث : تحديد الداء ووصف الدواء .

الباب الثانى

الفصل الثالث

أساليب الإمام الشاطبى فى الدعوة إلى الله

عُرفنا فى التمهيد لهذا الباب الأساليب فلا داعى للإعادة هنا ، وما . بهمنا هنا فى هذا الفصل هو بيان الأساليب التى اتخذها الشاطبى فى الدعوة إلى الله تعالى . ومن الأمانة العلمية أن نقول بأن أبا إسحاق لم يصرح لنفسه بأساليب محددة اعتمدها فى دعوته إلى الله .

وكل ما لدينا مما سنذكره من أساليب ليس إلاستنباطات غير مصرح بها ، وهى متناثرة فى تراث الشاطبى وقد جمعناها فى عدة أساليب أتناولها فى المباحث الثلاثة الآتية :

المبحث الأول : إزالة الشبهات وردّها .

المبحث الثانى : الترغيب والترهيب .

المبحث الثالث : تحديد الداء ووصف الدواء .

وفى الصفحات التالية نتناول البحث فى هذه المباحث معتمدين على ما ذكره الشاطبى عن نفسه ، وما سجله فى تراثه ، وما قاله علماء الدعوة فى ذلك .

المبحث الأول

رد الشبهات وإزالتها

من أساليب البيان والبلاغ رد الشبهات عن الدعوة والداعى . والرد من «ردّه، ردّاً - وترداداً، وردّه : منعه وصرفه وأرجعه، ويقال : رده إليه أعاده . وردّه على عقبه : دفعه، ورد كيده فى نحره، قابله بمثل كيده، ورد الباب : أغلقه، ورد عليه كذا : لم يقبله»^(١).

ومن هذه التصريفات والإطلاقات يتبين أن الرد ، يعنى معانى عدة مثل المنع والصرف، والإرجاع والإعادة، ودفع الخطر ومقابلة الكيد بالكيد، كما يشمل الإغلاق والرفض وعدم القبول .
ولما كانت الشبهات عوائق فى طريق المدعوين تصدهم عن قبول الدعوة أو التعرف عليها فإن الشاطبى - كما سيتبين - قام بالرد عليها بكل معانى الرد .

أما الشبهات فجمع شبهة

والشبهة من «أشبه الشئ الشئ : ماثله ... وشبه عليه الأمر ، أبهمه عليه حتى اشتبه بغيره وشبه عليه ، وله : لبس . واشتبه الأمر عليه : اختلط والشبهة : الالتباس . وهى فى الشرع ما التبس أمره فلا يدرى أحلال هو أم حرام ، وحق هو أم باطل»^(٢).

فالشبهة إذن من الإبهام والالباس بحيث لا يتميز الحق من الباطل، وهى - كذلك - من الاختلاط والمزج حتى يعمى الأمر على الإنسان، فإذا دخلت فيها نية السوء كان الغرض منها الإضلال والإبعاد عن الحق .
ويعرف د / عبد الكريم زيدان الشبهة اصطلاحاً بأنها : «ما يشير الشك والارتياب فى صدق الداعى وأحقية ما يدعو إليه ، فيمنع ذلك من رؤية الحق والاستجابة له أو تأخير هذه الاستجابة»^(٣).

ولما كانت إثارة الشبهات أمراً حتمياً يستخدمه أهل الباطل للصد عن دعوة الحق ، فإنه يتحتم على أهل الدعوة ألا يقتصروا فى الدعوة على بيان محاسن حقهم وتزيينه، بل لابد مع ذلك من بيان الشبهات التى يرمى بها الحق، كما قال تعالى «وكذلك نفصل الآيات ولتستبين سبيل المجرمين»^(٤).

(٢) نفسه (٩٣٣٥).

(١) المعجم الوجيز / ٢٦٠.

(٤) الأنعام آية (٥٥).

(٣) أصول الدعوة (٤٢٦).

والداعية لابد أن يعرف الشبهة ومصادرها وكيفية الرد عليها .

وقد كان هذا الأسلوب وما زال من الأساليب الناجحة في طريق الدعوة ، فكم من أناس ثبتوا على الحق بعد أن تزعموا ، وآخرين ردّوا إليه بعد أن تركوه ، وغيرهم اهتموا إليه بعد تلبيس واختلاط .

وما مناظرة ابن عباس رضى الله عنه مع الحوارج عنا ببعيد ، وقد رجع منهم بسببها ألفان فاءوا إلى الحق بعد أن أزال ابن عباس شبههم^(١) .

ومصادر هذه الشبهات دائماً أهل الباطل وأذنابهم وعملاؤهم من الذين في قلوبهم مرض ، وفي عقولهم زيغ والتباس . على اختلاف أسمائهم ومعتقداتهم في كل عصر ومصر .

ثم إن هذه الشبهات توجه دائماً إما إلى الداعى باعتباره لسان دعوته والمعبر عنها ، وإما إلى الدعوة ذاتها في جوانبها المتعددة ، وإما إلى أتباع الدعوة باعتبارهم الجنود التابعون للحق .

ومن خلال الاطلاع والبحث والتحقيق فى كتب أبى إسحاق الشاطبى رأيت أن الشبه قد وجهت إلى

١ - أبى إسحاق ذاته باعتباره داعية مصلحاً خالف أهل الأهواء من الجهلة وأصحاب البدع والمنحرفين عن النهج الصحيح فى الاتباع .

٢ - ثم إلى الدعوة نفسها .

وفيما يلى نذكر الجهود التى قام بها الشاطبى فى الرد على هذه الشبهات على كلتا الجبهتين ، ونتناول ذلك فى مطلبين .

الأول : الشبهات الموجهة إلى الشاطبى ورده عليها .

الثانى : شبهات حول الدعوة ورد الشاطبى عليها .

المطلب الأول : الشبهات الموجهة إلى الشاطبى ورده عليها :

توجه الشبهات أحياناً كثيرة إلى الداعى «بالطعن فى شخصه وسيرته وسلوكه وإصاق التهم به ، ورميه بالسفه والجهالة والضلالة والجنون والافتراء إلى غير ذلك مما يكون المقصود منه تنفير الناس منه وعدم الثقة به»^(١) . وتصويره بصورة الابتداء والخروج عن المألوف فى حياة الناس وتقاليدهم ، وربما أتهم بالكفر

(١) أنظر إلى ذلك بالتفصيل فى إعلام الموقعين (١/ ١٩٢ - ١٩٣) قال ابن القيم وله طرق عن ابن عباس .

(٢) أصول الدعوة (٤٢٧) .

والضلال إثماً وبهتاناً .

وقد لقي الشاطبي هذا النوع من الشبه الموجهة لشخصه، بهذا القصد المذكور وفيما يلي نذكر بعض الشبهات التي وجهت إليه والرد عليها :

يقول الشاطبي - بعد أن ذكر أنه اختار طريق السنة وخالف الجمهور وعوائدهم الحديثة - : «فقامت على القيامة، وتواترت على الملامة، وفوق إلى العتاب سهامه، ونسبت إلى البدعة والضلالة، وأنزلت منزل أهل الغباوة والجهالة»^(١).

وهي حرب نفسية، وتشويهات إعلامية عرف الشاطبي مقصدها وحدده بأنه : «تقبيح ما وجهت إليه وجهتي بما تشمئز منه القلوب»^(٢).

أما تفصيل الشبهات فيقول - رحمه الله - مخبراً عنها :

«فتارة نسبت إلى القول بأن الدعاء لا ينفع ولا فائدة فيه»^(٣).

وهكذا يلجأ المغرضون إلى تعميم الكلام، والخلط في المعاني ولئى اللسان بالمقصود حيث إن الشاطبي لم يقل هذا القول لأنه قول شنيع لا يقول به مسلم فضلاً عن عالم مثل أبى إسحاق .

ولكنها لكنا أهل البدع وإحنتهم . ثم يبين - رحمه الله - أن سبب هذه الشبهة كونه لم يلتزم الدعاء بهيئة الاجتماع فى أدبار الصلاة حالة الإمامة^(٤) . هذا كان سبب الافتراء عليه بهذه الشبهة وشتان بين كونه لم يلتزم الدعاء بهيئة الاجتماع فى أدبار الصلاة حالة الإمامة وبين اتهاهم إياه بأنه يقول إن الدعاء لا ينفع ولا فائدة منه .

وقد رد الشاطبي بنفسه على ذلك مؤكداً أنه لم يكن له أن يقول بهذا القول أبداً، «فالدعاء كما قال : «بابه مفتوح فى الأمور الدنيوية والأخروية شرعاً ما لم يدع بمعصية»^(٥) وقد رد الشاطبي على هذه الشبهة مقررأ أن الدعاء ينفع وهو من العبادات المأمور بها شرعاً، غير أن الدعاء بهيئة الاجتماع فى أدبار الصلوات حالة الإمامة هو الذى ينكره، وما جاء من قول معارضه بأنه قد تظاهرت الأحاديث والآثار وعمل الناس وكلام العلماء على جواز الدعاء بهيئة الاجتماع، وكذلك استدلاله بأن النبى ﷺ لم يكن يخص نفسه بدعوات دون الناس إذ قد جاء من سننه : «لا يحل لرجل أن يؤم قوماً إلا بإذنتهم، ولا يخص نفسه بدعوة

(١) الاعتصام (٢٠) (٢، ٣) الاعتصام. (٤) أنظر الاعتصام (٢١).

(٥) الموافقات (٣ / ٣٠٦ - ٣٠٧).

(٦) الحديث رواه أبو داود ك الظهارة (٩٠) بلفظ ولا يحل لرجل يؤمن بالله واليوم الآخر، وفيه ولا يختص.

دونهم؛ فإن فعل فقد خانهم»^(١). هذا الكلام كله رد عليه الشاطبي قائلاً.

«فتأملوا يا أولى الألباب : فإن عامة النصوص فيما سمع من أدعيته في أدبار الصلوات إنما كان دعاءً لنفسه، وهذا الكلام يقول فيه : إنه لم يكن ليخص نفسه بالدعاء دون الجماعة وهذا تناقض ... وإنما حمل الناس الحديث على دعاء الإمام في نفس الصلاة من السجود وغيره، لا فيما حمّله عليه هذا المتأول

ولما اعترضه كلام العلماء وكلام السلف أخذ يتأول ويوجه كلامهم على طريقته المرتبكة ووقع له في كلام على غير تأمل لا يسلم ظاهره من التناقض والتدافع لوضوح أمره»^(١).
وقد رد الشاطبي على هذه الشبهة بما فيه الكفاية في مواضع من الاعتصام.

ومن الشبهة التي وجهت إلى الشاطبي - الداعية - نسبه إلى الرفض وبغض الصحابة حيث يقول الشاطبي : «وتارة نسبت إلى الرفض وبغض الصحابة رضى الله عنهم، بسبب أنى لم ألزم ذكر الخلفاء الراشدين منهم في الخطبة على الخصوص»^(٢).

يرد الشاطبي على معارضيه في ذلك بأن فعله هذا ليس رفضاً ولا بغضاً لأصحاب النبي ﷺ، إنما هو اتباع لمذهب السلف؛ «إذ لم يكن ذلك من شأن السلف في خطبهم، ولا ذكره أحد من العلماء المعتبرين في أجزاء الخطب»^(٣).

ثم استدل على ذلك بآراء العلماء فذكر أن «أصبح سئل عن دعاء الخطيب للخلفاء المتقدمين فقال : هو بدعة ولا ينبغي العمل به، وأحسنه أن يدعو للمسلمين عامة ونص أيضاً عز الدين بن عبد السلام «على أن الدعاء للخلفاء في الخطبة بدعة غير محبوبة»^(٤) وهذه أيضاً كسابقتها من المسائل المختلف فيها بين المذاهب وربما في المذهب الواحد على ما رأيت وتفصيلاتها في مظانها الفقهية، ولا يتسع المقام لذكر

(١) الاعتصام (٢٧٤ - ٢٧٥) وهذه مسألة خلافية بين العلماء والشاطبي باعتباره مالكيًا فإنه قد وافق أمامه في هذه المسألة أنظر المدونة الكبرى (٤٤ / ١) ففيها ما ورد عن مالك في هذه المسألة وللشافعية تفصيل بحيث يقبل من الإمام الجهر إذا كان الغرض التعليم فإذا تحقق وجب الإسراع أنظر الأم للشافعي (١٢٦ / ١) ومنع ابن تيمية ذلك ووصفه بأنه بدعة أنظر الفتاوى (٥١٩ / ٢٢) والبعض أجازته مثل السيوطي ف فتاويه (٣٨٩ / ١ - ٣٩٣) وبعض المالكية مثل شيخ الشاطبي أبي سعيد فرج بن لب كما ورد في الاعتصام، ويبدو أن الأمر كما قال الشافعية وهذا ما تستريح إليه النفس، فإن الأمر من قبيل البدع الإضافية التي حددت نصوصها وزمانها ولم تحدد صورة أدائها فهي سنة باعتبار النص والوقت، بدعة باعتبار الهيئة والصورة والله أعلم.

(٢) الاعتصام (٢١). (٣، ٤) السابق (٢١).

ماهنالك .

ومن الشبه كذلك نسبته - رحمه الله - إلى التزام الحرج والتنطع في الدين، يحدثنا - رحمه الله - عن سبب نسبته إلى هذه الفرية قائلاً: «وإنما حملهم على ذلك أنى التزمت في التكليف والفتيا الحمل على مشهور المذهب الملتزم لا أتعداه، وهم يتعدونه ويفتون بما يسهل على السائل ويوافق هواه، وإن كان شاذاً في المذهب الملتزم أو في غيره. وأئمة أهل العلم . على خلاف ذلك»^(١) .

وقد سبق الكلام في ذلك عند الحديث عن السمة الثالثة من سمات فتاوى الشاطبي .

وقد نسبت إلى الشاطبي تهم أخرى، وأثيرت حوله شبهات كثيرة، فنأدها - رحمه الله - وذكر مستنده فيما هو عليه من خلافها .

وهكذا ينبغي للداعية أن يظهر الحق الذي التزمه، ووجه الصواب فيه، ودليله على ذلك ليثق الناس بقوله وعمله، وليفوت على المغرضين غرضهم من تنفير الناس منه وانصرافهم عنه .

غير أن ذلك لا ينبغي أن يكون معركة ينتصر فيها الداعية لنفسه، أو يظهر فيها بمظهر المتعصب الذي لا يرى إلا ما يقوله صواباً .

(١) الاعتصام (٢١)

المطلب الثاني

شبهات حول الدعوة ورد الشاطبي عليها

انبرى الشاطبي للرد على شبه عديدة، متعددة المصادر والجبهات، من الماكرين والكائدين، وأبلى بلاءً حسناً في ذلك .

ومن هذه الشبه «شبه الفلاسفة وأهل الاعتزال»

«الفلسفة باليونانية : محبة الحكمة، والفيلسوف هو فيلا وسوف، وفيلا هو الحب وسوف : الحكمة؛ أى هو محب للحكمة»^(١) .

وهي كما جاءت في الموسوعة العربية الميسرة: «فلسفة دراسة المبادئ الأولى للوجود والفكر دراسة موضوعية تنشأ الحق وتهتدى بمنطق العقل»^(٢) .

وعرفها الجرجاني تعريفاً غريباً قال فيه «الفلسفة» التشبه بالإله بحسب الطاقة البشرية لتحصيل السعادة الأبدية»^(٣) وهو كلام مطلق، وتعريف غير جامع وغير مانع لا يضبطه ما ذكره بعد من قوله «كما أمر الصادق، عليه السلام، في قوله : تخلقوا بأخلاق الله، أى تشبهوا به في الإحاطة بالمعلومات والتجرد عن الجسمانيات»^(٤) .

وقد رد الشاطبي رحمه الله - كثيراً من شبههم وآرائهم، ونقض كثيراً من أسس منهجهم .

من ذلك الرد على دعواهم إدراك الأحوال الأخروية بمجرد العقل قبل النظر في الشرع، وهي دعوى تأثر بها كثير من المسلمين فقدموا العقل على النص، بل وحكموه فيه، فرد الشاطبي على هذه الشبهة قائلاً :

«وأما المصالح الأخروية، فأبعد عن مصالح المعقول من جهة وضع أسبابها، وهى العبادات مثلاً فإن العقل لا يشعر بها على الجملة، وفضلاً عن العلم بها على التفصيل ومن جهة تصور الدار الأخرى وكونها آتية فلا بد وأنها دار جزاء على الأعمال فإن الذى يدرك العقل من ذلك مجرد الإمكان أن يشعر بها .

ولا يغترن ذو الحجى بأحوال الفلاسفة المدعين لإدراك الأحوال الأخروية بمجرد العقل، قبل النظر فى

(١) الملل والنحل (٢ / ١١٦)

(٢) الموسوعة العربية الميسرة (٢ / ١٣١٠) دار النهضة للطبع والنشر - بيروت لبنان ١٩٨١ بإشراف محمد شفيق غريال

(٣) التعريفات (٢١٦) (٤) نفسه (٢١٦)

الشرع، فإن دعواهم بالسنتهم فى المسألة بخلاف ما عليه الأمر فى نفسه . لأن الشرائع لم تنزل واردة على بنى آدم من جهة الرسل . والأنبياء أيضاً لم يزلوا موجودين فى العالم وهم أكثر، وكل ذلك من لدن آدم عليه السلام إلى أن انتهت بهذه الشريعة المحمدية .

غير أن الشريعة كانت إذا أخذت فى الدروس بعث الله نبياً من أنبيائه يبين للناس ما خلقوا لأجله وهو التعبد لله . فلا بد أن يبقى من الشريعة المفروضة - ما بين زمان أخذها فى الاندراست وبين إنزال الشريعة بعدها - بعض الأصول المعلومة .

فأتى الفلاسفة إلى تلك الأصول فتلقفوها أو تلقفوا منها، فأرادوا أن يخرجوه على مقتضى عقولهم؛ وجعلوا ذلك عقلياً لا شرعياً، وليس الأمر كما زعموا .

فالعقل غير مستقل البتة ولا يبنى على غير أصل ، وإنما يبنى على أصل متقدم مسلم على الإطلاق، ولا يمكن فى أحوال الآخرة قبلهم أصل مسلم إلا عن طريق الوحي ... فعلى الجملة . العقول لا تستقل بإدراك مصالحها دون الوحي»^(١) .

وبهذا يغلق الباب أمام من يريدون زيادات فى دين الله استحساناً منهم بعقولهم دوناً وعى، لأن العقل لا يستقل بإدراك مصالحه الأخروية .

وقريب من ذلك مسلك المعتزلة أو العقلانيين الذين كثر تصدى الشاطبى لمذهبهم القائل بالتحسين والتقيح العقليين، وفى الموافقات والاعتصام ردود كثيرة لأبى إسحاق .

أكد الشاطبى فى هذه الردود أن حكم الله على العباد لا يكون إلا بما شرع فى دينه على السنة أنبيائه ورسله، ولذلك قال تعالى «وما كنا معذبين حتى نبعث رسلاً»^(٢) وقال تعالى «فإن تنازعتم فى شئ فردوه إلى الله والرسول»^(٣) وقال «إن الحكم إلا لله»^(٤) .

هذا أصل شرعى عام مقرر فى القرآن والسنة وهو من مقتضيات العقيدة الصحيحة قال الشاطبى «خرجت عن هذا الأصل فرقة زعمت أن العقل له مجال فى التشريع، وأنه محسن ومقبح فابتدعوا فى دين ا

(٣) الاعتصام (٣٠٣) والآية (٤٠) من سورة يوسف

(٢) الاسراء آية (١٥)

(١) الاعتصام (٣٦)

(٤) الاعتصام (٣٠٣)

الله ما ليس منه»^(٥) وضرب - رحمه الله - لزيغهم في التعامل مع أحكام الشريعة نماذج ورد عليها وبين كيف ضلوا في فهمهما وبناء الأحكام على هذا الفهم - فقال :

«ومن ذلك أن الخمر لما حرمت ، ونزل من القرآن في شأن من مات قبل التحريم وهو يشربها قوله تعالى «ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا»^(١) .

تأولها قوم - فيما ذكر - على أن الخمر حلال ، وأنها داخله تحت قوله «فيما طعموا» فذكر إسماعيل بن إسحاق عن علي رضي الله عنه قال : شرب نفر من أهل الشام الخمر وعليهم يزيد بن أبي سفيان ، فقالوا : هي لنا حلال . وتأولوا هذه الآية : ليس على الذين آمنوا الآية . قال فكتب فيهم إلى عمر .

قال : فكتب عمر إليه : أن ابعث بهم إلى قبل أن يفسدوا من قبلك ، فلما قدموا إلى عمر استشار فيهم الناس ، فقالوا : يا أمير المؤمنين : نرى أنهم قد كذبوا على الله وشرعوا في دينه ما لم يأذن به فاضرب أعناقهم ، وعلى رضي الله عنه ساكت ، قال : فما تقول يا أبا الحسن ؟ فقال : أرى أن تستتيبهم فإن تابوا جلدتهم ثمانين لشربهم الخمر ، وإن لم يتوبوا ضربت أعناقهم ، فإنهم قد كذبوا على الله وشرعوا في دين الله ما لم يأذن به . فاستتابهم فتابوا ، فضربهم ثمانين ثمانين . فهؤلاء استحلوا بالتأويل ما حرم الله بنص الكتاب ، وشهد فيهم علي رضي الله عنه ، وغيره من الصحابة ، بأنهم شرعوا في الدين الله ، وهذه هي البدعة بعينها»^(٢) .

وقد تعرض الشاطبي في عملية رده وإزالته الشبهات عن الدعوة إلى بعض ما يخص الفلاسفة وآراءهم وتصوراتهم . من ذلك منهجهم في طلب المعاني والحصول على العلوم حيث سلكوا طريقاً غير شرعى في ذلك .

قال الشاطبي في كتاب المقاصد من الموافقات وهو يبين أن تطلب معرفة ما وراء عالم الشهادة فضل ، وأن ما هو كامن وظاهر في عالم الشهادة يكفي وإن القول بخلاف ذلك هو مسلك الفلاسفة وأن أصل هذا التطلب الخاص فلسفي ، فإن الاعتناء بطلب تجريد النفس والاطلاع على العوالم التي وراء الحس وإنما نقل عن الحكماء المتقدمين والفلاسفة ، المتعمقين في فنون البحث ، من التأهلين منهم ومن غيرهم ولذلك تجدهم يقررون لطلب هذا المعنى رياضة خاصة لم تأت بها الشريعة المحمدية ، من اشتراط التغذية بالنبات ، دون الحيوان أو ما يخرج من الحيوان ، إلى غير ذلك من شروطهم التي لم تنقل في الشريعة ، ولا وجد منها في السلف الصالح عين ولا أثر كما أن ذكر التجريد والعوالم الروحانية ، وما يتصل بذلك لم ينقل عن أحد منهم^(٣) وبهذا يثبت الشاطبي أن مسلك الفلاسفة ومنهجهم في كسب بعض العلوم مثل العلوم الخاصة بما

(٣) الموافقات (٢ / ٣٠٧ - ٣٠٨) .

(٢) الاعتصام (٣٠٣) .

(١) المائدة آية (٩٣)

وراء عالم الشهادة أو الامور الروحانية، مسلك لم يثبت في الشرع وبمعرفتها لا يزيد الإيمان ولا تقوى المعرفة بالله، وحيث إن السلف لم يمارسوا مثل هذه التجرديات والتطلبات فإن ذلك مسلك غير شرعى.

«ومن الشبه كذلك التى فندها أبو إسحاق شبه (منكرى السنة)».

من المعلوم فى الدين قطعاً أن الكتاب والسنة هما مصدر التشريع وإنكار أحدهما إنكار لصنوه، وقد قال النبى ﷺ «ألا إني أوتيت القرآن ومثله معه» (١).

ومن الصور الشنيعة فى حرب الاسلام وهدم أركانه، وتعطيل شرائعه جملةً، حركة «منكرى السنة» وهذه آفة كبرى، وردة واضحة تتفرع عنها شعب للكفر أخرى، ولذلك اعتبرها الشاطبى «أصل يتفرع عليه سائر الأعمال» (٢) ولهذه الحركة سبيلان فى الإنكار ذكرهما الشاطبى وفندهما بالحجة القاطعة.

لأن كليهما موصل إلى غرض واحد وهو هدم الإسلام

السبيل الأول: «إنكار العمل بخبر الواحد على الإطلاق» (٣).

السبيل الثانى: «ما ذهب إليه بعض المارقين فى إنكار العمل بالأخبار النبوية جاءت تواتراً أو آحاداً وأنه إنما يرجع إلى كتاب الله» (٤) وهذه حركة قديمة حديثة، نشاهدها اليوم ونلمس آثارها، ونسمع ضجيجها فى هذا العصر، كما قرأنا عنها فى تاريخنا. ولكن الله تعالى سخر لهذا الدين من يذود عن حياضه ويرد الكيد عنه فى كل عصر ومصر.

والشاطبى قد رد هذه المزاعم، وفند هذه الشبهات وبين خطورة القول بها والاعتقاد فيها.

ورد رداً هادئاً مؤصلاً على هذين المسلكين أما رده على الأول فقال من إنكار خبر الواحد: بأنه ابتداء فى الدين منكر، لأن خبر الآحاد «عامّة التكليف مبنى عليه، لأن الأمر إنما يرد على المكلف من كتاب الله أو من سنة رسوله، وما تفرع عنهما راجع إليهما، فإن كان وارداً من السنة فمعظم نقل السنة بالآحاد، بل قد أعوز أن يوجد حديث عن رسول الله ﷺ متواتراً، وإن كان وارداً من الكتاب فإنما تبينة السنة، فكل ما لم يبين فى القرآن فلا بد لمطرح نقل الآحاد أن يستعمل رأيه وهو الابتداء بعينه فكل فرع ينبى على ذلك بدعة لا يقبل منه شيء» (٥).

(١) الحديث رواه أحمد مسند الشايبه (١٦٧٢٢).

(٢) الاعتصام (٨١).

(٣) الاعتصام (٨١).

(٤) الاعتصام (٨١).

(٥) الاعتصام (٨١).

وهكذا يرى الشاطبي أن هذا المسلك للمنكرين خبر الآحاد يمثل خطراً عظيماً، وهدماً للسنّة أو لمعظمها حيث إن الأغلب منها آحاد، وبالتالي فهذا الاعتقاد بدعة يهدم ما بنى عليها.

أما رده على المسلك الثاني: وهو إنكار السنّة جملة متواترة كانت أو آحاداً فقد قرر الشاطبي بأن هذا كفر صريح، وتحاكم إلى الهوى والرأى، لا إلى الكتاب وإن اعترفوا به. واستدل بأن النبي ﷺ أخبر عن هؤلاء في الحديث: «لا ألفين أحدكم متكئاً على أريكته يأتيه أمرى فيما أمرت به أو نهيت عنه فيقول: لا أدري! ما وجدنا في كتاب الله اتبعناه»^(١) وللشاطبي ردود قوية في مواطن عدة من آثاره^(٢) ومن هذه الشبه كذلك «شبه الإمامية»^(٣) من الشيعة حيث تذهب هذه الطائفة الضالة «إلى وضع خليفة دون النبي ﷺ، وتزعم أنه مثل النبي ﷺ في العصمة، بناء على أصل متوهم، فوضعوه على أن الشريعة أبداً مفتقرة إلى شرح وبيان لجميع المكلفين، إما بالمشافهة أو بالنقل ممن شافه المعصوم وإنما وضعوا ذلك بحسب ما ظهر لهم باديء الرأى من غير دليل عقلى ولا نقلى، بل بشبهة زعموا أنها عقلية، وشبه من النقل باطلة، إما فى أصلها، إما فى تحقيق مناطها،

وأقرى شبههم مسألة اختلاف الأمة وأنه لا بد من واحد يرتفع به الخلاف» وإن الله يقول «ولا يزالون مختلفين إلا من رحم ربك»^(٤).

ولا يكون كذلك إلا إذا أعطى العصمة كما أعطيها النبي ﷺ لأنه وارث، وإلا فكل محق أو مبطل يدعى أنه المرحوم، وأنه الذى وصل إلى الحق دون من سواه»^(٥)، وقد ساق الشاطبي فى الرد على هذه الشبهة وما يتصل بها من شبه الإمامية، حكاية لإمام المالكي أبى بكر بن العربى التى حكاها فى كتابه العواصم من القواصم» وفيها ردود قريّة دامغة لشبههم كلها تنسف مزاعمهم فى الاعتقاد بالإمام المعصوم وقد رأى الشاطبي أن فى هذه الحكاية وغيرها التى ذكرها ابن العربى وغيره الكفاية فى الرد وارتضى ذلك بلا زيادة قائلاً: انتهى ما قاله ابن العربى وغيره» وفيه غنية لمن عرج عن تعرف أصولهم»^(٦) وقد أجمل الشاطبي رده الشخصى قبل ذكر هذه الحكايات ذاكراً أن هذه الشبهات لا ثبات لها عند الفحص، ولا دليل عندهم يعتمد عليه على ما ذكروه، وأنهم لا برهان لهم من أى جهة من الجهات.

(١) الحديث

(٢) أنظر / الاعتصام (١٦٨، ١٧٠، ١٧١) والموافقات (٤/ ١٥) وغير ذلك.

(٣) سبق التعريف بهم فى المبحث الثالث من الفصل الأول من هذا الباب. (٤) هود آيات (١٨٨-١١٩)

(٥) الاعتصام (١١٠).

(٦) الاعتصام (١١٤) والحكايات مذكورة فيه بكاملها (١١٠-١١٤).

فهم إن طولبوا بالدليل على العصمة لم يأتوا بشئ غير أن لهم مذهباً يخفونه ولا يظهرونه إلا خواصهم لأنه كفر محض ودعوى بغير برهان^(١) ثم بين كذلك أن الاعتماد على الرجال دون الحق والدليل . هو دينهم فقال: «رأى الإمامية فى اتباع الإمام المعصوم فى زعمهم . وإن خالف ما جاء به النبى المعصوم حقاً ، وهو محمد ﷺ ، فحكموا الرجال على الشريعة ولم يحكموا الشريعة على الرجال»^(٢) .

وذكر الشاطبى أن سبب هذا الاعتقاد هو «الغلو فى الدين والتكالب على نصر المذهب والتهالك فى محبة المبتدع»^(٣) ثم إنه - رحمه الله - تصدى للباطنية من الشيعة وغيرهم ، ذاكراً أن دينهم مبنى على تأويلات لا تعقل يدعون فيها أنها المقصودة ، لا ما يفهم العربى . من ذلك قولهم : إن كل ما ورد فى الشرع من الظواهر فى التكليف والحشر والنشر ، والأمور الإلهية فهى أمثلة ورموز إلى بواطن .

فمما زعموا فى الشرعيات : أن الجنابة مبادرة الداعى للمستجيب بإفشاء سر إليه قبل أن ينال رتبة الاستحقاق ، ومعنى الغسل تجديد العهد على من فعل ذلك» . . .

والاحتلام أن يسبق لسانه إلى إفشاء السر فى غير محله ، فعليه الغسل أى تجديد العهد .

والطهر : هو التبرؤ من اعتقاد كل مذهب سوى متابعة الإمام .

قال الشاطبى :

وربما تمسكوا بالحروف والأعداد بأنه الشقب فى رأس الأدمى سبع ، والكواكب السيارة سبع ، وأيام الأسبوع سبع ، فهذا يدل على أن دور الأئمة سبعة ، وبهم يتم

والبروج اثنا عشر يدل على أنه الحجاج اثنا عشر ، وهم الدعاة إلى أنواع من هذا القبيل^(٤) .

وذكر - رحمه الله - أن هدف هذه الشبهة لديهم «فيما ذكر العلماء أنهم قوم أرادوا إبطال الشريعة جملة وتفصيلاً ، وإلقاء ذلك فيما بين الناس ليختل الدين فى أيديهم ، فلم يمكنهم إلقاء ذلك صراحاً ، فيرد ذلك فى وجوههم ، وتمتد إليهم أيدى الحكام ، فصرفوا أعناقهم عن التحيل على ما قصدوا بأنواع الحيل من جملتها صرف الهمم عن الظواهر إحالة على أن لها بواطن هى المقصودة ، وأن الظواهر غير مرادة»^(٥) كما مثلنا آنفاً .

(٢) الاعتصام (١٨٩) .

(١) الاعتصام (٥٠٦) .

(٣) أنظر الاعتصام (١٨٣ - ١٨٤) .

(٤) الاعتصام (١٨٣) .

«ولهم من هذا الإفك كثير فى الأمور الإلهية ، وأمور التكليف ، وأمر الآخرة ،

وكله حوم على إبطال الشريعة جملة وتفصيلاً ، إذ هم ثنوية ودهرية ، وإباحية منكرون للنبوّة والشرائع والحشر والنشر والجنة والنار والملائكة ، بل هم منكرون للربوبية ، وهم المسمون بالباطنية»^(١) .

ولعظم الخطر المتوقع من وراء هذه الافكار فإن الشاطبى لم يأل جهداً فى مواجهتها ، والرد عليها ومن هذه الردود التى اوردها الشاطبى .

أن ما ذهبوا إليه إما أن يكون «من جهة دعوى الضرورة وهو محال لأن الضرورى هو ما يشترك فيه العقلاء علماً وإدراكاً وهذا ليس كذلك .

وإما من جهة الامام المعصوم بسماعهم منه لتلك التأويلات فتقول لمن زعم ذلك : ما الذى دعاك الى تصديق محمد ﷺ سوى العجزة ؟ وليس لإمامك معجزة فالقرآن يدل على أن المراد ظاهره لا مازعمت .

فإن قال : ظاهر القرآن رموز إلى بواطن فهمها الإمام المعصوم ولم يفهمها الناس فتلعمنها منه . قيل لهم : من أى جهة تعلمتموها منه ؟

أبمشاهدة قلبه بالعين ؟ أو بسماع منه ؟ ولا بد من الاستناد الى السماع بالاذن .

فيقال فلعل لفظه ظاهر له باطن لم تفهمه ولم يطلعك عليه فلا يوثق بما فهمت من ظاهر لفظه ،

فإن قال : صرح بالمعنى . وقال : ما ذكرته ظاهر لا رمز فيه أو المراد ظاهره قيل له : وبماذا عرفت قوله إنه ظاهرة لا رمز فيه بل إنه كما قال ؟ إذ يمكن أن يكون له باطن لم نفهمه أيضاً حتى لو حلف بالطلاق الظاهر أنه لم يقصد إلا الظاهر لاحتمال أن يكون فى طلاق رمز هو باطنه وليس مقتضى الظاهر .

فإن قال : ذلك يؤدى إلى حسم باب التفهيم قيل له فانتم حسمتموه بالنسبة إلى النبى ﷺ فإن القرآن دائرة على تقرير الوجدانية والجنة والنار والحشر والنشر والأنبياء والوحى والملائكة مؤكداً ذلك كله بالقسم وأنتم تقولون : أن ظاهرة غير مراد وإن تحته رمزا .

فإن جاز ذلك عندكم بالنسبة إلى النبى ﷺ لمصلحة وسرله فى الرمز جاز بالنسبة إلى معصومكم أن يظهر لكم خلاف ما يضمرة لمصلحة وسر له فيه وهذا لا محيص عنه»^(١) .

(١) السابق (١٨٤) .

(٢) الاعتصام (١٨٥) .

وقد أفاض الشاطبي في الرد على هذه المزاعم للإمامية والباطنية باعتبار هذه الفرق أخس فرق الضلال رتبة لإذهابهم كل معتصم به من نقل أو عقل .

رد- رحمه الله - على مذهب الدهرية :

والدهرية من معطلة العرب ذكرهم الشهرستاني تحت الصنف الأول من المعطلة وسماهم منكري الخالق والبعث والإعادة^(١) .

وقد تعرض الشاطبي لرد هذا المذهب وبين ضلال أصحابه فقال :

«قول من قال في قول النبي ﷺ : «لا تسبوا الدهر فإن الله هو الدهر» إن هذا الذي في الحديث هو مذهب الدهرية»^(٢) .

فهم قوم هذا الحديث على خلاف مقتضى اللسان العربي فضلوا من حيث قالوا في الإسلام برأيهم . والمعنى كما يوضحه الشاطبي في الرد عليهم : «لا تسبوا الدهر إذا أصابتكم المصائب ولا تنسبوا إليه فإن الله هو الذي أصابكم بذلك لا الدهر فإنكم إذا سببتم الدهر وقع السب على الفاعل لا على الدهر لأن العرب كان من عاداتها في الجاهلية أن تنسب الأفعال إلى الدهر فتقول : أصابه الدهر في ماله ونابته قوارع الدهر ومصائبه فينسبون إلى كل شئ تجرى به أقدار الله تعالى عليهم إلى الدهر .

فيقولون : لعن الله الدهر ومحا الله الدهر وأشبه ذلك وإنما يسبونه لأجل الفاعل المنسوبة إليه فكأنهم إنما سبوا الفاعل ، والفاعل هو الله وحده فكأنهم يسبونه سبحانه وتعالى»^(٣) .

وهكذا يقع الخطأ في فهم الشريعة مالم يجر الفهم على أساليب العربية .

• رده- رحمه الله - على غلاة المتصوفة :

سلك طريق التصوف بعض الدخلاء فأدخلوا عليه أعمالاً وأفكاراً وأعتقادات لم يقل بها رجال التصوف الحق الذين أكدوا أن طريقهم مقيد بالكتاب والسنة : وأن الخارج عنهما ضال مبتدع^(٤) .

وقد أبرز الشاطبي بعض شبه هؤلاء الغلاة ورد عليها ، نذكر من ذلك شبهتين :

الأولى : زعمهم سقوط التكاليف الشرعية عن الخواص ولزومها للعوام :

(٢) الاعتصام (٤٧٦) والحديث ...

(١) أنظر الملل والنحل (٣ / ٧٩) .

(٣) السابق (٤٧٧) .

(٤) أنظر في ذلك ما ذكره الشاطبي نفسه في الاعتصام (٦٧ - ٧٤) ، وهو ينصف التصوف الحق ورجاله المشاهير .

وهذا زعم قال به بعض من ساء فهمهم للإسلام أو ساءت نواياهم نحوه يقولون «إن الأعمال إنما تلزم من لم يبلغ درجة الأولياء المكاشفين بحقائق التوحيد فأما من رفع له الحجاب بحقيقة ما هنالك فقد ارتفع التكليف عنه» (١).

الثانية: امتياز الصوفية عن الجمهور بأحكام غير الأحكام الماثوثة فى الشريعة:

وهذا زعم أيضا يتوهم به أصحابه- كما قال الشاطبى- «أن الصوفية جرت على طريقة غير طريق الجمهور، وأنهم أمتازوا بأحكام غير الأحكام الماثوثة الشريعة مستبدلين على ذلك بأموار من أقوالهم وأفعالهم» (٢).

كما يتوهمون كذلك أن الصوفية أبىح لهم أشياء لم تبح لغيرهم لأنهم ترقوا عن رتبة العوام المنهمكين فى الشهوات إلى رتبة الملائكة الذين سلبوا الاتصاف بطلبها والميل إليها ، فاستجازوا لمن ارتسم فى طريقهم إباحة بعض المنوعات فى الشرع بناء على اختصاصهم عن الجمهور» (٣).

يرد الشاطبى على هذا الوهم كله الوارد فى الشبهتين السابقتين ، ويؤكد أن هذاباب فتحه الزنادقة بقولهم إن التكليف خاص بالعوام ساقط عن الخواص» (٤).

والشاطبى فى الرد على مثل هذه الشبه يمتاز بميزتين:

الأولى: الحيدة والإنصاف وترك التعصب.

الثانية: الرجوع الى الأصول والقواعد الشرعية.

أما الأولى: فإن -رحمه الله- كعادته يتسم بالدقة والمنهجية ، ولا يلقي أحكاماً جزافاً ، ولا يعمم الأحكام بتعصب أو بلا وعى ومن هنا فإنه يقول مثلاً فى الرد على الشبهة الثانية إن الناس افترقوا فى الحكم على هذا الزعم وتصديقه « فمن مصدق بهذا الظاهر ، مصرح بأن الصوفية اختصت بشريعة خاصة هى أعلى مما بث فى الجمهور ، ومن مكذب ومشنع وينسبهم الى الخروج عن الطريقة المثلى والمخالفة للسنة » (٥).

هذا موقف الناس أما هو فيرى أن « كلا الفريقين فى طرف ، وكل مكلف داخل تحت أحكام الشريعة الماثوثة فى الخلق... ولكن روح المسألة الفقه فى الشريعة حتى يتبين ذلك »

(١) الاعتصام (٨١).

(٢) الموافقات (٢ / ١٨٩).

وهذا الفقه الذى يعنيه الشاطبي، والذى يتبين به الحكم الصحيح أن الناس أمام تشريعات الاسلام وتكاليفه صنفان: صنف يسميهم الشاطبي «أصحاب الحظوظ» وهؤلاء كما قال «لابد لهم من استيفاء حظوظهم الماذون لهم فيها شرعا لكن بحيث لا يخل بواجب عليهم ولا يضر بحظوظهم»^(١) وعلى هذا عامة الناس وجمهورهم حيث لا يستطيعون الإيغال فى صنوف العبادات والأعمال الصالحة فهم ليسوا أصحاب أحوال كالسابقين من عباد الله سبحانه فهؤلاء ميزانهم الشرعى العدل ان ياخذوا فى الحظوظ ما لم يخل بواجب ويتركوا ما لم يؤد الترك إلى محذور وهم فى المندوب والمكروه على توازن فيندبون الى فعل المندوب الذى فيه حظوظهم كالنكاح مثلا وينهون عن المكروه الذى لاحظ فيه عاجلا كالصلاة فى الاوقات المكروهة وهكذا وإنما لزمهم ماسبق خوفا من انقطاعهم وكراهيتهم الأعمال إذا اسقطوا حظوظهم

والصنف الثانى: أهل إسقاط الحظوظ الذين عزبت أنفسهم عن حظوظها ومنعهم الخوف من الله من الانقطاع عن الأعمال وأنهضهم من الأعمال بما لم ينهض به غيرهم، فصاروا أكثر أعمالاً وأوسع مجالاً فى الخدمة، بما لم ينهض فيسعهم من الوظائف الدينية المتعلقة بالقلوب والجوارح ما يستعظم غيرهم ويعدده فى خوارق من العادات^(٢).

وعلى هذا التقسيم يحمل ما حكي «عن بعضهم أنه سئل عما يجب فى زكاة كذا فقال: على مذهبنا او على

مذهبكم؟ ثم قال: أما على مذهبنا فالكل لله وأما على مذهبكم فكذا وكذا»^(٣).

ومن هنا رأينا أن الشاطبي يخرج من إطار التعميم وإطلاق الأحكام بلا وعى إلى هذا التقسيم الجيد الذى يظهر معرفة الشاطبي بأحوال الناس وواقعهم.

ولذلك رأينا ان دفع اللبس الحاصل لدى الذين صدقوا أن الصوفية أختصت بشريعة هى أعلى من بث فى الجمهور. ثم دعا المكذبين المشنعين عليهم إلى التروى والنظر فى الأمر فالحكم على الناس من أصعب الامور ولسنا مأمورين شرعا أن نحكم على الناس أو نحاكمهم وهذه تاسيس لمعنى أن العلماء دعاة وليسوا قضاة ويضيف الباحث هنا معنى يكمل افقه هذا الأمر أن أهل إسقاط الحظوظ لا ينبغى عليهم إظهار ما ألزموا أنفسهم به وما لا يتناسب مع حال العامة لأن لذلك عدة احتمالات مذمومة:

(١) الموافقات (٢/ ١١١).

(٢) أنظر تفصيل ذلك وفقهه فى الموافقات (٢/ ١٠٩ - ١١٣).

(٣) الموافقات (٢/ ١٨٩).

الأول: عرضتهم للرياء أو العجب بالعمل وهذا مدخل للشيطان كبير .

الثاني: أن يشعر من دونهم ممن هم ليسوا على حالهم أنهم دون تكاليف الشرع أو أن الشرع فوق طاقاتهم وقد يسيئوا الظن بأنفسهم أو بالشرع بناء على ذلك .

الثالث: قد يظن بالأعمال التي يقوم بها «أهل إسقاط الخطوط» أنها فرائض أو واجبات وهذا قد حذر منه العلماء .

ولذلك فإن الأمر لابد فيه من مراعاة قدرات الناس وأحوالهم الإيمانية فلا يفتى مثلاً بمثل ما أفتى الصوفى فى المثال المتقدم .

كما لا ينبغي إظهار مثل ذلك عملياً إلا إذا قصد صاحب إسقاط الخط أن يكون عمله حافزاً يقتدى به بشرط أمن المحاذير السابق المذكورة .

ومن التقسيم السابق كذلك أتضح أن المتصوفة داخلون تحت تكاليف الشريعة غير خارجين عنها هذه سمة أولى ذكرناها لنبين أن الشاطبي تميز بالحيدة والانصات فى فكره .

أما السمة أو المزية الثانية فهي أن الشاطبي حاكم هذه المزايم إلى الأصول والقواعد الشرعية فذكر أن اعتقادهم بأن التكليف خاص بالعوام ساقط عن الخواص أو اعتقاد أن المتصوفة امتازوا بأحكام غير الأحكام المبثوثة فى الشريعة كل هذه المزايم منشؤها إهمال النظر فى الأصول الشرعية ومنها هذا الأصل الأصيل الذى ذكره الشاطبي وهو :

«أن الشريعة بحسب المكلفين كلية عامة بمعنى أنه لا يختص بالخطاب يحكم من أحكامها الطلبية بعض دون بعض ولا يحاشى من الدخول تحت أحكامها مكلف البتة»^(١) .

فالشريعة عامة لا خاصة والله تعالى يقول : «وما أرسلناك إلا رحمة للعالمين»^(٢) وقال : قل يا أيها الناس إني رسول الله إليكم جميعاً»^(٣) ، ولو كان هذا الزعم السابق على السنة الواهين صحيحاً لكان بعض الناس مختصاً بما لم يختص به غيره فلا يكون الرسول للناس عامة وهذا بخلاف ما قرره القرآن .

وقد اسهبنا -بحول الله- فى شرح هذا الأصل عند الحديث عن خصائص الدعوة فى الباب الأول .

(١) الموافقات (٢ / ١٨٦)

(٢) الأنبياء (١٠٧) .

(٣) الأعراف (١٥٨) .

هذه بعض الشبهات التي ردها الشاطبي وازال الستار عنها لبيان حقائق الدعوة وأن هذه الشبهات إنما تأتي بسبب الجهل بالإسلام ولغته أو الخطأ في فهمه وتناوله أو سوء النية والتحامل على هذا الدين .
وما أكثر ما رد الشاطبي من شبهات فقد رد على الخوارج مزاعمهم كما في الاعتصام في مواضع عديدة ورد على القدرية والمنجمين والكهنة والماديين وسائر فرق الضلال وما ذكرناه للمثال لا الإجمال .
وهكذا يكون الدعاة . ينفون الشبهات والتأويلات الجاهلية عن هذا الدين كما قال ﷺ .
«يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله ينفون عنه تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين»^(١) .
وقد رأيت الأمام ابا أسحاق من هذا الخلف العدول الذين أبلوا بلاء حسنا في الدعوة إلى الله والذود عن حياض الإسلام وتكشفت على يديه حقائق الإسلام جليلة واضحة .

(١) الحديث سبق تخريجه .

المبحث الثاني

الترغيب والترهيب

من أساليب الدعوة إلى الله تعالى أسلوب الترغيب والترهيب وكثيراً ما استعمله أبو إسحاق الشاطبي في دعوته . وقد عني ببيانه كذلك كأسلوب قرآني في الدعوة إلى الله فأفرد له في كتاب الأدلة مسألة كاملة هي المسألة الرابعة في الدليل الأول من أدلة التشريع وهو «القران الكريم» من ص (٢٦٧ إلى ص ٢٧٤) .

وقبل الشروع في بيان هذا الأسلوب عن الشاطبي نعرف بمعنى كل من الترغيب والترهيب في اللغة وعند علماء الدعوة .

أما في اللغة

فالترغيب من رغب فلان رغباً ورغبة ورغبة : حرص على الشيء وطمع فيه .

ورغب إليه : ابتهل وضرع وطلب ورغبه في الشيء جعله يرغبه والمرغب : الرغبة والمطمع^(١) .

فالترغيب في معناه اللغوي كما يبدو حث وإيجاد رغبة وطمع وحرص في الشيء والترهيب من رهبه رهباً ورهبة : خاف ومنه أرهب فلانا يعني خوفه وفزع^(٢) .

فالترهيب كما يبدو أيضاً : تخويف وتفزع وإيجاد دافع البعد عن الشيء والخوف منه وعرف علماء الدعوة هذا الأسلوب بقولهم :

«الترغيب كل ما يشوق المدعو إلى الاستجابة وقبول الحق والثبات عليه والترهيب كل ما يخيف ويحذر المدعو من عدم الاستجابة أو رفض الحق أو عدم الثبات عليه بعد قبوله»^(٣) .

وبالفاظ متقاربة عرف هذا الأسلوب د / توفيق الواعي بقوله :

«والمقصود بالترغيب في الشرع كل ما يشوق المدعو إلى الاستجابة وقبول الحق والثبات عليه... والترهيب : هو التخويف والتوعد .

والمقصود به في الشرع كل ما يخيف وكل ما يحذر المدعو من عدم الاستجابة للحق أو عدم الثبات عليه قال تعالى «إنهم كانوا يسارعون في الخيرات ويدعوننا رغباً ورهباً»^(٤) .

(٢) السابق (٢٧٩) .

(٤) الأنبياء آية (٩٠) .

(١) المعجم الوجيز (٢٦٩) .

(٣) أصول الدعوة (٤٣٧) .

فالترويج والترهيب على هذا هو : تشويق الناس الى ثواب الله والجنة وتخويفهم من عذاب الله والنار»^(١).

وستتناول هذا الأسلوب عند الشاطبي في مطلبين :

المطلب الاول :أسلوب الترويج والترهيب وفقه استعماله عند الشاطبي .

المطلب الثاني : نماذج من ممارسة الشاطبي لهذا الاسلوب .

(١) الدعوة إلى الله الرسالة الوسيلة والهدف (١٩٩) مكتبة الفلاح- الكويت بدون .

المطلب الأول

الترغيب والترهيب وفقه استعماله عند الشاطبي

عنى الشاطبي - رحمه الله - ببيان هذا الأسلوب كما سبق القول بذلك فتناوله بياناً في عدة أمور:

١- الترغيب والترهيب أسلوب قرآني في الدعوة إلى الله

ذلك أن القرآن الكريم استعمل هذا الأسلوب كثيراً ترغيباً في الجنة وترهيباً من النار وما يسبق ذلك من سعادة في الدنيا لمن اتقى وشقاء وتعاسة وضنك في الدنيا لمن اعرض عنه منهج الله تعالى . يقول الشاطبي معللاً ذلك: «لأن في ذكر أهل الجنة بأعمالهم ترجية وفي ذكر أهل النار بأعمالهم تخويفاً»^(١) الترغيب في لواحقه أو سوابقه أو قرائنه أو بالعكس وكذلك الترجية مع التخويف وما يرجع إلى هذا المعنى بحيث إذا ورد في القرآن الترغيب قارنه مثله ومنه ذكر أهل الجنة يقارنه ذكر أهل النار وبالعكس»^(٢).

٢- اقتران ذكر الطرفين معاً في القرآن الكريم غالباً

وهذا يعنى التوازن في استعمال كلا الطرفين وعدم الاقتصار على أحدهما في الدعوة وقد ضرب الشاطبي على ذلك أمثلة من القرآن المكي والمدني: فذكر للمدني سورة الفاتحة والبقرة قائلاً:

فأنت ترى أن الله جعل الحمد فاتحه كتابه وقد يقع فيه ﴿اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين انعمت عليهم﴾^(٣)، إلى آخرها فجئ بذكر الفريقين ثم بدئت سورة البقرة بذكرهما أيضاً فقل ﴿هدى للمتقين﴾^(٤)، ثم قال: ﴿إن الذين كفروا سواء عليهم أأنذرتهم أم لم تنذرهم﴾^(٥)، ثم ذكر بإثرهم المنافقين وهم صنف من الكفار فلما تم ذلك اعقب الأمر بالتقوى ثم بالتخويف بالنار وبعده الترجية فقال ﴿فإن لم تفعلوا ولن تفعلوا فاتقوا النار﴾^(٦) إلى قوله وبشر الذين آمنوا ﴿بأنهم﴾^(٧).

ثم ذكر أن القرآن المكي اشتمل على هذا الأسلوب بأوضح صورة فقال - رحمه الله - قال تعالى في سورة الأنعام وهي في المكيات نظير سورة البقرة في المدنيات:

«الحمد لله الذي خلق السماوات والأرض» إلى قوله «ثم الذين كفروا بربهم يعدلون»^(٨) وذكر البراهين

(١) الموافقات (٣ / ٢٦٧).

(٢) السابق (٣ / ٢٦٧).

(٣) الفاتحة آيات (٧٢٦).

(٤) البقرة آية (٢).

(٥) البقرة (٦).

(٦) البقرة (٢٤).

(٧) البقرة (٢٥).

(٨) الأنعام آية (١).

التامة ثم أعقبها بكفرهم وتخويفهم بسبب إلى أن قال: «كتب على نفسه الرحمة ليجمعنكم إلى يوم القيامة لأريب فيه»^(١).

فأقسم بكتب الرحمة على إنفاذ الوعيد على من خالف وذلك يعطى التخويف تصريحاً والترجية ضمناً ثم قال (إني أخاف إن عصيت ربي عذاب يوم عظيم)^(٢) فهذا تخويف وقال «من يصرف عنه يومئذ فقد رحمه»^(٣) وهذا ترجية... إلى أن قال ﴿وما نرسل المرسلين إلا مبشرين ومنذرين فمن آمن وأصلح﴾^(٤) ثم قال الشاطبي واجر في النظر على هذا الترتيب يلح لك وجه الأصل المنبه عليه^(٥).

وعلى هذا ينبغي ألا ينفرد ذكر أحد الطرفين دون الآخر فالأفضل المسلك القرآني في ذلك

٣- فقه استعمال أسلوب الترغيب والترهيب:

يقرر الشاطبي أن للناس أحوالا وأن للنفس تقلبانها وأن الإيمان ويزيد وينقص فمن الناس من هو عالي الهمة محب للفضائل يهفو إلى الحق ويبغى الاستقامة ومنهم المتوسط المقتصد المتردد بين حالتي العلو والسفل، ومنهم اللاهث وراء السراب من متع الدنيا وشهواتها وكل صنف من هؤلاء يحتاج إلى خطاب خاص حسبما يراه الداعية بفراسسته وخبرته بالنفوس التي يدعوها.

ومن هنا نرى الشاطبي يعلم الداعية فقه استعمال الترغيب والترهيب فيرسى قاعدة يقول فيها «يغلب أحد الطرفين بحسب المواطن ومقتضيات الأحوال»^(٦).

فيرد التخويف ويتسع مجاله لكنه لا يخلو من الترجية وترد الترجية أيضا ويستع مجالها لكنه لا يخلو من تخويف.

ولكن متى يغلب التخويف في خطاب الداعي ويتسع مجاله؟ ومتى يكون العكس؟ يجيب الشاطبي عن ذلك قائلاً إن «مواطن الاغترار يطلب فيها التخويف أكثر من الترجية لأن درء المفسد أكد وترد الترجية أيضا ويتسع مجالها وذلك في مواطن القنوط ومظنته»^(٧).

والأمثلة على ذلك من القرآن كثيرة منها:

في تغليب جانب التخويف والترهيب جاءت سورة الأنعام يقول الشاطبي «فإنها جاءت مقررة للخلق

(١) الأنعام آية (١٢)	(٣) الأنعام آية (١٥)	(٣) الأنعام (١٦).
(٤) الأنعام (٤٨).	(٥) الموافقات (٦٨٣ - ٢٦٩).	(٦) الموافقات (٣ / ٢٦٩).
(٧) الموافقات (٣ / ٢٦٩).		

ومنكرة على من كفر بالله واخترع من تلقاء نفسه مالا سلطان له عليه وصد عن سبيله وأنكر مالا ينكر ولد فيه وخاصم. وهذا المعنى يقتضى تأكيد التخويف وإطالة التانيب والتعنيف فكثرت مقدماته ولواحقه ولم يخل ذلك من طرف الترجية»^(١) وفي تغليب جانب الترجية ما ذكره أبو إسحاق من قوله تعالى .

﴿قل يا عبادى الذين أسرفوا على أنفسهم لا تقنطوا من رحمة الله إن الله يغفر الذنوب جميعا﴾^(٢)، الآية فان ناساً من أهل الشرك كانوا قد قتلوا وأكثروا وزنوا وأكثروا فاتوا محمداً ﷺ فقالوا : إن الذى تقول وتدعوا إليه لحسن لو تخبرنا النا لما عملنا كفارة؟ فنزلت .

فهذا موطن خوف يخاف منه القنوط فجئ فيه بالترجية غالبية^(٣) .

ثم نوه الشاطبى إلى حالة ثالثة وهى حالة الاعتدال والتوسط بين الطرفين وتكون فيما لو كان الأمر لا يغلب فيه قنوط أو انحلال فحينئذ يأتى الخطاب معتدلاً .

لكن لما كان جانب الاخلال من العباد أغلب^(٤) كان جانب التخويف أغلب قال الشاطبى مبيناً أن ذلك من معانى الحكمة فى الدعوة «إذا ثبت هذا فجميع ما تقدم جار على أن لكل موطن ما يناسبه إنزال القرآن إجرأؤه وعلى البشارة والندارة وهو المقصود الأصلى لا أنه أنزل لأحد الطرفين دون الآخر»^(٥) وقال فى موضع آخر «ان لكل موطن ما يناسبه ولكل مقام مقال»^(٦) .

إذا كان هذا هو مسلك القرآن فى الدعوة إلى الله تعالى ترغيباً وترهيباً فإن التربية النبوية والتطبيق العملى من النبى ﷺ جرى على هذا المنوال . يقول الشاطبى فى ذلك بعد أن ذكر مواطن استعمال طرفى هذا الأسلوب «وبهذا كان عليه الصلاة والسلام يؤدب أصحابه ولما غلب على قوم جانب الخوف قيل لهم : ﴿يا عبادى الذين أسرفوا على أنفسهم لا تقنطوا من رحمة الله﴾»^(٧) وغلب على قوم جانب الإهمال فى بعض الأمور فخوفوا وعوتبوا كقوله : ﴿إن الذين يؤذون الله ورسوله لعنهم الله فى الدنيا والآخرة﴾»^(٨) ، فإذا ثبت هذا من ترتيب القرآن ومعانى آياته فعلى المكلف العمل على وفق ذلك التأديب»^(٩) .

وخلاصة ما سبق من تبيان الإمام لحقيقة الترغيب والترهيب فإن الداعية يستفيد من ذلك عدة أشياء :

(٣) الموافقات (٣ / ٢٦٩) والحديث .

(٢) الزمر آية (٥٣) .

(١) الموافقات (٣ / ٢٦٩) .

(٥) السابق (٣ / ٢٧٣) .

(٤) أنظر الموافقات (٣ / ٢٧٠) .

(٨) الأحزاب آية (٥٧) .

(٧) الزمر آية (٥٣) .

(٦) السابق (٣ / ٢٧١) .

(٩) الموافقات (٣ / ٢٧٣ - ٢٧٤) .

١- لا بد في الدعوة من استعمال هذا الأسلوب إذ به تتأثر القلوب وترغب النفوس في الحق وتناى عن الفساد والشر.

٢- إنه أسلوب هام ومن أهميته كثرة استعماله في القرآن والسنة.

٣- لا بد من فقه النفوس ومعرفة أحوال الناس ليحسن استعمال أو تغليب طرف على الآخر عند مخاطبة الناس بالاسلام.

٤- الاقتران بين طرفي هذا الأسلوب لا بد معه من إدراك أن أحدهما قد يغلب على الآخر نظرا لحال المخاطبين.

٥- لكل مقام مقال ولكل حال ما يناسبه فليجر على ذلك الدعاة والله أعلم.

المطلب الثاني

نماذج من ممارسة الشاطبي

لهذا الأسلوب

باستقراء ما كتبه الشاطبي وجدنا أنه كثيراً ما استعمل هذا الأسلوب في مواطن مختلفة، ومع اتجاهات كثيرة من الناس، فاستعمله مع خلائه ومع عامة المسلمين، كما استعمله مع غير هؤلاء من المنحرفين عن الفكر الإسلامي الأصيل. وقد أظهر كثيراً من حقائق الشرع ومعاله بهذا الأسلوب وهذه بعض النماذج من ذلك:

١- ترغيبه لجماعة الدعاة في الثواب والأجر متى ثبتوا على الحق:

لما ذكر -رحمه الله- غربة الاسلام وكيف ينتفش الباطل في هذه الغربة ويضعف شأن المسلمين ويصبح أهل الحق في جنب أهل الباطل قليل وحينئذ تتحقق غربة الاسلام وأهله فيصير المعروف منكراً والمنكر معروفاً ويقام على أهل السنة بالتشريب والتعنيف هنا بحث الشاطبي العلماء والدعاة وأهل السنة جميعاً بالثبات ويرغبهم في الأجر مقابل ذلك فيقول:

«ويأبى الله أن تجتمع حتى تقوم الساعة فلا تجتمع الفرق كلها-على كثرتها- على مخالفة السنة عادةً وسمعاً بل لابد أن تثبت جماعة أهل السنة حتى يأتي أمر الله غير أنهم لكثرة ما تناوشهم الفرق الضالة وتناصبهم العدو والبغضاء استدعاء على موافقتهم لا يزالون في جهاد ونزاع ومدافعة وقراع آناء الليل والنهار وبذلك يضاعف الله لهم الاجر الجزيل ويثيبهم الثواب العظيم»^(١).

ثم يسوق الشاطبي شواهد من النقل على ذلك ليزداد أمر الترغيب لدى المسلم قوة، فيقدم على التزام السنة و إحيائها والدعوة إليها، راغباً فيما عند الله من جزيل الأجر وعظيم الثواب، من هذه الشواهد: ما رواه الترمذي عن أنس قال: قال لي رسول الله ﷺ «يا بني إن قدرت أن تصبح وتمسى ليس في قلبك غش لأحد فافعل ثم قال لي يا بني وذلك من سنتي، ومن أحيا سنتي فقد أحيا حبي، من أحيا حبي كان معي في الجنة»^(٢).

(١) الاعتصام (١٨). والاثار المذكورة في الاعتصام (٢٣ - ٢٤) وتخريجها.

(٢) الحديث رواه الترمذي ك العلم (٢٦٧٨).

وقال الشاطبي «وجاء من الترغيب في إحياء السنه ما جاء فقد خرج ابن وهب حديثاً عن النبي ﷺ أنه قال «من أحيأ سنة من سنتي قد أميتت بعدى فإن له من الأجر مثل من عمل بها من الناس لا ينقص ذلك من أجورهم شيئاً ومن ابتدع بدعة ضلالة لا يرضاها الله ورسوله فإن عليه إثم من عمل بها لا ينقص ذلك من آثم الناس شيئاً»^(١)، ثم بحث الدعاة على بث العلم ورفع منار الحق وتجليه أنواره فيرغبهم في ذلك بالحديث الذي رواه ابو هريرة ان النبي ﷺ قال له: يا أبا هريرة علم الناس القرآن وتعلمه فانك إن مت كذلك زارت الملائكة قبرك كما يزار البيت العتيق وعلم الناس سنتي وإن كرهوا ذلك وإن أحببت ألا توقف على الصراط طرفه عين حتى تدخل فلا تحدث في دين الله حدثاً برأيك»^(٢).

(٢) تحذيره-رحمه الله- من العلم بلا عمل:

فقال في ذلك: «كل علم شرعى فطلب الشرع له إنما يكون حيث هو وسيلة إلى التعبد به لله تعالى لا من جهة أخرى... وإن كل علم لا يفيد عملاً فليس في الشرع ما يدل على استحسانه...

وجاءت الأدلة على أن روح العلم هو العمل وإلا فالعلم عارية وغير منتقع به وقد حذر القرآن وكذا السنة من تحصيل العلم وترك العمل.

قال تعالى: «أتأمرون الناس بالبر وتنسون أنفسكم وأنتم تتلون الكتاب»^(٣) روى عن أبي جعفر محمد بن علي في قول الله تعالى: (فكذبوا فيها هم والغاؤون)^(٤) قال: قوم وصفوا الحق والعدل بالسنتهم وخالفوه الى غيره.

عن ابى هريرة قال: إن في جهنم أرحاء تدور بعلماء السوء فيشرف عليهم بعض من كان يعرفهم في الدنيا فيقولون: ما صيركم في هذا وإنما كنا نتعلم منكم؟ فقالوا: إنا كنا نأمركم بالأمر ونخالفكم إلى غيره» وقال سفيان الثوري: إنما يتعلم العلم ليتقى به الله وإنما فضل العلم على غيره لأنه يتقى الله به وحديث أبى هريرة في الثلاثة الذين هم أول من تسعر بهم النار يوم القيامة...

وحديث: «إن من أشد الناس عذاباً يوم القيامة عالماً لم ينفعه الله بعلمه» وهكذا^(٥).

(١) الحديث سعه الترمذى ك العلم (٢٦٧٧) وابن ماجه ك المقدم (٢١٠).

(٢) الحديث لم أقف تخريجه.

(٣) أنظر الموافقات (١ / ٤٤) والحديث سبق الحديث عنه.

(٤)

(٥)

٣- تحذيره المسلمين من التقصير في العمل وبيان أن أحداً لا يغنى عن الآخر شيئاً يوم القيامة
فقال- رحمه -الله

«فالتعبادات الشرعية لا يقوم فيها أحد عن أحد ولا يغنى فيها عن المكلف غيره والنصوص الدالة على ذلك كثيرة منها قوله تعالى (ولا تزووا زواجره) (١) وقوله : «وأن ليس للإنسان إلا ما سعى» (٢) ... وقال تعالى يبين أن أمور الآخرة لا يملك فيها أحد عن أحد شيئاً (يوم لا تملك نفس لنفس شيئاً) (٣) وقال أيضاً «واتقوا يوماً لا تجزى نفس عن نفس شيئاً ولا يقبل منها شفاعاة ولا يؤخذ منها عدل» (٤).

في الحديث حين إنذر ﷺ عشيرته الأقربين «يا بني فلان إني لا أملك لكم من الله شيئاً» (٥).

٤- تحذيره -رحمه الله - من البدع وبيان سوء منقلب أهلها

حرص الشاطبي -رحمه الله - في عمله الإصلاحى على إحياء السنة والترغيب فيها ، والترهيب من البدع وأهلها .

فذكر في الترهيب من البدع الشئ الكثير الذى لو تدبره هؤلاء المبتدعة ، لخافوا المصير وحذروا سوء منقلبهم يوم الدين .

وقد بين الشاطبي ذلك بالأدلة القاطعة منها :

١- أن هؤلاء متبعون للمتشابه ، وهم الذين فى قلوبهم مرض وزيف ، صح عن عائشة رضى الله عنها أنها قالت : سئل رسول الله ﷺ عن هذه الآية (هو الذى أنزل عليك الكتاب) - إلى آخر الآية - فقال رسول الله ﷺ : «إذا رأيتم الذين يتبعون ما تشابه منه فأولئك الذين سمي الله فاحذروهم» (٦).

٢- عن ابن عباس فى قوله : «يوم تبيض وجوه وتسود وجوه» (٧) قال تبيض وجوه أهل السنة ، وتسود وجوه أهل البدعة (٨).

(١) فاطر (١٨).

(٢) النجم (٣٩).

(٣) الانفطار (١٩).

(٤) البقرة (٤٨).

(٥) الموافقات (٢/ ١٧٣ - ١٧٥) يراجع والحديث رواه الترمذى ك الزهد (٢٣١٠) واحمد (٢٥٠٠٨).

(٦) الاعتصام (٤١) والحديث...

(٧) آل عمران آية (١٠٦).

(٨) الاعتصام (٤٣).

٣- لا توبة لهم والرسول صلى الله عليه وسلم منهم برئ .

جاء في تفسير قوله تعالى : « إن الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعاً »^(١) من طريق عائشة رضى الله عنها ، قالت : قال رسول الله ﷺ : يا عائشة : إن الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعاً من هم ؟ قلت الله ورسوله أعلم . قال : هم أصحاب الأهواء وأصحاب البدع وأصحاب الضلالة من هذه الأمة ، يا عائشة إن لكل ذنب توبة ، ما خلا أصحاب الأهواء والبدع ليس لهم توبة ، وأنا برئ منهم وهم منى برآء »^(٢) .

هذه نماذج من التخويف لأهل البدع . وقد أسهب الشاطبي في هذا الأمر حتى تناول ذلك في الاعتصام من ص (٩٨-٣٥)

وقد أكثر الشاطبي من هذا الأسلوب في غير ما موضع وموضوع ، وكان بارعاً في ذلك وقد أظهر هذا الأسلوب معاني إسلامية ، وحقائق شرعية ، وكان وسيلة دفعت الناس إلى الإقبال عليه ، وارتداد مجالسه فكان له تلاميذ ومريدون ، أسر قلوبهم ، وأقنع عقولهم ، وأصلح الله به كثيراً من الناس بفضل هذا الأسلوب .

(١) الأنعام آية (١٥٩) .

(٢) الاعتصام (٤٥) والحديث .

المبحث الثالث

تحديد الداء ووصف الدواء ١

الداعى إلى الله طبيب يعالج قلوب الخلق ، ويداوى أمراضها ، ومتى نجح فى تحديد الداء والمرض ، سهل عليه بعد ذلك وصف الدواء الناجح المفيد ، فالداعى له مهمتان لا يصح الاكتفاء بإحداهما عن الأخرى :

الأولى : تحديد أدواء الناس وتشخيص أمراضهم .

الثانية : وصف الدواء المناسب والذي هو الشفاء لما عرفه من أمراض .

وبهاتين المهمتين لا يقتصر الداعى على مواجهة الناس بأمراضهم فحسب ، فهذا تثبيط عن الرغبة فى طلب الدواء ، ومخالفة لمنهج الإسلام فى إصلاح وتغيير النفوس :

وقد رأينا الكثير من دعاة اليوم من أجاد تحديد الداء وواجه الناس بما فيهم قلما جاء دوره فى تحديد ووصف العلاج أخفق وأبعد ، فكانت دعوته وبالا وكان كما قال ﷺ : « من قال هلك الناس فهو أهلكهم »^(١).

وبدراسة فكر الإمام الشاطبى رأينا عقلاً واعياً لهذا الإمام ، وخبرة بالنفوس ، ونجاحاً فى تشخيص العلل ، وبراعة فى وصف علاجها الناجح . وفى هذا المبحث نتناول هذا الأسلوب الدعوى عند أبى إسحاق ، والذي اعتمد فيه على فهم الكتاب والسنة بسعة وشمول ، وساعده فى ذلك أنه كان عالماً واقعياً أو بمصطلح هذا العصر « عالماً حركياً »

ونستطيع أن نجمع ما حدده الشاطبى من أمراض فى الأمة ، وما وصفه من أدوية فى مطلبين :

- المطلب الأول : أدواء الأمة كما يراها الشاطبى .

- المطلب الثانى : أسلوبه فى معالجة هذه الأدواء .

(١) الحديث رواه مسلم ك/ البر ب / النهى عن قول هلك الناس « رقم ٢٦٢٣ »

المطلب الأول

أدواء الأمة كما يراها الشاطبي

بالبحث والتحقيق والتتبع لما كتبه الشاطبي رأيت أنه - رحمه الله - حدد أمراض الفرد والأمة في الآتي :

١- الجهل بدين الله عز وجل

٢- اتباع الهوى .

٣- التقليد واتباع العوائد .

٤- داء الفرقة والخلاف .

٥- توسيد الأمر إلى غير أهله .

١- الداء الأول وهو : الجهل بدين الله عز وجل :

العلم أول قيمة في منظومة القيم الإسلامية ، وهو فضيلة إسلامية عالية حث عليها وحذر من ضدها ، ورفع شأن العالمين ، ونعى على الجاهلين ما هم فيه والعلم يجعل « صاحبه - كما قال الشاطبي - شريفاً ، وإن لم يكن في أصله كذلك ، وأن الجاهل دنيء ، وإن كان في أصله شريفاً ، وأن قوله نافذ في الأشعار والأبشار ، وحكمه ماض على الخلق ، وأن تعظيمه واجب على جميع المكلفين ، إذ قام لهم مقام النبي ، لأن العلماء ورثة الأنبياء ، وأن العلم جمال ومال ورتبة لا توازيها رتبة ، وأهله أحياء أبد الدهر » (١) .

إذا كان العلم بهذه المنزلة ، فإنه نور يهدي الناس إلى ربهم ، وروح تدب في أجسادهم فتحييها ، ويصبح الجهل أعظم الآفات ، وداء الأدوية ، إذ تنشأ بسببه الفتنة ، ويفسد النظام .

قال النبي ﷺ : « إن لله لا يقبض العمل انتزاعاً ينتزعه من الناس ، إنما يقبضه بقبض العلماء ، حتى إذا لم يبق عالم اتخذ الناس رؤساء جهالاً فسئلوا فأفتوا بغير علم فضلوا وأضلوا » (٢) .

فرفع العلم بقبض العلماء ، وتفشى الجهل ، والقول بالرأى لفقدان العلم آفة من آفات الأمة ، ومرض من أمراض الأفراد يقول الشاطبي رحمه الله :-

« أما قلة العلم وظهور الجهل فبسبب التفرغ للدنيا ، وهذا إخبار بمقدمة انتجت عنها الفتيا بغير علم -

(١) الموافقات (١ / ٤٥)

(٢) الحديث سبق تخريجه .

(٣) الاعتصام (٣٣١ / ٣٣٢) .

حسبما جاء فى الحديث الصحيح : « إن لله لا يقبض العلم انتزاعاً من الناس » إلى آخرة - وذلك أن الناس لابد لهم من قائد يقودهم فى الدين بجرائمهم ، وإلا وقع الهرج وفسد النظام ، فيضطرون إلى الخروج إلى من انتصب لهم منصب الهداية ، وهو الذى يسمونه عالماً ، فلابد أن يحملهم على رأيه فى الدين ، لأن الفرض أنه جاهل ، فيضلهم عن الصراط المستقيم ، كما أنه ضال عنه . وهذا عين الابتداع ، لأنه التشريع بغير أصل من كتاب ولا سنة ، ودل الحديث على أنه لا يؤتى الناس قط من قبل العلماء ، وإنما يؤتون من قبل أنه إذا مات علماؤهم أفتى من ليس بعالم فتؤتى الناس من قبله » (١) .

فبالجهل يعم الهرج ويفسد النظام ، ويضل الناس ، فيبعدون به عن صراط الله المستقيم ، وتؤتى الأمة من قبل الجهل بالدين ، والجاهلين به القائلين برأيهم فيه ما لا تؤتى من جهة أخرى .

وعن أنس بن مالك رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إن من أشراط الساعة ، أن يرفع العلم ، ويظهر الجهل ، ويفشوا الزنا ، ويشرب الخمر ، وتكثر النساء ، ويقل الرجال ، حتى يكون للخمسين امرأة قيم واحد » (٢) .

يبين الشاطبى خطورة هذه الآفات وخاصة آفة الجهل فيقول :

« وإنما جعل الشارع ما تقدم فى الأحاديث المذكورة من فساد الزمان وأشراط الساعة وبظهورها وفحشها بالنسبة إلى متقدم الزمان فإن الخير كان أظهر والشر كان أخفى وأقل ، بخلاف آخر الزمان فإن الأمر فيه على العكس ، والشر فيه أظهر والخير أخفى ،

قلت : والحديث جعل من أشراط الساعة رفع العلم وظهور الجهل وقدم ذلك فى الذكر لخطورته حيث تنشأ الفتن التى تليه من ظهوره هو ، ثم وإن كان ذلك أوضح آخر الزمان إلا أن الجهل آفة متى وقعت فى متقدم الزمان ومتأخره .

ويظهر أثر هذه الآفة فى ظهور البدع والحدثات فى الدين يقول الشاطبى : « إن الإحداث فى الشريعة إنما يقع إما من جهة الجهل ، وإما من جهة تحسين الظن بالعقل ، وإما من جهة اتباع الهوى فى طلب الحق » (٣) .

فالجهل باب الابتداع ، وقد ضلت فرق وجماعات بسبب الجهل بالدين كما ضل الخوارج وغيرهم ، ولا يخفى ما فعلوه من كونهم « جردوا السيوف على عباد الله وهو غاية فى الفساد فى الأرض » (٤) .

(١) الحديث... (٢) الاعتصام (٣٢٨) .

(٣) الاعتصام (٤٧٠) . (٤) يونس آية (٣٩) .

كما خرج آخرون من الدين أو صدوا عنه عمداً أو عن غير عمد بسبب الجهل الذى عاشوا فى ظلماته ، وانحدروا فى دركاته .

وصدق الله حيث يقول : « بل كذبوا بما لم يحيطوا بعلمه ولما يأتهم تأويله » (١) .

وهكذا يبدو الجهل فى صورة دميمة ، وآفة وبيلة فهو داء عضال ، حدده الشاطبي وبين خطورته وحدد العلاج منه على ما سيأتى بيانه فى المطلب الثانى .

٢ - الداء الثانى : اتباع الهوى :

وقد سلط الشاطبي الأضواء على هذا الداء العضال ، ليعرف الناس أن الهوى مصدر الشرور كلها ، فيدركوا خطورة هذا المرض .

وقد تكلم عنه - رحمه الله - فى مواضع كثيرة وبين ما يترتب عليه من مفسد وآثام ، حتى بدا الشاطبي وكأنه سخر كل ما كتب لعلاج هذا الداء بعد إظهاره وتفصيل أمره .

- ونبرز فيما يلى جوانب من حديث أبى إسحاق عن هذا الداء :

١ - اتباع الأهواء منشئ للمفاسد مضيع للمصالح :

يقرر الشاطبي أن اتباع الهوى مصدر كل شر يحدث فى عالم الناس ، ويؤثر ذلك بالطبع على سير مصالحهم فيضيعها ، وما تحققت المصالح حقاً للبشر مع اتباع الأهواء . ودليل ذلك عند الشاطبي « ما علم بالتجارب ، والعادات ، من أن المصالح الدينية والدنيوية ، لا تحصل مع الأسترسال فى اتباع الهوى والمشى مع الأغراض لما يلزم فى ذلك من التهارج ، والتقاتل ، والهلاك الذى هو مضاد لتلك المصالح » (٢) .

ومما سبق فى كلام الإمام يتبين أن هذا الداء لا تتحقق معه مصالح العباد فى الدنيا ، أما فى الآخرة فقد جاء ما يدل على ذم مخالفة قصد العبودية لله : « من النهى أولاً عن مخالفة أمر الله وذم من أعرض عن الله وإيعادهم بالعذاب العاجل من العقوبات الخاصة بكل صنف من أصناف المخالفات ، والعذاب الآجل فى الدار الآخرة ، وأصل ذلك اتباع الهوى والانقياد إلى طاعة الأغراض العاجلة ، والشهوات الزائلة » (٣) .

(١) يونس آية (٣٩) .

(٢) الموافقات (٢ / ١٣٠) .

(٣) السابق (٢ / ١٢٩) .

٢- اتباع الهوى مضاد للحق :

يقول الشاطبى فى ذلك « جعل الله اتباع الهوى مضاداً للحق وعده قسيماً له ، كما قال فى قوله تعالى : ﴿ اداود انا جعلناك خليفة فى الأرض فاحكم بين الناس بالحق ولا تتبع الهوى فيضلك عن سبيل الله ﴾ (١) وقال تعالى : « فأما من طغى وآثر الحياة الدنيا فإن الجحيم هى المأوى » (٢) وقال : « وما ينطق عن الهوى إن هو الا وحى يوحى » (٣) .

فقد حصر الأمر فى شيئين ، الوعى وهو الشريعة ، والهوى ، فلا ثالث لهما ، وإذا كان كذلك فهما متضادان . وحين تعين الحق فى الوعى توجه الهوى ضده فاتباع الهوى ضده » (٤) .

٣- الهوى مذموم على كل حال :

ومن مساوئ الهوى التى ينبغى على المسلم أن يستشعرها دائماً لتلا يتبع هواه أن الهوى مذموم دائماً ، قال الإمام :

« فكل موضع ذكر لله تعالى فيه الهوى فإنما جاء به فى معرض الذم له ولتبعيه .

وقد روى هذا المعنى عن ابن عباس أنه قال : ما ذكر لله الهوى فى كتابه إلا ذمه » (٥) .

وهذا تحذير من السير فى هذا الطريق المذموم الذى ينشئ مذمومات أخرى يبينها الشاطبى قائلاً :

« إن اتباع الهوى طريق إلى المذموم ، وإن جاء ضمن الحمود ، لأنه إذا تبين أنه مضاد بوضعه لوضع الشريعة ، فحيثما زاحم مقتضاها فى العمل كان مخوفاً .

أما أولاً فإنه سبب تعطيل الأوامر وارتكاب النواهى ، لأنه مضاد لها .

وأما ثانياً فإنه إذا اتبع واعتيد ، ربما أحدث للنفس ضراوة وأنسا به حتى يسرى معها فى أعمالها ، ولا سيما وهو مخلوق معها ملصق بها فى الأمشاج .

فقد يكون مسبوقاً بالأمثال الشرعى فيصير سابقاً له ، وإذا صار سابقاً له صار العمل الأمثالى تبعاً له فى حكمه ، فبسرعة ما يصير صاحبه إلى المخالفة . » (٦) .

(١) ص آية (٣٦) . (٢) النزاعات (٤٠ / ٤١) .

(٣) النجم : (٣ ، ٤) . (٤) الموافقات (٢ / ١٢٩) .

(٥) الموافقات (٢ / ١٣٠) . (٦) السابق (٢ / ١٣٣) .

واتباع الهوى يقع فى الفهم بحيث يفهم الإنسان ما يريد هو لا ما يدل عليه الدليل ، ويقع فى العمل الصالح فرما كان صاحب العمل يتخذه سبيلاً يحتال به على أغراضه ، وربما يقع فى الفتيا والتعليم وهكذا وحاشما كان فهو مذموم كما تبين قبل .

واتباع الهوى « خاصة راجعة فى المعرفة بها إلى كل أحد فى خاصة نفسه ، لأن اتباع الهوى أمر باطنى فلا يعرفه غير صاحبه إذا لم يغالط نفسه ، إلا أن يكون عليها دليل خارجى » (١) .

وهنا قد أوكل الشاطبى مسألة تحديد هل الإنسان متبع لهواه أم غير ذلك لنفسه هو ، فالخيدة والإنصاف دليل على مخالفة الهوى ، أما المغالطة فإنها تبقى الإنسان غارقاً فى أهوائه لا ينفك عنها .

٤- اتباع الهوى من أسباب افتراق الأمة وخذلانها :

فالناس يجمعهم الحق ويفرقهم الباطل ، وتبين سابقاً أن الباطل كله فى اتباع الهوى ، ومن هنا فأرض الأهواء ساحة الافتراق قال النبى ﷺ : « وإنه سيخرج فى أمتى أقوام تجارى بهم تلك الأهواء كما يتجارى الكلب بصاحبه ، لا يبقى منه عرق ولا مفصل إلا دخله » (٢) .

قال الشاطبى تعليقاً على هذا الحديث : « إن معنى هذه الرواية أنه عليه الصلاة والسلام أخبر بما سيكون فى أمته من هذه الأهواء التى اقتترفوا فيها إلى تلك الفرق ، وأنه يكون فيهم أقوام تداخل تلك الأهواء قلوبهم حتى لا يمكن فى العادة انفصالها عنها وتوبتهم منها » (٣) .

وصاحب الهوى متعصب لما هو عليه ، ثابت عليه لا يقبل مع نصحاً ، ولا يخضع لدليل أو برهان .

فهو كما ذكر الشاطبى « على حد ما يداخل داء الكلب جسم صاحبه فلا يبقى من ذلك الجسم جزء من أجزائه ولا مفصل ولا غيرهما إلا دخله ذلك الداء .

وهو جريان لا يقبل العلاج ولا ينفع فيه الدواء ، فكذلك صاحب الهوى إذا دخل قلبه ، وأشرب حبه ، لا تعمل فيه الموعظة ولا يقبل البرهان ، ولا يكثرث بمن خالفه » (٤) .

ومن هنا رأينا أن باتباع الهوى « اعترض على كتاب الله بالطعن ملحدون ، ولغوا وهجروا ، وابتغوا ما تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله ، بأفهام كليلية ، وأبصار عليلية ، ونظر مدخول ، فحرفوا الكلم عن

(١) نفسه (٤٣١) . (٢) الحديث رواه أحمد فى مستند الشافعيين (١٦٤٩٠) .

(٣) الزخرف (٢٣) (٤) الزخرف (٢٤) .

مواضعه ، وعدلوا به عن سبيله ، ثم قضوا عليه بالتناقض ، والاستحالة واللحن ، وفساد النظم والأختلاف»^(١).

هذه بعض إشارات ذكرها الشاطبي وهو يحدد هذا الداء القاتل وتلك الآفة المضلة .

٣- الداء الثالث : التقليد واتباع العوائد :

وهذا الداء لمسه ، الشاطبي عن طريق استقراء وتتبع لنصوص الوحي ثم عن طريق الواقع العملي :
أما نصوص الوحي فقد نصت على « قول من جعل اتباع الآباء في أصل الدين هو المرجوع إليه دون غيره ، حتى ردوا بذلك براهين الرسالة ، وحجة القرآن ودليل العقل فقالوا : « إنا وجدنا آباءنا على أمة »^(٢) ،
وحين نُبِّهوا على وجه الحجة بقوله تعالى : « قال أولو جئتمكم بأهدى مما وجدتم عليه آباءكم »^(٣) لم يكن
لهم جواب إلا الإنكار ، اعتماداً على اتباع الآباء واطراحاً لما سواه »^(٤).

وبالتقليد ضل أناس عن الصراط السوى عندما حكموا الرجال في الشرع ، ولم يزنوا أقوال هؤلاء
بميزان الشرع ، وقد ذكر الشاطبي عشرة أمثلة لهؤلاء الضالّ الذين ابتلوا بداء اتباع العوائد والتصميم
على ذلك ، وأصيبوا بمرض آفة التقليد^(٥) ، ثم عقب على هذه الأمثلة بقوله :

« فالحاصل مما تقدم أن تحكيم الرجال من غير التفات إلى كونهم وسائل الحكم الشرعي المطلوب شرعاً
ضلال ... ، وإن الحجة القاطعة والحاكم الأعلى هو الشرع لا غير »^(٦).

٤- داء الفرقة والخلاف :

لقد كان النبي ﷺ حريصاً على ألفة الأمة واجتماعها ، وكان ينبذ الاختلاف المذموم الموصل إلى التفرق
في الدين ، وذلك لأن التفرق في الدين داء قاتل ، يذهب بوحدة الأمة ويفت في عضدها ، وكل ذلك حذر
منه الإسلام .

والفرقة والخلاف إنما يقوم بها واحد من هذه الأصناف :

١- مختلف في أصل النحلة :

قال تعالى « ولا تكونوا من المشركين من الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعاً »^(٧) وقال أيضاً : « ولو شاء
ربك لجعل الناس أمة واحدة ولا يزالون مختلفين إلا من رحم ربك ولذلك خلقهم »^(٨).

(١) السابق (٤٥٤) (٢) الزخرف (٢٣) .

(٣) الزخرف (٢٤) . (٤) الاعتصام (٥٠٦) .

(٥) أنظر تفصيل ذلك الاعتصام (٥٠٦ - ١١٥) .

(٦) الاعتصام (١١٥) (٧) الروم آية (٣١ - ٣٢) . (٨) هود آية (١١٨ - ١١٩) .

نقل الشاطبي في ذلك التفرق والإختلاف قول مالك بن أنس : « خلقهم ليكونوا فريقاً في الجنة وفريقاً في السعير »

ثم قال هو : وليس المراد هاهنا الإختلاف في الصور كالحسن والقبيح ، والطويل والقصير ، ولا في الألوان كالأحمر والأسود ، ولا في أصل الخلقة كالتام الخلق والأعمى والبصير ، والأصم والسميع ، ولا في الخلق كالشجاع والجبان ، والجواد والبخيل ، ولا فيما دون ذلك من الأوصاف التي هم فيها مختلفون . وإنما المراد إختلاف آخر وهو الإختلاف الذي بعث الله النبيين ليحكموا فيه بين المختلفين كما قال تعالى : « كان الناس أمة واحدة فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين وأنزل معهم الكتاب بالحق ليحكم بين الناس فيما اختلفوا فيه » (١) .

وذلك الإختلاف في الآراء والنحل والأديان والمعتقدات المتعلقة بما يسعد الإنسان به أو يشقى في الآخرة والدنيا » (٢) .

ومثل هذا الخلاف متى وقع في أمة الإسلام فإن المخالف خارج عن الدين لأن أصول الإسلام ووكلياته لا تقبل خلافاً البتة .

٢- متبع لهواه : والهوى كما قلنا مضاد للحق فيصير صاحبه إذاً مختلفاً عن أصحاب الحق ، ولذلك يسمى أهل البدع أهل الأهواء لأنهم اتبعوا أهواءهم فلم يأخذوا الأدلة الشرعية مأخذ الافتقار إليها ، والتعويل عليها ، حتى يصدروا عنها ، بل قدموا أهواءهم ، واعتمدوا على آرائهم ، ثم جعلوا الأدلة الشرعية منظوراً فيها من وراء ذلك ، وأكثر هؤلاء هم أهل التحسين والتقبيح ، ومن مال إلى الفلاسفة وغيرهم ، ويدخل في غمارهم من كان منهم يخشى السلاطين لنيل ما عندهم ، أو طلباً للرياسة ، فلا بد أن يميل مع الناس بهوهم ، ويتأويل عليهم فيما أرادوا » (٣) .

ولذلك وقع الإختلاف في الأمة من قبل هؤلاء ، فردوا كثيراً من الأحاديث الصحيحة بعقولهم ، وأسأوا الظن بما صح عن النبي ﷺ ، وحسنوا الظن بآرائهم الفاسدة ، حتى ردوا كثيراً من أمور الآخرة وأحوالها من الصراط والميزان .

قال الشاطبي عن اتباع الهوى إنه « أصل الزيغ عن الصراط المستقيم قال الله تعالى : ﴿ هو الذي أنزل

(٢) الاعتصام (٣٩١) .

(١) البقرة آية (٢١٣)

(٤) آل عمران (٧) .

(٣) الاعتصام (٣٩٨ - ٣٩٩)

عليك الكتاب منه آيات محكمات هن أم الكتاب وأخر متشابهات فأما الذين فى قلوبهم زيغ - أى ميل عن الحق - فيتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله ﴿...﴾ (١) فمن شأنهم أن يتركوا الواضح ويتبعوا المتشابه ، عكس ما عليه الحق فى نفسه .

وقد روى عن ابن عباس رضى الله عنهما - ولما ذكرت الخوارج وما يلقون فى القرآن - فقال :- يؤمنون بمحكمه ، ويهلكون عند متشابهه ، وقرأ ابن عباس الآية (٢) .

وهكذا يضل صاحب الهوى وينشأ الخلاف بينه وبين أصحاب الحق ، كما فعل المبتدعه على تعدد أصنافهم واختلاف أفكارهم وذلك واضح من حديث افتراق الأمة المعروف

٣- أصحاب العوائد الفاسدة :

وقد تبين قبل خطورة هذا الداء ، من حيث التقليد الأعمى الذى يقعون فيه ، وحسن الظن بالآباء والشيوخ والرجال وإن فسدت أفكارهم وأعمالهم .

ويرجع الشاطبى نشأة الخلاف وتعدد الأصناف الثلاثة السابقة « إلى وجه واحد : وهو الجهل بمقاصد الشريعة ، والتخرس على معانيها بالظن من غير تثبيت ، أو الأخذ فيها بالنظر الأول ، ولا يكون ذلك من راسخ فى العلم » (٣) .

وقد وصلت آفة الاختلاف إلى أن بلغت بأصحابها إلى التقاتل وسفك الدماء . وقد ذكر الشاطبى أمثلة كثيرة على ذلك ، وكيف هم أصحاب الجهل والهوى ومتبعوا العوائد على قتال مخالفينهم (٤) .

وهكذا يبدو الاختلاف والفرقة كآفتين فتاكيتين تنخران فى صفوف الأمة الواحدة فتحيلها فرقا وأحزابا . وقد حذر الشاطبى من ذلك فى كثير مما كتب وحلل أسباب ذلك وسبل الخروج منه على ماسياتى فى المطلب التالى إن شاء الله .

٥- توسيد الأمر إلى غير أهله :

وهذه الآفة داء عضال تنقلب به الموازين ، ويعلو غير الأكفاء على أهل الكفاية ، وهو من أشرط الساعة كما قال النبى ﷺ : « إذا وسد الأمر إلى غير أهله فانتظر الساعة » (٥) .

(٣) السابق (٤٥٩ - ٤٦٠) .

(٢) السابق (٤٠٣) .

(١) الاعتصام (٤٠١) .

(٥) الحديث

(٤)

وقد لمح الشاطبي هذا الداء سارياً في جسد الأمة ، حيث قدم للإفتاء من ليس أهلاً له ، وقدم الجهال على العلماء : قال الشاطبي فيه « إنه بدعة إذ هو تشريع زائد ، وإلزام للمكلفين يضاهي إلزامهم الزكاة المفروضة ... قال وكذلك تقديم الجهال على العلماء ، وتولية المناصب الشريفة من لا يصلح بطريقة التوريث ، وهو من قبيل ما تقدم»^(١).

ولما كان إسناد الأمر إلى غير أهله سبب فساد عريض ، ومنشأ ضلال كبير اعتبره الشاطبي من المحرمات فقال : « إن جعل الجاهل في موضع العالم حتى يصير مفتياً في الدين ، ومعمولاً بقوله في الأموال والدماء والأبضاع وغيرها محرم في الدين»^(٢).

وكل إنسان يتولى منصباً وليس له أهلاً فإنه يفسد أكثر مما يصلح ، وخاصة في منصب الإفتاء إذ لو تولاه من لا أهلية عنده له فإنه يهدم الدين برأيه وفساد عقله ، وضعف علمه كما قال ابن مسعود « ليس عام إلا والذي بعده شر منه لا أقول : عام أمطر من عام ، ولا عام أخصب من عام ، ولا أمير خير من أمير ، ولكنه : ذهاب خياركم وعلمائكم ثم يحدث قوم يقيسون الأمور برأيهم ، فيهدم الإسلام ويثلم»^(٣).

وقد ظهر خطر هذا الداء في كثير من الفترات التاريخية في مسيرة الإسلام ، خاصة في الجوانب السياسية .

هذه بعض الأدواء التي وفقت في استباطها ، ورأيت أن الشاطبي حددها كأدواء بارزة تصيب الأمة والأفراد فتقف عقبة في طريق الدعاة ، وقبول دعوتهم .

ولابد للداعية بعد هذا العرض الموجز لهذا الأسلوب الدعوي ، أن يحسن تشخيص الداء ويعرف أسبابه -ومصادره- ليستطيع بعد ذلك وصف العلاج الناجح لما رآه من أمراض في أمته .

(٤) الاعتصام (٤٦٤) .

(٢، ١) الاعتصام (٣٣٠)

المطلب الثانى

أسلوب الشاطبى فى معالجة هذه الأدواء

ما كان للشاطبى أن يقف فى دعوته عند حدود تحديد الأمراض ، فإن هذا يزيد الأمر مرضاً وتعقيداً ، بل إنه - رحمه الله - كان موفقاً أيما توفيق فى تحديد الدواء الذى رآه دواءً شرعياً لا بديلاً عنه ، وسنبين ذلك فى الآتى :

١- أسلوبه فى معالجة داء الجهل بالدين :

فى معالجة هذا الداء الخطير نستطيع القول بأن الشاطبى وضع نظرية متكاملة الجوانب فى « الجانب العلمى والتعليمى » كانت أساساً لمذهبه الإصلاحى فى الجانب التعليمى ، وهذا سنتناوله إن شاء الله فى الباب الثالث من هذا البحث . وسنبين من خلال هذه النظرية أساليب الشاطبى فى وضع علاج متكامل المقومات لهذا الداء ، فكثيراً ما سلك أسلوب إظهار خطورة الجهل وضلال الجاهلين ، ثم أسلوب الترغيب فى العلم وبيان فضائله وعلو شأن أهله ، ثم أسلوب رسم سبل التعلم وشروط وواجبات طالب العلم ، وكلها أساليب كفيلة بعلاج هذا المرض مع غيرها مما سنفصله فى موضعه إن شاء الله

٢- أسلوبه فى معالجة داء اتباع الهوى

لخطورة هذا الداء ولكونه مضاداً لشريعة الله ، نرى أن الشاطبى - رحمه الله - يضع جزءاً كاملاً فى نظريته فى « مقاصد الشريعة » يخص علاج هذه القضية .

فجعل النوع الرابع من المقاصد فى بيان قصد الشارع فى دخول المكلف تحت أحكام التشريع وجعل فى هذا النوع عدة مسائل قال فى الأولى : « المقصد الشرعى من وضع الشريعة إخراج المكلف عن داعية هواه ، حتى يكون عبداً لله اختياراً ، كما هو عبد لله اضطراراً » (١) .

بمعنى أن العبد لو أراد أن يتخلص من ظهور هذا الداء فليدخل بالكلية تحت حكم الله ، ولينقذ إلى أحكام الشريعة ، لا يخالف أمر الله ، ولا يداخله هوى أو غرض فى ذلك كله .

ومتى وعى المسلم أن من مقاصد الإسلام العليا ، أن يخرج عن داعية هواه ، إلى دائرة العبودية لمولاه فإنه حينئذ سيتعامل مع الأوامر والنواهي الشرعية بالأسلوب الأمثل ليتحقق له هذا الغرض .

(١) الموافقات (٢) / ٩١٢٨ .

فلا يخالف أمراً لهواه ، ولا يسلسك طريق الهوى لأنه لا يوصل إلا إلى مذمومات تعطل بسببها الأوامر وترتكب النواهي .

قال الشاطبي : « إن كل عمل كان المتبع فيه الهوى بإطلاق ، من غير التفات إلى الأمر أو النهي أو التخيير ، فهو باطل بإطلاق ، لأنه لا بد للعمل من حامل يحمل عليه ، وداع يدعو إليه ، فإذا لم يكن لتلبية الشارع في ذلك مدخل ، فليس إلا مقتضى الهوى والشهوة وما كان كذلك فهو باطل بإطلاق لأنه خلاف الحق بإطلاق» (١) .

وقد احتلت مسألة « كون القصد من التشريع إخراج المكلف عن داعية الهوى » كما كبيراً من نظرية المقاصد من ص ١٢٨-١٨٥ ومما أصله رحمه الله - في هذا النوع من المقاصد هذه القواعد والقضايا :

- ١- بطلان أى عمل ينبنى على اتباع الهوى لكون الهوى قسيماً للحق ومضاداً له
- ٢- اتباع الهوى فيما هو محمود طريق يوصل إلى المذمومات التى بسببها تتعطل الشريعة .
- ٣- الإسلام لا يؤكد الطلب فيما يوافق الحظوظ كالأكل والشرب لكونها مطلوبة جبلة ، وتأكيداته الطلبية إنما هى فيما يخالف الأهواء وحظوظ النفوس كالعبادات وغيرها .
- ٤- ضرورة صلاح النوايا والمقاصد بحيث تتوافق مع مقاصد الشرع ، فلا تكون التعبدات آلة لاقتناص الأغرض ونيل الشهوات .
- ٥- العادات التى تحمل حظوظ النفس تصير عبادة متى صلحت النوايا والمقاصد .
- ٦- ضرورة التحاكم إلى الشريعة فى كل الشؤون بحيث لا تتدخل الأهواء الفردية ، أو الرغبات الجماعية فى سن التشريعات ، إذا الغرض الدخول كلية تحت حكم الشرع . إلى غير ذلك من القواعد التى تعتبر أصولاً فى التربية على إخراج المكلف عن داعية الهوى إلى دائرة التكليف الشرعية .

وبالرجوع إلى تفاصيل هذا الجانب من المقاصد سيرى القارئ الصورة الكاملة التى بها عالج الشاطبي هذا الداء فى الفكر والاعتقاد ، وفى النوايا والسلوك وفى التشريعات والقوانين ، فالهوى مذموم فى مجال النظر ومجال العمل .

(١) الموافقات (٢ / ١٣٢) .

٣- أسلوبه فى معالجة داء التقليد واتباع العوائد :

تبين فى الفصل الاول من هذا الباب عند الحديث عن سمات منهج الشاطبى فى الدعوة أنه كان ينبذ التعصب والتقليد ، وكان يدعو إلى اتباع الحق وحده ، ونضيف هنا ما يوضح أسلوب الشاطبى فى علاج داء التقليد واتباع العوائد :

١-الترهيب من تقليد الرجال بلا معرفة أدلتهم وحججهم:

فالحجة والدليل والبرهان هو المتبع ، أما الرجال فهم عرضة للخطأ والنسيان والانحراف ، ولذلك كان نهج السلف الصالح اطراح آراء الرجال والنزول على مقتضى الأدلة متى صحت لديهم ، وهذا هو الطريق الأمثل أما الرجال وآراؤهم فقد ذكر الشاطبى أقوالاً للصحابة والتابعين يرهب بذكرها المقلدين المتعصبين للرجال . من هذه الاقوال :

«قول عمر بن الخطاب رضى الله عنه :ثلاث يهدمن الدين :زلة العالم ، وجدال منافق بالقرآن ، وأئمة مضلون»

وعن على رضى الله عنه قال :إياكم والاستئنان بالرجال فإن الرجل ليعمل بعمل أهل الجنة ثم ينقلب لعلم الله فيه فيعمل بعمل أهل النار فيموت وهو من أهل النار . وإن الرجل ليعمل بعمل أهل النار فينقلب لعلم الله فيه فيعمل بعمل أهل الجنة فيموت وهو من أهل الجنة فإن كنتم لابد فاعلين فبالأموات لا بالأحياء» وعن ابن مسعود رضى الله عنه :ألا لا يقلدن أحدكم دينه رجلاً إن آمن آمن وإن كفر كفر فإنه لا أسوة فى الشر»^(١) .

وهذه الاقوال وغيرها تبين أن المقلد والمقلد على خطر ، لأنه لاثبات لهما ما داما أحياء فلا ينبغي أن يكون التقليد لأحد ديناً يدان به بل «إن الحق هو الاعتبار دون الرجال»^(٢) . ومع ذلك فهم وسائط بهم يعرف الحق لأنهم أدلاء عليه ، وإذا كانوا كذلك فاتباعهم فى الحق لا فى الباطل وفى الصواب لا فى الخطأ .

٢-بيانه أن السلف الصالح لم يقدموا الرجال:

قررر-حمه الله -فى ذلك أن تحكيم الرجال لذواتهم لا لعلمهم وصوابهم ضلال ، والمطلع على سيرة السلف يرى ان مسلكهم التحاكم إلى الشرع لا تقليد الرجال ، ومن أمثلة ذلك خضوع أصحاب للخبر لما

(٢) السابق (٥١٥) .

(١) الاعتصام (٥١٣ - ٥١٤)

جاءهم عن رسول ﷺ بان الائمة من قريش بعد أن تنازعوا فى الإمارة وقال بعض الأنصار « منا أمير ومنكم أمير » فأذعنوا لطاعة الله ورسوله ولم يعبؤوا برأى من رأى غير ذلك لعلمهم بأن الحق هو المقدم على آراء الرجال .

وموقف أبى بكر الصديق من قتال مانعى الزكاة واضح فإنه استدل على موقفه بحديث النبى ﷺ « إلا بحقها » فقال : الزكاة حق المال وقال : « والله لو منعونى عقالا او عناقا كانوا يؤدونه الى رسول الله ﷺ لقاتلتهم عليه »

فأبو بكر رضى الله عنه هنا لم يجعل لاحد سبيلا إلى جريان الامر فى زمانه على غير ما كان يجرى فى زمان رسول الله ﷺ وإن كان بتأويل .

مع أن الذين أشاروا عليه بترك قتالهم إنما أشاروا عليه بأمر مصلحى تعضده مسائل شرعية ، لكن الدليل الشرعى الصريح كان عنده ظاهراً فلم تقو آراء الرجال ان تعارض الدليل الظاهر ، وبموقفه رجع المشيرون عليه إلى الحاكم وهو الشرع .

وكذا موقفه من بعث اسامة بن زيد رضى الله عن الجميع (١) .

وهكذا يبين الشاطبى أن هذا كان مسلك اصحاب النبى ﷺ براءة من التقليد وخضوعاً للدليل وانخلاعاً عن العوائد ولا يسع المسلم إلا أن يتبع مسلكهم فهم الائمة المتبعون .

وقد شن الشاطبى حملته على المقلدين ومتبعى العوائد وحذر الأمة من اتباع طريقهم . وما نذكره نماذج فقط هدفها بيان أن الشاطبى لم يذكر مشكلة إلا وبجوارها حلها ولم يحدد داءً إلا وصف له الدواء .

٤- أسلوبه فى علاج داء الفرقة والاختلاف :-

بعد أن ذكر الشاطبى أن اسباب الفرقة تكون من اتباع الاهواء والمتشابهات واتباع العوائد ، وسلوك طريق التحسين والتقبيح ، والجهل بمقاصد الشريعة ولغتها بدأ - رحمه الله - فى علاج هذا الداء ومحو أسبابه فحدد نقاطاً نعبر عنها فى الآتى :

١- طريق الوحدة والاتفاق فى الاصول والكليات :

ذلك أن الله تعالى « حكم بحكمته ان نكون فروع هذه الملة قابلة للأنظار ومجالاً للظنون وقد ثبت عند

(١) أنظر الاعتصام (٥١١ - ٥١٣) .

النظار أن النظريات لا يمكن الاتفاق فيها عادة فالظنيات عريقة في إمكان الاختلاف لكن في الفروع دون الأصول، وفي الجزئيات دون الكليات فلذلك لا يضر هذا الاختلاف»^(١).

وهذا معنى عظيم في فقه الاختلاف فإن محاولة جمع الناس على الفروع بقصد تخليصهم من الخلاف والاختلاف هو نفسه موقع في الفرقة والشقاق، لأن مسائل الفروع يستحيل الإجماع على مفرداتها، ففيها تتعدد الآراء وتختلف وجهات النظر، فليكن الشعار فيها قاعدة المنار الذهبية «نتعاون فيما اتفقنا عليه ويعذر بعضنا بعضاً فيما اختلفنا فيه».

وإذا أتضح هذا الفهم فإن المسلم لا يختلف مع أخيه اختلافا مذموماً في مسائل فرعية، فمهما اختلف المسلمون في الفرعيات فإن ذلك أمر مقبول لأبأس به، وهم مع ذلك في دائرة الاسلام ماداموا ملتزمين بأدب الخلاف.

أما أن تبنى قضية الولاء والبراء، والحب والبغض والوصل والقطيعة، على الاتفاق أو الاختلاف في أمور فرعية من الشريعة فهذا جهل وضلال والخلاف في الفروع من مظاهر رحمه الله بهذه الأمة وأصحاب هذا الأختلاف في سعة كما قال «القاسم بن محمد: لقد نفع الله باختلاف أصحاب رسول ﷺ في العمل، لا يعمل العامل بعمل رجل منهم إلا رأى أنه في سعة».

وقال عمر بن عبد العزيز: ما أحب أن أصحاب محمد ﷺ لا يختلفون لأنه لو كان قولاً واحداً لكان الناس في ضيق، وإنهم أئمة يقتدى بهم فلو أخذ رجل بقول أحدهم كان سنة. ومن هنا اعتبر العلماء اختلافهم في الفروع كاتفاقهم فيها»^(٢).

٢-رد المتنازع فيه إلى الله ورسوله:

إذا صح الإيمان في القلوب فإن اقصر طريق لقطع الفرقة وحسم الخلاف، أن يرد المسلمون ما اختلفوا فيه إلى الله ورسوله كما قال تعالى: «فإن تنازعتم في شئ فردوه إلى الله والرسول»^(٣)، قرر الله تعالى هذا الأمر ودعا إليه الشاطبي فقال: «وقد نقل المفسرون عن الحسن في هذه الآية أنه قال: أما أهل رحمه الله فإنهم لا يختلفون اختلافا يضرهم. يعني لأنه في مسائل الاجتهاد التي لا نص فيها يقطع العذر بل لهم فيه أعظم العذر ومع أن الشارع لما علم أن هذا النوع من الاختلاف واقع أتى فيه بأصل يرجع إليه وهو قوله:

(١) الاعتصام (٣٩٣).

(٢) السابق أنظر (٣٩٤ - ٣٩٥).

(٣) النساء آية (٥٩).

«فإن تنازعتم في شئ فردوه إلى الله والرسول»^(١)، فكل اختلاف من هذا القبيل حكم الله فيه أن يرد إلى الله وذلك رده إلى كتابه وإلى رسول الله ﷺ وذلك رده إليه إذا كان حياً وإلى سنته بعد موته، وكذلك فعل العلماء رضى الله عنهم»^(٢).

وهذا أصل عظيم جدير بنزع فتيل الاختلاف بين أبناء الأمة لو تحاكموا إلى الله ورسوله فيما يختلفون فيه ولذلك ختم الله الآية بقوله: «ذلك خير وأحسن تأويلاً»^(٣).

٣- فهم الشريعة والتزام السنة:

فالفهم يعصم من ورود موارد الخلاف وابواب الفتن والتمزق. والتزام السنة يدخل صاحبه في أهل الرحمة الداخلين في قوله تعالى: ﴿ولا يزالون مختلفين إلا من رحم ربك﴾^(٤)، قال الشاطبي رحمه الله: ذهب جماعة من المفسرين إلى أن المراد بالمختلفين في الآية أهل البدع وأن من رحم ربك أهل السنة،... فاعلموا أن الاختلاف في بعض القواعد الكلية لا يقع في العادات الجارية بين المتبحرين في علم الشريعة الخائضين في لجتها العظمى العالمين بمواردها ومصادرها.

وكل خلاف ظهر على غير الوجه الحمود فسببه:

تصدر من لم يبلغ درجة العلم والاجتهاد المجالس والإفتاء، واعتقاده أنه أهل لذلك. فتراه آخذاً ببعض جزئيات الشريعة في هدم كلياتها حتى يصير منها ما ظهر له بادئ رأيه من غير إحاطة بمعانيها ولا رسوخ في فهم مقاصدها. وهذا هو المبتدع وهؤلاء هم الرؤساء الجهال الذي يسألون فيفتون بغير علم فيضلُّوا ويضلُّوا كما في الحديث

قال الشاطبي قال بعض أهل العلم: تقدير هذا الحديث يدل على أنه لا يؤتى الناس قط من قبل علمائهم وإنما يؤتون من قبل أنه إذا مات علماؤهم أفتى من ليس بعالم فيؤتى الناس من قبله. وقد صرف هذا المعنى تصريحاً.

فقليل: ما خان أمين قط ولكنه ائتمن غير أمين فخان قال: ونحن نقول: ما ابتدع عالم قط ولكن استفتى من ليس بعالم»^(٥).

ولذلك يمنع الشاطبي المستفتى أن يطلب الفتوى من لا علم. عنده فيقول عن السائل «إن السائل لا يصح

(١) النساء (٥٩). (٢) الاعتصام (٣٩٣ - ٣٩٤).

(٣) النساء آية (٥٩). (٤) هود آية (١١٨ - ١١٩).

(٥) أنظر ذلك في / الاعتصام (٣٩٦ - ٣٩٧).

له أن يسأل من لا يعتبر فى الشريعة جوابه ، لأنه إسناد أمر إلى غير أهله والإجماع على عدم صحة مثل هذا» (١) فالفهم عاصم والالتزام كاشف والطريق يحتاج إلى عواصم من الفتن الفكرية والنور يكشف معالم الطريق فلا تزل الأقدام ولا تختلف القلوب .

هذه بعض الأساليب الدعوية التى بها بلغ الشاطبى دعوة الحق وإن كانت هناك أساليب أخرى نستطيع أن نستنبطها إلا أنها أساليب فرعية بجانب هذه الأساليب العامة والأساسية . فيمكن اعتبار كتابه الإفادات والإنشادات من ناحية المحتوى أسلوباً لنسبته أسلوب «الدعابة الطرافة» إذ به تنجذب القلوب نحو الداعية فلا تمل حديثه أسماع الناس .

قد أشار الشاطبى فى الموافقات إلى مسألة «تأخير البيان» عند حديثه عن القرآن الكريم كمصدر للشريعة فى كتاب الأدلة الشرعية .

وأسلوب الاستقراء وهو بين واضح وكذا أسلوب التقسيم والاستدلال .

وهذه أن اعتبرناها أساليب دعوية فهى أساليب مكملة وفرعية بجانب الأساليب الأساسية المذكورة فى هذا الفصل .

ونؤكد أن السمات والوسائل والأساليب التى هى عناوين لفصول هذا الباب لم ينص الشاطبى على أن سمات منهجه كذا أو وسائله كذا ، وإنما ذلك محض اجتهاد بعد بحث واستنباط ونظر وليس شرطاً أن ينص الإمام على ذلك ، ففائدة مثل هذه الأبحاث تجلية منهجية دعوية من تراث علمائنا الأجلاء واستخراج كنوز علومهم يضاف ذلك كله إلى رصيد الدعوة وحصيلة الدعاة .

والباب فى مجمله يوقفنا على منهج دعوى بعيد عن العشوائية ، ذى معالم ووسائل فاعلة ، وأساليب مؤثرة ، وهكذا يكون الداعية الناجح حيث لا تقل الدعوة إلى الله أبداً فى احتياجها إلى ذلك عن أى عمل دعائى أو تجارى أو غير ذلك .

(١) الموافقات (٤ / ١٩٢) .

الباب الثالث

التجديد والإصلاح عند الإمام الشاطبي

وفيه ثلاثة فصول:

الفصل الأول: التجديد والإصلاح في المجال الديني.

الفصل الثاني: التجديد والإصلاح في المجال التربوي.

الفصل الثالث: نظرية المقاصد والتجديد الفكري.

الباب الثالث

الفصل الأول: التجديد والإصلاح في المجال الديني

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: في التجديد والمجدد.

المبحث الثاني: موقف الشاطبي من البدع وأهلها.

الفصل الأول

التجديد والإصلاح في المجال الديني

المبحث الأول

في التجديد والمجدد

التمهيد

لم أجد فيما اطلعت عليه -مطعنا لحد في علم الشاطبي ولا في شخصه، ويكاد العلماء والباحثون يتفقون على علو قدم هذا الإمام ورسوخه في العلم، وجمعه بين العلم والعمل والدعوة والإصلاح.

وفوق كل ذلك اعتبره علماؤنا من المجددين الذي منحهم الله قدرة على الوقوف على مقاصد الشريعة واكتناه أسرارها وحسن التعبير عن ذلك، فأبرز من الفكر الإسلامي جوانب عظيمة لم تأخذ حظها -من قبله- رعاية ونظراً وتدويناً، حتى جاء الشاطبي فقام مقام الأستاذ في إبرازها وتحليلتها على نحو غير مسبوق.

كقضية المقاصد مثلاً -التي بحثها الشاطبي بتوسع وجده في الموافقات .

وهذه قضية لها ما بعدها إذ هي تعبير حقيقي عن روح الإسلام كما أنها تعبير صادق عن صلاحية الإسلام للناس كل الناس، وللزمن كل الزمن .

واحتل الشاطبي -رحمه الله- مكانته في قائمة العظماء والمجددين الذين ساهموا في صناعة الحياة وتشكيل التاريخ وأضاف إلى تراث الأمة قضية خطيرة وهامة ومؤثرة في الفكر الإسلامي والفقه الشرعي .

والشاطبي ظل ما يقرب من خمسة قرون مجهول الشأن، مغموراً وسط مواكب العلماء والدعاة، وظل إنتاجه العلمي في الغياهب لا يرى النور حتى قبض الله سبحانه لهذا الرجل العظيم من يهتم به وبتراثه، ويخرج آثاره إلى النور، وهذا دليل على إخلاص هذا الرجل، وعلامة على بركة علمه .

وفي هذا الفصل نبين الجهود التجديدية للإمام ونشير إلى آثار هذا التجديد في الدعوة إلى الله .

لما كانت قضية التجديد ذات حساسية معينة عند البعض، حيث يحملون تخوفاً منها ؛ أي من «التجديد وما يترتب عليه» خاصة في أزمنة الهزيمة النفسية عند المسلمين التي أغلق فيها أو توقف الاجتهاد -كما زعموا- وركن الناس عامتهم وغالبية خاصتهم إلى التقليد، ويزداد هذا التخوف وتلك الحساسية إذا نظر

هؤلاء فرأوا انتحاء بعض الجاهلين وخبيثى الطوايا منحى هدم الدين والخروج على قواعده وشرائعه تحت شعار «التجديد» أو «التنوير» أو «الاجتهاد» أو «الحدأة».

وهذا التخوف والحساسية أمر محمود، ما دفعنا الى ضبط الفهم، ووضع الضوابط، وتحديد الأطر والمجالات والأهداف لعملية التجديد، حتى تكون عملية شرعية ضبطة لا يستغلها الذين فى قلوبهم مرض، أو الذين تلعب بهم الأهواء.

أما أن نتوقف ونقلد ونحمد بحجة الخوف من التجديد فهذا لا شك يؤخر مسيرة حياتنا الحضارية وسط الأمم، بل يوقفنا موقف التصادم مع نواميس الكون وسن الحياة.

ولهذا كله رأيت أن يكون هذا المبحث بأكمله حول التجديد والمجدد، ليتضح الفرق بين التجديد والتبديد وبين الإبداع والابتداع، وبين الدعوى والحقيقة.

ويتكون هذا المبحث من ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: تعريف التجديد وبيان وجه الحاجة إليه.

المطلب الثانى: منهاج التجديد وشعبه وصفات المجدد.

المطلب الثالث: الشاطبى مجدداً.

المطلب الأول: تعريف التجديد وبيان وجه الحاجة إليه :

يكثر الحديث عن قضية التجديد خاصة في العقود الأخيرة من هذا القرن، ولفظ التجديد وإن كان مصطلحاً عربياً وإسلامياً خالصاً، وله مدلول واضح عند علماء المسلمين الفاقهين إلا أن المغرضين الذين يرومون النيل من دعوة الإسلام يريدون استغلال هذا اللفظ للوصول إلى أغراض خبيثة تهدم أركان الدين تحت دعوى التجديد، وهذا من جملة الحرب التي يمكن أن نسميها «حرب المفاهيم» أو «حرب المصطلحات» ولذا فإن تحديد اللفظ إزاء معناه أمر لا غنى عنه في العملية البحثية وسنعمد في ذلك على تحديد المعنى اللغوي لبيان الدلالة اللغوية للفظ، ثم على ما قاله العلماء في بيان معناه الاصطلاحي :

١- تعريف التجديد في اللغة:

من خلال الاطلاع على معنى كلمة التجديد في بعض المعاجم، لا يكاد يخرج الباحث بشئ محدد عن معنى التجديد وكل ما هنالك مما يذكره علماء اللغة أن التجديد من: جد يجد ويعنى القطع فيقال: تجديد شباب الشجرة أى قطع قسم كبير من فروعها وتنظيف ما بقى منها ثم تسميد ترابها،^(١) ويضيف صاحب اللسان أن الجودة نقيض البلى والجديد ما لا عهد لك به^(٢).

ويقال: جدد الشئ: صيره جديداً، وجدد العهد، وتجدد الشئ: صار جديداً، واستجد الشئ: صار جديداً، واستجدته وصيره جديداً^(٣).

وما يمكن أن يخرج به الباحث أن التجديد :

مصدر من جدد وهو عمل تهذيبي تحميلي لتقديم تزال به الركومات التي تخفى معالم الشئ، وتحجب ملامحه، وبه يصير القديم كأنه جديد حديث.

٢- تعريف التجديد اصطلاحاً:

لأن «التجديد» لفظ عربى إسلامى أصيل فقد وجهت عناية العلماء إلى تحديد معناه، ومن هؤلاء العلماء قدامى ومحدثون.

أما اللفظ فقد ورد في الحديث النبوى الذى رواه سيدنا أبو هريرة رضى الله عنه - عن النبى ﷺ ونصه :

(١) انظر لسان العرب (١/ ٤٦٢).

(٢) المرجع السابق (٣/ ١١١).

(٣) المعجم الوجيز (٩٤).

«إن الله يبعث لهذه الأمة على رأس كل مائة سنة من يجدد لها دينها» (١).

والحديث بنصه يحمل ويشير إلى عملية «التجديد» التي يهيئ الله تعالى للقيام بها فرداً أو طائفة من الأمة، وذلك لتتم استمرارية جدة هذا الدين، ونصاعة أحكامه ومقاصده، وبهذا التجديد تظل قناعة الأمة المسلمة بصلاحية دينها أمراً يقينياً لا ريب فيه.

ولكن ماهو التجديد الوارد والمقصود في هذا الحديث النبوي الشريف ؟

أ- التجديد عند علمائنا القدامى فى معناه الاصطلاحي :

قال العلقمى (٢) : «معنى التجديد : إحياء ما اندرس من العمل من الكتاب والسنة ، والأمر بمقتضاهما ، وإماتة ما ظهر من البدع واخداثات» (٣).

وقال صاحب كتاب «عون المعبود» ، «يجدد لها دينها : أى يبين السنة من البدعة ، ويكثر العلم وينصر أهله ، ويكسر أهل البدعة ويذلهم» (٤).

وقال الإمام المناوى (٥) عن التجديد إنه إحياء «ما اندرس من أحكام الشريعة ، وما ذهب من معالم السنة ، وخفى من العلوم الدينية الظاهرة والباطنة» (٦).

فالمجدد فى نظره «يحفظ هذه الطريقة المحمدية والسنة الإسلامية ، ويهتم بالذب عنها ويبالغ فى الاحتياط غير مقصر ولا متوان» (٧) وذلك «إذا قل العلم والسنة ، وكثر الجهل والبدعة» (٨).

هذه بعض تعريفات التجديد عند علمائنا القدامى ، وكلها تدور فى فلك واحد ، وترمى إلى معان واحدة كما تدل الألفاظ على ذلك ، وأجمعها تعريف العقلمى والله أعلم.

ب - تعريف التجديد عند علمائنا المحدثين :

عنى كذلك المتأخرون من علماء الإسلام ببيان معنى التجديد ، فوردت تعريفات شتى نورد بعضها

(١) رواه أبو داود - ك. الملاجم ، بلفظ «على رأس كل مائة سنة (٤٢٩١)» .

(٢)

(٣ ، ٤) عون المعبود شرح سنن داود لأبى الطيب محمد شمس الحق آبادى (١١ / ٣٨٦) . ط . الثانية - المكتبة السلفية - السعودية ١٩٦٩م / ١٣٨٩هـ .

(٥)

(٦) فيض القدير شرح الجامع الصغير للعلامة المناوى (١ / ١٠) ط الأولى المكتبة التجارية - مصر ١٣٥٦ هـ / ١٩٣٨م .

(٧) نفسه (١٣ / ١) .

(٨) عون المعبود (١١ / ٣٨٦) .

فيما يلي :

يرى الأستاذ أبو الأعلى المودودي «أن التجديد في حقيقته عبارة عن تطهير الإسلام من أدناس الجاهلية، وجلاء ديباجته حتى يشرق كالشمس ليس دونها غمام»^(١).

ويؤكد هذا المعنى بأسلوب آخر فيقول «إن التجديد لا يكون عبارة عن التماس الوسائل لمسألة الجاهلية ولا هو عبارة عن إعمال خلط جديد من الإسلام والجاهلية، بل التجديد في حقيقته هو تنقية الإسلام من كل جزء من أجزاء الجاهلية، ثم العمل على إحيائه خالصاً محضاً على قدر الإمكان»^(٢).

والجاهلية كل ما ينافي الإسلام الحق سواء كانت جاهلية محضة كجاهلية الإلحاد والمادية، أو جاهلية الشرك بمختلف أنواعه، أو جاهلية الرهبانية التي أصابت كثيراً من المسلمين الذين ابتدعوا في الدين ليتعبدوا، وأعرضوا عن قيادة الدنيا فسادها فجارها، وحولوا الدين إلى مخدر بدل أن كان محركاً فعالاً في حماية المسلمين، وحصروه في صور من الأعمال الدينية بدل أن كان شاملاً لكل نواحي الحياة.

ويعرفه د / محمد عمارة بأنه «هو العودة إلى الأصول بنفى البدع والخرافات»^(٣). ويقول عنه كذلك «التجديد هو الموقف الإسلامي الوسطى بين الجمود والتقليد، وبين الحداثة التي جاءنا بها الغرب، وهي التي تعنى قطعية معرفية مع الموروث، بينما التجديد تطور من خلال النسق الفكري، تطور يصحب الثوابت ويجدد في المتغيرات، يصحب المبادئ ويجدد في التفاصيل والجزئيات»^(٤)، وهذا وصف لحقيقة التجديد وليس تعريفاً اصطلاحياً كما هو بين.

والتجديد عند د / فاروق النبهان يعنى «تكوين ظروف الاستمرارية، وتجديد الفكر يعنى استمرارية الإيمان بصلاحية ذلك الفكر لكي يكون أداة توجيه الإنسان وهدايته»^(٥)، كما يعرفه بأنه «الإضافة المتميزة التي تطبع الفكر بطابع عصره لكي يكون وليداً شرعياً للمجتمع»^(٦).

(١) موجز تاريخ تجديد الدين وإحيائه (١٦) دار الفكر الحديث - لبنان - ط الثالثة سنة ١٣٨٧ هـ - ١٩٦٨ م .

(٢) نفسه (٥٢) .

(٣) تجديد الدنيا بتجديد الدين (٣٠) ط الأولى ١٩٩٨ دار نهضة مصر - القاهرة .

(٤) السابق (١٢) .

(٥) منهج التجديد في الفكر الإسلامي (٤٩) بحث مقدم في ندوة (التجديد في الفكر الإسلامي) التي نظمتها مؤسسة الملك عبد العزيز آل

سعود سنة ١٩٨٧ . ط الأولى سنة ١٩٨٩ م الناشر - المؤسسة المركز الثقافي - السعودية .

(٦) نفسه (٥٩) .

ويعرفه الاستاذ / محمد العربى الخطابى قائلاً:

«أما التجديد فى بعده الفكرى فهو نشاط عقلى دائب قوامه تقليب النظر باستمرار فى المعارف المكتسبة والتجارب الحاصلة بقصد تصحيحها أو إثرائها، وتكييفها مع كل واقع جديد بقدر الحاجة الحقيقية والمصلحة المؤكدة للفرد نفسه، ولبنى البشر عامة»^(١).

ويعرف تجديد الفكر بأنه «تحريك قوى المدارك العقلية وتنشيط المكتسبات الذهنية والانطباعات الوجدانية لتبين الصواب بصورة أوضح ثم العمل بمقتضى ذلك»^(٢).

وهناك تعريفات عديدة وردت فى بيان معنى التجديد، إلا أننا إذا أقتصرنا على ما سبق من تعريفات القدامى والحدثين من العلماء لهذا المصطلح فإننا نستطيع تركيز هذه التعريفات فى المعانى أو المحاور الآتية:

١ - التجديد فصل بين الإسلام بكليته وبين الجاهلية بكليتها وصورها.

٢ - التجديد تنمية وتطوير مع الاحتفاظ بالخصائص الذاتية والثوابت الدائمة.

٣ - التجديد يشمل الفكر ليستقيم به مسار العقل وتوجهه الفكرى، ويشمل إصلاح صور التدين، ومسالك التنفيذ.

٤ - التجديد عملية يحكمها العقل وتضبطها المنهجية، ويسبقها ما نمسينه «الإحياء» بمعنى الشحذ والتهيئة لمنهجية التجديد.

وبهذه المعانى يوضع التجديد فى إطاره الصحيح بحيث يزول التوجس من قلوب الذين لا يسمحون حتى بإبراز هذا اللفظ فى الحديث العادى.

نعم هناك تجديد كما ورد فى الحديث المذكور، لكنه لا يكون إلا من كان له أهلاً على ما سيبين إن شاء الله.

٣ - وجه الحاجة إلى التجديد:

قرر العلماء أن التجديد فى تاريخ الفكر الإسلامى، سنة من سنن الله التى لا تبدل لها ولا تحويل بنص

(١) تجديد الفكر الإسلامى غاياته ومبادئه ص ٦٥ الندوة السابقة .

(٢) نفس المصدر (٦٦-٦٧) .

الحديث، ولهذا فهو فريضة من الفرائض الإسلامية، وواجب من واجبات الأمة، وهو بهذا القدر من الأهمية والإلزام والعزيمة، نظراً لشدة حاجة الإسلام إليه.

ونلخص وجوه الحاجة إلى التجديد الإسلامى الأصيل فيما يلى:

١ - «تناهى نصوص الأحكام- فى الكتاب والسنة- ولا نهائية المشكلات والوقائع المستجدة فى الحياة»^(١). وهذا لا شك يحتم التجديد والاجتهادات لاستيعاب الجديد فى الواقع وضبطه بأحكام الشرع، قال الإمام المناوى: «لما جعل الله المصطفى خاتمة الأنبياء والرسل، وكانت حوادث الأيام خارجة عن التعداد، ومعرفة أحكام الدين لازمة إلى يوم التناد، ولم تف ظواهر النصوص ببيانها بل لابد من طريق واف بشأنها اقتضت حكمة الملك العلام ظهور قوم من الأعلام فى غرة كل قرن ليقوموا بأعباء الحوادث، إجراءً لهذه الأمة مع علمائها مجرى بنى إسرائيل مع أنبيائهم»^(٢).

وعليه فالجهد لابد أن يكون من العالمين بعلوم الشريعة ولوازمها، ليكون «قائماً بالحجة، ناصراً للسنة، له ملكة رد المتشابهات إلى المحكمات، وقوة استنباط الحقائق والدقائق النظريات من نصوص الفرقان وإشارات ودلالاته واقتضائاته من قلب حاضر وفؤاد يقظان»^(٣).

ويؤكد هذا المعنى صاحب عون المعبود فيقول: الجهد للدين لابد أن يكون عالماً بالعلوم الدينية الظاهرة والباطنة، ناصراً للسنة، قامعاً للبدعة، وأن يعم علمه أهل زمانه»^(٤).

وهذا الوجه نلمسه فى حياتنا الواقعية، خاصة فى هذا العصر الذى تعقدت فيه الأمور، وتشابكت فيه المسائل، واختلطت فيه قضايا الحلال والحرام، وأختلت فيه موازين المراتب والأولويات، واشتدت حاجة الأمة فيه إلى الفكر الثاقب، والعقل الواعى، والفقه المتزن الوسط، ولذلك فحاجة الأمة إلى العلماء ماسة جداً، ومازال المسلمون يبحثون عن شريعتهم، ويتحسسون مواقع الحلال، وينشدون الإسلام الذى يعالج ما استجد فى شئونهم.

٢ - «خلود الشريعة الإسلامية، لختمها الشرائع الإلهية للرسل، الأمر الذى يحتم الاجتهاد للمستجدات كى تظل الشريعة وافية بإسلامية الحياة ومحقة اقتران الحكم الإلهى بالواقع المعيش».

(١) الإسلام وضرورة التغيير د/ محمد عمارة (١٠٢) كتاب العربى (٢٩) ط الأولى ١٩٩٧ - الكويت، هل الإسلام هو الحل؟ لماذا وكيف؟ د/ محمد عمارة (٦٠) ط الأولى دار الشروق ١٩٩٠.

(٢، ٣) فيض القدير (١٠/١) (٤) عون المعبود (٣٩١/١١).

٣-وعالمية الرسالة الحممدية، الأمر الذى يحتم الاجتهاد للواقع المختلف باختلاف الامكنة والازمنة والامم والاعراف»(١) .

٤-تقادم الفكر الإسلامى وطروء البلى والهرم والركامات عليه وقد سبق التأكيد على أن الفكر الإسلامى ليس هو «الإسلام العصور» وإنما هو عمل بشرى وهو نتاج التعامل مع النصوص، ولذا فان النقص والخطأ والتقادم والبلى يطرأ عليه، وشئ هذا شأنه جدير بالتحريك والتقليب والتنقية ليتجدد له نشاطه ويعود له بريقه، وقد فقد المسلمون أحيانا كثيرة دليل العمل فى شئونهم السياسية والاقتصادية والاجتماعية بسبب الجمود والتوقف عن الاجتهاد والتجديد .

٥-«قابلية النصوص التشريعية للفهم المتجدد، وهذا مبدأ لاخلاف فيه فالنصوص القرآنية والأحاديث النبوية الثابتة تقبلان التفسير والتأويل، وليس من حق أى جيل أن يختص بهذا التفسير والتأويل مدعيا أن ذلك حقا خاصا يمارسه دون غيره، فالأجيال المتلاحقة سواء فى ذلك المشروع فى التفسير والرأى، والخطاب الشرعى متجدد فى كل عصر، وهو خطاب لكل مكلف، ومن حق المكلف أن يقرأ الخطاب فإذا رأى فيه القدرة على الفهم والتفسير والتأويل فهو مكلف به ولا عذر له فى تقليد يحاكى به عوام الناس ممن تنقصهم الكفاءة والقدرة»(٢) .

٦-طروء البدع-بالزيادة والنقصان- على أحكام الشريعة بمرور الأزمان وخاصة فى عصور الضعف والجمود الأمر الذى يستدعى الاجتهاد لجلاء الوجه الحقيقى لأحكام الشريعة ومقاصدها .

لهذه الأسباب والأوجه نرى مدى حاجة الإسلام والمسلمين إلى التجديد الذى يجلى عن وجه الإسلام الخالد الدائم، ويزيل ما علق بالفهم والتشريع والاعتقاد من شوائب وبدع وانحرافات، وليتوائم الواقع بكل ما فيه مع الإسلام .

وبالتالى فإن رافضى التجديد هم فى الحقيقة إما أنهم على جهل بهذه الأسباب، وبكون التجديد واجبا دينيا يفرضه الشرع ويحتمه الواقع، أو أنهم أعداء لهذا الدين يريدون له أن يتوقف وينحسر مده وتنحصر تشريعاته وشرائعه .

وهكذا تعرفنا على حقيقة التجديد من حيث كونه مصطلحا إسلاميا شرعيا ثم بينا معناه لغة

(١) هل الاسلام هو الحل ؟ (٦٠) ، الإسلام وضرورة التعبير (١٠١) .

(٢) الندوة (٥٢) سابق بتصرف يسير .

واصطلاحاً، وذكرنا أوجه الحاجة إليه . وفي المطلب التالي استكمال الحديث حول التجديد من ناحية منهجيته وشعبة مع ذكر صفات المجدد .

المطلب الثاني: منهاج التجديد وشعبه وصفات المجدد:

لما كان التجديد بهذا القدر من الأهمية فإن التجديد المنشود هو ما كان سائراً وفق منهج مرسوم الخطوات واضح الغاية محدد الوسائل والأهداف ، وبذلك تكون نتائجه صالحة ، وإلا كان ضرباً من العبث بالدين واللعب بعقول الناس . وتكمن أهمية انضباط التجديد في أن أناساً من المسلمين انخلعوا من القديم كله وأداروا ظهورهم للإسلام جملة ، واعتبروا أنه مجمع التخلّف والرجعية ، بينما توجه آخرون إلى العكوف على القديم لا يريدون شيئاً اسمه جديداً أو تجديداً ، والحق أن كل ذلك ليس صواباً .

فلا بد من التجديد ، ولا بد للتجديد من منهج ، ولا بد للمنهج من الإصابة والشرعية فالذين يفكرون بلا منهج ، لما يخرجوا من دائرة « الفوضى الفكرية... »

والذين يفكرون وفق منهج خاطئ عجزوا عن أن يكونوا مجددين حقيقيين ، ذلك لأن للتجديد الحق أصولاً وشروطاً لا يظفر بالنجاح في التجديد من تجاوزها أو تجاهلها ، أو أخل بها^(١) .

١ - فعمدة هذه العملية المنهج الصواب ، وهذا المنهج له شروط صحة هي :

١ - تحديد مصدر المنهج:

والمصدر المعصوم هو القرآن الكريم والسنة المطهرة ، فالقرآن يقضى على الجمود الفكرى وكذا السنة ، هذا الجمود الذى يفضى إلى الإعراض عن الحق .

فالقرآن مصدر دفع إلى التجدد الفكرى ، وما من عالم مسلم ، اتصل بالقرآن وهو حاضر الوعى ، مجهز بعبء الفهم ، إلا ظهرت عليه آثار هذه الصلة : قوة فى الفكر ، وتجديداً فى التفكير .

وكذلك السنة فكل من كان قريباً منها ، فاهماً لها ، متحريراً منهجها ، كان أقوى عزماً على التجدد ، وأسلم طريقة فى التجديد .

والفقه الإسلامى من مصادر التجديد - كذلك - فمن خصائصه أنه فهم للدين ، وأنه فهم للواقع ، وأنه

(١) منهج تجديد الفكر الإسلامى (٢٠-٢١) للدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي / من الندوة .

هداية للواقع بهدى الدين وهو بهذه الخصائص داع إلى التجديد النظرى من ناحية، وإلى التجديد العملى التطبيقى من ناحية أخرى^(١).

هذا هو الشرط الأول اللازم لمنهج التجديد، وبه يتحدد مركز الانطلاق.

الشرط الثانى للمنهج:

٢ - وضوح قواعد منهج التجديد:

ويمكن تحديد هذه القواعد فيما يلى:

١ - قاعدة فهم الدين بحيث ينتسب الفكر والفهم إلى الإسلام علماً لا ادعاءً، فليس تجديداً ولا مجدداً الذى يعلم كل شىء إلا الإسلام، أو الذى يعلم الإسلام بغير المنهج الإسلامى فى الفهم. وجماع هذا المنهج فى أربع: أصول اللغة العربية، وأصول التفسير، وأصول السنة، وأصول الفقه.

٢ - قاعدة فهم الواقع: وهذا من شروط الدعوة والفتوى والقضاء، ففهم الإسلام بلا دراية بالواقع ليس تجديداً.

٣ - قاعدة أن معظم النصوص ظنى الدلالة وفيه متسع لمفاهيم متعددة، وهذا التعدد هو الثروة الفكرية التجديدية التى لا تتوقف.

٤ - قاعدة فضل الله وكرمه، فمنح الله تعالى فى الفهم والعمل لا تخص جيلاً دون آخر، فالله تعالى يهب كل جيل حظوظاً فى فهم الدين هى رصيد حركة التجديد فى كل عصر.

٣ - الشرط الثالث للمنهج:

الدقة فى سياق النصوص والاستشهاد بها، بحيث تفهم الحقائق الإسلامية فى سياقها الموضوعى، لتتسق الحجج، ويتوحد المفهوم، وهكذا فى الإسلام كله، كما يجب أن تفهم فى سياقها الزمنى وهو اعتبار زمن النزول، وبذلك يرتفع كثير من أشكال التناقض فى الاستشهاد والفهم، وتتوأكب النصوص مع الموضوعات والأزمان^(٢).

(١) انظر / السابق (٢٢-٢٥).

(٢) انظر / السابق (٢٥-٣٧) وكذلك الفقه الإسلامى بين الأصالة والتجديد د / القرضاوى (٧-٣١) ط الثانية - ١٩٩٩ مكتبة وهبة - القاهرة.

هذه بعض قواعد لابد من وضوحها لدى من يريد التجديد ليصح عمله فيهدى فيه، وذلك بأن يراعى طبيعة الزمان، والمكان، والموضوع، والأولويات.

٤ - الشرط الرابع : التفنن فى عرض الاسلام:

القرآن الكريم عرض حقائق الإسلام عرضاً جميلاً قوياً مؤثراً جدد به شعور الناس بالتوحيد لله، كما جدد فيهم شعورهم بأنفسهم وبالكون من حولهم. ولابد فى كل عصر من التفنن فى عرض الإسلام بما يناسب ذلك العصر، وهذا جانب من التجديد لا ينبغي أن يغفل.

وإذا طالعنا أعمال المجددين عبر تاريخنا الإسلامى رأينا أنهم لم ينحصرُوا فى تجديد المعانى والمفاهيم فحسب، بل جددوا العرض وتفننوا فى إبراز الحقائق بما يناسب مقتضى الحال.

وهذا الشرط لازم فى عصر وجدت فيه فنون العرض الواسعة وألوان التقديم المختلفة بما لم يتوفر لعصر آخر من حيث التقدم التقنى.

ثم إن منافذ الباطل قد اتسعت اتساعاً يتطلب توسعاً عظيماً فى فنون تجميل الحقيقة وتنويع الحجة ورد الفرية.

وإذا وجد التفكير الجديد وجد فن العرض الجميل، ولكل مجدد منهجه واجتهاده فى ذلك.

الشرط الخامس: التنوع فى التجديد:

فالتجديد مجال واسع المدى متنوع الصور والوجوه، والتجديد الفكرى خاصة منه الرد إلى الأصول والحث على التزامها والتحاكم عليها باعتبارها عواصم.

ومنه: الكر على الباطل وإزالة شبهات الخصوم وإظهار الحق وبعث الهمم على الاكتراث به، فقدح الذهن للإتيان بحجة وإزهاق شبهة نوع من التجديد.

واقوى صوره وأكثرها جدوى تعاون العلماء وأصحاب السلطة معا على بعث الفتوة والنهضة فى الأمة.

ومن صور التنوع كذلك إحياء مفاهيم الدين فى النفس والمجتمع والدولة، وما أكثر تلك المفاهيم التى عمى وجهها وخفيت صورتها عن الناس.

٢ - شعب التجديد :

التجديد قد يكون من فرد، وقد تقوم به مجموعة أو طائفة تتكاتف على القيام به، وهو كذلك متنوع الشعب واسع المجالات متعدد الجوانب، وقد يكون التجديد في جميعها، وقد يكون في بعضها.

يقول الأستاذ المودودي :

«ولعمل التجديد هذا شعب مختلفة حسبما يلي :

أولاً : تشخيص أمراض البيئة التي يعيش فيها المجدد تشخيصاً صحيحاً، وذلك أن يمعن النظر في أوضاع زمانه ويتبين مكامن الجاهلية في المجتمع، ومبلغ نفوذها منه، والطرق التي قد سرت منها عدواها إليه، ويرى : إلى أي حد قد امتدت آثارها في الحياة، وما هو موقف الإسلام الصحيح في الأحوال الحاضرة.

ثانياً : تدبير الإصلاح، وبعبارة أخرى تعيين مواضع الفساد التي يجب أن تعالج بالضرب والشذب في الوقت الحاضر لكي تزول غلبة الجاهلية على المجتمع، ويتمكن الإسلام من النفوذ في الحياة الاجتماعية.

ثالثاً : اختبار المجدد نفسه وتعيينه حدود عمله، وتقديره قوته ومقدرته، واختياره الناحية التي يرى نفسه قادراً على إصلاح الأمر منها.

رابعاً : السعي لإحداث الانقلاب الفكري والنظري، أي تغيير أفكار الناس وطبع عقائدهم ومشاعرهم ووجهه نظرهم الخلقية بطابع الإسلام، وإصلاح نظام التعليم والتربية، وإحياء العلوم والفنون الإسلامية، وبالجملية بعث العقلية الإسلامية الخالصة من جديد.

خامساً : محاولة الإصلاح العملي، وذلك بإبطال التقاليد الجاهلية وتزكية الأخلاق، وإشباع النفوس حباً لاتباع الشريعة من جديد، وترشيح رجال يصلحون أن يكونوا زعماء من الطراز الإسلامي.

سادساً : الاجتهاد في الدين، والمراد به أن يفهم المجدد كليات الدين ويتبين اتجاه الأوضاع المدنية والرقى العمراني في عصره، ويرسم طريقاً لإدخال التغيير والتعديل على صورة التمدن القديمة المتوارثة، يضمن للشريعة سلامة روحها وتحقيق مقاصدها، ويمكن الإسلام من الإمامة العالمية في رقى المدنية الصحيح.

سابعاً : الكفاح والدفاع، ومعناه مناضلة القوة السياسية الناهضة لاستئصال الإسلام وكتبته، ويكسر شوكتها وتمهيد السبيل لنهوض الإسلام وانبعاثه.

ثامناً : إحياء النظام الإسلامى ، وذلك أن تنتزع من أيدي الجاهلية مقاليد السلطة ، وتعاد إقامة الحكم فعلاً على النظام الذى سماه الشارع عليه السلام بالخلافه على منهاج النبوة .

تاسعاً : السعى لإحداث الانقلاب العالمى... بحيث يتولى الإسلام إمامة العالم ورئاسته فى الأخلاق والأفكار والسياسة»^(١) .

ويؤكد المودودى أن الشعب الثلاث المتقدمة فى الذكر لا محيص عنها لأحد يقوم بمهمة التجديد وليس شرطاً استيفاء العمل فى الست الباقية ، وإنما يصح أن نعد مجدداً كل من يأتى بعمل جليل فى إحدى تلك الشعب أو الإثنين أو الثلاث أو الأربع منها ، ويكون بذلك مجدداً جزئياً»^(٢) .

وقد ذكرت ما سبق بالإضافة إلى هذه الشعب والمجالات لنرى فيما بعد كيف أن الشاطبى كان مجدداً حقيقياً ، قاد حركة الإصلاح والتجديد الفكرى والعملى فى غرناطة .

٣ - صفات المجدد وخصائصه:

وختاماً لهذا المطلب أذكر صفات المجدد كما حددها العلماء :

قال صاحب «عون المعبود» : «المجدد لا يكون إلا من كان عالماً بالعلوم الدينية ، ومع ذلك من كان عزمه وهمته آناء الليل والنهار إحياء السنة ونشرها ونصر صاحبها ، وإماتة البدع ومحدثات الأمور ومحوها ، وكسر أهليها باللسان أو تصنيف الكتب أو التدريس أو غير ذلك ، ومن لا يكون كذلك لا يكون مجدداً البتة ، وإن كان عالماً بالعلوم مشهوراً بين الناس ، مرجعاً لهم»^(٣) .

وهنا نجد العلم بالإسلام على رأس الشروط المطلوبة من المجدد ، ثم كونه حاملاً هم الإسلام حريصاً فى كل وقته على إظهاره وإحياء سننه ، مستخدماً فى ذلك ما وسعه من وسائل للوصول إلى مبتغاه .

ويضيف الأستاذ المودودى مجموعة صفات أو خصائص كما . نعتها لازمة للمجدد فيقول : «ومن الخصائص التى لا بد أن يتصف بها المجدد هى : الذهن الصافى والبصر النفاذ ، والفكر المستقيم بلا عوج ، والقدرة النادرة على تبين سبيل القصد بين الإفراط والتفريط ، ومراعاة الاعتدال بينهما والقوة على التفكير المجرد من تأثير الأوضاع الراهنة والعصبيات القديمة الراسخة على طول القرون ، والشجاعة

(١) موجز تاريخ تجديد الدين وإحيائه (٥٤ - ٥٦) .

(٢) نفسه (٥٧) . (٣) عون المعبود (١١ / ٣٩١ - ٣٩٢) .

والجرأة على مزاحمة سير الزمان المنحرف، والأهلية الموهوبة للقيادة والزعامة والكفاءة الفذة للاجتهاد... ثم كونه مع ذلك كله مطمئناً قلبه بتعاليم الإسلام وكونه مسلماً حقاً في وجهه نظره وفهمه وشعوره»^(١). هذه صفات وخصائص لا يصح أن يوصف إنسان أنه مجدد إلا بتوفرها، وأى طريق للتجديد غير هذا الطريق المنضبط بصفات وقواعد ومنهج، لا يكون تجديداً.

هذه المقدمة التمهيدية المطروحة في المطلبين السابقين، جعلتها كتوطئة تشبه أن تكون صورة عن التجديد الحق والمجدد الحق، حتى إذا قلنا إن الشاطي مجدداً فإننا نستند في قولنا إلى هذه الموازين والأسس التي طرحناها عن التجديد والمجدد، وسنوضح في المطلب الآتي اتفاق كثير من العلماء على كون الشاطي من المجددين البارزين، ثم نسير في سائر الباب على ذلك.

المطلب الثالث: الشاطي مجدداً.

بناءً على ما سبق من توصيف لعملية التجديد والتي بينا خلالها تعريف التجديد، وشروط وخصائص المجدد، ومجالات وشعب التجديد، نستطيع بإسقاط ذلك كله على عمل الشاطي النظري والعملية، أن نؤكد بيقين أنه كان مجدداً مصلحاً، والعجيب أن يظل هذا الرجل حامل الذكر، محدود الصيت حتى بدايات هذا القرن، ولما تعرف العلماء على شخصيته وفكره، وتعلموا على آثاره العلمية ومصنفاته الأصولية والدعوية، وحلوا هذه الأفكار رأوا أن هذه الشخصية من الشخصيات التي ينبغي أن يعنى بها، فهو من حيث الفقه عالم مجتهد، بل «من أفراد المحققين الأثبات»^(٢)، كما قال صاحب الفكر السامي، ومن حيث الدين كان «ورعاً صالحاً زاهداً سنياً... على قدم راسخ من الصلاح والعفة والتحرى والورع، حريصاً على اتباع السنة، مجانباً للبدع والشبه، ساعياً في ذلك مع تثبت تام»^(٣).

وفي جانب الدعوة إلى الله وإصلاح شئون الخلق بالإسلام كان - رحمه الله، «شديداً على أهل البدع»^(٤). منحرفاً عن كل ما ينحو للبدع وأهلها... وله تأليف جلية مشتملة على أبحاث نفيسة وانتقادات وتحقيقات شريفة^(٥).

ونظراً للإنجاز العلمي والعملية الذي حققه الشاطي، بما فيه من الجدة والأصالة، والتوسعات والإضافات غير المسبوقة، وما أنجزه من عملية إحياء للسنّة في غرناطة عن طريق قيادته حركة دعوية إصلاحية كان

(١) موجز تاريخ تجديد الدين وإحيائه (٥٢).
(٢) ط/ (٢٤٨).
(٣) نيل الابتهاج (٤٨).
(٤) الفكر السامي (٢٤٨/٢).
(٥) النيل (٤٨).

دستورها كتابه «الاعتصام» لذلك كله وجدنا العلماء يقررون أن هذه الشخصية قد امتلكت صفات وخصائص الرجل المجدد وأسهبوا في ذلك، بل إن الرجل نفسه كان يرى فكره وإنجازته العلمي على هذه الدرجة، ويحسن بنا أن نذكر ما قاله العلماء والمفكرون في ذلك:

الشيخ عبد الله دراز شارح الموافقات يقرر في تقدمته للكتاب أن الشاطبي من عظماء المجددين في الفكر الإسلامي نظراً لما أضافه إلى تراث الشريعة من فقه وأفكار لم يسبق إليها، فبعد كلام له عن أن فهم القرآن والسنة لابد لتحقيقه من حذق اللغة العربية ثم فهم مقاصد الشريعة، وقد تحقق ذلك في الصحابة والتابعين من العرب الخالص، حيث تعاملوا مع الإسلام بسليقتهم العربية فلم يكونوا في حاجة لقواعد في العربية ضابطة لهم في فهم الإسلام، وأما علم أسرار الشريعة فاكسبوه من طول صحبتهم لرسول الله ﷺ، أما من جاء بعد هؤلاء ممن لم يحرز هذين الوصفين، فقد حذقوا اللغة العربية من خلال ما قرره أئمة اللغة، ولكنهم أغفلوا الركن الثاني إغفالاً، فلم يتكلموا على مقاصد الشارع إلا إشارات مع كون هذا الجانب أولى بالعناية والتفصيل.

يقول الشيخ دراز: «وقد وقف الفن منذ القرن الخامس عند حدود ما تكون منه في مباحث الشطر الأول، وما تجدد من الكتب بعد ذلك، دائراً بين تلخيص، وشرح، ووضع له في قوالب مختلفة.

وهكذا بقي علم الأصول فاقداً قسماً عظيماً، هو شطر العلم الباحث عن أحد ركنيه، حتى هيا الله سبحانه وتعالى أبا إسحاق الشاطبي في القرن الثامن الهجري، لتدارك هذا النقص، وإنشاء هذه العمارة الكبرى، في هذا الفراغ المترامي الأطراف، في نواحي هذا العلم الجليل، فحلل هذه المقاصد إلى أربعة أنواع، ثم أخذ يفصل كل نوع منها وأضاف إليها مقاصد الملوك في التكليف، وبسط هذا الجانب من العلم في اثنتين وستين مسألة، وتسعة وأربعين فصلاً، من كتابه الموافقات، تجلّى بها كيف كانت الشريعة مبنية على مراعاة المصالح، وأنها نظام عام لجميع البشر دائم أبدي، لو فرض بقاء الدنيا إلى غير نهاية. لأنها مراعى فيها مجرى العوائد المستمرة، وأن اختلاف الأحكام عند اختلاف العوائد ليس اختلافاً في الخطاب الشرعي نفسه، بل عند اختلاف العوائد ترجع كل عادة إلى أصل شرعي يحكم به عليها»^(١).

يقول الشيخ عبد المتعال الصعيدي معلقاً على هذا الجانب الجديد الذي أضافه الشاطبي وذكره الشيخ

(١) الموافقات (١/٥-٦).

دراز فى المقدمة : «وهذه ناحية فى التجديد لها قيمة عظيمة ، لأنها تقضى على جمود الذين يقفون فى الشريعة عند دلالة النصوص فى ذاتها ويغفلون النظر فى مقاصدها وأغراضها ، ولا يراعون ظروفها وأحوالها ، ولا شك أن المقاصد والأغراض تتفاوت ، وأن الظروف والأحوال تتغير .

فمن يقف عند دلالة النصوص فى ذاتها يجمد عليها ، ويجنى على الشريعة بتفويت مقاصدها وأغراضها ، وجعلها غير ملائمة لما يجد من الظروف والأحوال فيها .

وإذا كان للإمام الشافعى فضل وضع علم أصول الفقه فإنه كان - كما سبق - لا يخرج على قاعدة أهل الحديث من الاعتماد على الظاهر الذى تدل عليه النصوص ، ويرفض ما عدا هذا مما يسمى فى عصرنا روح الشريعة أو روح القانون^(١) ، وبهذا يكون للشاطبى ذلك الفضل الكبير بعد الإمام الشافعى ، لأنه سبق هذا العصر الحديث بمراعاة ما يسمى فيه روح الشريعة أو روح القانون ، وهذا باهتمامه بمقاصد الشريعة ذلك الاهتمام ، وسلوكه فى علم أصول الفقه ذلك المسلك السابق وخروجه على الجمود الذى وقف به عند الحد الذى وضعه الشافعى»^(٢) .

وبهذا يتأكد لدينا أن كتاب «الموافقات» كان طفرة قوية ، ونقله هائلة فى الفكر الإسلامى فى مجال الأصول ، وكانت له انعكاسات مؤثرة وآثار إيجابية واضحة فى جوانب الثقافة الإسلامية المختلفة فى الفقه والسياسة الشرعية ، والقانون والدعوة بل وفى أسس ومنهجية فهم الإسلام بصفة عامة .

ويشترك علماء الأصول والفقه والدعوة فى هذه النظرة إلى فكر الشاطبى مع دراز والصعيدى .

فنرى مثلاً بحثاً بعنوان : «مساهمة الغرب الإسلامى فى تجديد الفكر الإسلامى» يؤكد فيه صاحبه أن الغرب الإسلامى أنجب من المجددين فى الفكر الإسلامى والحياة الإسلامية الكثيرين الذين لا ينبغى إهمالهم عند الحديث عن موضوع التجديد ، وضرب لهؤلاء ثلاثة نماذج منها الشيخ الإمام أبو إسحاق الشاطبى ، وبين فى عرضه بخصوص الشاطبى كيف فتح - رحمه الله - طريقاً جديداً فى علم الأصول تجلّى به جزء كبير من الشريعة ومقاصدها ، وسار فى ذلك خطوات واسعة ، وحمل العبء فى ذلك فأوفى على الغاية أو

(١) لعله قصد بذلك كون الشافعى رحمه الله لم يكن يرضى بجعل الاستحسان أو المصلحة المرسلة من أصول التشريع ولا من قواعد مذهبه ، وكان يرده قائلاً : من استحسّن فقد شرع وله من الأدلة على ذلك الكثير ذكرها فى الرسالة والأم ، وقد خالف الشافعى بذلك مالكا وأبا حنيفة الآخذين بالمصلحة المرسلة . انظر تاريخ المذاهب الإسلامية لأبى زهرة (٤٤١-٤٤٣) .

(٢) المجددون فى الإسلام (٣٠٩) .

قارب، وبين كيف انصرفت عناية علماء الأمة إلى فكر الشاطبي، حتى إن الباكثسانيين عرفوا الشاطبي وكتابه الموافقات فأعتنوا به وطبعوه وأسسوا معهداً باسم أبي إسحاق الشاطبي، وأصدروا دراسة عن الكتاب بالانجليزية^(١).

وأكد غير واحد على جانب التجديد عند أبي إسحاق بالنسبة إلى «نظرية المقاصد» فيقول أ/ عمر عبيد حسنه: «إن الإمام الشاطبي - رحمه الله - هو الذي أصل للاجتهاد المقاصدي في كتابه الموافقات وبلور نظريته، ومن جاء بعده ما يزال يغترف من معينه»^(٢)، وعده أحد المعنيين بدراسة المقاصد أنه من مشاهير الأعلام الذين سبقوا ودونوا في هذا الجانب الجديد فقال: «والشاطبي الذي عد بحق مبتكر علم المقاصد»^(٣).

وقد أشار إلى ذلك أيضاً بوضوح د/ زكي الميلاد فقال: «لقد استطاع الشاطبي أن يبتكر منهجاً على درجة كبيرة من الإبداع والتجديد في النظر إلى الشريعة الإسلامية، وهو المنهج الذي عرف بعلم «مقاصد الشريعة الإسلامية» والذي صنفه في كتابه «الموافقات» وهو من أعظم كتب الشاطبي وأشهرها، وبعد نقلة نوعية في منهج التفكير في علم أصول الفقه والشريعة الإسلامية، وفي صياغة العقل المسلم في نطاق الفكر الإسلامي السني»^(٤).

والدكتور أحمد الريسوني وهو ممن عنى بدراسة المقاصد عند الشاطبي في بحث بهذا العنوان يقول في بحثه هذا «ولقد فتح الباب واسعاً لأهل الشريعة وفقهائها، للتطلع إلى أسرارها وحكمها، ومهد لهم طريق التعامل مع مقاصدها ووكلياتها، جنباً إلى جنب مع نصوصها وجزئياتها، فأعطى بذلك للفقه الإسلامي ولل فكر الإسلامي مصدر انبعاث وتجدد، كان قد افتقده إلى حد كبير»^(٥).

وهذه الأقوال جميعاً تشير إلى التجديد في الجانب النظري أو الفكري الذي أسهم به الشاطبي.

وفي الجانب العملي فهناك اتفاق على أن هذه الشخصية الغرناطية كان داعية مجدداً أحيى سنن الإسلام، واشتد على أهل البدع، وحاربهم وسلك طريق المصلحين، ووضع لذلك دستور الإصلاح والدعوة بكتابة

(١) راجع هذا البحث وهو الأول في وقائع ندوة تجديد الفكر الإسلامي، (١٣-١٦).

(٢) الاجتهاد المقاصدي حجيته .. ضوابطه .. مجالاته د/ فور الدين بن مختار الخادمي (١/ ٣٥) كتاب الأمة القطري عدد (٦٥) جمادى الأولى ١٤١٩ ط الأولى القاهرة.

(٣) نفسه (١/ ١٣٢).

(٤) الفكر الإسلامي بين التأصيل والتجديد (١٢٩) ط الأولى ١٩٩٤ دار الصفوة بيروت لبنان.

(٥) نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي (٢٨٥) رقم (١) من سلسلة الرسائل الجامعية الصادرة عن المعهد العالي للفكر الإسلامي ط الأولى ١٩٩٢ المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع - بيروت.

«الاعتصام». وإذا كان علماؤنا الأجلاء جعلوا إحياء السنة الإسلامية، ومقاومة البدع الجاهلية، والانشغال بذلك آناء لليل والنهار بلا فتور ولا اقنطاع، إذا اعتبروا ذلك من أبرز صفات المجدد المشار إليه في الحديث النبوى، فإن الشاطبى قضى حياته وأوقف عمره فى الدعوة إلى الله وملاحقة البدع وأهلها على الرغم مما تعرض له فى سبيل ذلك، وكان يستند فى ذلك إلى أحاديث وآثار أذكر منها ما نقله عن سفيان قال: «اسلكوا سبيل الحق ولا تستوحشوا من قلة أهله، وأنه استشار بعض خلصائه فى ذلك فرأوا أنه من العمل الذى لا شبهة فى طلب الشرع نشره، ولا إشكال فى أنه بحسب الوقت من أوجب الواجبات...» يقول الشاطبى؛ فاستخرت الله تعالى فى وضع كتاب يشتمل على بيان البدع وأحكامها وما يتعلق بها من المسائل أصولاً وفروعاً وسميته كتاب الاعتصام^(١).

يقول الشيخ رشيد رضا عن هذا الكتاب: «لولا أن هذا الكتاب ألف فى عصر ضعف العلم والدين فى المسلمين لكان مبدءاً نهضة جديدة لإحياء السنة، وإصلاح شؤون الأخلاق والاجتماع، ولكان المصنف بهذا الكتاب، وبصنوه كتاب «الموافقات»- الذى لم يسبق إلى مثله سابق أيضاً- من أعظم المجددين فى الإسلام^(٢)».

هذه الأقوال اختارها الباحث وساقها تحت هذا العنوان لأمرين:

الأمر الأول: ليؤكد على أن للشاطبى جهوداً فى الدعوة والإصلاح والتجديد، جديرة بالدراسة والبحث، فمثل هذه الشخصية ينبغى الاهتمام بتراثها العلمى وقد رأيت قصوراً أو تقصيراً فى الاستفادة من تراث الشاطبى إلى الآن.

الأمر الثانى: أن ما سيذكر استكمالاً لهذا الفصل ثم ما سيأتى فى الفصول التى تليه كان محتاجاً إلى هذه المقدمة، لتظهر القيمة العلمية لما سنطرحه فى صور ومجالات وقضايا التجديد والإصلاح، والتى يمكن أن تكون نظريات متكاملة فى جانبها.

(١) الاعتصام (٢٦) . (٢) الاعتصام (٤) .

وما زالت أمتنا فى أمس الحاجة إلى التخلص من الجمود والتقليد ، ومراجعة مسيرتها الفكرية لتنطلق فى مسيرة الحضارة بعقلية تحليلية استدلالية استقرائية بدلاً من هذا السير فى طريق التقليد المميت .

وإن دراسة هذه الآفاق التجديدية ، وكيف انطلق العقل المسلم عند الشاطبى وابن تيمية والغزالى وغيرهم إلى آفاق الاجتهاد والتجديد ، فأفادوا الأمة بنقلات هائلة فعالة نحو مجدها المنشود .

وسنعرض فى بقية هذا الفصل والفصول التى تليه آفاق التجديد وقضاياها التى ارتادها الشاطبى وكيف أثر ذلك فى الفكر الإسلامى وفى عملية الدعوة إلى الإسلام الصحيح .

المبحث الثاني : موقف الشاطبي من البدع وأهلها

البدع من أخطر ما يلحق بالإسلام، ويصيب المسلمين، فهي تشويه للإسلام من ناحية، ومن ناحية أخرى تلحق العوج والانحراف الفكري والسلوكي في شخصية المسلم، وما أكثر تشديد القرآن على مسألة الاتباع واعتبار ذلك وحده مع الإخلاص هو طريق الفلاح والنجاة أمام الله تعالى .

ثم إن السنة حذرت من البدع والابتداع واعتبرت أن أي عمل مرووراً ما لم يكن صاحبه متبعاً للهدى النبوي .

ومن مظاهر حفظ الله تعالى لدينه، أن «يغرس لهذا الدين بكلتا يديه»^(١)، وأنه يحمي دينه برجال هم أهل الله وخاصته، عدول بتعديل الرسول ﷺ لهم كما في الحديث الشريف «يحمل هذا العلم من خلف عدوله ينفقون عنه تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين»^(٢) .

وقد وفق الشاطبي - رحمه الله - أن يكون من الغرباء الذين ذاقوا غربة أهل السنة وسط أهل البدع والأهواء، فحمل على عاتقه واجب الدعوة إلى الله بإحياء ما أندرس من سنن النبوة، وقمع ما علا السلوك الإسلامي والفكر الإسلامي من بدع وأهواء، فوقف موقف العلماء العاملين، وعزم على مناوئة أهل البدع، فقاد حركة التجديد الدينية بمنهجية علمية منضبطة . وهذا ما سنبرزه بعون الله في المطالب الآتية :

المطلب الأول: البدع حقيقتها وأقسامها.

المطلب الثاني: أسباب الابتداع في الدين والخروج عن السنة.

المطلب الثالث: وجوه تاذم لأجلها البدع والمبتدعة.

المطلب الرابع: العلاج الإسلامي للبدع والابتداع.

وقبل البدء في شرح هذه القضايا نؤكد على أن كتاب الاعتصام ببنائه الذي هو عليه، ترتيبه ومادته هو من أفضل ما كتب في موضوعه إن لم يكن الأفضل على الإطلاق وهذا دليل علي سير الشاطبي في الإصلاح بمنهجية واضحة وأهداف مرسومة .

(١) رواه ابن ماجه في السنن ك / الايمان وفضائل الصحابة ب اتباع سنة الرسول ﷺ رقم (٨) .

(٢) سبق تخريجه .

المطلب الأول : البدع حقيقتها وأقسامها :

حرص الشاطبي - رحمه الله على تأصيل كل قضية يطرحها فنراه يبدأ في الباب الأول بتعريف البدع لغة واصطلاحاً وذلك ليلقى الضوء على حقيقة البدع ويحدد ماهيتها .

١ - تعريف الشاطبي للبدعة في اللغة :

يقول - رحمه الله - ، « وأصل مادة بدع للاختراع على غير مثال سابق ، ومنه قول الله تعالى : ﴿ بديع السماوات والأرض ﴾ ، أى مخترعهما من غير مثال سابق متقدم ...

ويقال : ابتدع فلان بدعة يعنى ابتدأ طريقة لم يسبقه إليها سابق ، وهذا أمر بديع ، يقال فى الشيء المستحسن الذى لا مثال له فى الحسن ، فكأنه لم يتقدمه ما هو مثله ولا ما يشبهه »^(١) ، ثم يستخلص رحمه الله من هذا المعنى اللغوى أن استخراج البدعة للسلوك عليها هو الابتدع ، وهيئتها هى البدع ، وقد يسمى العلم المعمول على ذلك الوجه بدعة .

فمن هذا المعنى سمي العمل الذى لا دليل عليه فى الشرع بدعة ، وهو إطلاق أخص منه فى اللغة^(٢) ، وكأنه - رحمه الله - يحاول الربط بين المعنى اللغوى وبين المعنى الشرعى .

٢ - تعريفه لها اصطلاحاً :

تعريفها على رأى من لا يدخل العادات فى معنى البدعة يذكره الشاطبي قائلاً إن البدعة عبارة عن طريقة فى الدين مخترعة تضاهى الشرعية يقصد بالسلوك عليها المبالغة فى التعبد لله سبحانه »^(٣) وأما تعريفها على رأى من يدخل العادات فى معنى البدعة فهو عند الشاطبي : « طريقة فى الدين مخترعة تضاهى الشرعية يقصد بالسلوك عليها ما يقصد بالطريقة الشرعية »^(٤) .

٣ - شرح وتعليق على التعريف الإصطلاحى :

قد يبدو ولأول وهلة عند النظر إلى هذين التعريفين للبدعة اصطلاحاً ، أن لا فرق بينهما وذلك غير صحيح ، ولذلك نشرح ونلخص ما قاله الشاطبي فى هذين التعريفين ، وكيف أظهر - رحمه الله - الفرق بين المقصود من كليهما .

(١ ، ٢) الاعتصام (٢٧) . (٣) الاعتصام (٢٨) .

(٤)

أولاً : تتفق الألفاظ فى التعريفين إلى قوله «تضاهى الشرعية» وحاصل ما ذكره -رحمه الله-، فى شرحه التعريف أن الابتداع فى الدين لا فى الدنيا ذلك أن الطرائق فى الدين : منها ما له أصل شرعى وهذا لا يقصد منه شىء فى التعريف ههنا ومنها ما لا أصل له البتة فى الشرع، فهو خارج عما رسمه الشارع وهو المقصود فى التعريف، فخصيصة البدع خروجها عن حقيقة الشرع ورسومه ومضاهاتها للشرعية، وليست فى الحقيقة كذلك، كوضع حدود معينة أو الالتزام بكيفيات وهيئات محددة، أو التزام صور عبادات فى أوقات معينة لم تتعين فى الشرعية، وهكذا.

فالبدعة من خصائصها أنها تضاهى المشروعات. وإن لم تكن كذلك فليست بدعة لأنها حينئذ تكون من الأفعال العادية.

وقام التعريف الأول يعطى تمام معنى البدعة فى الدين من حيث دلالة على المقصود من تشريعها بقوله : «يقصد بالسلوك عليها المبالغة فى التعبد لله تعالى» وبالتالى فإن العاديات لا تدخل مقصودة فى هذا التعريف، فكل ما اخترع من العادات أو من الطرق فى الدين مما يضاهى المشروع ولم يقصد به التعبد فقد خرج عن معنى البدعة كفرض الضرائب مثلاً على الأموال، وغير ذلك من صور التشريعات فإنها داخله تحت ما نسميه فى أصول الفقه المصالح المرسلة.

أما التعريف الذى يدخل العاديات فى معنى البدعة فيتحدد هذا المعنى فيه من قوله : «يقصد بها ما يقصد بالطريقة الشرعية».

وبيان ذلك أن الطريقة الشرعية مقصودها التى وضعت من أجله تحقيق مصالح العباد، وحصولها على أكمل وجه فى الدنيا والآخرة.

وإذا تعلقت البدعة بالعبادات فإن المبتدع يقصد ببدعته فى العبادة أن يحظى بأعلى درجات الثواب والمراتب فى الآخرة حسب زعمه، وكذلك يرجو المبتدع فى العاديات أن تأتى أمور دنياه على أعلى درجة فى التمام والمصلحة.

٤ - أقسام البدع كما يراها الشاطبى وأمثلة كل قسم :

من الدقائق النفيسة فى مسألة البدع هذا التقسيم الذى قسم الشاطبى البدع إليه، ففيه فقه الرجل لمراتب البدع ودرجات المحرمات، وبرأته من تعميم الحكم على الأشياء دون معرفة أفراد هذا الشىء المحكوم

عليه، ولعل هذه لفته إلى الداعية والعالم المسلم كيف يحكم على الأمور، ثم إلى أى بدعة يتوجه إليها اهتمامه بالتغيير بدرجة أكبر.

لقد قرر الشاطبي - رحمه الله - أن البدع درجات لاختلاف حقائقها، فما كان افتئاتاً على الشرع، وخروجاً عن أدلته بحيث يكون جلياً في بدعيته لا يرجع إلى أصل شرعى فهو المسمى عند الإمام «بالبدعة الحقيقية».

وسمى المشروع من وجه، وفيه وجه آخر بدعى «بالبدعة الإضافية» وسنوضح ذلك فيما يلي:

١ - البدعة الحقيقية:

أفرد الشاطبي - رحمه الله - الباب الخامس^(١)، فى أحكام البدع الحقيقية والإضافية والفرق بينهما فعرف البدعة الحقيقية بأنها:

«هى التى لم يدل عليها دليل شرعى لا من كتاب ولا سنة ولا إجماع، ولا استدلال معتبر عند أهل العلم لا فى الجملة ولا فى التفصيل، ولذلك سميت بدعة... كما تقدم ذكره، لا أنها شئ مخترع على غير مثال سابق»^(٢).

فالبدعة الحقيقية كما تبين من تعريفها - خارجة عن الشرع، ولا أصل لها تستند إليه كتحميل الحرام، أو تحريم الحلال، أو اختراع عبادات غير منصوص عليها البتة.

ومثال ذلك ما ذكره الشاطبي حول قوله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم ولا تعتدوا، إن الله لا يحب المعتدين، وكلوا مما رزقكم الله حلالاً طيباً واتقوا الله الذى أنتم به مؤمنون﴾^(٣).

قال رحمه الله: «روى فى سبب نزول هذه الآية أخبار جملتها تدور على معنى واحد، وهو تحريم ما أحل الله من الطيبات تديناً أو شبه التدين، والله نهى عن ذلك وجعله اعتداءً، والله لا يحب المعتدين»^(٤).

وأورد رحمه الله: روايات معبرة عن سبب نزول هاتين الآيتين فى بعضها أن ناساً من أصحاب رسول الله أرادوا أن يرفضوا الدنيا فتركوا النساء وترهبوا.

وآخرين حرموا على أنفسهم اللحم، وفى روايات أن جمعاً توافقوا أن يحبوا أنفسهم وأن يعتزلوا

(١) من ص ٢١٠ إلى ٢٩٤ من كتاب الاعتصام . (٢) الاعتصام (٢١٠)

(٣) المائدة آية (٨٧-٨٨) (٤) الاعتصام (٢٣٨) .

النساء، ولا يأكلوا لحماً وأن يسيحوا في الأرض كهيئة الرهبان. وروايات أخرى عديدة تدور حول هذه المعاني، وفي جميعها أغلظ النبي ﷺ القول على القائلين بما ورد في الروايات، وأقر أن ما نهوا أنفسهم عنه حلال ومن سنن الهدى، وقال فمن رغب عن سنتي فليس مني، وفي هؤلاء نزلت هاتان الآيتان، وعقب الشاطبي على هذه الروايات قائلاً:

«وهذا كله واضح في أن جميع هذه الأشياء تحريم لما هو حلال في الشرع، وإهمال لما قصد الشارع إعماله- وإن كان يقصد سلوك طريق الآخرة، لأنه نوع من الرهبانية في الإسلام»^(١).

ومن هذه الروايات يظهر أن تحريم الحلال أو تحليل الحرام لأي شبهة أو علة، وتحت أي قصد بدعة حقيقية وضلالة كما جاء في حديث البدع.

ولما كان الإسلام منهجاً كافياً متكاملًا وشاملاً فإن الزيادة على شرائعه أو النقصان منها ابتداع حقيقى يجب محاربته كما قال الاستاذ الشيخ حسن البنا «كل بدعة في دين الله لا أصل لها- استحسناها الناس بأهوائهم سواء بالزيادة فيه أو النقص منه- ضلالة يجب محاربتها والقضاء عليها بأفضل الوسائل التي لا تؤدي إلى ما هو شر منها»^(٢).

والاستاذ البنا إنما عنى بقوله هذا البدع الحقيقية التي لا أصل لها في الدين،

وما مثل به الشاطبي قد أجمعت فيه مواصفات البدعة الحقيقية وهي

الأول : أن هذا التصرف قصد به أصحابه التقرب إلى الله.

الثاني : أن صنيعهم لم يجرى به أصل في الدين.

ومن هنا مثل الشاطبي للبدعة الحقيقية بهذا المثال المذكور آنفاً.

وهذه البدع لها من الآثار السيئة على الفرد والأمة الكثير والكثير، ولهذا وجبت مقاومتها بأفضل الوسائل، وما أكثر هذه البدع اليوم في واقع الأمة السياسى والقانونى التشريعى، والاقتصادى، والله المستعان ولا حول ولا قوة إلا بالله.

٢ - البدع الإضافية :

(١) الاعتصام (٢٤٠) .

بين : رحمه الله هذا النوع من البدع فقال في تعريفه «وأما البدعة الإضافية فهي التي لها شائبتان : إحداهما لها من الأدلة متعلق ، فلا تكون من تلك الجهة بدعة ، والأخرى ليس لها متعلق إلا مثل ما للبدعة الحقيقية» (١).

وبياناً لهذا الكلام أقول : البدعة الإضافية منصوص علي أصل العمل الذي هو محورها ، وهو مشروع من ناحية الأصل ، ثم دخلت عليه البدعة من ناحية أسلوب أو هيئة أو كيفية الممارسة والتنفيذ .

فهى من ناحية الأصل عمل مشروع ، ومن ناحية ما دخل عليها بدعة ، مثال ذلك الصلاة على النبي ﷺ بعد الآذان مشروعة بنص حديث مسلم عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهما أنه سمع رسول الله أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : إذا سمعتم النداء فقولوا مثل ما يقول ثم صلوا على فإنه من صلى على صلاة صلى الله عليه بها عشراً...» (٢) . الحديث ، فالصلاة عليه ﷺ أمر مشروع ، لكن هل تؤدى سرّاً أم تؤدى جهراً لتغن كما نرى فى بعض المساجد ، هذا هو الأمر المختلف فيه ومن هنا سميت «بدعة إضافية» .

بعد هذا المثال الذى ذكرته والذى يقاس عليه نظائره ، أذكر قول الشاطبى تأكيداً على ما قلت ، يقول رحمه الله : « فلما كان العمل الذى له شائبتان لم يتخلص لأحد الطرفين وضعنا له هذه التسمية وهى «البدعة الإضافية» أى أنها بالنسبة إلى إحدى الجهتين سنة لأنها مستندة إلى دليل ، وبالنسبة إلى الجهة الأخرى بدعة لأنها مستندة إلى شبهة لا إلى دليل ، أو غير مستندة إلى شىء .

والفرق بينهما من جهة المعنى ، أن الدليل عليها من جهة الأصل قائم ، ومن جهة الكيفيات أو الأحوال أو التفاصيل لم يقم عليها ، مع أنها محتاجة إليه لأن الغالب وقوعها فى التعبديات لا فى العاديات المحضة» (٣) .

قلت : وقوله «مع أنها محتاجة إليه لأن الغالب وقوعها فى التعبديات» يؤكد أن الشاطبى فى هذا الخلاف الفقهى يسير مع القائلين ببدعية هذا اللون من الأعمال ، باعتبار أن كل بدعة مذمومة كما قرر فى كتابه الإعتصام .

والأمر والله أعلم يحتاج إلى ضبط ، وأرى فى هذه المسألة الآتى :

(١) الإعتصام (٢١٠)

(٢) الحديث البخارى كالأذن باب ما يقول إذا سمع المنادى (٦١١) مسلم ك الصلاة باب استحباب القول مثل قول المؤذن لمن سمعه (٣٨٣) وغيرهم .

(٣) الإعتصام (٢١٠)

أولاً: الفاصل في هذا الخلاف الرجوع إلى كيفية التنفيذ في عهد أصحاب النبي ﷺ، فهم من حيث الفهم للمشروع والاتباع في تنفيذه أصوب الخلق وأرضاهم الله في هذه التعبديات، فما ثبت أنهم فعلوه فعلنا مثل صنيعهم بلا خلاف، وإلا فلا يسعنا مخالفتهم.

ثانياً: لا يسمى الأمر بدعة إذا تم الشكل أو أسلوب التنفيذ، أو الهيئة التي يقع عليها الفعل بلا نص على ذلك متى تحققت بذلك مصلحة، أو جدت ضرورة لذلك مثل تعليم الجاهل وتذكير الناس، وإحياء هذا الأمر إذا مات في الناس، ويقدر الأمر بقدره، وتحسب الضرورة والمصلحة بحيث لو تحقق الغرض المقصود رجعنا إلى الأصل. ويؤيد ذلك قول الشافعي رحمه الله في مسألة أخرى شبيهة في هذا الباب:

«وأختار للإمام والمأموم أن يذكر الله بعد الانصراف من الصلاة ويخفيان الذكر، إلا أن يكون إماماً يجب أن يتعلم منه فيجهر حتى يرى أنه قد تعلم منه، ثم يسر»^(١)، وقال بهذا القول أو بمثله الإمام النووي^(٢)، والإمام عبد السلام بن عبد الله مجد الدين أبو البركات جد ابن تيمية رحمهما الله^(٣)، على كل فالأمر كما قال الشيخ حسن البنا رحمه الله: «خلاف فهقى لكل فيه رأيه، ولا بأس بتمحيص الحقيقة بالدليل والبرهان»^(٤).

هذه هي أقسام البدع عند الشاطبي على العموم، وإلا فإنه ذكر ما يسمى بالبدع التركيبية^(٥)، فأحياناً يكون الترك لأشياء داخلية تحت الاختبار، حراماً لأنه معصية، أو حلالاً لأنه طاعة، وهذا القسم داخل تحت عموم البدع المختلف في حكمها فقهاً، لأن الفصل فيها يحتاج إلى تحديد طبيعة الشيء المتروك وسبب الترك عند المكلف، ومن هنا فالجزم برأى واحد يمكن تعميمه على كل ترك أمر غير صحيح.

ثم إنه قسم الإضافية التي ذكرناها قبل إلى إضافية تقترب في معناها وشكلها وحكمها من الحقيقية، وإلى قسم يبعد عن الحقيقية حتى يكاد يعد سنة محضة، وقد أكثر الحديث حول هذين القسمين، ويلحق

(١) الأم (١ / ١٢٦)

(٢) انظر المجموع (٣ / ٤٨٧) دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع بيروت لبنان، وروضة الطالبين وعمدة المفتين (١ / ٣٦٨) ط الثانية المكتب الإسلامي ١٩٨٥ إشراف زهير الشاويش.

(٣) انظر تصحيح الفروع للمرداوي على حاشية الفروع لابن مفلح (١ / ٤٥٥) ط الرابعة عالم الكتب، ١٩٨٤ وقد خالف هذا الرأي علماء المالكيين وابن تيمية من الحنابلة

(٤) مجموعة الرسائل (٣٩٢) (٥) انظر الاعتصام (٣٢ - ٣٤)

بهما فى الشبه ويقترب فى الحكم ما يسمى بالالتزام فى العبادات المطلقة وقد أسهب - رحمه الله - فى ذلك كله^(١)، والأصل فى كل هذا التقسيم ما سماه بدعة حقيقية، وبدعة إضافية على النحو الذى ذكرناه فيما سبق، والله تعالى أعلم.

(١) راجع الاعتصام (٢١١ - ٢٧٠)

المطلب الثانى: أسباب الابتداع فى الدين والخروج عن السنة

إن علاج أى مرض، وحل أى مشكلة، والقضاء على أى آفة يتطلب تحديد أسباب ذلك كله، حتى لا تنصرف الجهود، وتهدر الأوقات في علاج الأعراض دون الأسباب.

والداعى الناجح هو الذى يحدد أسباب الانحرافات على اختلاف صورها وأنواعها، ليسلك أقصر الطرق للعلاج، ولا يصرف وقته فيما لا طائل تحته. والشايطى المصلح المجدد قد أنجح أيما نجاح فى القدرة على تشخيص هذا المرض العضال «الابتداع» فحدد أسبابه وأعراضه، ووصف دواءه، وحديثنا هنا حول الأسباب التى وفق - رحمه الله - إلى اعتبارها أسساً ودوافع للابتداع. وبالتتبع لما ذكره الشايطى نحدد قد حدد لذلك ثلاثة أسباب:

الأول: الجهل ويتضمن الجهل بثلاثة أشياء رئيسية هى:

أ - السنة المطهرة.

ب - أساليب اللغة العربية.

ج - مقاصد الشريعة.

الثانى: اتباع الهوى

الثالث: الإصرار على التقليد واتباع العوائد الفاسدة.

وسنعرض هذه الأسباب الثلاثة بإيجاز على النحو التالى:

لعل هذه الأسباب هنا هى نفس الأسباب المذكورة فى فصل «أساليب الشايطى فى الدعوة» تحت عنوان: «تحديد الداء ووصف الدواء»، حيث اعتبر - رحمه الله - أن الجهل والهوى واتباع العوائد الفاسدة من أخطر أدواء الأمة، وكلها توصل إلى الابتداع والخروج عن السنة.

أما الجهل:

فلا يخفى خطورة، فهو ظلمات بعضها فوق بعض، ويقع الناس فى البدع - بسبب جهلهم. دليل ذلك قول الله تعالى: «فأما الذين فى قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله»^(١) يقول

(١) آل عمران (٧)

الشاطبي عن هذه الآية إنها « شملت قسمين هما أصل المشى على طريق الصواب أو على طريق الخطأ » (١).

فالقسم الأول: الراسخون في العلم وهؤلاء ممدوحون . فهم إذاً أهل للهداية والاستنباط، ولا يحصل منهم ولا لهم زيغ « والقسم الثاني: من ليس «براسخ في العلم» وهو الزائغ فحصل له من الآية وصفان: أحدهما بالنص وهو الزيع لقوله تعالى: ﴿ فَأما الذين فى قلوبهم زيغ ﴾ والزيغ هو: الميل عن الصراط المستقيم وهو عدم الرسوخ في العلم، وكل منفى عنه الرسوخ في العلم فيألى الجهل ما هو مائل، ومن جهة الجهل حصل له الزيغ » (٢)، والآية استشهد بها الشاطبي، على أنها في أهل الابتداع، فالجهل إذاً بناءً على مقتضى هذه الآية من أسباب البدع الرئيسية.

وأول ما يقع للجهل به ويتسبب في زيغة المرء وابتداعه «الجهل» بالسنة المطهرة وقد حدد الشاطبي بعض صور للجهل بالسنة التي به يكون الابتداع:

« منها اعتماد المبتدعة علي الأحاديث الواهية الضعيفة، والمكذوب فيها على رسول الله ، والتي لا يقبلها أهل صناعة الحديث فى البناء عليها، كحديث الاكتحال يوم عاشوراء (٣)، وإكرام الديك الأبيض (٤)، وأكل الباذنجان (٥)، بنية... فإن ناقل أمثال هذه الأحاديث - على ما هو معلوم - جاهل ومخطئ فى نقل العلم فلم ينقل الأخذ بشيء منها عمل يعتد به فى طريقة العلم، ولا طريقة السلوك ».

وقد كثرت البدع وأنتشرت بسبب هذا اللون من الاستدلال المخالف لمسالك العلماء أهل الصنعة، فإذا كانت «الأحاديث الضعيفة الإسناد لا يغلب على الظن أن النبي ﷺ قالها، فلا يمكن أن يسند إليها حكم، فما ظنك بالأحاديث المعروفة بالكذب» (٦).

ولجهل هؤلاء المبتدعة بمراتب السنة، وطرق الاستدلال بها أنشأوا بدعاً كثيرة في الدين لا أصل لها من كتاب أو سنة، واعتمدوا على غير معتمد فيما ذهبوا إليه.

(١) الاعتصام (١٦٠) (٢) الاعتصام (١٦١)

(٣) ولفظه عند العجلوني « من اكتحل بالاثمد يوم عاشوراء لم ترمد عينه » ويروى عيناه أبداً ، العجلوني فيه عن العلمادما يقطع بكونه لا يصلح وزنه موضوع ومنكر وأنه بدعة ابتداعها قتلة الحسين رضى الله عنه وقبوعهم ٢ / ٢٣٤ رقم (٢٤١٠)

(٣) ونصه « الديك الأبيض صديقى وصديق صديقى وعدو عدوى » وهو منكر وباطل وموضوع / انظر كشف الخلفاد (١ / ٤١٣) (١٣٢٣)

(٤) ونصه (الباذنجان لما أكل له) وهو كذلك باطل موضوع لا أصل له / كشف الجفاء (١ / ٢٧٨) رقم (٨٧٤) .

(٥) الاعتصام (١٦٤) وللشاطبي هنالك استطراد واسع وعميق فى حكم العمل بالحديث الضعيف فى مسائل الترغيب والترهيب انظر فى ذلك الاعتصام (١٦٤ - ١٦٨)

(٦) المائدة آية (٩٣)

ومن صور الجهل بالسنة كذلك:

صورة هي ضد السالفة الذكر وهي «ردهم للأحاديث التي جرت غير موافقة لأغراضهم ومذاهبهم، ويدعون أنها مخالفة للمعقول، وغير جارية على مقتضى الدليل و فيجب ردها كالمنكرين لعذاب القبر، والصراط، والميزان، ورؤية الله عز وجل في الآخرة...»

وما أشبه ذلك مما ثبت بالأحاديث الصحيحة المنقولة نقل العدول.

وربما قدحوا في الرواة من الصحابة والتابعين رضى الله تعالى عنهم - وحاشاهم - وفيمن أتفق الأئمة من المحدثين على عدالتهم وإمامتهم، كل ذلك ليردوا به على من خالفهم في المذهب، وربما ردوا فتاويهم وقبحوها في أسماع العامة، لينفروا العامة من اتباع السنة وأهلها.

وذهبت طائفة إلى نفي أخبار الأحاد جملة، والاقتصار على ما استحسنته عقولهم في فهم القرآن حتى أباحوا الخمر بقول: «ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا»^(١)، إذن ففى هؤلاء وأمثالهم قال رسول الله ﷺ: «لا ألفين أحدكم متكئاً على أريكته يأتيه الأمر من أمرى مما أمرت به أو نهيت عنه، فيقول: لا أدري ما وجدنا فى كتاب الله اتبعناه»^(٢)، وهذا وعيد شديد تضمنه النهى، لاحق بمن ارتكب رد السنة»^(٣).

وهذا الكلام فى هذه الصورة يشتمل على صور كما هو ظاهر:

حيث انهم يردون من الأحاديث ما لا يوافق أغراضهم ومذاهبهم، وفيه من التعصب للرأى والمذهب ما يصد عن الحق الواضح.

ثم إنهم يردون كذلك ما لا يوافق أغراضهم بدعوى مخالفة ذلك للعقول فكانوا من أهل التحسين والتقيح..

ثم إن دوافع الحقد والغل على أهل السنة ظهرت فيما ذكره الشاطبى - رحمه الله - ولسنا هنا بصد الرد على هذه الصور صورة صورة، وإلا فإن الشاطبى قد رد عليها بالتفصيل فى الاعتصام والموافقات^(٤)،

(١) المائدة آية رقم (٩٣)

(٢) الحديث... سبق تخريجه

(٣) الاعتصام (١٦٨ - ١٦٩)

(٤) انظر فى ذلك: الاعتصام (١٦٨ - ١٧٢)، الموافقات (٣ / ١٩ - ٢١)، (١ / ٢٤ - ٢٥)

بما يغنى في الرد على هؤلاء ومقصودنا هنا أن نذكر أسباب البدع وصورها .

٢ - الجهل بأساليب اللغة العربية.

يؤكد الشاطبي على أن القرآن والسنة عربيان ، ولا يفهمان إلا من طريق العلم باللغة العربية معانيها وأساليبها فيقول - رحمه الله - : «إن الله عز وجل أنزل القرآن عربياً لا عجمة فيه ، بمعنى أنه جار في ألفاظه ومعانيه وأساليبه على لسان العرب ،... وكان المنزل عليه القرآن عربياً أفصح من نطق بالضاد^(١) وهو محمد بن عبد الله ﷺ ، وكان الذين بعث فيهم عرباً أيضاً ، فجرى الخطاب به على معتادهم في لسانهم ، فليس فيه شيء من الألفاظ والمعاني إلا وهو جار على ما اعتادوه... هذا وإن كان بعث للناس كافة فإن الله جعل جميع الأمم وعامة الألسنة في هذا الأمر تبعاً للسان العرب ، وإذا كان كذلك فلا يفهم كتاب الله تعالى إلا من الطريق الذي نزل عليه وهو اعتبار ألفاظها ومعانيها وأساليبها»^(٢).

والخروج في فهم القرآن والسنة عن مقتضيات ألفاظ العربية ومعانيها وأساليبها ، وتحميل الألفاظ أو تأويلها ما لا تحمل سبيل الخروج عن السنة إلى البدعة ، وهذا ما أكد عليه أبو اسحاق مبيناً ذلك بالأمثلة : قال الشاطبي : «قال الشافعي... فمن جهل هذا من لسانها «يعني لسان العرب» وبلسانها نزل القرآن وجاءت السنة به- فتكلف القول في علمها تكلف ما يجهل لفظه ، ومن تكلف ما جهل وما لم يثبتته معرفة كانت موافقة للصواب- إن وافقه- من حيث لا يعرفه غير محمودة ، وكان في تخطئته غير معذور ، إذ نظر فيما لا يحيط علمه بالفرق بين الصواب والخطأ فيه»^(٣).

وعقب على قول الشافعي مؤكداً أن الجهل بلسان العرب مع التصدي للتعامل مع نصوص الوحي ومحاولة بناء الأحكام والآراء على النظر بلا علم ، كل ذلك جهل وضلال ، ومنه تنشأ البدع ، قال مؤكداً كلام الشافعي :

«ما قاله حق ، فإن القول في القرآن والسنة بغير علم تكلف- وقد نهينا عن التكلف ، ودخول تحت معنى الحديث ، حيث قال ﷺ : «حتى إذا لم يبق عالم اتخذ الناس رؤساء جهالاً ، لأنهم إذا لم يكن لهم لسان عربي يرجعون إليه في كتاب الله وسنة نبيه رجع الأعجمي إلى فهمه وعقله المجرد عن التمسك بدليل يضل عن الجادة.

(١) اقتباس من حديث «أنا أفصح من نطق بالضاد بيد أنى من قریش» قال العجلوني : قال في اللآتي معناه صحيح ولكن لا أصل له . كما قال ابن كثير وغيرهم الحفاظ ، ولا يعرف له إسناد / انظر كشف الخلفاء (١ / ٢٠٠ - ٢٠١) رقم (٦٠٩)

(٢) الاعتصام (٤٧٠ - ٤٧١) (٣) الحديث .. سبق شرحه

وقد خرج بن وهب عن الحسن أنه قيل له : أرأيت الرجل يتعلم العربية ليقيم بها لسانه ، ويصلح بها منطقته ؟ قال : نعم : فليتعلمها ، فإن الرجل يقرأ فيعيها بوجهها فيهلك...»^(١).

ولما خفيت معانى اللغة على أهل البدع والحوادث ، كان الابتداع منهم ، وليت هؤلاء سألوا لما جهلوا ، لكنهم تجرعوا على الإسلام فقالوا بآرائهم وأهوائهم ، وهذه بعض الأمثلة التى ساقها الشاطبى ليستدل بها على أن الجهل باللغة العربية سبيل الابتداع .

١ - استدل بعضهم على تحليل شحم الخنزير بقول الله تعالى : ﴿ ولحم الخنزير ﴾ (٥) ، فاقصر على تحريم اللحم دون غيره ، فدل على أنه حلال^(٢).

يقول الشاطبى : « وربما سلم بعض العلماء ما قالوا ، وزعم أن الشحم إنما حرم بالإجماع ، والأمر أيسر من ذلك ، فإن اللحم يطلق على الشحم وغيره حقيقة ، حتى إذا خص بالذكر قليل : شحم كما يقال : عرق ، وعصب ، وجلد .

ولو كان على ما قالوا لزم أن لا يكون العرق والعصب ولا الجلد ولا المخ ولا النخاع ولا غير ذلك مما خص بالإسم محرماً ، وهو خروج عن القول بتحريم الخنزير»^(٣).

٢ - من هذه الانحرافات التى أساسها الجهل باللغة ، بدعة الخوارج . ومن أمثلة ما ضلوا بسببه ما ذكره الشاطبى قائلاً : « ويمكن أن يكون من خفى هذا الباب مذهب الخوارج فى زعمهم : أن لا تحكيم استدلالاً بقوله تعالى : ﴿ إن الحكم إلا لله ﴾^(٤).

فإنه مبنى على أن اللفظ ورد بصيغة العموم ، فلا يلحقه تخصيص ، فلذلك أعرضوا عن قول الله تعالى : ﴿ فابعثوا حكماً من أهلهم وحكماً من أهلها ﴾^(٥) ، وقوله : ﴿ يحكم به ذو عدل منكم ﴾^(٦) ، وإلا فلو علموا تحقيقاً قاعدة العرب فى أن من العموم لم يرد به الخصوص لم يسرعوا إلى الإنكار ولقالوا فى أنفسهم هل هذا العام مخصوص ؟ فيتأولون... وكثيراً ما يوقع الجهل بكلام العرب فى مجاز لا يرضى به عاقل ، أعاذنا الله من الجهل والعمل به بفضله»^(٧).

(١) الاعتصام (٤٧٣)

(٢) المائدة (٩٥)

(٣) الاعتصام (١٧٢ - ١٧٣) (٤) الأنعام (٥٧) وقضية التحكيم معلومة فيما جرى بين سيدنا على وسيدنا معاوية رضى الله عنهما فى صفين ، وفيها اعترض الخوارج على تحكيم الرجال فى النزاع مع أنهم هم الذين حملوه على ذلك / انظر الملل والنحل للشهرستانى (١ / ١١٤ - ١١٨)

(٥) النساء (٣٥)

(٦) المائدة (٩٥)

(٧) الاعتصام (١٧٣)

وهذا المسلك في الفهم «عين البدعة إذ هو خروج عن طريقة كلام العرب إلى أتباع الهوى»^(١)، ثم ذكر رحمه الله كذلك ستة أمثلة ظهر من خلالها:

أن بعضها هو مسلك الرافضة في الاستدلال على مذهبهم. ومعلومة هي بدعة الروافض، وبعضها مستند المشبهة الذين قالوا إن لله تعالى جنبا، أو كل شيء يفنى إلا وجه الباري، ومعلومة كذلك خطورة هذه المشكلة الكلامية في الفكر الإسلامي وبعضها هو معتمد الدهرية إلى غير ذلك^(٢).

وعقب على الجميع بقوله: «فقد ظهر بهذه الأمثلة كيف يقع الخطأ في العربية في كلام الله سبحانه وتعالى وسنه نبيه ﷺ، وأن ذلك يؤدي إلى تحريف الكلم عن مواضعه»^(٣).

هذه إشارات نقلناها وعلقنا عليها تحت هذا النوع من الجهل الذي يدفع إلى الابتداع.

٣ - الجهل بمقاصد الشريعة:

اعتبر الشاطبي الجهل باللغة العربية جهلاً بالأدوات الموصلة لفهم المقاصد. ومن هنا فالجهل بها يؤدي إلى جهل بالمقاصد حتماً، وحاصل ما يتأتى من قبل الجهل بمقاصد الإسلام أن الجاهل بها نسي أو غفل بجهله عن أن الإسلام «لم يبق له قاعدة يحتاج إليها في الضروريات والحاجيات أو التكميليات إلا وقد بُنيت غاية البيان»^(٤).

وهذه الثلاثة تمثل المقاصد الرئيسية التي يهدف الإسلام إلى حفظها في الخلق ومعنى هذا أن الإسلام - كما قال الشاطبي فيه «بيان كل شيء يحتاج إليه الخلق في تكاليفهم التي أمروا به، وتعباداتهم التي طوقوها في أعناقهم، ولم يمت رسول الله ﷺ حتى كمل الدين بشهادة الله تعالى بذلك حيث قال تعالى: ﴿اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام ديناً﴾»^(٥).

ولما جهل المبتدعة هذا الأصل الذي يتقرر به أن الإسلام كامل شامل وأنه يهدف إلى مصالح الخلق، بحفظ الضروريات والحاجيات والتحسينات، لما جهلوا ذلك ظنوا أن الدين لم يكمل ويمكن الزيادة فيه فضلوا بما ابتدعوا في دين الله، وبما أضافوه من تشريعات بأهوائهم.

ويؤكد أبو اسحاق على معنى هنا في غاية الأهمية وهو أن الكمال في الشريعة، وكذلك الشمول ليس

(٢) راجع ذلك كله في الاعتصام (٤٧٦ - ٤٧٧).

(٤، ٥) الاعتصام (٤٧٧).

(١) الاعتصام (١٧٣).

(٣) السابق (٤٧٧).

معناه أن تنص الشريعة على الجزئيات والفرعيات في الأحداث والنوازل على مدى الدهر، وإنما الشريعة جاءت بكليات وأصول عامة ولا يبقى على المجتهد بعد هذه الكليات إلا تنزيل الجزئيات على تلك الكليات، هذا هو معنى الكمال الوارد في آية المائدة المذكورة من قبل.

قال الشاطبي: «ولو كان المراد بالآية الكمال بحسب تحصيل الجزئيات بالفعل فالجزئيات لا نهاية لها، فلا تنحصر بمرسوم، وقد نص العلماء على هذا المعنى، فإنما المراد الكمال بحسب ما يحتاج إليه من القواعد الكلية التي يجرى عليها ما لا نهاية له من النوازل.

ثم نقول: إن النظر في كمالها بحسب خصوص الجزئيات يؤدي إلى الإشكال والالتباس... فالشريعة موضوعة على الأبدية.

وإن وضعت الدنيا على الزوال والنهاية... والنوازل التي لا عهد بها لا تؤثر في صحة هذا الكمال» (١).
وقد قال - رحمه الله - عن هذا الأصل: «فأما الأمر الأول: فهو الذي أغفله المتدعون فدخل عليهم بسبب ذلك الاستدراك على الشرع، وإليه مال كل من كان يكذب على النبي ﷺ فيقال له ذلك ويحذر ما في الكذب عليه من الوعيد فيقول: لم أكذب عليه وإنما كذبت له» (٢).

السبب الثاني: اتباع الهوى؛

وقد تحدثت عن ذلك في أكثر من موضع من هذا البحث، تبين فيها قبح اتباع الهوى، وأنه يضل عن سبيل الله، «ولذلك سمى أهل البدع أهل الأهواء لأنهم أتبعوا أهوائهم فلم يأخذوا الأدلة الشرعية مأخذ الافتقار إليها، والتعويل عليها، حتى يصدروا عنها، بل قدموا أهواءهم، وأعتمدوا على آرائهم، ثم جعلوا الأدلة الشرعية منظوراً فيها من وراء ذلك، وأكثر هؤلاء هم أهل التحسين، ومن مال إلى الفلاسفة وغيرهم، ويدخل في غمارهم من كان منهم - يخشى السلاطين لينل ما عندهم، أو طلباً للرياسة، فلا بد أن يميل مع الناس بهواهم، ويتأول عليهم فيما أرادوا...»

فالأولون ردوا كثيراً من الأحاديث الصحيحة بعقولهم، وأساءوا الظن بما صح عن النبي ﷺ، وحسنوا ظنهم بآرائهم الفاسدة... والآخرون خرجوا عن الجادة... حرصاً على أن يغلب عدوه، أو يفيد وليه، أو يجر إلي نفسه نفعاً» (٣).

(٣) الاعتصام (٣٩٨ - ٣٩٩).

(٢) السابق (٤٨١).

(١) السابق (٤٧٨).

وقد ضل الخوارج وأهل الاعتزال وغيرهم بسبب الهوى، ولذلك اعتبره الشاطبي «أصل الزيع عن الصراط المستقيم»^(١).

السبب الثالث: الإصرار على التقليد واتباع العوائد الفاسدة.

الأصل في العمل بالإسلام اتباع الدليل، وكل عمل بلا دليل لا يصح، وكل علم من غير دليل فصاحبه في عداد الجاهلين.

أما اتباع الأشخاص فهو في حقيقته اتباع لما معهم من أدلة وعلوم، لا اتباع لشخصهم، ولكنهم أدلاء على الحق بعلومهم.

ومن هنا فالتقليد والتعصب للرجال والعوائد وإن خالفت الحق كل ذلك سبيل للابتداع. وضرب الشاطبي مثلاً لذلك فقال: «كأن يرى الإنسان رجلاً يحسن اعتقاده فيه فيفعل فعلاً محتملاً أن يكون مشروعاً أو غير مشروع فيقتدى به على الإطلاق ويعتمد عليه في التعبد، ويجعله حجة في دين الله، فهذا هو الضلال بعينه»^(٢)، ومن هنا كان ضلال متبعي «ما كان عليه الأباء والأشياخ، وأشباه ذلك، وهو التقليد المذموم»^(٣).

ومن هنا قال سيدنا علي بن أبي طالب رضي الله عنه: «إياكم والاستئناس بالرجال... إلى أن قال: فإن كنتم لا بد فاعلين؛ فبالأموات لا بالأحياء».

قال الشاطبي: «فهو إشارة إلى الأخذ بالاحتياط في الدين، وأن الإنسان لا ينبغي له أن يعتمد على عمل أحد البتة، حتى يتثبت فيه ويسأل عن حكمه إذ لعل المعتمد على عمله يعمل على خلاف السنة»^(٤).

وقد ذكر الشاطبي صوراً من ضلال المقلد للرجال، وانحراف المتبعين على العوائد الفاسدة بلغت عشر صور منها: ضلال الإمامية والمهدوية والمعتزلة والغلاة من أهل التصوف وغير ذلك^(٥).

(١) السابق (٤٠١). (٢) الاعتصام (٤٠٢).
(٣) الاعتصام (٤٠٢). (٤) السابق (٤٠٢).
(٥) راجع الاعتصام (٥٠٦ - ٥١١).

المطلب الثالث: وجوه تدم لأجلها البدع والمبتدعة:

فى سياق تناول نظرية الشاطبي التجديدية الإصلاحية فى الجانب الدينى نراه يحدد وجوهاً يمكن اعتبارها قواعد فى ذم البدع وأهلها، وذلك على اعتماد هذه الوجوه بالأدلة النقلية والعقلية فى الباب الثانى من الاعتصام «فى ذم البدع وسوء منقلب أصحابها».

وأول هذه الوجوه التى بسببها تدم البدع والتى استخلصناها من كلام الإمام:

● أن العقول غير مستقلة بإدراك مصالحها الدنيوية أو الأخروية.

يقرر الشاطبي تحت هذا الوجه «أنه قد علم بالتجارب والخبرة السارية فى العالم من أول الدنيا إلى اليوم أن العقول غير مستقلة بمصالحها، استجلاباً لها، أو مفاسدها، استدفاعاً لها، لأنها إما دنيوية أو أخروية.

فأما الدنيوية فلا يستقل بإدراكها على التفصيل البتة لا فى ابتداء وضعها أولاً، ولا فى استدراك، ما عسى أن يعرض فى طريقها، إما فى السوابق، وإما فى اللواحق.

... فلولا أن الله من على الخلق ببعثة الأنبياء لم تستقم لهم حياة، ولا جرت أحوالهم على كمال مصالحهم، وهذا معلوم بالنظر فى أخبار الأولين والآخريين.

وأما المصالح الأخروية، فأبعد عن مصالح العقول من جهة وضع أسبابها، وهى العبادات مثلاً، فإن العقل لا يشعر بها على الجملة، فضلاً عن العلم بها على التفصيل»^(١).

وإذا كان العقل لا يستقل بمعرفة المصالح الدنيوية والأخروية على نحو ما ذكر فكيف يوثق بما يتوصل إليه من أحكام، ويترك ما هو محل الثقة واليقين.

ولما كانت «العقول لا تستقل بإدراك مصالحها دون الرأى فالابتداع مضاد لهذا الأصل، لأنه ليس له مستند شرعى بالفرض، فلا يبقى إلا ما أدعوه من العقل، فالمبتدع ليس على ثقة من بدعته أن ينال بسبب العمل بها ما رام تحصيله من جهتها، فصارت كالعبث»^(٢).

وبناء على ما سبق فإن إحسان الظن بالآراء العقلية والدخول فى الابتداع من جهتها كان سبيل المبتدعة حيث قدموا العقل والرأى على الشرع، فقدموا ما لا ثقة فى أحكامه على المصدر المعصوم الذى به تحفظ مصالح الخلق دنيا وأخرى.

(١) الاعتصام (٣٦) . (٢) الاعتصام (٣٦) .

ومن هذا الوجه جاء الذم للبدع وأهلها .

الوجه الثاني: كون الابتداع استدراكاً على الشارع؛

قلنا في أسباب الابتداع، إن المبتدع إنما يلجأ إلى الابتداع لجهله كمال الشريعة وعدم حاجتها إلى استدراكات البشر عليها .

«وثبت أن النبي ﷺ لم يمت حتى أتى ببيان جميع ما يحتاج إليه في أمر الدين والدنيا وهذا لا مخالف عليه من أهل السنة»^(١) .

«فالشريعة إذا جاءت كاملة لا تحتل الزيادة ولا النقصان»^(٢) .

«فإذا كان كذلك، فالمبتدع إنما محصل قوله بلسان حاله أو مقالة: إن الشريعة لم تتم، وإنه بقي منها أشياء يجب أو يستحب استدراكها، لأنه لو كان معتقداً لكمالها وتمامها من كل وجه، لم يبتدع ولا استدرك عليها وقائل هذا ضال عن الصراط المستقيم»^(٣) .

وهذا من أقوى وجوه ذم البدع لما فيه من رمي الإسلام بالنقص، وكأن المبتدع يستدرك على الله تعالى ذاته، بما يدخله في الدين أو يخرج به زيادة أو نقصاً .

الوجه الثالث: كون المبتدع معانداً للشرع ومشاقاً له؛

ذلك أن سلوك طريق غير الذي حدده الشارع عناد له، ومشاققة للشرع، لما فيه من مخالفة للأمر وارتكاب للنهي وفي ذلك يقول أبو اسحاق :

«إن المبتدع معاند للشرع ومشاق له، لأن الشارع قد عين لمطالب العبد طرقاً خاصة على وجوه خاصة، قصر الخلق عليها بالأمر والنهي والوعد والوعيد وأخبر أن الخير فيها، وأن الشر في تعديها - إلى غير ذلك لأن الله يعلم ونحن لا نعلم، وأنه إنما أرسل الرسول ﷺ رحمه للعالمين، فالمبتدع راد لهذا كله، فإنه يزعم أن ثم طرقاً آخر، ليس ما حصره الشرع بمحصور، ولا ما عينه بمتعين، كأن الشارع يعلم، ونحن أيضاً نعلم .

بل ربما يفهم من استدراكه الطرق على الشارع أنه علم ما لم يعلمه الشارع وهذا إن كان مقصوداً للمبتدع فهو كفر بالشريعة والشارع، وإن كان غير مقصور فهو ضلال مبين .

(١، ٢، ٣) السابق (٣٧) .

وإلى هذا أشار عمر بن عبد العزيز رضى الله عنه، إذ كتب له عدى بن أرطاة يستشيريه فى بعض القدرية فكتب إليه:

«أما بعد، فإنى أوصيك بتقوى الله والاقتصاد فى أمره واتباع سنة نبيه ﷺ، وترك ما أحدث المحدثون فيما قد جرت سنته وكُفوا مؤنته، فعليك بلزوم السنة، فإن السنة إنما سنّها من قد عرف ما فى خلافها من الخطاء والزلل والحمق والتعمق»^(١).

وفى هذا الوجه تنفير شديد من البدع، فمصير المبتدع حسب ما تقرر إما كفر بين، أو زيغ عن الحق واضح وكفى بذلك مقتضياً للذم.

الوجه الرابع: كون المبتدع مضاهياً للشارع بالابتداع:

إن الابتداع تشريع لكنه بالهوى والرأى، ولا شك أن سلوك هذا المسلك المذموم يجعل صاحبه وكأنه مشرع مع الشارع ومضاهياً له.

يقول الشاطبى فى بيان وجه الذم هم: «إن المبتدع قد نزل نفسه منزلة المضاهى للشارع، لأن الشارع وضع الشرائع وألزم الخلق الجرى على سننها، وصار هو المنفرد بذلك، لأنه حكم بين الخلق فيما كانوا فيه يختلفون، وإلا فلو كان التشريع من مدركات الخلق لم تنزل الشرائع، ولم يبق الخلاف بين الناس، ولا أحتج إلي بعث الرسل عليهم السلام.

هذا الذى ابتدع فى دين الله قد صير نفسه نظيراً ومضاهياً، حيث شرع مع الشارع، وفتح للأختلاف باباً، ورد قصد الشارع فى الانفراد بالتشريع وكفى بذلك»^(٢).

الوجه الخامس: الابتداع ضلال لأنه نتاج اتباع الهوى:

وبهذه الوجه يزلزل الشاطبى حكم العقل المجرد، ويرد الأهواء لمضاداتها للحق، وذلك لأن «الابتداع اتباع للهوى لأن العقل إذا لم يكن متبعاً للشرع لم يبق له إلا الهوى والشهوة، وأنت تعلم ما فى اتباع الهوى وأنه ضلال مبين. ألا ترى قول الله تعالى: ﴿يا داود إنا جعلناك خليفة فى الأرض فاحكم بين الناس بالحق ولا تتبع الهوى فيضلك عن سبيل الله﴾»^(٣).

(٣) ص آية (٢٦).

(٢) الاعتصام (٣٨).

(١) الاعتصام (٣٧-٣٨).

فحصر الحكم فى أمرين لا ثالث لهما عنده، وهو الحق والهوى... والآية صريحة فى أن من لم يتبع هدى الله فى نفسه فلا أحد أضل منه، وهذا شأن المبتدع فإنه اتبع هواه بغير هدى من الله، وهدى الله هو القرآن... والمبتدع قدم هوى نفسه على هدى الله فكان أضل الناس وهو يظن أنه على هدى» (١).

ولا شك أن المسلك الذى يجلب الضلال مذموم قطعاً.

هذه هى قواعد ووجوه خمسة اعتمد عليها الشاطبى فى ذم البدع وأهلها، والنصوص فى تقرير ذلك كثيرة.

وهذه الوجوه ذكرها الشاطبى كاستدلال على الذم من جهة النظر والعقل واستدل من النقل على ذم البدع وسوء منقلب أهلها بستة أوجه وساق فيها من شواهد القرآن والسنة، وأقوال السلف والعلماء ما لا يحصى كثرة (٢)، ويعتبر هذا الجانب من الجوانب التى أفاض الشاطبى فى تناولها.

وخلاصة ذلك أن البدع مذمومة عقلاً وشرعاً، دنيا وآخرة.

وهذه الأوجه التى ساقها الشاطبى - رحمه الله - فى ذم البدع عقلاً وشرعاً إنما هو أسلوب دعوى أصيل، حيث لا ينبغى على الداعية عند تغييره المنكرات أن يبرز محاسن الصالحات والهدى فحسب، بل ينبغى أن يبين للمنحرفين والعصاة وأهل البدع قبح ما هم عليه من الرذائل، ويرهبهم من سوء المنقلب لو أقاموا على حالهم.

(٢) الاعتصام (٤٠ - ٩٨).

(١) الاعتصام (٣٩).

المطلب الرابع: العلاج الإسلامى للبدع والابتداع كما ذكره الشاطبى :

لم يكن الشاطبى ليترك هذه الآفة تنتشر وتعلو فى غرناطة، ولا فى غيرها من بلاد الإسلام دون أن يضع لها الحل الإسلامى الأمثل، وهذا شأن العالم المصلح المجدد الذى يعرف أدواء المجتمعات ويسعى لعلاجها بالإسلام.

وبالتتبع لما كتبه الشاطبى رأيت أنه - رحمه الله - قد أهتم كثيراً بعلاج هذه المشكلة، بل إنه قد وقف حياته وعلمه وجهده لإحياء السنة وإماته البدع.

واستطيع أن أصنف العلاج الإسلامى للبدع - كما ذكره الشاطبى - إلى هذه الأنواع من أشكال العلاج.

أ - قيام العلماء بمهمتهم الدعوية والإصلاحية حتى لا يفسد المجتمع.

ب - نشر العلم الشرعى.

ج - لزوم جماعة المسلمين ونبذ أهل الأهواء.

د - الإنكار على المبتدعة بأساليب الإنكار الشرعية.

أقول: لا يخلو المجتمع الإسلامى من بذور انحراف تطل برأسها متى تهيات البيئة الإسلامية لذلك، ولذا وجب على الدعاة والمصلحين أن يحفظوا المجتمع الإسلامى حفظاً وقائياً لئلا تنتشر فيه آفات التدين، أو الانحرافات المضللة، التى تغير وجه المجتمع المسلم، وتذهب بقيم الإسلام ومن هنا أكد الشاطبى على النوع الأول وهو:

أ - قيام العلماء بمهمتهم الدعوية والإصلاحية:

لما ذكر الشاطبى فى مقدمة الاعتصام غربة الإسلام أكد على أن هذه الغربة تتطلب لإزالتها «أن تثبت جماعة أهل السنة حتى يأتى أمر الله»^(١). وذكر أن المقصود هنا العلماء، ومثل بحاله حيث نهض للإصلاح وإحياء السنة «غائباً عن مقال القائل وعدلاً لعاذل، ومعرضاً عنصداً للصاد ولوم اللائم»^(٢).

ويقول - رحمه الله - «فابتدأت بأصول الدين عملاً واعتقاداً، ثم بفروعه المبنية على تلك الأصول، وفى خلال ذلك أبين ما هو من السنن أو من البدع كما أبين ما هو من الجائز وما هو من الممتنع»^(٣)، فرجوت

(١) الاعتصام (١٨) . (٢) نفسه (١٨-١٩) . (٣) نفسه (١٩) .

بالنظر في هذا الموضع الانتظام في سلك من أحيا سنة وأمات بدعة، وعلى طول العهد ودوام النظر اجتمع لى في البدع والسنن أصول قررت أحكامها الشريعة، وفروع طالت أفنانها لكنها تنتظمها تلك الأصول... فمالت إلى بثها النفس، ورأت أنه من الأكيد لطلب لما فيه من رفع الالتباس الناشئ بين السنن والبدع، لأنه لما كثرت البدع وعم ضررها، واستطار شررها، ودام الإكباب على العمل بها، والسكوت من المتأخرين عن الإنكار لها... فتأكد الوجوب الوجود بالنسبة إلى من عنده فيها علم...

وكذلك ما نحن بصدد الكلام عليه، غير أنه لا سبيل إلى إهماله، ولا يسع أحداً ممن له منة إلا الأخذ بالحزم والعزم في بثه، بعد تحصيله على كماله، وإن كره المخالف فكرهيته لا حجة فيها على الحق ألا يرفع مناره، ولا تكشف وتجلي أنواره...

وشياع هذا الفكر، وفشوا العمل به، وتظاهروا أصحابه يقضى لمن له بهذا المقام منه بالإقدام دون الإحجام»^(١).

ذكر الشاطبي ذلك ضارباً المثل بنفسه ليحكى تجربته كعالم مارس وخبر التجربة الدعوية، وذلك ليحفز العلماء والدعاة ليقوموا بمهمتهم، وخاصة إذا كان ذلك في مقام غربة الإسلام، وضياع السنة وظهور البدع.

والحقيقة ما من عصر أو مصر يقوم فيه العلماء بواجبهم نحو دعوة الله إلا سعد هذا الزمن أو هذا المكان بنور الدعوة وهدايتها، ومن هنا نؤكد في جانب العلاج أن الأمر سببه الدعاة أولاً سلباً وإيجاباً.

ب - نشر العلم الشرعى :

لما كان الجهل بالشرع كتاباً وسنة، والجهل باللغة العربية ومقاصد الإسلام كلها من أسباب الابتداع، كان علاج الأساس أو السبب هو المهم في هذا المقام.

ولذلك رأينا الشاطبي يحث كثيراً على أهمية العلم الشرعى ويبين عظيم منزلته فيقول : «أتفق أهل الشرائع على أن علوم الشريعة أفضل العلوم وأعظمها أجراً عند الله يوم القيامة»^(٢).

وبالعلم يستقيم السلوك ومن هنا قال تعالى : ﴿والراسخون في العلم يقولون آمنا به﴾^(٣). بينما أهل الجهل والزيف «يتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله»^(٤).

(٣) آل عمران آية (٧).

(٢) الاعتصام (٥٠١).

(١) الاعتصام (٢٣-٢٥).

وأكد كذلك الإمام على أهمية العلم باللغة العربية وعلم المقاصد فقال عن هذين الصنفين من العلم اللازم «الراسخون في العلم وهم الثابتوا الأقدام في علم الشريعة، ولما كان ذلك متعذراً إلا على من حصل الأمرين المتقدمين لم يكن بد من المعرفة بهما معاً على حسب ما تعطيه المنة الإنسانية»^(١).

والعالم بالشريعة لا يحتمل منه زيف في الغالب ذلك «أن للراسخين طريقاً يسلكونها في اتباع الحق»^(٢)، تعصمهم من الانحراف أو الابتداء.

ولذلك قال الشاطبي متحدثاً عن عمله الذي أخرج به «الاعتصام».

«ثم إنني أخذت في ذلك مع الإخوان الذين أحللتهم من قلبي محل السويداء وقاموا لي في عامة أدواء نفسي مقام الدواء، فرأوا أنه من العمل الذي لا شبهة في طلب الشرع نشره، ولا إشكال في أنه بحسب الوقت من أوجب الواجبات، فاستخرت الله تعالى في وضع كتاب يشتمل على بيان البدع وأحكامها وما يتعلق بها من المسائل أصولاً وفروعاً وسميته بـ«الاعتصام»^(٣).

ولذلك وجب على أهل العلم، نشر العلم الشرعي وجعل هذا العلم في المؤسسات التعليمية ووسائل الإعلام وغيرها على رأس قائمة العلوم التي ينبغي تعلمها.

ج - لزوم جماعة المسلمين ونبذ أهل الأهواء:

وقد تناول الشاطبي الحديث حول هذا العلاج الشرعي في كتابه الاعتصام من س (٣٩١ إلى ٤٥٥) وأنطلق الإمام، -رحمه الله- يبين ما هي هذه الجماعة التي ينبغي أن يلزمها المسلم ليجانب بالتزامها أهل البدع، وليلزم بها سبيل المؤمنين.

قال عن نفسه أولاً: «إنه طالب نفسه قبل الناس» بالمشي مع الجماعة التي سماها رسول الله ﷺ بالسواد الأعظم، في الوصف الذي كان عليه هو وأصحابه، وترك البدع التي نص عليها العلماء أنها بدع وأعمال مختلفة»^(٤).

وجماعة المسلمين هي التي حرص النبي ﷺ على بيانها في حديثه الشريف الذي رواه أبو داود قال: «افترق اليهود على إحدى أو اثنتين وسبعين فرقة، وتفرقت النصارى على إحدى أو اثنتين وسبعين فرقة،

(٤) نفسه (٩)

(٣) الاعتصام (٢٦) .

(٢) نفسه (١٦٣)

(١) الاعتصام (١٦٠) .

وتفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة»^(١)، قال الشاطبي وفي الترمذي تفسير هذا، ... فقال في الحديث «وإن بني إسرائيل افتقرت على اثنتين وسبعين فرقة وتفترق أمتي على ثلاث وسبعين ملة، كلهم في النار إلا ملة واحدة. قالوا: ومن هي يا رسول الله؟ قال ما أنا عليه وأصحابي»^(٢).

وفي سنن أبي داود وأن هذه الملة ستفترق على ثلاث وسبعين، اثنتان وسبعين في النار وواحدة في الجنة وهي الجماعة»^(٣).

وفي هذه الأحاديث بيان للفرقة الناجية، ووصف لطريقها ومنهاج نجاتها، وقد تعرض النبي ﷺ لعلها خاصة حين سئل عنها لأمر ذكرها الشاطبي وهي:

١ - أن تعيين الفرقة الناجية هو الأكثر في البيان بالنسبة إلي تعبد المكلف والأحق بالذكر، فذكر الواحدة هنا دون سواها من فرق الضلال هو المفيد على الإطلاق.

٢ - أن ذلك أوجز لأنه إذا ذكرت نحلة الفرقة الناجية علم على البديهة أن ما سواها مما يخالفها ليس بناج، وحصل التعيين بالاجتهاد، بخلاف ما إذا ذكرت الفرق إلا الناجية فإنه يقتضي شرحا كبيرا.

٣- إن ذلك من باب الستر ولو فسرت الفرق لناقض ذلك قصد الستر، فبين النبي ﷺ ذلك بقوله: «ما أنا عليه وأصحابي» ووقع ذلك جوابا للسؤال الذي سألوه إذ قالوا: من هي يا رسول الله فأجاب بان الفرقة الناجية من اتصف بأوصافه عليه الصلاة والسلام وأوصاف أصحابه، وكان ذلك معلوما عندهم غير خفي فاكتفوا به، وربما يحتاج إلي تفسيره بالنسبة الي من بعد تلك الأزمان.

وحاصل الأمر أن أصحابه كانوا مقتدين به مهتدين بهديه، وقد جاء مدحهم في القرآن الكريم وأثنى علي متبوعهم محمد ﷺ، بأن خلفه القرآن، فقال تعالى: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَى خَلْقٍ عَظِيمٍ﴾^(٤)، فالقرآن إنما هو المتبوع على الحقيقة، وجاءت السنة مبينة له، فالمتبع للسنة متبع للقرآن، والصحابة كانوا أولى الناس بذلك، فكل من اقتدى بهم فهو من الفرقة الناجية الداخلة للجنة بفضل الله، وهو معنى قوله عليه الصلاة والسلام: «ما أنا عليه وأصحابي فالكتاب والسنة هما الطريق المستقيم»^(٥).

وهذا وصف دقيق للجماعة الناجية وهي المعتصمة بالكتاب والسنة، المتصفة بأوصاف النبي ﷺ

(١) الحديث (٢) الحديث رواه احمد مسند الشاميين (١٦٩٠) والدرامي ك السير (٢٥١) وأبو داود ك السنه (٤٥٩٧).

(٣) الحديث سبق تخريجه . (٤) القلم آية (٤) . (٥) انظر الاعتصام (٤٤٢/ ٤٤٣) بتصرف واختصار .

وأصحابه، المتبعة لنهجهم فى الاعتقاد والعبادة وسائر أمور الإسلام» وكل مخالف لما كانوا عليه صار إلى مصير غير الذى صاروا إليه من عدم النجاة.

وليس الحديث المذكور قبل فى الحث على لزوم جماعة المسلمين الناجية هو الحديث الوحيد فى هذا الباب بل إن هناك أحاديث رواها الترمذى وغيره ومنها الصحيح والحسن كلها تحت على لزوم الجماعة منها ما رواه ابن عباس عن النبى ﷺ «من رأى من أميره شيئاً يكرهه فليصبر عليه، فإنه من فارق الجماعة شيئاً فمات مات ميتة جاهلية» (١).

والعلماء اختلفوا فى معنى الجماعة المرادة فى هذه الأحاديث على خمسة أقوال ملخصها من كلام الشاطبى كما يلى :

١ - إنها السواد الأعظم من أهل الإسلام وهم الناجون من الفرق ويدخل فى الجماعة - على هذا القول - مجتهدوا الأمة وعلمائوها وأهل الشريعة العاملون بها، ومن سواهم داخل فى حكمهم، فكل من خرج عن جماعتهم فهم الذين شذوا وهم نهبه الشيطان، ويدخل فى هؤلاء جميع أهل البدع لأنهم مخالفون لمن تقدم من الأمة.

٢ - إنها جماعة ائمة العلماء المجتهدين، فمن خرج عما عليه علماء الأمة مات ميتة جاهلية، لأن جماعة الله العلماء، وهم المعنيون بقوله عليه الصلاة والسلام «إن الله لن يجمع أمتى على ضلالة» (٢). وذلك أن العامة عنها تأخذ دينها، فمعنى قوله «لن تجتمع أمتى» لن يجتمع علماء أمتى على ضلالة.

٣ - إن الجماعة هم الصحابة على الخصوص، وهم لا يجتمعون على ضلالة أصلاً، وقد يمكن فيمن سواهم ذلك، ولا يحتاج مقام الأصحاب إلى كلام لبيان قدرهم.

٤ - إن الجماعة هى جماعة أهل الإسلام، إذا أجمعوا على أمر، قال الشافعى: الجماعة لا تكون فيها غفلة عن معنى كتاب الله، ولا سنة ولا قياس، وإنما تكون الغفلة فى الفرقة.

٥ - ما اختاره الطبرى الإمام من أن الجماعة جماعة المسلمين إذا اجتمعوا على أمر، فالجماعة راجعة إلى

(١) الحديث رواه البخارى لها : الفتنة باب استرون بهدى أموراً تنكرونها رقم (٧٥٤) ومسلم كالإمارة باب .. وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتنة رقم (١٨٤٩) .

(٢) الحديث :

الاجتماع على الإمام الموافق للكتاب والسنة، فالاجتماع على غيرهما خارج عن معنى الجماعة الوارده فى الأحاديث (١).

والشاطبي بعد ذلك يؤكد الآتى :

● اتفاق الجميع على اعتبار أهل العلم والاجتهاد سواء ضم إليهم العامة أم لا، فمن شذ عنهم فمات مات ميتة جاهلية.

- ليست العبرة بالكثرة فالعامة كثير ولا يصح أن يوصفوا بجماعة المسلمين، وأن العلماء وهم قلة هم المفارقون للجماعة فالأمر بالعكس، فالعلماء هم السواد الأعظم وإن قلوا، والعوام هم المفارقون للجماعة إن خالفوا.

- أتباع نظر من لا نظر له واجتهاد من لا أجهاد له محض ضلالة.

- غلط من ظن أن الجماعة هى جماعة الناس وإن لم يكن فيهم عالم، وهو وهم العوام لأفهم العلماء (٢).

وعلى هذا فلكى يتجنب المسلم أهل البدع لابد أن يهجرهم باتباع طريق «الجماعة» من حيث الاعتصام بالكتاب والسنة، وانتهاج طريق العلماء الراسخين، وإلا فإن التقليد بلا علم مدخلٌ صاحبه فى طريق أهل الابتداع.

ثم إن المسلمين متى وجد لهم إمام قائم بالقسط حاكم بالكتاب والسنة، فعلى المسلم ألا يفارق هذا الجمع لئلا يزيغ ويضل بخروجه عن جماعة المسلمين.

وإذا فعل المسلمون ذلك فأهل البدع ليس أمامهم إلا طريقان :

الأول : إما أن يعودوا إلى رشدهم باتباع طريق المؤمنين .

الثانى : إما أن يقل خطرهم، ويضحمل عددهم، وتخفى بدعهم من حيث أصبحوا قلة منبوذة، وطريقة مهجورة، ودعوة مرفوضة، وهذا الحل أو العلاج مع سوابقه ولواحقه مجدٍ إن شاء الله .

(٢) انظر / السابق (٤٥٢ - ٤٥٣) .

(١) انظر / الاعتصام (٤٤٨ - ٤٥٢) .

العلاج الرابع: الإنكار على المبتدعة بأساليب الإنكار الشرعية:

إن ترك المنكرات تشيع في المجتمع الإسلامي بلا إنكار من أحد هو بداية السقوط والتأخر، بل إنه باب الغضب والعقاب الرباني، والأدلة على ذلك كثيرة منها:

قوله تعالى: «واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة...» (١).

وفي الحديث: ﴿لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر أو ليسلطن الله عليكم شراركم ثم يدعو خياركم فلا يستجاب لهم﴾ (٢).

وعن جابر مرفوعاً «أوحى الله إلي ملك من الملائكة أن اقلب مدينة كذا وكذا على أهلها، قال: إن فيها عبدك فلاناً لم يعصك طرفة عين، قال: اقلبها عليه وعليهم، وفي رواية أحمد: بن به فابدأ فإن وجهه لم يتمعر في ساعة قط - أي لم يحمر وجهه غضباً لي» (٣).

وسئل عمر بن الخطاب رضي الله عنه، أتوشك القرى أن تخرب وهي عامرة؟ قال إذا علا فجارها على أبرارها.

فالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، الذي هو الإنكار على أهل المنكرات ومن بينها البدع والخروج عن السنة علاج حقيقي حتى لا يشيع أمرها وينتشر شرها، ولهذا وضع الشاطبي أساليب للإنكار على أهل البدع كتصور لعلاج هذا الأمر إضافة لما ذكر من صور العلاج من قبل:

وقد بنى - رحمه الله - مسألة الإنكار على فقه، لئلا تنقلب الأمور إلى ما هو أشد ضرراً من الواقع ويعتبر أن الحكم في القيام على أهل البدع، باباً كبيراً في الفقه ينبغي التعرف عليه، والسلوك في ضوء ما قيل فيه.

فليس أهل البدع كلهم سواء، وليست درجة البدعة ذاتها من ناحية نوعها، وأثرها وأسلوب إتيانها على وزان واحد بل الأمر درجات متفاوتة وصور متباينة، ومن هنا كان التعدد في أساليب الإنكار، فالأمر بحسب النوازل، ولكل مبتدع وبدعة ما يناسبهما من وجوه الإنكار.

قال - رحمه الله - في القيام على أهل البدع «إن القيام عليهم بالثريب أو التنكيل أو الطرد أو الإبعاد أو

(١) الأنفال آية (٢٥) . (٢) الحديث رواه الإمام أحمد في مسند الأنصار برقم (٢٢٨٠١) بلفظ قريب .

(٣) لم أقف على تخريجه .

الإنكار هو بحسب حال البدعة فى نفسها من كونها عظيمة المفسدة فى الدين، أم لا، وكون صاحبها مشتهراً بها أو لا، وداعياً إليها أولاً، ومستظهراً بالتباع وخارجاً عن الناس أولاً، وكونه عاملاً بها على جهة الجهل أولاً وكل من هذه الأقسام له حكم اجتهدى يخصصه، إذا لم يأت فى الشرع فى البدعة حد لا يزداد عليه ولا ينقص منه، كما جاء فى كثير من المعاصى، كالسرقة والحراقة والقتل والقذف والجراح والخمر وغير ذلك.

لا جرم أن المجتهدين من الأمة نظروا فيها بحسب النوازل، وحكموا باجتهداد الرأي تفريراً على ما تقدم لهم فى بعضها من النص، كما جاء فى الخوارج من الأثر يقتلهم، وما جاء عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه فى صبيغ العراقى^(١).

إن معرفة درجة البدعة ومدى تأثيرها، يعطى الدعاة إلى الله معرفة بنوع الأسلوب الذى يقومون به على أصحاب البدع، فلكل داء دواء، فليست الكبيرة فى ميزان الشرع كالصغيرة، وليست البدع فى الاعتقاد كمثليها فى العبادات أو المعاملات، وليست الظاهرة المدعو إليها كاخفية الحدود الانتشار، وليس من لها أتباع ينافحون عنها كالمحصورة فى أناس لا حول لهم ولا قوة. ولذلك تعددت أساليب الإنكار وعن ذلك يتكلم الشاطبى فيقول:

«فخرج من مجموع ما تكلم فيه العلماء أنواع:

«أحدها الإرشاد والتعليم وإقامة الحجة كمسألة ابن عباس رضى الله عنه حين ذهب إلى الخوارج فكلّمهم حتى رجع منهم ألفان أو ثلاثة آلاف.

والثانى: الهجران وترك الكلام والسلام حسبما تقدم عن جملة من السلف فى هجرانهم لمن تلبس ببدعة، وما جاء عن عمر رضى الله عنه من قصة صبيغ العراقى والثالث: كما غرّب عمر صبيغاً. ويجري مجراه السجن وهو: الرابع: كما سجنوا الحلاج قبل قتله سنين عديدة.

والخامس: ذكرهم بما هم عليه وإشاعة بدعتهم كي يحذروا، ولثلايغتر بكلامهم، كما جاء عن كثير من السلف فى ذلك.

والسادس: القتال إذا ناصبوا المسلمين وخرجوا عليهم، كما قاتل علي رضى الله عنه الخوارج، وغيره من خلفاء السنة.

(١) الاعتصام (١٢٦).

والسابع: القتل إن لم يرجعوا من الاستتابة ، وهذا لمن أظهر بدعته وأما من أسرها وكانت كفراً أو ما يرجع اليه فالقتل بلا استتابة وهو الثامن :لأنه من باب النفاق كالزنا دقة .

والتاسع: تكفير من دل الدليل علي كفره، كما إذا كانت بدعته صريحة في الكفر كالإباحية والقائلين بالحلول كالباطنية، أو كانت المسألة في باب التكفير بالمآل ، فذهب المجتهد إلي التكفير كابن الطيب في تكفيره جملة من الفرق وينبني علي ذلك .

الوجه العاشر: وذلك انه لا يرثهم ورثتهم من المسلمين ولا يرثون أحداً منهم، ولا يُغسلون إذا ماتوا ولا يصلي عليهم ولا يدفنون في مقابر المسلمين ما لم يكن مستتراً، فان المستتر يحكم له بحكم الظاهر، وورثته أعرف بالنسبة إلي الميراث .

والحادي عشر: الأمر بأن لا يناكحوا، وهو من ناحية الهجران وعدم المواصله والثاني عشر: تجريحهم علي الجملة فلا تقبل شهادتهم ولا روايتهم ولا يكونون ولاية ولا قضاة ولا ينصبون في مناصب العدالة من إمامة أو خطابة .

إلا أنه قد ثبت عن جملة من السلف رواية جماعة منهم، واختلفوا في الصلاة خلفهم من باب الأدب ليرجعوا عما هم عليه^(١) والثالث عشر: ترك عيادة مرضاهم وهو من باب الزجر والعقوبة .

والرابع عشر: ترك شهود جنائزهم كذلك . والخامس عشر:الضرب كما ضرب عمر رضي الله عنه صبيغاً^(٢) هذه صور للإنكار كما فعل السلف ، وكما قرر العلماء بعدهم، وبعضها يمكن أن يقوم به الفرد العادي كالهجر والتشهير بهم والإرشاد والتعليم متي علم موقع الإنكار، وبعضها خاص بمن يملك إقامة الحدود كالسلطان أو من يكلفه السلطان بذلك . فالأمر ليس علي الفوضى، والمهم ان يتحرك المجتمع المسلم الي تغيير المنكر والتصدي للبدع .

(١، ٢) الاعتصام (١٢٦ - ١٢٧) .

الباب الثالث

الفصل الثاني: التجديد والإصلاح في المجال التربوي

الباب الثالث

الفصل الثاني: التجديد والإصلاح في المجال التربوي

تميز الإمام أبو إسحاق الشاطبي بأنه فقيه مميز ، ميزه كونه مجدداً في الفقه الإسلامي ، شمولياً في ثقافته الإسلامية لم يقتصر منه علي علم دون علم ، ولا أفرد من أنواعه نوعاً دون آخر كما حدثنا هو عنه نفسه في تقديمه لكتابه الاعتصام .

ومن مظاهر ذلك أن له نظرية متكاملة في التربية ، كان له من الخصوصية والاستقلالية والجدة فيها ما يجعلنا نعهده من المجددين في هذا المجال التربوي .

وهذه النظرية التربوية من جملة ما أسهم به الإمام في مجال التجديد الديني والتربوي والفكري ، وفي هذا الفصل بيان لجوانب هذه النظرية ، أو تفصيل نلقي به الضوء علي جانب عظيم أضافه أو صاغه الشاطبي في الجانب التربوي وسيكون ذلك بعون الله تعالى ، بتناول أركان عملية التربية ، أو المقومات الرئيسية لهذه العملية وهذه الأركان نبرزها ونفصلها في المباحث الثلاثة التالية :

المبحث الأول : المادة العلمية ومعاييرها .

المبحث الثاني : حول المربي والطالب .

المبحث الثالث : الأسلوب والطريقة .

المبحث الأول : المادة العلمية ومعاييرها :

إن عملية التعليم تقتضي من بين أركانها الرئيسية - ركن « المادة العلمية » ، وهي التي يقوم المعلم بتعليمها تلاميذه ومريديه ، والتي يحرص هؤلاء التلاميذ والمريدون علي طلبها وتحصيلها .

ولما كان للإسلام أهدافه ومقاصده في عملية التربية ، انصرفت عناية الشاطبي إلي بيان ما يتصل بأنواع ومستويات المادة العلمية والتي هي البضاعة المتبادلة بين المربي وتلاميذه ، والمتداولة في العملية التعليمية التربوية .

فحدد أولوياتها عن طريق معايير وموازن لهذه المادة العلمية ، ليقدم في ذهن المعلم ما ينبغي أن يبدأ به في تعليمه وتربيته للآخرين .

وليعلم الطلاب أى علم ينبغي أن يحرصوا عليه أولاً . وقد رتب الشاطبي أولويات « المادة العلمية » من حيث أهميتها والحرص علي طلبها حسب معايير ثلاثة جمعها في قوله في المقدمة التاسعة من مقدمات الموافقات :

« من العلم ما هو من صلب العلم ، ومنه ما هو ملح العلم لا من صلبه ، ومنه ما ليس من صلبه ولا ملحه فهذه ثلاثة أقسام » (١) .

هذه مقاييس ومعايير حددها الشاطبي وهو يتكلم عن المادة العلمية التي هي إحدى أركان العملية التربوية .

وتفصيل هذه المعايير المجلدة للعلم المطلوب تحصيله كالآتي :

المعيار الأول : الأصالة بكونه من صلب العلم :

هذا هو النوع الأول والذي له الأولوية الكبرى في الطلب والتحصيل ، والذي ينبغي أن تنصرف إليه همم المعلمين والمربين تعليماً ونشراً ، وهمم الطلاب طلباً وتحصيلاً لأنه « هو الأصل والمعتمد ، والذي عليه مدار الطلب ، وإليه تنتهي مقاصد الراسخين » (٢) .

ولكن ما توصيف هذه الأصالة ؟ أو ما هي حقيقة هذا النوع الهام من العلم ؟

(١ ، ٢) الموافقات (١/ ٥٣) .

يبين الشاطبي حقيقة هذا العلم الأصيل بأنه « ما كان قطعياً أو راجعاً إلي أصل قطعي » (١).

وأهمية طلب هذا اللون من العلم القطعي أو الراجع إلي قطعي تكمن في أن « الشريعة المباركة المحمدية منزلة علي هذا الوجه ، ولذلك كانت محفوظة في أصولها وفروعها كما قال الله تعالى : « إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون » (٢) لأنها ترجع إلي حفظ المقاصد التي بها يكون صلاح الدارين : وهي الضروريات والحاجيات والتحسينات ، وما هو مكمل لها ومتمم لأطرافها وهي أصول الشريعة ، وقد قام البرهان القطعي علي اعتبارها وسائر الفروع مستندة اليها .

فلا إشكال في أنها علم أصيل راسخ الأساس ثابت الاركان » (٣) .

والشاطبي بهذا المعيار الذي أولاه أهمية في الترتيب يوجه أنظار المربين ومن يلونهم من طلاب ومريدين إلى :

١- الاهتمام بالكليات القطعية في التربية والتعليم فلا ينشغلوا عنها بجزئيات أو فروع الاحتمالات الظنية فيها قائمة . فمتي أقبل الناس علي كليات الأمور وأصولها صلح لهم ما دون ذلك .

٢- العناية بالأصول والجوهر قبل القشور والصور والاشكال والزوائد .

ليسير المربي وفق مقاصد الشريعة في الاهتمام بالضروريات ثم الحاجيات ثم التحسينات وانقلاب الترتيب عبارة عن سير مضاد لصحة العملية التربوية .

وحتي لا يلتبس هذا النوع من العلم بغيره نري أبا إسحاق يميزه بثلاث خواص :

إحداها: العموم والاطراد:

فلذلك جرت الأحكام الشرعية في أفعال المكلفين علي الإطلاق وإن كانت آحادها الخاصة لا تنتهي فلا عمل يفرض ولا حركة ولا سكون يدعي إلا والشريعة عليه حاكمة افراداً وتركيباً وهو معني كونها عامة وان فرض في نصوصها أو معقولها خصوص ما فهو راجع إلي عموم !

والثانية: الثبوت من غير زوال:

فلذلك لا تجد فيها بعد كمالها نسخاً ولا تخصيصاً لعمومها ولا تقييداً لإطلاقها ولا رفعاً لحكم من

(٣) الموافقات (١/ ٥٤) .

(٢) الحجر آية (٩) .

(١) نفسه (١/ ٥٣) .

احكامها لا بحسب عموم المكلفين لا بحسب خصوص بعضهم، ولا بحسب زمان دون زمان، ولا حال دون حال، بل ما أثبت سببا فهو سبب أبدا لا يرتفع وما كان شرطا فهو أبدا شرط وما كان واجبا فهو واجب أبدا او مندوبا فمندوب !

وهكذا جميع الأحكام فلا زوال لها ولا تبدل ولو فرض بقاء التكليف إلي غير نهاية لكانت أحكامها كذلك.

والثالثة : كون العلم حاكما لا محكوما عليه : بمعنى كونه مفيدا لعمل يترتب عليه ما يليق به فلذلك انحصرت علوم الشريعة فيما يفيد العمل أو يصبو نحوه لا زائد علي ذلك .

ولا تجدد في العمل أبدا ما هو حاكم على الشريعة وإلا انقلب كونها حاكمة إلي كونها محكوماً عليها وهكذا سائر ما يعد من أنواع العلوم .

فاذاً كل علم حصل له هذه الخواص الثلاث فهو من صلب العلم»^(١) .

واحسب أن هذا اللون من العلم الذي هو العمدة والصلب هو علم العقيدة، وعلم الحلال والحرام أو بمعنى آخر ما يسمي في الأصول بالأحكام الشرعية تكليفية كانت أو وضعية لأن كل ذلك قطعي أو راجع إلي قطعي، كما أنه كذلك ثابت لا يزول بعد تمام الوحي، كامل لا ينسخ، عام صالح لكل زمان ومكان وإنسان ومهمة هذه الأحكام أنها جاءت كوسيلة ومظهر لتحقيق العبودية لله وحده ومن هنا فلا يصح ألا أن تكون حاكمة .

وبدهي أن أحكاما بهذه الدرجة والأهمية لابد أن تكون هي صلب العلم الذي حث علي طلبه الإسلام، بل فرضه وأوجبه . وعليه فإن الشاطبي يضع أمام المعلم والمتعلم أو المربي والمريد ما ينبغي أن تنصرف اليه همهم فعرف المطلوب ووضع خواصه ومميزاته وهذا من كمال البيان والتجديد .

ويجدر بنا في هذا المقام أن ننبه إلي أن القرآن الكريم والتطبيق النبوي في التربية كانا هما الرائد في هذا المضمار حيث كان التركيز علي تربية العقيدة واستكمال جوانبها ثم التدرج في أمور التشريع التي لا تستقيم الحياة الإسلامية إلا بها، فنشأ المجتمع الإسلامي الأول ناضجاً ملتزماً، فمثل بذلك مرحلة القدوة للأمة في كل عصورها ..

(١) الموافقات (١/٥٥) .

المعيار الثاني: الإمتاع.

وهذا المعيار مبين لدرجة هذا النوع من العلم ويقول فيه الشاطبي: «والقسم وهو المحدود في ملح العلم لا في صلبه ما لم يكن قطعياً ولا راجعاً إلي أصل قطعي بل إلي ظني أو كان راجعاً إلي قطعي إلا أنه تخلف عنه خاصة من تلك الخواص أو أكثر من خاصة واحدة فهو مخيل»^(١).

وهذا العلم بهذا الوصف لا يمكن ان يكون من صلب العلم لا فتقاده خواص الأول.

وهذا علي العموم يقلل من أهميته ويرجح جانب اطراحه وعدم الاهتمام به إلا أنه عند التأمل والنظر تظهر أهميته من ناحية كونه مفيداً للنفس من حيث الترويح عنها وإذهاب الملل والفتور، فتتشتت بعد كلال وتنهض بعد انقطاع.

لكن لما فقد خواص الأول أو بعضها لم يمكن عدة في اللون الأول الذي خاصيته الأصالة وهذا ما بينه الشاطبي قائلاً:

«فأما الخاصية الأولى وهو الاطراد فقادح في جعله من صلب العلم لان عدم الاطراد يقوى جانب الاطراح، ويضعف جانب الاعتبار، إذ النقض فيه يدل علي ضعف الوثوق بالقصد الموضوع عليه ذلك العلم ويقرر به من الأمور الاتفاقية الواقعة عن غير قصد فلا يوثق به ولا يبني عليه.

وأما تخلف الخاصية الثانية وهو الثبوت فيأباه صلب العلم وقواعده فإنه إذا حكم في قضية ثم خالف حكمه الواقع في القضية في بعض المواضع أو بعض الأحوال كان حكمه خطأ وباطلاً من حيث أطلق الحكم فيما ليس بمطلق أو عم فيما هو خاص، فعَدَم الناظر الوثوق بحكمه، وذلك معني خروجه عن صلب العلم.

وأما تخلف الخاصية الثالثة وهو كونه حاكماً ومبنياً عليه فقادح أيضاً لأنه إن صح في العقول لم يستفد به فائدة حاضرة غير مجرد راحات النفوس، فاستوي مع سائر ما يتفرج به وإن لم يصح فاحري في الاطراح كمباحث السوفسطائيين ومن نحا نحوهم»

وهذا اللون من العلم ليس من العلم الضروري : الذي ينبغي أن تنفق الأعمار في طلبه.

ولبيان هذا القسم ضرب أبو إسحاق تسعة أمثلة تلحق بها نظائرها وتقاس . نلخصها فيما يلي :

(١) الموافقات (٥٥/١) .

أحدها : الحكم المستخرجة لما لا يعقل معناه علي الخصوص في التعبدات كاختصاص الوضوء بالأعضاء
الخصوصية والصلاة بتلك الهيئة من رفع اليدين والقيام والركوع والسجود ، واختصاص الصيام بالنهار دون
الليل إلي أشباه ذلك مما لا تهتدي إليه العقول بوجه ، فيأتي البعض فيطرق إليها حكما يزعم أنها مقصود
الشارع من تلك الأوضاع وجميعها مبني علي ظن وتخمين غير مطرد في بابيه ولا يبني عليه عمل .

والثاني : تحمل الأخبار والآثار علي التزام كفيات لا يلزم مثلها كالأحاديث المسلسلة التي أتى بها علي
وجوه ملتزمة في الزمان المتقدم علي غير قصد فالتزمها المتأخرون بالقصد ، بحيث يتحرون هذا القصد مع
أن هذا القصد لا يبنى عليه عمل كحديث «الراحمون يرحمهم الرحمن»^(١) فإنهم التزموا فيه أن يكون
أول حديث يسمعه التلميذ من شيخه وليس ذلك بمطرد في جميع الأحاديث النبوية فطلب مثل ذلك من
ملح العلم لا من صلبه .

والثالث : التأنق في استخراج الحديث من طرق كثيرة لا علي قصد طلب تواتره بل علي أن يعد أخذاً له
عن شيوخ كثيرة فلاشتغال بهذا من الملح لا من صلب العلم

والرابع : العلوم المأخوذة من الرؤيا مما لا يرجع إلي بشارة ولانذار كاستدلال بعض الناس علي المسائل
العلمية بالمنامات فإنها وإن كانت صحيحة إلا أنها ليست من أدلة الاحكام فهي إن وافقت دليلاً شرعياً
صحيحاً أخذ بها للاستئناس .

وعلي هذا يحمل ما جاء عن العلماء من الاستشهاد بالرؤيا .

والخامس : المسائل التي يختلف فيها فلا يبنى علي الاختلاف فيها فرع عملي ، فهي من الملح وتقع هذه
المسائل في الفقه وغيره من العلوم ، وهي إن كانت مولدة لمسائل إلا أنها لا فائدة تجني ثمرة للاختلاف فيها .
والسادس : الاستناد إلي الاشعار في تحقيق المعاني العلمية والعملية كما يفعل أهل التصوف في بيان
مقاماتهم وأحوالهم بالأشعار وهذا في الحقيقة من الملح لما في الاشعار الرقيقة من إمالة الطباع وتحريك
النفوس إلي غرض المطلوب ، ولذلك اتخذوه الوعاظ ديدناً وأدخلوه في أثناء وعظهم والاستشهاد هنا بالمعني
إن كان مقبولا شرعاً وإلا فلا .

(١) الحديث : رواه الترمذى : ك : البر الوصلة برقم (١٩٢٤) وقال حسن صحيح . ورواه أبو داود ك : الأدب (٤٩٤١) ، واحمد في مسند

المكثرين (٦٤٥٨) .

والسابع: الاستشهاد بأحوال الصالحين الذين يحسن الناس الظن بهم علي تثبیت المعاني الشرعية دفعاً للناس إلي التحقق بهذه المعاني لأجل ميل الناس إلي من ظهر منه صلاح، وهذا ليس من صلب العلم، لعدم اطراد الصواب في علمه وجواز تغيره، ولا يؤخذ إلا إذا سلم من الخطأ والتغير .

والثامن: كلام أرباب الاحوال من أهل الولاية فالاستدلال به من هذا القبيل، فهو وإن كان مناسباً لمنزلتهم إلا أنه غير مطابق بالنسبة للجمهور، فلا يطرد من هذا الوجه وليس عاماً فصار أخذه بإطلاق موقعاً في مفسدة بخلاف أخذه علي الجملة فليس علي هذا من صلب العلم وإنما هو من ملحه ومستحسناته .

والتاسع: حمل بعض العلوم علي بعض في بعض قواعده حتي تحصل الفتيا في أحدها بقاعدة الآخر من غير أن تجتمع القاعدتان في أصل واحد حقيقى كما يحكي عن الفراء النحوي أنه قال من برع في علم واحد سهل عليه كل علم، فقال له محمد بن الحسن القاضي: وكان حاضراً في مجلسه ذلك، وكان ابن خالة الفراء فأنت قد برعت في علمك فخذ مساله اسألك عنها من غير علمك !

ما تقول فيمن سها في صلاته ثم سجد لسهوه فسها في سجوده أيضا ؟

قال الفراء: لا شئ عليه قال : وكيف ؟ قال : لأن التصغير عندنا لا يصغر فكذلك السهو في سجود السهو لا يسجد له لأنه بمنزلة تصغير التصغير فالسجود للسهو هو جبر للصلاة والجبر لا يجبر، كما أن التصغير لا يصغر فقال القاضي: ما حسبت أن النساء يلدن مثلك^(١).

وهذا التفصيل الوارد في هذه الأمثلة للعلم الذي هو «الملح» أراه في غاية الاهمية وذلك لأن طالب العلم لابد وأن يلقي في ثنايا الكتب والمعلومات أشياء كثيرة وألوان مختلفة من هذه الامثلة ولأنها شيقة وغريبة وممتعة فقد تأسر الطالب فيصرف همته في طلبها فيكون قد انصرف بذلك عما هو أهم . ولذلك يعقب أبو إسحاق علي هذه الأمثلة بتعليق يبين فيه هذه اللوحة التربوية التي فصل القول لأجلها فيقول - رحمه الله :-

«فهذه أمثلة ترشد الناظر إلي ما وراءها حتي يكون علي بينة فيما يأتي من العلوم ويذر فإن كثيراً منها يستفز الناظر استحسانها ببادئ الرأي فيقطع فيها عمره وليس وراءها ما يتخذ معتمداً في عمل ولا اعتقاد فيخيب في طلب العلم سعيه والله الواقى»^(٢) .

ثم ينتقل رحمه الله إلي بيان القسم الثالث والذي وضع له معياراً آخر وهو :

(١) أنظر / الموافقات (١/ ٥٥ - ٥٩) .

(٢) نفسه (١/ ٥٩) .

المعيار الثالث: ما فقد الوصفين السابقين من الأصالة والإمتاع:

وهذا النوع ليس بعلم وينبغي الحذر منه بل محاربته قال الشاطبي: «والقسم الثالث وهو ما ليس من الصلب ولا من الملح ما لم يرجع إلي أصل قطعي ولا ظني وإنما شأنه أن يكر علي أصله أو علي غيره بالابطال مما صح كونه من العلوم المعتمدة والقواعد المرجوع إليها في الأعمال والاعتقادات، أو كان منهضاً إلي إبطال الحق وإحقاق الباطل علي الجملة. فهذا ليس بعلم لأنه يرجع علي أصله بالابطال. فهو غير ثابت ولا حاكم ولا مطرد أيضاً، ولا هو من ملحه لأن الملح هي التي تستحسنها العقول وتستملحها النفوس إذ ليس يصحبها منفر ولا هي مما تعادي العلوم لأنها ذات أصل مبني عليه في الجملة بخلاف هذا القسم فإنه ليس فيه شيء من ذلك ...»

ومثال هذا القسم ما انتحله الباطنية في كتاب الله من اخراجه عن ظاهره، وأن المقصود وراء هذا الظاهر لا سبيل إلي نيله بعقل ولا نظر، وإنما ينال من الإمام المعصوم تقليداً لذلك الإمام..... ولقد اتسع الخرق في الأرملة المتأخرة علي الرافع فكثرت الدعاوي علي الشريعة بامثال ما ادعاه الباطنية حتي آل ذلك إلي ما لا يعقل علي حال، فضلاً عن غير ذلك. ويشمل هذا القسم ما ينتحله أهل السفسطة أو المتحكمون وكل ذلك ليس له أصل ينبني عليه ولا ثمرة تجني منه»^(١).

وخلاصة ذلك أن العلم منه المقبول والمردود

أما المقبول الذي يستحق أن يربي عليه الناس فدرجتان في الأولويات: أصل العلم وهو الأول درجة. ثم ملح العلم وهو الثاني درجة في الطلب.

والمردود هو ما فقد هاتين الخاصتين فزادتهما وأتي بالبطلان عليهما.

وهذا تقسيم ومعايير هامة حتي إن الشاطبي يعتبر أن القائم بالتربية لا يكون مربياً الا بإدراك ما سبق فيقول:

«فلا يصح للعالم في التربية العلمية إلا المحافظة علي هذه المعاني وإلا لم يكن مربياً واحتاج هو إلي عالم يربيه»^(٢).

(١) الموافقات (١/٥٩-٦٠).

(٢) نفسه (١/٦١).

المعيار الرابع: الفائدة العلمية:

ثم يضع الشاطبي معيارا هاما وأساسيا ويعتبر هو في مضمونه الهدف الأكبر من العملية التربوية وبه تعالج كبري مشكلات التربية وهي «طغيان الجانب النظري علي العملي التطبيقي» هذا المعيار هو كون المادة العلمية مفضية إلي فائدة عملية دنيوية أو أخروية وهذا هو العلم النافع والمطلوب شرعا .

فقال رحمه الله :

«كل مسألة لا ينبغي عليها عمل فالخوض فيها خوض فيما لم يدل علي استحسانه دليل شرعي»^(١) .

وفي موطن آخر يعبر عن نفس المعني بقوله «إن مالا ينبغي عليه عمل غير مطلوب في الشرع»^(٢) .

ثم نراه -رحمه الله - يركز علي جوهر العملية التربوية ومقصدها الأعلى ، وهو الارتباط بالله فيعتبر أن العمل الأعلى المقصود من قوله «عمل» هو عمل القلب قبل عمل الجوارح وان كان تحصيل الكمال في كليهما مطلوب شرعا فيقول :

«وأعني بالعمل عمل القلب وعمل الجوارح من حيث هو مطلوب شرعاً»^(٣) ويقول أيضا في نفس المعني :

«كل علم شرعي فطلب الشارع له إنما يكون حيث هو وسيلة إلي التعبد به لله تعالى لا من جهة أخرى... فالشرع إنما جاء بالتعبد وهو المقصود من بعثة الأنبياء عليهم السلام»^(٤) .

وقد دلل الشاطبي علي ذلك بأدلة مستفيضة في المقدمة الخامسة من مقدمات الموافقات ، وقد أشرنا إلي ذلك في الباب الثاني عند الحديث حول سمات منهج الشاطبي في الدعوة إلي الله تعالى .

وبهذا الحديث حول المادة العلمية كإحدى مقومات عملية التربية والتعليم تعرفنا علي معايير المادة العلمية التي ينبغي أن تكون هي محور التربية وأدركنا أن هدف الإسلام الأعلى من وراء نصوصه وتشريعاته هو تحقيق العبودية لله في الأرض عن طريق صياغة هذه النصوص إلي واقع عملي تتفاعل معه القلوب وتتحرك به الجوارح .

وننتقل في المبحث التالي إلي الحديث حول «المعلم»

(١) الموافقات (٣١/١) .

(٢) نفسه (٣٨/١) .

(٣) الموافقات (٣١/١) .

(٤) السابق (٤١/١) .

المبحث الثاني: حول المربي والطالب:

لابد من مرب قائم بالتربية والتعليم وطالب يتلقي علوم المربي وسلوكياته وهذان هما طرفا عملية التربية من ناحية الأداء والتلقي . ولهذا أكد الشاطبي -رحمه الله- علي ضرورة وجود معلم ولا بد لهذا المعلم من صفات وشروط ثم علي دور هذا المعلم والمربي؟ كما تحدث كذلك عن الطالب وما يتصل به وكيفية التعامل معه وهذه نقاط أساسية تخص المعلم أو المربي ، عاجلها الشاطبي علاجاً جيداً نذكرها أولاً ثم نشفعها بالحديث حول الطالب وما يتعلق به .

١- حول المربي ورسالته:

أولاً : لابد في التربية من معلم مربي :

ذكر أبو إسحاق أن الإنسان ولد لا يعلم شيئاً ثم إن الله تعالى منحه وسائل الإدراك التي بها يهتدي بهدى الله إلي مصالحه في الحياة الدنيا ،

وقد علم الله الإنسان علمين : منه الضروري الداخل عليه في اصل الخلقة كالتقائه ندي أمه ومصه له عند خروجه من بطن أمه إلي غير ذلك .

وضرب آخر يحصل بواسطة التعليم شعر بذلك أولاً كالتصرفات الضرورية ، وكالعلوم النظرية التي للعقل في تحصيلها مجال ونظر في المعقولات .

وتكلم - رحمه الله - في الضرب الذي يفتقر إلي نظر وتبصر فأكد أنه لا بد من معلم فيه ورجح رأي الجمهور حيث لا يشترطون عصمة المعلم كما يشترط الإمامية من الإمام المعصوم إلي غير ذلك

وأكد أن الأنبياء «مقرون بافتقار الجاهل إلي المعلم علماً كان المعلم أو عملاً واتفاق الناس علي ذلك في الوقوع وجريان العادة كاف في أنه لابد منه :

وقد قالوا : «إن العلم كان في صدور الرجال ثم انتقل إلي الكتب وصارت مفاتيحه بأيدي الرجال»

وهذا الكلام يقضي بأنه لابد في تحصيله من الرجال» (١) .

(١) الموافقات (١/٦٤) .

فلا بد في عملية التربية من عالم معلم يورث العلوم كما تلقاها ليحصل التواتر من ناحية ثم لما يحصل للمريد أو الطالب من تاثر واضح عند التلقي من الأستاذ وهذا أمر معلوم.

ثانياً: علامات المربي الحق:

لما أكد الشاطبي علي أهمية وضرة وجود المعلم وأن ذلك أنفع شئ في طلب العلم والتربية عليه حيث قال:

«من أنفع طرق العلم الموصلة إلي غاية التحقيق به أخذه عن أهلة المتحققين به علي الكمال والتمام»^(١).
بعد هذا التأكيد علي ضرورة وجود معلم اشترط أن يكون من المتحققين. وهذا المعني له تفصيل عند الشاطبي ذكره في نصين له نذكرهما ليتبين من خلالهما أن للمعلم الحق أمارات وعلامات وشروط لا بد من التحقق بها

النص الاول: قال الشاطبي في الإفادة (٢٧) تحت عنوان شروط العالم:

«كثيراً ما كنت أسمع الأستاذ أبا علي الزواوي يقول قال بعض العقلاء: لا يسمي العالم بعلم ما عالماً بذلك العلم علي الإطلاق حتي تتوفر فيه أربعة شروط أحدها: أن يكون قد أحاط علماً بأصول ذلك العلم علي الكمال.

والثاني: أن تكون له قدرة علي العبارة عن ذلك العلم.

والثالث: أن يكون عارفاً بما يلزم عنه.

والرابع: أن تكون له قدرة علي دفع الإشكالات الواردة علي ذلك العلم»^(٢).

وهذه صفات دالة علي ضرورة التمكن عند المربي، والتمكن العلمي لدي المربي يمكنه من الأداء التربوي والإجادة فيه.

وهذا النص إشارة إلي المتطلبات العلمية ومادة التربية إلا أنها ليست هي كل شئ، فكثير من حملة العلم لا تأثير لهم في مستمعيهم ومريديهم لأن بداية الأمر ونهايته في تصوره علوم يحملها وألفاظ يلو كها وعبارات يطلقها وهذا لا يصح - رغم انه - أن يكون مربياً.

(٢) الافادات والانشادات (١٧).

(١) الموافقات (١/٦٤).

ولذلك نص الشاطبي علي بقية مؤهلات المعلم الحق والمربي المثالي الناجح، فقال في النص الثاني ما ملخصه:

وللعالم المتحقق بالعلم أمارات وعلامات وهي ثلاث:

إحداها: العمل بما علم حتي يكون قوله مطابقاً لفعله فإن كان مخالفاً له فليس بأهلٍ لأن يؤخذ عنه ولا أن يقتدي به في علم.

والثانية: أن يكون ممن رباه الشيوخ في ذلك العلم لأخذه عنهم وملازمته لهم فهو الجدير بأن يتصف بما اتصفوا به من ذلك، وهكذا كان شأن السلف الصالح.

فأول ذلك ملازمة الصحابة رضي الله عنهم لرسول ﷺ وأخذهم بأقواله وأفعاله واعتمادهم علي ما يرد منه كائناً ما كان وعلي أي وجه صدر.

فهم فهموا مغزي ما أراد به أولاً حتي علموا وتيقنوا أنه الحق الذي لا يعارض، والحكمة التي لا ينكسر قانونها، ولا يحوم النقص حول حمي كمالها، وإنما ذلك بكثرة الملازمة وشدة المثابرة.

وقد صار مثل ذلك أصلاً لمن بعدهم فالتزم التابعون في الصحابة سيرتهم مع النبي ﷺ حتي فقهوا ونالوا ذروة الكمال في العلوم الشرعية^(١).

قال الشاطبي:

«وحسبك من صحة هذه القاعدة أنك لا تجد عالماً اشتهر في الناس الأخذ عنه إلا وله قدوة اشتهر في قرنه بمثل ذلك وقلما وجدت فرقة زائغة ولا أحد مخالف للسنة إلا وهو مفارق لهذا الوصف.

والثالثة: الاقتداء بمن أخذ عنه والتأدب بأدبه كما علمت من اقتداء الصحابة بالنبي ﷺ واقتداء التابعين بالصحابة وهكذا في كل قرن فلما ترك هذا الوصف رفعت البدع رؤوسها لأن ترك الاقتداء دليل علي أمر حدث عند التارك أصله اتباع الهوي^(٢).

هذه الأمارات في الجوانب النظرية والعملية هي دليل النجاح للمربي في عمله التربوي. وكأنها تصورات يضعها الشاطبي لصياغة المربي المسلم الجدير بالقيام بهذه المهمة الإسلامية، وهي التربية فالمربي علم وروح وخلق وعمل.

(١) أنظر الموافقات (١/ ٦٦-٦٧). (٢) السابق (١/ ٦٧).

فليس دور المربي أن يمارس سلوكيات أو تطبيقات دون سند من علم صحيح، ولا أن يلحق نظريات لا ترجمة لها في سلوكه وعمله بل لابد من توافق الأمرين معا.

ثم إن الطالب طريقه الصحيح البحث عن مرب يتلقي عنه فإذا وجدته لازمه وانقاد له وصبر عليه في مواطن الإشكالات حتي يتبين له وجه البرهان ساطعاً، ثم عليه أن يتأدب بأدبه ويقتدي بعمله متى رأى ذلك غير خارج عن الدليل.

ونستطيع أن نلتقط صفات عديدة في هذا الموضع من البحث تخص المربي وطالب العلم، لنستكمل بها الصورة وهي مفردات من الصفات تكمل هذه الصفات الكلية المذكورة سابقا .

من هذه الصفات والعلامات

الاخلاص والقدرة علي التدرج بالمدعو، وحمل التلميذ علي التوسط، والسير بالتربية وفق مقاصد الشريعة، والحرص علي تهذيب القلوب قبل الجوارح، ودفع الطلاب إلي الاستقلالية دون التعصب والتقليد. إلي غير ذلك من الصفات التي تؤهل المربي للبلوغ بمن يعولهم إلي الدرجة المنشودة.

وتفاصيل هذه الصفات منثورة في كتب الشاطبي ويهنا ما ذكر آنفا من صفات كلية.

٢- حول الطالب وما يتعلق به:

الطالب هو المقصود بعملية التوجيه والتربية والتعليم، والحديث عنه لا يقل أهمية عن الحديث عن سائر أركان التربية.

فالطالب يلزمه ملازمة العلماء والصبر علي طلب العلم كما سبق أن أشار الإمام إلي ذلك

ومن محاسن ما ذكر - رحمه الله - هنا مسألة «تحقيق فروض الكفايات» وهي من المسائل الشرعية التي تحتاج إلي فهم عميق واسع وتصور صحيح لمصالح الأمة ورسالتها بين الأمم.

فكفاية الأمة في كل مجالاتها وتخصصاتها فرض شرعي تأثم الأمة عند عدم الإيفاء به، لأن الحياة الإسلامية لاتنهض الا باستكمال كل صورها ومجالاتها وجوانبها، لأن الإسلام دين شامل ينتظم كل جوانب الحياة، وبروز جانب في هذه الحياة وضمور آخر دليل بين علي خلل في تحقيق فروض الكفايات، ولذلك رأي الشاطبي اتصال هذه المسألة الشرعية الخطيرة بجذورها فالأمر يبدأ من المراحل الأولى لأصحاب الكفايات إعدادا وتوجيها.

ولذلك وضع ما يمكن أن نسميه هنا: «بنظرية التوجيه التربوي المدروس» وهذه النظرية تقوم عند الشاطبي علي مراعاة الفروق الفردية من حيث الفهم والاستيعاب. فيتعرف القائمون علي التربية علي القدرات الذهنية والعقلية للطلاب، ثم التعرف علي الميول والرغبات النفسية والمهنية، وكذلك الاستعدادات المختلفة التي تظهر في كل طالب ويتميز بها.

وهذا أمر من الأهمية بمكان نظرا لما يترتب عليه من أسلوب توجيه واستغلال وتوظيف، بحيث يوجه كل طالب إلي ما يلائمه ويتفق مع استعداداته وميوله، ليتحقق بَعْدُ في الأمة «وضع الرجل المناسب في العمل والمكان المناسب» وبهذا تتحقق في الحياة الإسلامية فروض الكفايات التي تشكل في مجموعها مع فروض الأعيان الصورة الكاملة للحياة الإسلامية المنشودة.

ففي البداية يقرر الشاطبي أن «طلب الكفاية يقول العلماء بالأصول: إنه متوجه علي الجميع لكن إذا قام به بعضهم سقط عن الباقيين وما قالوه صحيح من جهة كلي الطلب.

وأما من جهة جزئيه ففيه تفصيل: وينقسم أقساما وربما تشعب تشعباً طويلاً ولكن الضابط للجملة من ذلك أن الطلب وارد علي البعض.

ولا علي البعض كيف كان، ولكن علي من فيه أهلية القيام بذلك الفعل المطلوب لا علي الجميع عموماً» (١).

والشاطبي هنا - كما أفهم أنا من هذا القول - يقرر شيئين مختلفين:

الأول: أن عموم الأمة مطالب بالفروض الكفائية ابتداء، وهذا - كما قال الشيخ الغزالي - يتطلب «من الدولة أمرين ينبعان جميعاً من تكليفها ابتداء باختيار من يحمل أعباء هذه الواجبات ويستطيع أدائها.

الأول: الاطمئنان إلي أن هذه الواجبات وجدت العدد الكافي من الاختصاصيين للنهوض بها، فإذا كانت الأمة تحتاج إلي مائة صيدلية مثلاً ولم يتوفر إلا خمسون اهتمت باستكمال العدد الذي يضمن الصحة العامة ولا يجوز أن تتغاضي عن هذا النقصان.

الثاني: أن تتابع بوسائلها الكثيرة حسن الأداء ودقة الوفاء حتي تقوم المصلحة العامة علي دعائم ثابتة» (٢).

(١) الموافقات (١/١٢٦).

(٢) مشكلات في طريق الحياة الإسلامية (٢٨-٢٩) رقم (١) من سلسلة كتاب الأمة جمادى الآخرة ١٤٠٢ هـ.

فالطلب الموجه للعموم هنا كما - يقول الشيخ دراز شارح الموافقات - يعني أن «علي الجميع أن ينهضوهم لذلك ويعدوهم له، ويعاونوهم بكل المسائل ليتحقق هذا المهم من المصلحة، فإن لم يحصل هذا المهم من المصلحة اثم جميع المكلفين المتأهل وغيره وفي مثله «واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة» (١) وهذا لا خلاف فيه. فالخطاب بالفروض الكفائية عام لكل المكلفين حتي يتحقق الفرض علي كماله وإلا لزم الإثم للجميع.

وعموم الخطاب لا يقتضي قيام الجميع المتأهل وغيره بالفرض الكفائي المطلوب بل شرط قيام البعض به توفر الأهلية في هذا البعض وإلا فإن الفروض الكفائية «لا يصح أن يطلب بها من لا يبدئ فيها ولا يعيد فإنه من باب تكليف ما لا يطاق بالنسبة إلي المكلف، ومن باب العبث إلي المصلحة المجتلبة أو المفسدة المستدفة - وكلاهما باطل شرعاً (٢) وهذا هو الأمر الثاني الذي أردت الحديث عنه منذ قليل من كلام الشاطبي في فرض الكفاية.

ولتحقيق فروض الكفاية على الوجه الشرعي المطلوب، فإن الشاطبي ربط الموضوع بجذوره معتبراً أن «نظرية التوجيه التربوي المدروس» هي الكفيلة بتحقيق هذه الفروض، فنراه - كما سيأتي - يبين أن تفاوت الخلق في قدراتهم المتعددة، واستعداداتهم وميولهم عند مراعاته وتوظيفه.

يتحقق هذا الجانب الشرعي الذي لا تحيا الأمة ولا تنهض ولا تسود إلا بتحقيقه، ويحسن بنا نقل النص كاملاً لنرى الفهم الثاقب، والبصيرة النافذة والأفق الواسع، والإدراك الكامل للخطوات الحركية التي ينبغي أن تسير بها حياة الأمة في الفكر الشاطبي قال - رحمه الله:

«إن الله عز وجل خلق الخلق غير عالمين بوجوه مصالحهم لا في الدنيا ولا في الآخرة ألا ترى إلي قول الله تعالى: ﴿والله أخرجكم من بطون أمهاتكم لا تعملون شيئاً﴾ (٣) ثم وضع فيهم العلم بذلك على التدريج والتربية، تارة بالإلهام كما يلهم الطفل التقام الثدي ومصه، وتارة بالتعليم.

فطلب الناس بالتعلم والتعليم لجميع ما يستجلب به المصالح، وكافة ما تدأر به المفسد، إنهاضاً لما جبل فيهم من تلك الغرائز الفطرية، والمطالب الإلهامية، لأن ذلك كالأصل للقيام بتفاصيل المصالح وكان ذلك

(١) الموافقات (٢٦/١) الهامش والآية من سورة الأنفال رقم (٢٥).

(٢) الموافقات (١٢٧/١).

(٣) النحل آية (٧٨).

من قبيل الأفعال أو الأقوال أو العلوم أو الاعتقادات أو الآداب الشرعية أو العادية، وفي أثناء العناية بذلك يقوى في كل واحد من الخلق ما فطر عليه.

وما ألهم له من تفاصيل الأحوال والأعمال فيظهر فيه وعليه، ويبرز فيه عن أقرانه ممن لم يهياً تلك التهيئة.

فلا يأتى زمان التعقل إلا وقد نجم على ظاهرة ما فطر عليه فى أوليته، فترى واحداً قد تهيأ لطلب العلم، وآخر لطلب الرياسة، وآخر للتصنع ببعض المهن المحتاج إليها، وآخر للصراع والنطاح. إلى سائر الأمور.

هذا وإن كان كل واحد قد غرز فيه التصرف الكلى، فلا بد فى غالب العادة من غلبة البعض عليه. فيرد التكليف عليه معلماً مؤدباً فى حالته التى هو عليها.

فعند ذلك ينهض الطلب على كل مكلف فى نفسه من تلك المطلوبات بما هو ناهض فيه، ويتعين على الناظرين فيهم الالتفات إلى تلك الجهات، فيراعونهم بحسبها، ويراعونها إلى أن تخرج فى أيديهم على الصراط المستقيم، ويعينونهم على القيام بها، ويحرضونهم على الدوام فيها، حتى يبرز كل واحد فيما غلب عليه ومال إليه من تلك الخطط، ثم يخلى بينهم وبين أهلها، فيعاملونهم بما يليق بهم ليكونوا من أهلها، إذا صارت لهم كالأوصاف الفطرية، والمدرجات الضرورية، فعند ذلك يحصل الانتفاع، وتظهر نتيجة تلك التربية.

فإذا فرض مثلاً واحداً من الصبيان ظهر عليه حسن إدراك، وجودة فهم ووفور حفظ لما يسمع - وإن كان مشاركاً فى غير ذلك من الأوصاف ميل به نحو ذلك القصد.

وهذا واجب على الناظر فيه من حيث الجملة، مراعاة لما يرجى فيه من القيام بمصلحة التعليم، فطلب بالتعلم وأدب بالأدب المشتركة بجميع العلوم.

ولا بد أن يمال منها بعض فيؤخذ به، ويعان عليه، ولكن على الترتيب الذى نص عليه ربانيو العلم، فإذا دخل ذلك البعض فمال به طبعه إليه على الخصوص، وأحبه أكثر من غيره، ترك وما أحب، وخص بأهله، فوجب عليهم إنهاضه فيه حتى يأخذ منه ما قدر له، من غير إهمال له ولا ترك لمراعاته.

ثم إن وقف هنالك فحسن، وإن طلب الأخذ فى غيره أو طلب به فعل معه فيه ما فعل فيما قبله، وهكذا إلى أن ينتهى.

كما لو بدأ بعلم العربية مثلاً - فإنه الأحق بالتقديم - فإنه يصرف إلي معلمها فصار من رعيته، وصاروا هم رعاة له، فوجب عليهم حفظه فيما طلب بحسب ما يليق به وبهم فإن انتهض عزمه بعد إلى أن صار يحذق القرآن صار من رعيته، وصاروا هم رعاة له كذلك .

ومثله إن طلب الحديث أو الفقه في الدين إلى سائر ما يتعلق بالشريعة من العلوم . وهكذا الترتيب فيمن ظهر عليه وصف الإقدام والشجاعة وتدبير الأمور فيمال به نحو ذلك ، وعلم آدابه المشتركة ، ثم يصار به إلى ما هو الأولى فالأولى من صنائع التدبير كالعرفاة أو النقابة أو الجندية أو الهداية أو الإمامة أو غير ذلك مما يليق به ، وما ظهر له في نجابة ونهوض ، وبذلك يتربى لكل فعل هو فرض كفاية قوم ، لأنه سير أولاً في طريق مشترك ، فحيث وقف السائر وعجز عن السير فقد وقف في مرتبة محتاج إليها في الجملة ، وإن كان به قوة زاد في السير إلى أن يصل إلى أقصى الغايات في المفروضات الكفائية ، وفي التي ينדר من يصل إليها كالاتجاه في الشريعة والإمارة ، فبذلك تستقيم أحوال الدنيا وأعمال الآخرة^(١) .

وهذا - والله - كلام لا يصدر إلا من فقيه واع مجرب ، له في التربية ، باع طويل ، وبه يتضح أن التربية الإسلامية الصحيحة تستغل كل الطاقات البشرية فيما يفيد المجتمع الإسلامي ، وتوظف كل أفراد المجتمع كل حسب قدراته واستعداداته ، ولا تدع أحداً عاطلاً لا مهمة له ولا تخصص ولا وظيفة ، فحيثما وصلت بالإنسان قدراته العقلية والعملية كان محل إفادة واستفادة ، وكل ذلك كائن ما التفت المربون إلى هذه النظرية التي أرساها الشاطبي والتي بها يتعرف المربون على استعدادات طلابهم وميولهم ليحسنوا توظيفها في التخصصات العلمية والعملية المختلفة والتي بها تستقيم أحوال الدنيا وأعمال الآخرة . يعلق د / القرضاوى على النظرية هذه التربوية الشاطبية فيقول عن الشاطبي وكلامه : « وهو يتوجه بهذه النظرية إلى ثلاثة أصناف :

١ - أولى الأمر ومن في حكمهم ، الذين يتعين عليهم الالتفات إلى حاجات المجتمع وجهاتها المختلفة ، ومراعاة أولى الناس بها ، وتوجيههم إليها ، وإعانتهم على القيام بها ، وتخريضهم على الدوام فيها ، سواء كان ذلك يتعلق بالعلوم والفنون ، أم بالصناعات والأعمال المهنية والحربية والسياسية .

٢ - الأساتذة والمعلمين والمشرفين على التعليم ، الذين وجه جل كلامه إليهم . فعليهم أن يوجهوا الصبيان بعد أن يأخذوا القدر المشترك في الأداب والعلوم - إلى ما يليق بكل منهم ، فإذا مال

(١) الموافقات (١/ ١٢٩-١٣٠) .

بعضهم إلى علم على الخصوص ، وأحبه أكثر من غيره ترك وما أحب وخص بأهله- يعنى أساتذته- فوجب عليهم إنهاضه فيه ، حتى يأخذ منه ما قدر له... وهكذا الترتيب فيمن ظهر عليه وصف الإقدام والشجاعة وتدبير الأمور فيمال به إلي ما أبرز له فى نجابة ونهوض .

٣ - الطلبة أنفسهم ، حيث ينبغى أن يتوجه كل منهم إلى طلب ما هو متهىء له ، ومناسب لاستعداداته ، وما يرى نفسه أن سيجلى فيه وينفع الأمة ويسد الثغرة ، فهنا يصبح فرض الكفاية فرض عين عليه ، فيجب عليه استكمال أدواته والسير فيه إلى غاية الشوط المقدور عليه»^(١) .

وبهذا تكتمل النظرة إلى أركان ثلاثة فى التربية ، وبقي الحديث عن أمر هام وهو الأسلوب والطريقة .

(١) التربية عند الإمام الشاطبى (٤٣ - ٤٤) ط الثانية ١٩٩٥ دار الرفاء ودار الصحوة - القاهرة .

المبحث الثالث: الأسلوب والطريقة

بعد الحديث عن المادة العلمية، والمعلم والطالب وما يتصل بكل ذلك من الأمور، بقى الحديث عن شىء فى غاية الأهمية وهو الأسلوب والطريقة التى يوصل بها المعلم العلوم لطلابه، ويتلقى بها الطلاب توجيهات أساتذتهم.

وعلوم التربية الحديثة قد عنيت بمواد طرق التدريس وغيرها عناية كبيرة لأهميتها، والعجيب أن الكثير مما يتصل بالتربية وعلومها استوردناه من الغرب وأقبلنا عليه بإعجاب بالغ كأننا بلا تراث أو علوم.

والمطلع على تراثنا يجد هذه العلوم والنظريات مستوفاة مؤصلة بأدلتها بما لا يدع مجالاً لأحد أن يترك هذا التراث إلى غيره، وكان يجب على علماء الأمة إبراز هذا التراث وتطويره بما يلائم متطلبات الأزمان والعصور.

وسنرى فى هذا المبحث كيف كان الشاطبى سابقاً بكثير من نظرياته أهل الغرب فى نظرياتهم وعلومهم.

أما عن طرق أخذ العلم فيحددها الشاطبى فى طريقين قائلاً:

«وإذا ثبت أنه لا بد من أخذ العلم عن أهله فلذلك طريقان .:

أحدهما : المشافهة، وهى أنفع الطريقتين وأسلمهما، لوجهين.

الأول (١): خاصية جعلها الله تعالى بين المعلم والمتعلم، يشهدا كل من زاول العلم والعلماء، فكم من مسألة يقرأها المتعلم فى كتاب، ويحفظها ويرددها على قلبه فلا يفهمها فإذا ألقاها إليه المعلم فهمها بغتة، وحصل له العلم بها بالحضرة، وهذا لفهم يحصل إما بأمر عادى من قرائن أحوال وإيضاح موضع إشكال لم يخطر للمتعلم ببال، وقد يحصل بأمر غير معتاد ولكن بأمر يهبه الله للمتعلم عند مشو له بين يدى المعلم ظاهر الفقر بادى الحاجة إلى ما يلقي إليه، وهذا ليس بنكر... وقد قال عمر بن الخطاب: «وافقت ربي فى ثلاث» وهى من فوائد مجالسه العلماء، إذ يفتح للمتعلم بين أيديهم ما لا يفتح له دونهم، ويبقى ذلك النور لهم بمقدار ما بقوا فى متابعة معلمهم، وتأديهم معه، واقتدائهم به، فهذا الطريق نافع على كل تقدير، وقد

(١) لا أراه ذكر الوجه الثانى إلا أن يكون مذكوراً ضمناً على اعتبار كراهة المتقدمين الكتابة وإيثارهم الحفظ وما كان يكتب منهم إلا القليل . وإلا فإن لم يذكره .

كان المتقدمون لا يكتب منهم إلا القليل وكانوا يكرهون ذلك... وإنما ترخص الناس في ذلك عندما حدث النسيان، وخيف على الشريعة الاندساس.

الطريق الثاني: مطالعة كتب المصنفين، ومدونى الدواوين، وهو أيضاً نافع في بابه بشرطين:

الأول: أن يحصل له من فهم مقاصد ذلك العلم المطلوب، ومعرفة إصطلاحات أهله، ما يتم له به النظر في الكتب، وذلك يحصل بالطريق الأول من مشافهة العلماء، أو مما هو راجع إليه، وهو معنى قول من قال: «كان العلم في صدور الرجال، ثم انتقل إلى الكتب، ومفاتيحه بأيدي الرجال»، والكتب وحدها لا تفيد الطالب منها شيئاً دون فتح العلماء وهو مشاهد معتاد.

والشرط الثاني: أن يتحرى كتب المتقدمين من أهل العلم المراد، فإنهم أقعد به من غيرهم من المتأخرين، وأصل ذلك التجربة والخبر: أما التجربة فهو أمر مشاهد في أى علم كان، فالتأخر لا يبلغ من الرسوخ في علم ما بلغه المتقدم، وحسبك من ذلك أهل كل علم عملى أو نظرى، فأعمال المتقدمين - في إصلاح دنياهم ودينهم - على خلاف أعمال المتأخرين، وعلومهم في التحقيق أقعد...

وأما الخبر ففي الحديث: «خير القرون قرنى، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم»^(١)، وفي هذا لإشارة إلي أن كل قرن مع ما بعده كذلك»^(٢).

هاتان هما الطريقتان اللتان وضعهما الشاطبى لكيفية أخذ العلم، وقدم المشافهة لأنها أقوى الطرق في التحصيل وأكثرها بركة ونفعاً ولا يتسغنى عنها أبداً.

ثم شفعها بالمطالعة وأشار إلى الكتاب باعتباره وسيلة تعليمية مؤثرة، وقد أكد معنى أصالة العلم المشار إليه في المبحث الأول كمعيار من معايير المادة العلمية في التربية، أكد معنى الأصالة بتأكيد على تحرى كتب الأقدمين، وكان لا يرى لأحد أن ينظر في الكتب المتأخرة. قال التنبكتى عن الشاطبى في هذا الشأن: «وكان لا يأخذ الفقه إلا من كتب الأقدمين ولا يرى لأحد أن ينظر في هذه الكتب المتأخرة، كما قرره في مقدمة كتابه الموافقات، وترد عليه الكتب في ذلك من بعض أصحابه فوق له: وأما ذكرتم من عدم اعتمادى على التأليف المتأخرة، فليس ذلك من محض رأى، ولكن اعتمدته بحسب الخبرة عند النظر في كتب

(١) الحديث رواه البخارى ك / فضائل الصحابة ب / فضائل أصحاب النبى ﷺ ، ومن صحب النبى أوراؤه من المسلمين فهو من أصحابه بلفظ خير أمتى قرنى... الخ ولفظ خير الناس قرنى... الخ (٣٦٥٠ ، ٣٦٥١).

(٢) سالموافقات (١/ ٦٧ - ٦٩).

المتقدمين مع المتأخرين...، ولأن بعض من لقتيته من العلماء بالفقه أوصاني بالتحامى عن كتب المتأخرين»^(١)، قلت: وقد تأثر فى هذا بكلام أحد أصحابه وهو أبو العباس القباب الذى كان يقول عن المتأخرين إنهم «أفسدوا الفقه وكان يقول: شأنى عدم الاعتماد على التآليف المتأخرة، إما للجهل بمؤلفها أو لتأخر أزممنتهم جداً، فلذلك لا أعرف كثيراً منها ولا أقتنيته»^(٢)، وهذه وجهة نظر للشاطبى صحيحة لكن ليست على الإطلاق، وإلا فإن من كتب المتأخرين ما هو نافع ومفيد عن بعض كتب من تقدم.

وتركيذه على الكتاب إشارة إلى الوسائل التعليمية الرئيسية، والإشارة إلى كتب المتقدمين تنويه ضمنى إلى الأصالة.

أما الأسلوب الذى تتم به التربية فينبغى أن يكون على أسس علمية لكى تسير التربية فى مسارها الصحيح وهذه بعض الأمور التى حدثنا الشاطبى عنها فيما يخص أسلوب التربية استنبطها ووضعت لها العناوين التالية:

١ - تقريب الحقائق والمعانى وتيسيرها:

إن البساطة واليسر باعتبارهما من خصائص الإسلام العامة، ينبغى أن تظهر آثارهما فى مجالات الحياة الإسلامية، ومنها مجال التربية، فالمقصود توصيل المعانى دون تعمق ولا إيغال فى فلسفات أو تعقيدات المناطق التى يصعب على العقول فهمها أو استيعابها فتقريب المفاهيم وتبسيطها هو الأمر المعتبر شرعاً، أما عرض المعانى، والحقائق بأسلوب لا يناسب جمهور الناس فهو خارج عن اعتبار الشرع له.

يقول الشاطبى مقررًا ذلك: «إن ما يتوقف عليه المطلوب قد يكون له طريق تقريبي يليق بالجمهور، وقد يكون له طريق لا يليق بالجمهور، وإن فرض تحقيقاً، فأما الأول: فهو المطلوب المنبه عليه، كما إذا طلب معنى المَلَك فقل: معنى المَلَك فقل:

إنه خلق من خلق الله يتصرف فى أمره، أو معنى الإنسان، فقل: إنه هذا الذى أنت من جنسه، أو معنى التخوف، فقل: التنبص، أو معنى الكوكب، فقل: هذا الذى نشاهده بالليل، ونحو ذلك.

فيحصل فهم الخطاب مع هذا الفهم التقريبي حتى يمكن الامتثال.

(١) نيل الابتهاج (٥٢).

(٢) نيل الابتهاج (٥٢).

(٣) الحديث رواه الإمام مسلم ك: الإيمان. باب تحريم الكبر وبيان (٩١).

وعلى هذا وقع البيان فى الشريعة، كما قال عليه السلام: «الكبر بطل الحق وغمط الناس»^(٣)، ففسره بلازمه الظاهر لكل أحد، وكما تفسر الفاظ القرآن والحديث بمصادفاتها لغة من حيث كانت أظهر فى الفهم منها.

وقد بين عليه السلام الصلاة والحج بفعله وقوله على ما يليق بالجمهور، وكذلك سائر الأمور، وهى عادة العرب، والشريعة عربية، ولأن الأمة أمية، فلا يليق بها من البيان إلا الأملى... فإذا التصورات المستعملة فى الشرع إنما هى تقريبات بالألفاظ المترادفة وما قام مقامها من البيانات القريبة، وأما الثانى.

وهو ما لا يليق بالجمهور، فعدم مناسبتة للجمهور أخرجه عن اعتبار الشرع له لأن مسالكه صعبة المرام، وما جعل عليكم فى الدين من حرج.

كما إذا طلب معنى الملك، فأحيل به على معنى أغمض منه وهو: «ماهية مجردة عن المادة أصلاً»، أو يقال: «جوهر بسيط ذو نهاية ونطق عقلى»... وما أشبه ذلك من الأمور التى لا تعرفها العرب، ولا يوصل إليها إلا بعد، قطع أزمته فى طلب تلك المعانى، ومعلوم أن الشارع لم يقصد إلى هذا ولا كلف به^(١) ثم يعقب بعد ذلك قائلاً:

«وعلى هذا النحو مر السلف الصالح فى بث الشريعة للمؤلف والمخالف، ومن نظر فى استدلالهم على إثبات الأحكام التكليفية، علم أنهم قصدوا أيسر الطرق وأقربها إلى عقول الطالبين»^(٢).

وهذا الذى أشار إليه الشاطبى من ضرورة تيسير المعانى والحقائق الإسلامية، هو الأسلوب الأمثل، لأنه فى الحقيقة مسلك قرآنى فى التربية.

فالعقيدة مثلاً عرضت على العقول بطريقة تتسع العقول لفهمها كقوله تعالى: ﴿ليس كمثله شىء﴾^(٣). وقوله: ﴿لو كان فيهما آلهة إلا الله لفسدتا﴾^(٤). وهكذا وعلى منواله وطريقته عرضت كل شرائع الإسلام وحقائق القرآن.

(١) الموافقات (٣٨-٣٩).

(٢) نفسه (٤٠/١).

(٣) الشورى آية (١١).

(٤) الأنبياء آية (٢٢).

فالأصل في أساليب التربية أن تكون قريبة للفهم، سهلة على العقل، «بحيث يشترك فيها الجمهور، من كان منهم ثاقب الفكر أو بليداً- فإنها لو كانت مما لا يدركه إلا الخواص لم تكن الشريعة عامة، ولم تكن أمية، وقد ثبت كونها كذلك، فلا بد أن تكون المعانى المطلوب علمها واعتقادها سهلة المأخذ»^(١).

٢ - مراعاة الفروق الفردية فى الخطاب:

وهذا مرتبط بما قبله من ضرورة كون الخطاب التربوى الإسلامى عاماً للجميع، متناسباً معهم، «فلا يتكلف فيه فوق ما يقدر عليه بحسب الألفاظ والمعانى، فإن الناس فى الفهم وتأتى التكليف فيه- ليسوا على وزن واحد ولا متقارب إلا أنهم يتقاربون فى الأمور الجمهوريّة وما والاها، وعلى ذلك جرت مصالحهم فى الدنيا، ولم يكونوا بحث يتعمقون فى كلامهم ولا فى أعمالهم، إلا بمقدار ما لا يخل بمقاصدهم، اللهم إلا أن يقصدوا أمراً خاصاً لأناس خاصة، فذاك كالكنايات الغامضة، والرموز البعيدة، التى تخفى على الجمهور، ولا تخفى عن قصد بها، وإلا كان خارجاً عن حكم معهودها... وأيضاً فمقتضاه فى التكليف لا يخرج عن هذا النمط، لأن الضعيف ليس بالقوى، ولا الصغير كالكبير، ولا الأنثى كالذكر، بل كل له حد ينتهى إليه فى العادة الجارية»^(٢).

ولما كانت الفروق موجودة بين الناس بحكم أصنافهم وطبائعهم وظروف أخرى، وجب مراعاة هذه الفروق، ومخاطبة كل إنسان بما يلائمه، ولذلك عاب الشاطبى على مخالفى هذا الأسلوب واعتبرهم متبجحين ليسوا مربين، بل إن عملهم ضد التربية المشروعة. فيقول عن النوع الأول من العلم الذى هو صلبه أنه قدي يصير من الثالث المرفوض. لماذا؟ قال - رحمه الله - :

«يتصور ذلك فيمن يتبجح بذكر المسائل العلمية لمن ليس من أهلها، أو ذكر كبار المسائل لمن لا يحتمل عقله إلا صغارها، على ضد التربية المشروعة، فمثل هذا يوقع فى مصائب، ومن أجلها قال على رضى الله عنه : «حدثوا الناس بما يفهمون تحبون أن يكذب الله ورسوله؟

وقد يصير فتنة على بعض السامعين»^(٣).

وبهذه الأقوال عن الشاطبى يتقرر مبدأ مراعاة الفروق الفردية، فما على أولى الأمر القائمين على عملية التربية إلا أن يأخذوا بهذا الأسلوب، خاصة وقد عنيت به الدراسات التربوية الحديثة.

(١) الأنبياء آية (٢٢) .
(٢) الموافقات (٢/ ٦٥) .
(٣) نفسه (١/ ٦٠) .

٣ - مراعاة الحالة الإيمانية والنفسية وتغيراتها حسب الوقت والظرف:

وهذه الفتة جميلة يحتاجها الداعية والمعلم والمربي والمفتي وواضعو برامج التربية على اختلاف مستويات من توجه إليهم تلك البرامج، وتعنى هذه القاعدة أو هذا الضابط لأسلوب التربية، أن الناس كما اختلفت إدراكاتهم ومستوياتهم العقلية فى الفهم والاستيعاب، فإن الظروف والأحوال والأوقات تؤثر على أحوالهم النفسية والإيمانية ما بين صعود وهبوط، وما بين ضيق وانسراح، مما يحتم على القائمين بالتربية أن يراعوا ما يسمى بمسألة «تحقيق المناط»، وهى من المسائل التى أخذت عند الشاطبي صورة واسعة، ومدلولاً تطبيقياً شاملاً سواء فى الأحكام أم فى الأشخاص. وسيأتى بيان ذلك فى الفصل القادم إن شاء الله.

وخلاصة هذا الأمر: أن تتم الإجراءات التربوية موافقة لحال كل فرد لائقه به، مناسبة لظروفه، وهى فى حاجة إلى بصيرة نافذة لإدراك الأحوال، والتعرف على مسارب النفوس وهكذا.

يقول أبو إسحاق فى ذلك:

«أن الشريعة لم تنص على حكم كل جزئية على حدها، وإنما أتت بأمور كلية وعبارات مطلقة تتناول أعداداً لا تنحصر، ومع ذلك فلكل معين خصوصية ليست فى غيره ولو فى نفس التعيين»^(١). هذه الخصوصيات للأعيان لا يعرفها إلا من تحقق من كيفية إنزال الأحكام على المعينات من الأشخاص حسب أحوالهم وظروفهم، بحيث يخرج المربي من دائرة التعميم وإطلاق الأحكام دون النظر فيمن توجه إليهم هذه الأحكام.

وقد بين -رحمه الله- هذا الأمر بتوسع ودل عليه بالكثير من الأدلة فيقول: «وعلى الجملة فتحقيق المناط الخاص نظر فى كل مكلف بالنسبة إلى ما وقع عليه من الدلائل التكليفية، بحيث يخرج المربي من دائرة التعميم وإطلاق الأحكام دون النظر فيمن توجه إليهم هذه الأحكام، وقد بين -رحمه الله- هذا الأمر بتوسع ودل عليه بالكثير من الأدلة فيقول:

«وعلى الجملة فتحقيق المناط الخاص نظر فى كل مكلف بالنسبة إلى ما وقع عليه من الدلائل التكليفية بحيث يتعرف منه مداخل الشيطان، ومداخل الهوى والحظوظ العاجلة، حتى يلقيها هذا الجتهد على ذلك المكلف مقيدة بقيود التحرر من تلك المداخل.

(١) الموافقات (٤/ ٦٦).

هذا بالنسبة إلى التكليف المنحتم وغيره، ويختص غير المنحتم بوجه آخر: وهو النظر فيما يصلح لكل مكلف في نفسه، بحسب وقت دون وقت، وحال دون حال، وشخص دون شخص، إذ النفوس ليست في قبول الأعمال الخاصة على وزان واحد، كما أنها ليست في العلوم والصنائع كذلك، فرب عمل صالح يدخل بسبه على رجل ضرر أو فترة، ولا يكون كذلك بالنسبة إلى آخر... ورب عمل يكون حظ النفس والشيطان فيه بالنسبة إلى العامل أقوى منه في عمل آخر، ويكون بريئاً من ذلك في بعض الأعمال دون بعض، فصاحب هذا التحقيق الخاص هو الذي رزق نوراً يعرف به النفوس ومراميها، وتفاوت إدراكها وقوة تحملها للتكاليف، وصبرها على حمل أعبائها أو ضعفها ويعرف التفاتها إلى الحظوظ العاجلة أو عدم التفاتها، فهو يحمل على كل نفس من أحكام النصوص ما يليق بها، بناء على أن ذلك هو المقصود الشرعي في تلقي التكاليف، فكأنه يخص عموم المكلفين والتكاليف بهذا التحقيق»^(١).

ثم شرع - رحمه الله - يدلل على ذلك بالأدلة المتكاثرة نذكر منها:

«أن النبي ﷺ سئل في أوقات مختلفة عن أفضل الأعمال، وخير الأعمال وعرف بذلك في بعض الأوقات من غير سؤال، فأجاب بأجوبة مختلفة، كل واحد منها لو حمل على إطلاقه أو عمومه لاقتضى مع غيره التضاد في التفضيل.

ففي الصحيح أنه عليه الصلاة والسلام: «سئل أي العمل أفضل؟ قال: الإيمان بالله، قال ثم ماذا؟ قال: الجهاد في سبيل الله. قال ثم ماذا؟ قال: حج مبرور»^(٢).

وسئل عليه الصلاة والسلام: «أي الأعمال أفضل قال: الصلاة لوقتها، قال ثم أي؟ قال بر الوالدين. قال ثم أي؟ قال الجهاد في سبيل الله»^(٣).

وفي النسائي عن أبي أمامة قال: أتيت النبي ﷺ فقلت مرني بأمر آخذه عنك قال: «عليك بالصوم فإنه لا مثل له»^(٤).

(١) الموافقات (٤ / ٧٠-٧١).

(٢) الحديث رواه البخاري ك الإيمان باب من قال ان الإيمان هو العمل لقول الله وتلك الجنة التي .. رقم (٢٦).

(٣) الحديث رواه البخاري ك / التوحيد ب / وسمى النبي ﷺ عملاً.

(٤) رواه النسائي ك / الصيام برقم (٢٢٢٠) ورقم (٢٢٢٢) بلفظ لا عدل له واحمد في مسند الانصار عن أبي أمامة برقم (٢١٦٣٦).

وفى الترمذى: «أى الأعمال أفضل درجة عند الله يوم القيامة؟ قال الذاكرون الله كثيراً والذاكرات»^(١).
وغير ذلك الكثير من النظائر.

وهكذا يبدو أن القصد من هذا التعدد والتنوع هو مراعاة الوقت أو حال السائل^(٢)، ولا يحسن ذلك فى الناس إلا من فهم موارد الأحكام، ومقاصد الإسلام، وحاز التقوى، ورزق البصيرة والحكمة، وكان فى الناس صاحب رسالة، لا مؤدى وظيفة. وفى ذلك يقول الشاطبى عن هذا الأمر وهو تحقيق المناط إنه «النظر الخاص... وهو فى الحقيقة ناشئ عن نتيجة التقوى المذكورة فى قوله تعالى: ﴿إِنْ تَتَّقُوا اللَّهَ يَجْعَلْ لَكُمْ فِرْقَانًا﴾»^(٣)، وقد يعبر عنه بالحكمة، ويشير إليها قوله تعالى: ﴿يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا﴾»^(٤).

٤ - العناية بالجواهر قبل الشكل وبالتطبيق مع التنظير:

وهذا المعنى أكد عليه الإمام كثيراً، ذلك أن الطالب أو المتعلم أمانة فى يد معلمه، فلا ينبغي أن يتخرج من تحت يديه كلامياً غير عملي أو شكلياً بلا مضمون، فذلك الأمر لا ينفعه دنيا ولا أخرى.

يقول أبو اسحاق: «العلم الذى هو العلم المعتبر شرعاً - أعنى الذى مدح الله ورسوله أهله على الإطلاق - هو العلم الباعث على العمل الذى لا يخلى صاحبه جاريماً مع هواه كيفما كان، بل هو المقيد لصاحبه بمقتضاه، الحامل له على قوانينه طوعاً أو كرهاً»^(٥)، ف«كل علم شرعى فطلب الشارع له إنما يكون حيث هو وسيلة إلى التعبد به لله تعالى لا من جهة أخرى»^(٦).

فلابد إذن أن يكون الأسلوب التربوى حاملاً للتلميذ على العمل لأن هذا هو روح العلم الذى يتلقاه، وأن يركز المربى دائماً على المعانى التى تحملها الألفاظ فهى المقصودة كذلك، فالعمل روح العلم، والمعانى روح الألفاظ، والعمل مطلوب شرعاً، والتدبر حث عليه القرآن كثيراً.

هذه بعض المعانى التى استخلصناها - بحول الله - من كلام الشاطبى فيما يخص أسلوب التربية وطريقتها.

(١) رواه الترمذى كالدعوات برقم (٣٣٧٦) وقال وحديث غريب. وراه أحمد فى مسند الكثيرين بلفظ أى العباد أفضل (٢٧٣١٩).

(٢) انظر تفصيل هذه المسألة بأدلته الموافقات (٤/ ٦٩-٨٥).

(٣) الأنفال آية (٢٩). (٤) البقرة (٢٦٩) الموافقات (٤-٧٠).

(٥) الموافقات (٤٧/١). (٦) نفسه (٤١/١).

وبهذا يكون الشاطبي قد وضع أيدينا على نظرية للتربية ، كاملة الأركان ، مستمدة من أصول الشريعة ،
فيها الجديد النافع غير المسبوق .

وصدق د / القرضاوى فى قوله عن الشاطبي :

«إن الإمام الشاطبي -رحمه الله- ليس مجرد أصولى أو فقيه متميز، ولكنه -مع ذلك- معلم كبير،
ومرب عظيم، وعبادة أصح : موجه للمعلمين والمربين، أى أنه أستاذ من أساتذة التربية ، له فلسفته ونظرته
الخاصة والمستقلة ، التى سبق بها زمنه فى بعض النواحي»^(١) .

(١) التربية عند الإمام الشاطبي (١٢) .

الباب الثالث

الفصل الثالث

نظرية المقاصد والتجديد الفكرى

الباب الثالث

الفصل الثالث

نظرية المقاصد والتجديد الفكرى

المتأمل فى الإسلام عقيدته وشريعته، وأخلاقه ونظمه، يدرك بلا شك ولا ريب أنها كلها موضوعة لتحقيق مصالح الخلق ودرء المفساد عنهم، ليسعدوا باتباعها فى الدنيا والآخرة.

ومن هنا لم تكن تلك الشريعة العظمى خاضعة لأهواء البشر ولا لإرادتهم الفردية، فجاءت ربانية المصدر والوجهة، عامة فى تشريعاتها ومناهجها، فيها من السعة والمرونة ما هو كفيل برفع الحرج عن الناس، بحيث لا تلحقهم مشقة ولا ضيق، وكل ذلك مرهون بحسن الفهم والتطبيق.

ولأن الإسلام هو الفطرة التى فطر الله الناس عليها، ولأن الإنسان هو المستخلف بأمر الله فى الأرض، فالتناسق والانسجام بين الإسلام وبين الفطرة الإنسانية قائم ومتصل ما التزم هذا الإنسان تلك الشريعة وهذا المنهاج.

ومن هنا حرص الإسلام فى كل تشريعاته أن يخضع هذا الإنسان للدين باعتباره مصدر سعادته، ومنبع مصالحه، ودرع حمايته، خاصة وأن لهذا الدين مقاصده العامة والخاصة التى ترمى فى جملتها إلى تحقيق مصالح الناس ودفع المفساد عنهم.

ومقاصد الإسلام تلك علم ينبغى على علماء الأمة بحثه وربط الأحكام والاجتهادات به، والسير على وفقه فى الحركة الفقهية الاجتهادية باعتباره روح الإسلام وجوهره، وقد وفق الله سبحانه وتعالى كوكبة من علماء الأمة عبر تاريخها فاستلهموا روح الإسلام فى كتاباتهم، وأسهموا إسهامات لها قدرها فى مجال المقاصد، والشاطبى واحد من هؤلاء إلا أنه تميز عن الجميع من السابقين واللاحقين، فكان فى هذا الباب من الفكر الإسلامى مجدداً غير مسبوق.

وخطورة قضية المقاصد فى الفكر والفقه الإسلامى، ولأهمية ما طرحه الشاطبى فى جانب المقاصد نتناول هذه القضية بشيء من البيان لإبراز النظرية أولاً ثم لبيان الدور التجديدى للشاطبى فى هذا المضمار وذلك على النحو التالى:

المبحث الأول: المقاصد تعريفاً وتأصيلاً وتطوراً.

المبحث الثانى: مقاصد الشريعة عند الشاطبى.

المبحث الأول : المقاصد تعريفاً وتأصيلاً وتطوراً

القسم الثالث من الموافقات عنون له الشاطبي بـ «كتاب المقاصد» ويقصد بهذا التعبير مقاصد الشريعة، أو مقاصد الشارع، أو المقاصد الشرعية، ولا خلاف في هذه المصطلحات، فكلها بمعنى واحد. ولإدراك معنى هذا المصطلح فإن السبيل إلى ذلك المراد هو تعريفه لغةً، وعند أهل هذا الفن. أما المقصد لغةً:

فـ «الأصل قصدته قصداً أو مقصداً»^(١)، وهو: «استقامة الطريق»^(٢)، ومنه قوله تعالى: ﴿وعلى الله قصد السبيل﴾^(٣)، أى وعلى الله تبين الطريق المستقيم والدعاء إليه بالحجج، والبراهين الواضحة»^(٤)، وجمع مقصد مقاصد.

«والقصد فى الشيء: خلاف الإفراط، وهو ما بين الإسراف والتقتير»^(٥).

ومن خلال هذه التعريفات اللغوية يمكن الخروج بمعنى اصطلاحى للمقصد فنعرّفه اصطلاحاً بأنه: حكمة أو معنى منشود بطريق الاستقامة والاعتدال بعيداً عن الإفراط والتفريط أو هو العلة التى يفعل أو يوضع من أجلها الشيء.

هذا هو تعريف المقصد فى اللغة والإصلاح.

فما معنى هذا المصطلح : مضافاً إلى الشريعة أو الشارع، أو ما معنى المقاصد الشرعية؟ هذا ما نعرض له الآن بحول الله ومنه:

تعريف المقاصد الشرعية، أو مقاصد الشريعة:

المقصد والمقاصد، أو الحكمة، وكذلك المعنى ألفاظ استعملها علماءنا فى كتاباتهم الفقهية والأصولية، كمرادفات لمعنى واحد، وكان اللفظ الخورى فى هذه التغييرات هو «المقصد والمقاصد».

وقد وردت تعريفات للمقاصد الشرعية فى تراثنا منها:

١ - الإمام أبو حامد الغزالي جاء فى بعض كتبه إشارة تدل على معنى المقاصد عنده، وهذه الإشارة

(١) معجم مقاييس اللغة (٩٤/٥).

(٢) لسان العرب (٩٦/٣).

(٤، ٥) لسان العرب (٩٦/٣) مادة قصد.

(٣) النحل آية (٩).

تضمنها قوله: «فرعاية المقاصد عبارة حاوية للإبقاء ودفع القواطع والتحصيل على سبيل الإبقاء»^(١)، والمقصود بهذه العبارة أن دفع المضار وجلب المنافع هو في حقيقته مفهوم المقاصد.

٢ - ويعبر ابن رشد عن المقاصد بقوله: «وينبغي أن تعلم أن مقصود الشارع إنما هو تعليم العلم الحق والعمل الحق»^(٢)، وبهما تتحقق مصالح العباد في الدنيا والآخرة.

٣ - وقد عبر ابن القيم عن المقاصد بالحكم والمصالح فقال تحت عنوان: «بناء الشريعة على مصالح العباد في المعاش والمعاد».

«فإن الشريعة مبناها وأساسها على الحكم ومصالح العباد في المعاش والمعاد، وهي عدل كلها، ورحمة كلها، ومصالح كلها، وحكمة كلها، فكل مسألة خرجت عن العدل إلى الجور، وعن الرحمة إلى ضدها، وعن المصلحة إلى المفسدة، وعن الحكمة إلى العبث فليست من الشريعة»^(٣).

٤ - أما الإمام أبو اسحاق الشاطبي فبعض الباحثين يرى أنه لم يضع تعريفاً للمقاصد، مبرراً ذلك أنه شرع في بيان وتفصيل أنواعها وفروعها ولم يضع لها تعريفاً محدداً يعتمد عليه^(٤).

بينما باحث آخر يعلل ذلك بأن الشاطبي اعتبر الأمر أوضح من أن يحتاج إلى تعريف، إذ يتحصل ذلك للقارئ بعد الاطلاع على كتاب المقاصد من الموافقات، كما أنه وضع كتابه للعلماء وليسوا في حاجة إلى تعريف للمقاصد^(٥).

وتوسط البعض فأقر أن الشاطبي عرف المقاصد لكن بكلام غير دقيق أو أنه كتب كلاماً يمكن استخلاص تعريف المقاصد منه^(٦).

ويرى بن زغيبه عز الدين أن الشاطبي عرف المقاصد في موضعين مختلفين، وهذا لا يعني أنه أعطاها تعريفين، ولكن التعريف نفسه جعله على جزأين يكمل كل واحد منهما الآخر ولا يمكن لأحدهما

(١) شفاء الغليل (١٥٩) تحقيق د/ حمد عبيد الكبيسي ط الأولى - بغداد ١٩٧١ م.

(٢) فصل المقال فيما بين الحكمة والشريعة من الاتصال (٤٩). تحقيق د/ محمد عمارة دار المعارف - مصر ١٩٧٢.

(٣) إعلام الموقعين (٣، ٥). (٤) انظر الشاطبي ومقاصد الشريعة د/ حمادى العبيدى (١١٩).

(٥) انظر / نظرية المقاصد عند الامام الشاطبي د/ احمد الريسونى (١٣) اصدار المعهد العالى للفكر الإسلامى رقم (١) ط أولى

١٩٩٢-بيروت.

(٦) المقاصد العامة للشريعة الإسلامية / بن زغيبه عز الدين (٤٢-٤٣) ط الأولى ١٩٩٦ دار الصفوة - القاهرة.

الاستقلال على صاحبه، وهذه الصورة أملاها عليه منهجه الذى قسم فيه المقاصد إلى مقاصد الشارع، ومقاصد المكلف»^(١).

ويعتبر هذا الباحث أن الجزء الأول من التعريف وهو قوله: «إن الشارع قد قصد بالتشريع إقامة المصالح الأخروية والدينية وذلك على وجه لا يختل لها به نظام، لا بحسب الكل، ولا بحسب الجزء»^(٢)، جاء هذا فى مقاصد الشارع.

وأن الجزء الثانى من التعريف هو قوله: «القصد الشرعى من وضع الشريعة، إخراج المكلف عن داعية هواه، حتى يكون عبداً لله اختياراً كما هو عبد الله اضطراراً»^(٣)، وهذا الكلام للشاطبى أورده عن الحديث عن مقاصد الملوك.

وهذا الافتراض قريب من الصواب إلا أنه لا يعنى أنه تعريف مقصود من الشاطبى للمقاصد، فالتعريف بمعناه الواضح لا يذكر متفرقاً فى أماكن بهذه الصورة، فالأمر توضيح وبيان وليس تعريفاً بالمعنى المعروف. ثم عرف ابن زغيبه المقاصد قائلاً: «مقاصد الشريعة: هى إقامة مصالح المكلفين الدينية والأخروية على نظام يكونون به عباداً لله اختياراً كما هم اضطراراً»^(٤).

وهذا التعريف جمع بين ما سبق إيراده من كلام الشاطبى، حيث اعتبر الباحث المذكور كلام الشاطبى جزئى تعريف مجمعهما فى صيغة واحدة.

٥ - أما تعريف العلامة الشيخ محمد الطاهر بن عاشور فهو قوله: «مقاصد التشريع العامة هى المعانى والحكم الملحوظة للشارع فى جميع أحوال التشريع أو معظمها، بحيث لا تختص ملاحظتها بالكون فى نوع خاص من أحكام الشريعة، فيدخل فى هذا أوصاف الشريعة وغاياتها العامة، والمعانى التى لا يخلو التشريع عن ملاحظتها... ويدخل فى هذا أيضاً معانى من الحكم ليست ملحوظة فى سائر أنواع الأحكام ولكنها ملحوظة فى أنواع كثيرة منها»^(٥).

(١) المقاصد العامة للشريعة الإسلامية / بن زغيبه عز الدين (٤٢-٤٣) ط الأولى ١٩٩٦ دار الصفوة - القاهرة .

(٢) الموافقات (٣٧/٢) . (٣) نفسه (١٦٨/٢) .

(٤) المقاصد العامة للشريعة الإسلامية (٤٣) .

(٥) مقاصد الشريعة الإسلامية (٥١) ط تونس ١٣٦٦ هـ .

٦ - ويعرفها الشيخ المفكر علال الفاسي من علماء المغرب بقوله : «المراد بمقاصد الشريعة : الغاية منها ، والأسرار التي وضعها الشارع عند كل حكم من أحكامها»^(١) .

٧ - ويعرفها آخر بقوله :

«المقاصد هي المعاني الملحوظة في الأحكام الشرعية ، والترتبة عليها ، سواء أكانت تلك المعاني حكماً جزئية أم مصالح كلية أم سمات إجمالية ، وهي تتجمع ضمن هدف واحد هو تقرير عبودية الله ومصلحة الإنسان في الدارين»^(٢) .

وقد أوردت هذه التعريفات الكثيرة لمعنى المقاصد ليتبين منها المعنى المتكامل للمقاصد والتعريفات كلها متقاربة المعنى ، وإن كان لي ترجيح فالتعريف الأخير ، لشموله واختصاره في نفس الوقت . وبالجمللة فالمقاصد : حكم وأسرار مقصودة من وراء وضع الشريعة ، وترمى إلى تحقيق المصالح الدينية والدينية للخلق ، دون خروج عن العبودية لله تعالى :

والتعريفات قديمها وحديثها تدل على أن علماءنا عنوا بهذا الجانب عناية شديدة وراعوها في اجتهاداتهم الفقهية ، وحركتهم الفكرية ، ودونوا ذلك كله ، في كتاباتهم كما هو واضح ، إبرازاً لأهمية جانب المقاصد وخطورته في مسيرة الفقه والفكر الإسلامي ومد انطلاق علمائنا في ذلك من منطلق أن القرآن والسنة وتطبيقاتهما الصحيحة أبرزوا هذا الجانب وبالتالي لا يمكن تجاهله ، وفيما يلي نبين عناية القرآن الكريم والسنة ، بهذا الجانب ليتأصل القول في المقاصد بالأدلة الشرعية :

أولاً : القرآن الكريم والمقاصد

القرآن هو المصدر الأول الذي تستفاد منه المقاصد على اختلاف أقسامها التي قسمها العلماء ، وإليه ترجع كل البحوث والدراسات في هذه القضية الشرعية ، وباستعراض بعض الجوانب والقضايا وبيان النظرة القرآنية التي بها يتبين كيف حدد القرآن ، مقاصد تشريعاته ، ويظهر كيف أن القرآن حفظ بهذه المقاصد مصالح الخلق ، وأخرجهم من العبودية للدنيا وما فيها إلى العبودية لله وحده .

(١) مقاصد الشريعة الإسلامية ومكارمها (٣) مكتبة الوحدة العربية - الدار البيضاء والمغرب .

(٢) الاجتهاد والمقاصد د/ نور الدين الخادمي (١/ ٥٢-٥٣) كتاب الأمة عدد (٦٥) جمادى الأول ١٤١٩ هـ الأولى .

من هذه النماذج :

١ - قول الله تعالى : ﴿ ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج ﴾^(١) ، وقوله أيضاً ﴿ يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر ﴾^(٢) ، فهاتان الآيتان ، وغيرهما يحملان معنى « أن الشارع لم يقصد إلي التكليف بالشاق والإعناء فيه »^(٣) .

ومن هنا استفاد الفقهاء أن التيسير في التشريع أمر مقصود ، حيث لا يقصد الشارع الحرج ولا العسر .

٢ - القرآن يقرر أن العبودية لله هي مقصد عام من وراء الخلق والتشريع قال تعالى : ﴿ وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون ﴾^(٤) ، وقال : ﴿ أفحسبتم أنما خلقناكم عبثاً وأنكم إلينا لا ترجعون ﴾^(٥) ، في هذا المقصد يقول الشاطبي في النوع الرابع من المقاصد في المسألة الأولى منه : « المقصد الشرعى من وضع الشريعة إخراج الملوك عن داعية هواه ، حتى يكون عبداً لله اختياراً كما هو عبد الله اضطراراً »^(٦) .

٣ - ثبت بالأدلة القرآنية ضرورة المحافظة على الكليات الخمس باعتبارها أعلى درجة في المقاصد وهي رعاية المقاصد الضرورية (الدين والنفس والعقل والنسل والمال) .

فحفظ الدين أمر ثابت مقرر ومعلوم قال تعالى : ﴿ وأن احكم بينهم بما أنزل الله ﴾^(٧) ، فحفظ الدين بتطبيق أحكامه ، وعدم تقديم غيرها عليها ، وحفظه بفهمه وتعلمه : ﴿ فاعلم أنه لا إله إلا الله ﴾^(٨) ، وحفظه بالاستقامه على أمره واتباع هديه : ﴿ فاستقم كما أمرت ومن تاب معك ولا تطغوا ﴾^(٩) . وقوله : ﴿ ثم جعلناك على شريعة الأمر فاتبعها ولا تتبع أهواء الذين لا يعلمون ﴾^(١٠) ، وشرعت لحفظ هذا الدين أحكام وشرائع وحدود كالجهاد ، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، والحدود كالقطع والرجم والجلد والنفي ، وأحكام أخرى .

وحفظ النفس بتحريم قتلها والاعتداء عليها بأى صورة كانت قال تعالى : ﴿ ولا تقتلوا النفس التى حرم الله إلا بالحق ﴾^(١١) ، وجعل سبحانه من صفات عباده : ﴿ ولا يقتلون النفس التى حرم الله إلا بالحق ﴾^(١٢) . وجعل القصاص والكفارات لمن تعدى وقتل كما فى آيات القصاص من سورة البقرة ، والكفارات من سورة النساء .

(١) المائدة (٦) .	(٢) البقرة (١٨٥)	(٣) الموافقات (٢/٩٣) .
(٤) الذاريات آية (٥٦) .	(٥) المؤمنون آية (١١٥)	(٦) الموافقات (٢/١٢٨)
(٧) المائدة آية (٤٩) .	(٨) محمد آية (١٩)	(٩) هود آية (١١٢) .
(١٠) الجاثية (١٨) .	(١١) الأنعام آية (١٥١)	(١٢) الفرقان آية (٦٨) .

وأما حفظ العقل فقد حث الإسلام على العلم فقال تعالى: ﴿وقل رب زدني علماً﴾^(١) وحرم كل ما يسكر ويذهب رشد العقل وقوته ويعطل وظيفته مثل الخمر وكل ما يسكر قال تعالى: ﴿إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه﴾^(٢).

وأما حفظ العرض فقد جعل الله الزنا، الذي تهتك بسببه الأعراس، وتختلط الأنساب جعله محرماً بل ومن الكبائر الكبرى، وحرم وحذر من مقدماته من النظرة والخلوة، والسفور وغير ذلك قال تعالى: ﴿ولا تقربوا الزنى﴾^(٣) وجعل العقوبة حاضرة لمن يقع في هذه الخطيئة وهي الزنا كما في أول سورة النور.

ثم حرم الإسلام المال وجعله محفوظاً للإنسان، ما راعى فيه الحلال كسباً واستثماراً أو ادخاراً وإنفاقاً وهكذا يشير القرآن إلى علم المقاصد بوضوح.

مقاصدية العبادات في القرآن الكريم:

ظهرت في آيات القرآن الكريم حكم وأسرار ومقاصد تعلق بالعبادات، وشكلت جانباً هاماً في علم المقاصد من ذلك:

إبراز «التقوى» لحكمة في تشريع الصوم كما قال تعالى: ﴿كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقون﴾^(٤).

إبراز ذكر الله تعالى وتحصيل المنافع من وراء شعيرة الحج كما قال تعالى: ﴿ليشهدوا منافع لهم ويذكروا اسم الله﴾^(٥).

إبراز الانتهاء عن الفحشاء والمنكر كسر من أسرار تشريع الصلاة كما قال تعالى: ﴿إن الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر﴾^(٦).

وهكذا نرى شعائر الإسلام الكبرى تذكر في آيات القرآن مقرونة ببعض حكمها ومقاصدها وأسرارها، وهذا يقوى جانب هذا الأمر ويؤصله.

وليست الشعائر أو العبادات وحدها كذلك، بل إن المقاصد تبرز كذلك في جوانب التشريع الأخرى، فالزواج مثلاً جعل الله من بين مقاصده المصرح بها أمر السكن والمودة فقال سبحانه: ﴿ومن آياته أن خلق

(١) ط آية (١١٤).

(٢) المائدة آية (٩٠).

(٣) الاسراء آية (٣٢).

(٤) البقرة آية (١٨٣).

(٥) الحج آية (٢٨).

(٦) العنكبوت (٤٥).

لكم من أنفسكم أزواجاً لتسكنوا إليها وجعل بينكم مودة ورحمة إن في ذلك لآيات لقوم يتفكرون ﴿١﴾ .
وجعل من بين أسرار اعتزال النساء في الحيض دفع الأذى فقال تعالى: ﴿ويسألونك عن الحيض قل هو
أذى فاعتزلوا النساء في الحيض ولا تقربوهن حتى يطهرن﴾ (٢) .

وهكذا يتشكل علم المقاصد في آيات الكتاب العزيز .

فظهرت أهمية حماية الضروريات حفظاً للكليات الخمس المعروفة .

وظهرت المقاصد في تشريعات الإسلام التعبدية والاجتماعية وغيرها .

ومن آياته صيغت القواعد المقاصدية التي ذكرها العلماء نحو قاعدة المشقة تجلب التيسير ، والضرورات
تبيح المحظورات وغير ذلك .

كما استنبطت خصائص الإسلام من آيات القرآن وهي خصائص مقاصدية ينبغي مراعاتها عند شرح
الإسلام وتفهمه ، وعند الدعوة إليه والإفتاء بأحكامه .

ولعل وجود منطقة العفو في الشريعة ، وظنية كثير من الأدلة الشرعية القرآنية كل ذلك باب يتفق مع
مسألة المقاصد التي تتحقق بها مصالح العباد ، ويرفع بها عنهم الحرج والعسر ، وهكذا .

ثانياً : السنة النبوية والمقاصد

القرآن الكريم أتى بالمقاصد أصولاً يرجع إليها ، والسنة أتت بها تفريعاً على الكتاب وبياناً لما فيه
منها (٣) . وما قيل في كون المقاصد أمراً قرآنياً يمكن أن يقال هنا فالسنة راعت هذا الجانب ، وأكدت على
ضرورة اعتباره ، وهذا أمر بدهي بحكم العلاقة بين الكتاب والسنة .

وإجمالاً فالسنة مصدر لاستلهام المقاصد . فهي كاشفة عن قواعد المقاصد ، وخصائص الإسلام
المقاصدية ، ومن السنة ظهرت علل الأحكام الفقهية العملية ، واكتملت أصول الأخلاق والفضائل واستفاد
العلماء الكثير والكثير منها في هذا الجانب .

وللتفصيل نذكر هذه الأمثلة :

إقرار مقصد التيسير ورفع الحرج .

(٣) الموافقات (٤ / ٢٠) .

(٢) البقرة آية (٢٢٢) .

(١) الروم آية (٢١) .

قالت عائشة رضى الله عنها : « ما خير رسول الله ﷺ بين أمرين إلا اختار أيسرهما ، ما لم يكن إثماً ، فإن كان إثماً كان أبعد الناس عنه » (١) .

فالحديث صريح الدلالة فى جانب التطبيق النبوى لسير الإسلام الذى هو أحد خصائصه ومقاصده .
ومثله حديث : « إن الدين يسر ولن يشاد الدين أحد إلا غلبه ، فسددوا وقاربوا ، وأبشروا ، واستعينوا بالغدوة والروحة ، وشيء من الدلجة » (٢) .

ففى الحديث إقرار التيسير ومنع من ضده وهو المبالغة والإفراط ، ودعوة إلى التوسط بلاتطرف ، وغير ذلك فالحديث كله مقاصدى .

وحديث : « لا يصلين أحدكم العصر إلا فى بنى قريظة » (٣) : وما كان من شأن الأصحاب وإقرار الرسول ﷺ لصنيع الفريقين ، وفيه من السعة ، وإقرار الخلاف الحمود ، والاجتهاد وفى كل ذلك من المرونة ورفع الحرج ما يدل على المقاصدية فى السنة ، وإذا حاولنا استعراض أمر المقاصد فى السنة فإن الأمر يطول بنا .
والمقصود أن القرآن والسنة هما مصدر فقه المقاصد .

والصحابه كانوا أكثر الناس حرصاً على تطبيق الأحكام وتنزيلها على الوقائع مراعين فى ذلك كله أمر المقاصد الشرعية ، حتى لا يخرجوا عن مراد الله من شريعته .

وأبرز هذا الجانب فى حياتهم اتساع البلاد الإسلامية ، وتجدد الحوادث ، واختلاف الوقائع مما ألجأهم أكثر إلى التنقيب عن المقاصد ، فابتعدوا عن الظاهرية إلى روح الشرع ومقاصده .

وجاء التابعون من بعدهم وهم الذين عاينوا أفعال الأصحاب ، وعقلوا عنهم العلوم والأحكام فأفصحوا عن المقاصد ومارسوا حياتهم الإسلامية فقهاً وتطبيقاً وفق مقاصد الشريعة ، وتوسعوا فى مسائل المصالح المرسله والقياس والاستحسان وغير ذلك فعاشوا بالإسلام دون خلل أو تقصير (٤) .

ثم تطور فقه المقاصد عبر المراحل التاريخية المختلفة ، حتى نضج نضجاً غير مسبوق على يد أبى إسحاق

(١) الحديث : سبق تخريجه .

(٢) الحديث رواه البخارى ك : الإيمان ب : الدين يسر رقم (٣٩) .

(٣) الحديث رواه البخارى ك : الخوف ب / صلاة الطالب والطلوب راكباً وإيماء برقم (٩٤٦) الروض الإنف (٣ / ٢٨١ ، ٢٨٢) وتاريخ الطبرى (٥٨٢ / ٢) .

(٤) تفصيل هذه الصور والأصلاح والأقوال فى الاجتهاد المقاصدى (٩١-٩١) سابق .

الشاطبي، ويحسن بنا أن نعرض صورة هذا التطور قبل الشاطبي بإيجاز فنقول: لقد منح القرآن الكريم كل من تعامل معه بجد روح الفهم، وروح الحياة، وفتح لأهله آفاقاً لم يكونوا بالغيها وهم بعيدون عن هذا المنبع الفياض، والمقاصد باعتبارها أمراً بارزاً في الكتاب والسنة من الأشياء التي تلقاها العقل المسلم فاكسب بها المرونة والسعة، والقدرة على النظرة الكلية للأشياء فأصبح عقلاً مجتهداً، ينظر إلى الغايات والأهداف، وينطلق نحوها وفق مراد الله تعالى: «ومقاصد الشريعة عند السلف لم تكن إلا أفكاراً تحملها عقول العلماء واجتهدين، يتعاطونها بصفة تلقائية في اجتهاداتهم، وذلك يعود لتشبعهم بالروح الدينية، وتمكنهم من معاني القرآن، ومقاصده، وكذلك تصرفات الرسول ﷺ، وأصحابه رضى الله عنهم، وبقي الأمر هكذا إلى أن بدأت تلك الأفكار تظهر في الكتابات الأصولية ضمن أبواب القياس^(١) وغيره، واستمرت الأفكار في النمو والتطور والتوسع إلى أن أصبحت مقاصد الشريعة علماً قائماً بذاته»^(٢).

وقد ظهرت بودار التعبير عن المقاصد في كتب الأصوليين القدامى بوضوح، وإن لم تأخذ حيزاً أو كماً في كتبهم، إلا أنها كانت إشارات أو شذرات أخذت تتطور حتى شكلها الأخير اليوم.

ومن السابقين في تسجيل المقاصد والإشارة إليها إمام الحرمين الجويني ضياء^(٣) الدين فنراه يؤكد أن بصيرة العالم بالشريعة قوامها الأساسى، وركنها الأعظم إدراك المقاصد يقول - رحمه الله -: «ومن لم يتفطن لوقوع المقاصد فى الأوامر والنواهي فليس على بصيرة فى وضع الشريعة»^(٤).

وقد سبق - رحمه الله - بالحديث عن الضروريات الخمس فقال: أما المنهيات فأنبت الشرع فى الموبقات منها زواجر، وبالجملة الدم معصوم بالقصاص والفروج معصومة بالحدود، والأموال معصومة عن السرقة بالقطع^(٥).

(١) القياس: إلحاق ما لم يرد فيه نص على حكمه بما ورد فيه نص على حكم فى الحكم، لا اشتراكهما فى علة ذلك الحكم الوجيز / ١٩٤ وغيره.

(٢) المقاصد العامة للشريعة الإسلامية (٥٣).

(٣) إمام الحرمين: أبو المعالى عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد بن حيوية السنبسى (٤١٩ - ٤٧٨) هـ كان أبوه من العلماء فقد شرح رسالة الشافعى، ولقب أبو المعالى بإمام الحرمين لمجاورته مكة أربع سنين ومجاورته المدينة أيضاً له أكثر من أربعين مؤلفاً / انظر المقدمة الصافية للفياتي كتبها د/ عبد العظيم الديب.

(٤) البرهان فى أصول الفقه للجوينى ٢/ ٢٩٥ تحقيق د/ الديب ط٢ / دار الأنصار القاهرة ١٤٠٠.

(٥) نفسه (١١٥١/٢).

فعصمة الدم التي يعبر بها عن حفظ النفس، والفروج المعبر بها عن صيانة العرض، ثم صرح بالأموال، وهذه ثلاث كليات من الكليات الخمس التي تشكل مقاصد الشرع في الضروريات، وهذه لا شك إشارة أو نواه نسج عليها اللاحقون خيوطاً في علم المقاصد كما سيتبين.

ثم تطور مادونه الجويني على يد تلميذه أبي حامد الغزالي المتوفى سنة ٥٠٥ هـ، ويبدو من خلال ما كتبه الغزالي في المستصفى وشفاء الغليل، أن الغزالي متأثر جداً بشيخه فنراه في ختمه لكتاب المنخول من تعليقات الأصول يصرح أنه أقلع عن التطويل، واقتصر على ما ذكره إمام الحرمين رحمه الله في تعليقاته من غير تبديل وتزييد.

ومع شدة تأثر الغزالي بأستاذه المذكور إلا أنه لم يكن نمطياً تقليدياً بل اجتهدوا وأضاف وطور ما كتبه أستاذه تطويراً كبيراً والحديث عن المقاصد عند الغزالي بدأ بالمنخول، وانتهى إلى المستصفى، إلا أن المنخول كان نمطياً كما صرح هو وليس فيه الجديد، بخلاف كتابيه شفاء الغليل والمستصفى، وهذه بعض التعبيرات عن المقاصد مما كتب الغزالي - رحمه الله -.

قال - رحمه الله - في «مسلك المناسبة من مسالك التعليل...» والمصلحة ترجع إلى جلب منفعة أو دفع مضرة، والعبارة الحاوية لها: أن المناسبة ترجع إلى رعاية أمر مقصود^(١).

فهو يؤكد أن ما يضمن تحقيق المصلحة ودفع المفسدة هي المناسبة التي يصح أن يعلل بها، وما لم يكن كذلك لا يصح كما في قوله: «وما انفك عن رعاية أمر مقصود فليس مناسباً، وما أشار إلي رعاية أمر مقصود، فهو مناسب»^(٢). ذلك في شفاء الغليل.

أما حديثه في المستصفى عن المقاصد فهو العمدة، والأوسع والأشمل، وعلى نهجه في الغالب، مشى الأصوليون - حتى الشاطبي تأثر به كثيراً كما هو واضح في كتاب المقاصد وسائر الموافقات، ففي المستصفى نراه رحمه الله، يعتبر أن المقصد العام للإسلام هو حفظ المصلحة للخلق، فيقول «نعني بالمصلحة: المحافظة على مقصود الشارع»^(٣)، ذكر ذلك عند حديثه عن حجية المصالح المرسلة، وهذا يفسر لنا موقف الشافعي - رحمه الله - من قضية الاستحسان، فليس استحساناً لمصالح ملغاة أو مهددة إنما الاستحسان الشرعي هو ما تتحقق به المصالح التي قصد الشارع تحقيقها.

(١) ٢، ١) شفاء الغليل في بيان الشبه والخيال، ومسالك التعليل (١٥٩) تحقيق / حمد الكبيسي مطبعة الرشاد بغداد ١٩٧١.

(٣) المستصفى (٢٨٦/١) دار الفكر - بيروت.

يقول الغزالي: «فكل مصلحة لا ترجع إلي حفظ مقصود فهم من الكتاب والسنة والإجماع، وكانت من المصالح الغريبة التي لا تلائم تصرفات الشرع فهي باطلة مطرحة»^(١).

وقد اتفق الغزالي مع شيخه الجويني في تقسيم المقاصد في الضروريات وغيرها فقال انه «قد علم على القطع أن حفظ النفس والعقل والبضع، والمال، مقصود في الشرع»^(٢).

ويلاحظ هنا في النص السابق وهو من كتابه «شفاء الغليل» تقديم النفس على غيرها من الكليات في الترتيب، وقد خالف هذا المسلك في المستصفى فقدم اعتبار الدين على غيره من الكليات الخمس، وغير بعض الألفاظ القديمة وأستبدلها بألفاظ أخرى فعبر بلفظ النسل بدلاً عن البضع^(٣)، وعلى هذا النسق والترتيب والتنصيب اللفظي سار الأصوليون بعد الغزالي، وهكذا أنضح الغزالي علم المقاصد، ونقله نقلة كبيرة شكلت تطوراً واضحاً في مراحل هذا العلم.

وتتابعت أشكال تطور المقاصد على يد أعلام الفقهاء والأصوليين، ونقل كل ما قاله هؤلاء من كتبهم أمر يطول ولا تتحملة طبيعة البحث الدعوى ولكننا سندكر الإضافات التي تمت في كل مرحلة فنقول.

إن تقسيم المقاصد بمراتبها في الضروريات والحاجيات والتحسينات التي أشار إليها الجويني، وتبعه في ذلك الغزالي، وكذلك قضية تعليل الأحكام التي برزت عند الغزالي، كل ذلك أخذ في الاستكمال والتمام علي مدار مراحل مختلفة، فجاء بعد الغزالي الإمام سيف الدين الأمدى^(٤) صاحب كتاب «الإحكام في أصول الأحكام» ويعتبر تلخيصاً للمعتمد لأبي الحسين البصري والبرهان للجويني والمستصفى للغزالي.

والجديد في علم المقاصد، الذي أضافه الأمدى «هو أنه أدخل المقاصد في باب الترجيحات وبالذات في باب الترجيح بين الأقيسة المتعارضة، وهو ما سيصبح سنة حسنة فيمن بعده، من الأصوليين.

فقد نص على ترجيح المقاصد الضرورية، على الحاجية، وترجيح هذه على التحسينية، كما ترجح المصالح الأصلية على مكملاتها، وترجح مكملات الضروريات على مكملات الحاجيات.

ثم تطرق- وربما لأول مرة- إلي بيان كيفية ترتيب الضروريات الخمس والترجيح بينها بناءً على ذلك، ودافع عن الترتيب الذي اختاره»^(٥).

(١) نفسه (٣١٠/١) . (٢) شفاء الغليل (١٦٠) . (٣) انظر المستصفى (٢٨٧/١) .

(٤) الأمدى هو أبو الحسن علي ابن أبي علي بن محمد التغلبي سيف الدين الأمدى أصولي متكلم كان أول اشتغاله حنبلياً ثم عاد شافعيّاً توفي

في دمشق ٦٣١هـ عن ثمانين سنة الفكر السامي (٣٤٠ - ٣٤١) . (٥) نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي (٤٨) .

«ومن النقاط الجديدة عند الأمدى، تنصيبه صراحة على كون الضروريات منحصرة في هذه الخمسة»^(١). وبعده ذأب علماء الأصول يقولون بقوله هذا.

ويمكن أن نقول إن الأمر توقف توقفاً مزريراً في علم الأصول تماماً والمقاصد خصوصاً، فلم يبق للعلماء وقتئذ إلا أن يدوروا في فلك من سبقهم دون تجديد أو إضافة.

كما فعل ابن الحاجب^(٢)، والبيضاوى^(٣)، والأسنوى^(٤)، واللافت للنظر عندهم هو الاختلاف في ترتيب الضروريات من تقديم وتأخير لإحداها على الأخرى، ثم تحرك الأمر قليلاً فجاء عز الدين بن عبد السلام^(٥) وتلميذه القرافى^(٦).

فألف العز بن عبد السلام كتابه «قواعد الأحكام في مصالح الأنام»، و«تحدث فيه عن حقيقة المصالح والمفاسد، وطرق معرفتها، وأقسامها، ومراتبها ووسائلها والآثار التي تترتب عليها دنيوياً وأخروياً، كما تعرض للكيفية التي يتم بها جلب المصالح ودرء المفاسد والحث عليها، وبحث موضوع الوسائل والمقاصد، كما تحدث عن المشاق وأنواع التخفيف في الشريعة»^(٧)، وقد اعتبر الباحثون في المقاصد أن عمل العز بن عبد السلام قفزة نوعية كان لها أثر كبير فيمن جاء بعده من العلماء خاصة تلميذة القرافى.

فقد اعتبر ابن عاشور أن الإمام القرافى هو مؤسس علم المقاصد وذلك لمحاولته تععيد تلك الأصول المقاصدية المنشورة في كتب الأصول قبله^(٨).

ثم جاء ابن تيمية^(٩) وتلميذه ابن القيم^(١٠) ولا يكاد يخلو لهما كتاب من حديث عن المقاصد، وقد

(١) نفسه (٤٩). (٢) ابن الحاجب: هو أبو عمر وعثمان بن عمر بن أبي بكر الكردي ولد سنة ٥٧٠هـ أصولى نحوى، فقيه له

تصانيف منها «مختصر المنتهى، نهاية السؤل والأمل، ت ٦٤٦هـ شجرة النور الزكية (١٦٧).

(٣) البيضاوى أبو الخير عبد الله بن عمر البيضاوى ناصر الدين، إمام متكلم أصولى فقيه له «المنهاج» في الأصول والغاية القصوى في الفقه ت ٦٩٨هـ الفكر السامى (٢/ ٣٤١-٣٤٢).

(٤) الأسنوى: عبد الرحيم بن الحسن بن على الأرموى جمال الدين أبو محمد الأسنوى، الفقيه الأصولى النحوى العروضى ت ٧٧٢هـ.

(٥، ٦) شهاب الدين محمد بن إدريس بن عبد الرحيم القرافى المالكى عالم فى الفقه والأصول له الذخيرة والفروق ومؤلفات أخرى توفي سنة ٦٨٤هـ.

(٧) المقاصد العامة للشريعة الإسلامية (٥٦). (٨) انظر السابق (٥٧).

(٩) أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن الحضر بن محمد بن الحضر بن على بن عبد الله بن تيمية الحرانى الدمشقى الحنبلى محدث وفقيه ومجتهد ت ٧٢٨هـ البداية والنهاية (١٤/ ١٣٨).

(١٠) ابن القيم هو محمد بن أبى بكر ن أيوب بن سعد بن حرير الزرعى الدمشقى الحنبلى شمس الدين ت ٧٥١هـ له تصانيف لاتخفى. البداية والنهاية (١٤/ ٤٦).

توسع ابن تيمية توسعاً كبيراً في الحديث عن المقاصد، والجديد في هذه المرحلة أن ابن تيمية لم ير انحصار مقاصد الشريعة في المقاصد الخمس الواردة على السنة أهل الأصول السابقين، وكأنه استدراك منه - رحمه الله - ... على صنيعهم هذا فيقول: «وقوم من الخائضين في أصول الفقه، وتعليل الأحكام الشرعية بالأوصاف المناسبة، إذا تكلموا في مناسبة، وأن ترتيب الشارع للأحكام الشرعية بالأوصاف المناسبة يتضمن تحصيل مصالح العباد، ودفع مضارهم، ورأوا أن المصلحة نوعان:

أخرى، ودنيوية، جعلوا الآخروية: ما في سياسة النفس وتهذيب الأخلاق من الحكم، وجعلوا الدنيوية، ما تضمن حفظ الدماء، والأموال، والفروج، والعقول والدين الظاهر، وأعرضوا عن العبادات الباطنة والظاهرة من أنواع المعارف بالله تعالى وملائكته وكتبه ورسله، وأحوال القلوب وأعمالها: كمحبة الله، وخشيته وإخلاص الدين له، والتوكل عليه، والرجاء لرحمته ودعائه، وغير ذلك من أنواع المصالح في الدنيا والآخرة، وكذلك فيما شرعه من الوفاء بالعهود، وصلة الأرحام وحقوق المالك والجيران، وحقوق المسلمين بعضهم على بعض، وغير ذلك من أنواع ما أمر به ونهى عنه: حفظاً للأحوال السنية، وتهذيب الأخلاق، وتبين أن هذا جزء من أجزاء ما جاءت به الشريعة من المصالح»^(١).

وأرى أن الحق مع ابن تيمية شيخ الإسلام فإن هذا الحصر للمقاصد في الكليات لا يعدو أن يكون اجتهاداً من هؤلاء الأعلام، فالتوقف عنده لا يعنى أن يكون نهاية النظر ولا البحث في هذا الإطار، فالرأى أن الباب في هذا المجال مازال مفتوحاً لمزيد من الاجتهادات في المقاصد لسد الحاجة في كل تطورات وتغيرات اجتماعية، أو سياسية أو غيرها تطراً على الساحة، لأن المقاصد تساعد على استيعاب تلك المتغيرات والمستجدات بروح الشريعة.

وما قيل في حق القرافي مع شيخه ابن عبد السلام «يصدق تماماً على ابن القيم المتوفى (٧٥١) مع شيخه ابن تيمية»^(٢).

هذه نظرة موجزة حاولت بها إظهار بها التطور الفني للمقاصد على يد الأعلام الأصوليين.

وختاماً لهذا البحث أرى أنه من المفيد أنؤكد أن أكبر المذاهب مراعاة للمقاصد هو المذهب المالكي، فهو أمر بارز جداً في فقه أهل المدينة، الذي كان مالك رضي الله عنه «أجمع الناس له رواية، وأتقنهم له دراية»^(٣)، وهذا واضح لمن تعرف على أصول مذهب مالك.

(١) الفتاوى (٣٢ / ٣٤م)

(٤) مقاصد الشريعة عن الإمام الشاطبي (٥٧).

(٣) السابق (٦٤).

المبحث الثاني: مقاصد الشريعة عند الشاطبي.

الشاطبي - رحمه الله - هو أشهر وأعمق وأوسع من كتب في مقاصد الشريعة، حتى إن العلماء يلقبونه بـ «شيخ المقاصد»^(١)، وقالوا: «إن الإمام الشاطبي رحمه الله هو الذي أصل للاجتهاد المقاصدى... وبلور نظريته، ومن جاء بعد ما يزال يغترف من معينه»^(٢).

وذلك لأنه أفرد للمقاصد كتاباً مستقلاً من «الموافقات» وعرض الإسلام وتحدث عنه من المنظور المقاصدى، مما يؤكد تأثير الشاطبي بالمقاصد، الأمر الذى أعطى فكره الحيوية والتجديد، وحسن الفهم لرامى الدين وأسرار الشريعة، فكان عالماً متميزاً بفكره، ولهذا الكلام تفصيل سيأتى بعد إن شاء الله.

والمبحث السابق تناول وعرض تعريف المقاصد وأدلتها من الكتاب والسنة، ثم عرض تطور الفكر المقاصدى، وكان المبحث كالتمهيد أو التقديم لهذا المبحث الذى هو محل القصد أو بيت القصيد، وسنعرض فى هذا المبحث مقاصد الشريعة كما رآها الشاطبي ثم نقارن ما بين المقاصد قبل الشاطبي والمقاصد على يديه - رحمه الله -، لننظر هذا الجانب فى التجديد، والذى تعتبر قواعده أسساً للتجديد بصفة عامة فى الفكر الإسلامى عامة والفقه بصفة خاصة. كل ذلك فى مطالب ثلاثة:

المطلب الأول: هيكل نظرية المقاصد عن الإمام الشاطبي^(٣)، عرض وإيجاز:

نعرض هنا بإيجاز هيكل النظرية، والقصد هو العرض دون تدخل منا إلا بالإيجاز فقط والربط فنقول قسم الإمام المقاصد إلى قسمين فقال: والمقاصد التى ينظر فيها قسمان أحدهما: يرجع إلى قصد الشارع، والآخر يرجع إلى قصد المكلف.

وأساس البحث فى هذا الجانب عند الشاطبي هو اعتقاده أن أحكام الكتاب والسنة معللة، بتعاليل وهذه التعاليل أكثر من أن تحصى والمعتمد عليه فى ذلك استقرار أدلة الشريعة جاء هذا فى مقدمته الكلامية للمقاصد.

أما النوع الأول من المقاصد فقد تناوله فى أربعة أنواع:

(١) مقاصد الشريعة عن الإمام الشاطبي (١٣)

(٢) الاجتهاد المقاصدى (٣٥) من المقدمة.

(٣) سنوجز الكلام هنا فى عرض هيكل المقاصد بترتيب الإمام نفسه ولن نذكر أرقام الصفحات ونكتفى بإحالة القارئ على الجزء الثانى من الموافقات وهو خاص بكتاب المقاصد.

النوع الأول: قصد الشارع فى وضع الشريعة.

النوع الثانى: قصد الشارع فى وضع الشريعة للإفهام.

النوع الثالث: قصد الشارع فى وضع الشريعة للتكليف بمقتضاها.

النوع الرابع: قصد الشارع فى دخول المكلف تحت أحكام الشريعة.

وتناول الأول فى ثلاث عشرة مسألة، والثانى فى خمس مسائل، والنوع الثالث فى اثنتى عشرة مسألة، أما النوع الرابع فتناوله فى عشرين مسألة ليصل مجموع مسائل القسم الأول من المقاصد خمسين مسألة.

ونبدأ بعرض موجز لمسائل ومحتوى النوع الأول:

قال: - رحمه الله - تكاليف الشريعة ترجع إلى حفظ مقاصدها فى الخلق، وهذه المقاصد لا تعدو ثلاثة أقسام: أحدها: أن تكون ضرورية، والثانى: أن تكون حاجية، والثالث: أن تكون تحسينية.

ثم شرع يبين معانى هذه الأقسام الثلاثة قائلاً:

فأما الضرورية فمعناها أنها لا بد منها فى قيام مصالح الدين والدنيا، بحيث إذا فقدت لم تجر مصالح الدنيا على استقامة، بل على فساد وتهارج وفوت الحياة، وفى الأخرى فوت النجاة والنعيم، والرجوع بالخسران المبين.

والحفظ لها يكون بأمرين: أحدهما، ما يقيم أركانها ويثبت قواعدها، وذلك عبارة عن مراعاتها من جانب الوجود.

والثانى ما يدرأ عنها الاختلال الواقع أو المتوقع فيها، وذلك عبارة عن مراعاتها من جانب العدم.

قال الشارح وهو الشيخ درازم- راعاة الضروريات من جانب الوجود تكون بفعل ما به قيامها وثباتها، ومراعاتها من جانب العدم تكون بترك ما به تنعدم.

ومجموع الضروريات خمسة: وهى حفظ الدين والنفس والنسل والمال والعقل.

أما الحاجيات: فمعناها أنها مفتقر إليها من حيث التوسعة ورفع الضيق المؤدى فى الغالب إلى الحرج والمشقة اللاحقة بفوت المطلوب، فإذا لم تراعى دخل على المكلفين - على الجملة - الحرج والمشقة، ولكنه لا يبلغ مبلغ الفساد العادى المتوقع فى المصالح العامة.

وأما التحسينات : فمعناها الأخذ بما يليق من محاسن العادات ، وتجنب الأحوال المندسات الى تأنفها العقول الراجحات ويجمع ذلك قسم مكارم الأخلاق والثلاثة تجرى فى العبادات والعادات والمعاملات والجنايات .

وقد أكد الشاطبى على أمر اعتبره قاعدة تنضبط بها العقول فى فهم المقاصد وهى : أن كل تكملة فلها من حيث هى تكلمة شرط ، وهو أن لا يعود اعتبارها على الأصل بالإبطال ، وذلك أن كل تكملة يفضى اعتبارها إلى رفض أصلها ، فلا يصح اشتراطها عند ذلك .

وأكد - رحمه الله - على أن المقاصد الضرورية فى الشريعة أصل للحاجية والتحسينية .
ورتب على ذلك الأمور الآتية :

- ١ - أن الضرورى أصل لما سواه من الحاجى والتكميلى .
 - ٢ - أن اختلال الضرورى يلزم منه اختلال الباقيين بإطلاق .
 - ٣ - أنه يلزم من اختلال الباقيين اختلال الضرورى .
 - ٤ - أنه قد يلزم من اختلال التحسينى بإطلاق أو الحاجى بإطلاق اختلال الضرورى بوجه ما .
 - ٥ - أنه ينبغى المحافظة على الحاجى وعلى التحسينى للضرورى .
- وذكر - رحمه الله - أن المصالح والمفاسد الراجعة إلى الدنيا إنما تفهم على مقتضى ما غلب فإذا كان الغالب جهة المصلحة ، فهى المصلحة المفهومة عرفاً ، وإذا غلبت الجهة الأخرى فهى المفسدة المفهومة عرفاً .
ولذلك كان الفعل ذو الوجهين منسوباً إلى الجهة الراجعة ، فإن رجحت المصلحة فمطلوب ويقال فيه إنه مصلحة .

وإذا غلبت جهة المفسدة فمهرب عنه ، ويقال إنه مفسدة .

هذا وجه النظر فى المصلحة الدنيوية والمفسدة الدنيوية من حيث مواقع الوجود فى الأعمال العادية .
وقرر أن الشارع قد قصد بالتشريع إقامة المصالح الأخروية والدنيوية وذلك على وجه لا يختل لها به نظام ، لا بحسب الكل ولا بحسب الجزء ، وسواء فى ذلك ما كان من قبيل الضروريات أو الحاجيات أو التحسينات .

وقرر كذلك أن تقدير المصالح راجع إلى اعتبار الشرع ، لامن حيث أهواء النفوس لأن الشريعة إنما جاءت لتخرج المكلفين عن دواعي أهوائهم ، حتى يكونوا عباداً لله . وفى ثنايا الحديث فى هذا النوع أكد الشاطبى على عموم الشريعة وأنها صالحة لكل زمان ومكان بحيث لا تختص بباب دون باب ، ولا بمحل دون محل وذلك فى المسألة الحادية عشرة من هذا النوع .

وأكد كذلك على عصمة الشريعة كما أن صاحبها معصوم وكذلك إجتماع أمته كما فى المسألة الثانية عشرة .

وختم هذا النوع بالمسألة الثالثة عشرة وقال فيها إنه إذا ثبتت قاعدة كلية فى الضروريات أو الحاجيات أو التحسينات ، فلا ترفعها آحاد الجزئيات ، المحافظة عليها بالنسبة إلى ما يقوم به الكلى ، فالجزئيات مقصودة فى إقامة الكلى .

أما النوع الثانى: فهو في بيان قصد الشارع فى وضع الشريعة للإفهام

وهذا النوع معروض فى خمس مسائل إلا أن حاصلها راجع إلى قضيتين الأولى:

وقال فيها: إن هذه الشريعة المباركة عربية، لا مدخل فيها للألسنة العجمية... وهذه المسألة الأولى وجاءت المسألة الثانية مكملّة ومبنية على ما تقرر فى الأولى.

وخلاصة المسألتين ما ذكره فى الاعتصام قائلاً: فلا يفهم كتاب الله تعالى إلا من الطريق الذى نزل عليه وهو اعتبار ألفاظها ومعانيها وأساليبها^(١).

القضية الثانية: وهى رأس المسألة الثالثة قوله: هذه الشريعة المباركة أمية لأن أهلها كذلك.

قال الشارح: أى لا تحتاج- فى فهمها وتعرف أوامرها نواهيها- إلى التغلغل فى العلوم الكونية والرياضيات وما إلى ذلك، والحكمة فى ذلك أولاً: أن من باشر تلقّيها من الرسول ﷺ أميون على الفطرة... ثانياً: فإنها لو لم تكن كذلك لما وسعت جمهور الخلق من عرب وغيرهم.

وبنى الشاطبى على ما ورد فى المسألة الثالثة - وهى كون الشريعة أمية - خمس قواعد قيمة استوعبتها المسألة الرابعة وهذه القواعد هى:

١ - أنه ليس كل العلوم لها أصل فى القرآن ورد على من زعم ذلك.

٢ - لا بد فى فهم الشريعة من اتباع معهود العرب فى الخطاب فلا تكلف ولا تعمق فوق ما يسعه كلامهم.

٣ - فهم القرآن يتنزل على المعانى المشتركة للجمهور على اختلاف مستوياتهم.

٤ - ضرورة العناية بالمعانى المبثوثة فى القرآن فهو المقصود الأعظم.

٥ - أن يكون التعريف فى الأحكام والتكاليف سهلاً ميسوراً تقريبياً لا تدقيقاً.

واقتربت المسألة الخامسة والأخيرة من سابقتها وهى تتناول كيفية استفادة الأحكام من دلالات الكلام على المعنى.

هذا ملخص ما ذكر فى هذا النوع من المقاصد، وأرى - والله أعلم - أن هذا لا يعتبر من المقاصد رأساً بقدر

(١) الاعتصام (٤٧١).

ما هو توضيح ووضع لأدوات تفهم بها المقاصد بحيث يكون عدم اعتبارها سبيلاً إلى الجهل والخلل والابتداع في الدين .

وهذا الرأي مبني على التوفيق بين كلام الشاطبي هنا في الموافقات ، وبين كلامه في الباب العاشر من الاعتصام .

فهو هنا يعتبره نوعاً من المقاصد ، والكلام هناك في الاعتصام أكثر صراحة في كونه من الأدوات ، وهذا النوع كما هو واضح للقارئ أدوات لفهم الشريعة ومقاصدها وبالعودة إلى الاعتصام يتأكد لدينا هذا الرأي .

حيث يذكر الشاطبي هناك أربعة أسباب للابتداع وعد منها أولاً : الجهل بأدوات الفهم ، ثم شرع في بيان هذا السبب قائلاً :

«إن الله عز وجل أنزل القرآن عربياً لا عجمة فيه ، بمعنى أنه جار في ألفاظه ومعانيه وأساليبه على لسان العرب» (١) .

«فإذا ثبت هذا فعلى الناظر في الشريعة والمتكلم فيها أصولاً وفروعاً أمران :

أحدهما : ألا يتكلم في شيء من ذلك حتى يكون عربياً ، أو كالعربي في كونه عارفاً بلسان العرب... .

والأمر الثاني : أنه إذا أشكل عليه في الكتاب أو في السنة لفظ أو معنى فلا يقدم على القول فيه دون أن يستظهر بغيره ممن له علم بالعربية» (٢) .

وهذا المذكور في الاعتصام والذي أوردته الآن هو محتوى القضية الأولى وعلى كل فلعله أدخل هذا الأمر في المقاصد باعتباره من لوازمها ولا ينفك عنها ، فهوا أداة لفهمها ، ووسيلة لحسن التعرف عليها ، وإيهاهاله يذهب المرء بعيداً عن المقاصد .

(١) الاعتصام (٤٧٠) .

(٢) نفسه (٤٧٣ - ٤٧٤) .

النوع الثالث: قصد الشارع فى وضع الشريعة للتكليف بمقتضاها.

وهو بحث مطول تناوله الشاطبى فى اثنتى عشرة مسألة، أو جز فى جميع مسائله على تفاوت فى الإيجاز ما عدا المسألة السابعة فقد ساوت الجميع فى حجمها.

وفى هذه المسائل تقررت القواعد التالية:

١ - ما لا قدرة للمكلف عليه لا يصح التكليف به شرعاً.

٢ - ما طبع عليه الإنسان من أوصاف غريزية لا يطلب برفعها، ولكن يطلب قهر النفس عن الجنوح إلى ما لا يحل، وإرسالها بمقدار الاعتدال فيما يحل.

٣ - الثواب والعقاب تابع للتكليف

وخلاصة المسائل الأربعة الأولى أن التكليف بما لا يطاق منفى عن الشريعة بالإجماع، وهو أمر واضح مقرر لا حاجة تدعو إلى بيانه بمزيد قول أو عرض.

لكن الأمر الهام هو مسألة التكاليف التى فيها مشقة، وتدخل فى مقدور المكلفين، فقد قرر الشاطبى رحمه الله: أنه لا يلزم إذا علمنا من قصد الشارع نفي التكليف بما لا يطاق، أن نعلم منه نفي التكليف بأنواع المشاق.

إلا أن هذه المشقة لا تسمى فى العادة المستمرة مشقة، كما لا يسمى فى العادة مشقة طلب المعاش بالتحرف وسائر الصنائع، لأنه ممكن معتاد لا يقطع ما فيه من الكلفة عن العمل فى الغالب المعتاد، بل أهل العقول وأرباب العادات يعدون المنقطع عنه كسلاناً، ويذمون به بذلك، فكذلك المعتاد فى التكاليف.

وإلى هذا المعنى يرجع الفرق بين المشقة التى لا تعد مشقة، والتى تعد مشقة.

وضابط ذلك:

أن أى عمل يؤدى الدوام عليه إلى الانقطاع عنه، أو عن بعضه، أو إلى وقوع خلل فى صاحبه فى نفسه أو ماله، أو حال من أحواله فالمشقة هنا خارجة عن المعتاد، وإلا فلا يعد فى العادة مشقة، وإن سميت كلفة فأحوال الإنسان كلها كلفة فى هذه الدار.

وحتى المشقة المعتادة الواردة فى التكاليف ليست بمقصود الشارع من جهة نفس المشقة بل من جهة ما فى

ذلك من المصالح العائدة على المكلف .

وعليه : فالتكليف الموجه إلى المكلف إنما هو من جهة ما هو مصلحة وخير للمكلف عاجلاً وأجلاً وهذا لا شك مقصود الشارع بالعمل ، والشريعة كلها ناطقة بذلك .

وقد رتب الشاطبي على ذلك :

١ - أن المشقة ليس للمكلف أن يقصدها في التكليف نظراً إلى عظم أجرها ، وله أن يقصد العمل الذي يعظم أجره لعظم مشقته من حيث هو عمل ، فالمقصود الشرعي هو نفس العمل المترتب عليه الأجر ، وهو إن قصد الشارع للتكليف به فهو المطلوب .

٢ - فالمقاصد معتبرة في التصرفات فلا يصح منها إلا ما وافق قصد الشارع .

وإذا كان قصد الشارع في تكاليف الشريعة رفع الحرج فإن ذلك لوجهين :

الأول : الخوف من الانقطاع في الطريق ، وبغض العبادة ، وكراهة التلف ...

الثاني : خوف التقصير عند مزاحمة الوظائف المتعلقة بالعبد من الأعمال الدنيوية .

هذا في الغالب من الناس ، أما أصحاب الأحوال المجتهدون في العبادة ، فهي إن كانت أعمالهم للعامة شاقة حاملة للحرج فهي بالنسبة لهم ليست كذلك .

ولذلك قال الشاطبي عنهم أنهم لم يكونوا بذلك مخالفين للسنة بل كانوا معدودين في السابقين ... وذلك لأن العلة التي لأجلها نهى عن العمل الشاق مفقودة في حقهم فلم ينتهض النهي في حقهم .

ثم جاءت **المسألة الثامنة** تؤكد أن الشارع إنما قصد من وضع الشريعة إخراج المكلف عن اتباع هواه ، حتى يكون عبداً لله ، ومخالفة الهوى شاق على النفس ، ومع ذلك فإن مخالفة الهوى مع ما فيه من المشقة إلا أنها ليست من المشقات المعتبرة في التكليف .

وفى **المسألة التاسعة**

أكد أن الأعمال إذا كان الدخول فيها يؤدي إلى تعطيل واجب أو فعل محرم ، فهو أشد ، مشقة - باعتبار الشرع - من المشقة الدنيوية التي هي غير مخلة بدين ، وهذا على خلاف قصد الشارع .

و - من هنا فاعتبار المشقة الدينية مقدم على الدنيوية ، فالدين مقدم في القصد على النفس .

أما **المسألة العاشرة** :

فتناولت قضية تعارض المشقات ، وتعارض المصالح ، فلما كان الشارع يقصد دفع المشقات فإن تعارضت مشقة خاصة بفرد مع مشقة تعم الناس بدفع المشقة الفردية ، وجب ترجيح اعتبار المشقة العامة وأهمل جانب الخاصة والعكس بالعكس ، وإن لم يظهر ترجيح أو جمع فالتوقف .

وقال في **الحادية عشرة** :

حيث تكون المشقة الواقعة بالمكلف في التكليف خارجة عن معتاد المشقات في الأعمال العادية ، حتى يحصل بها فساد ديني أو دنيوي ، فمقصود الشارع فيها الرفع ، على الجملة ولذلك شرعت فيها الرخص مطلقاً .

كما أكد أن المشقة في الأعمال العادية ليست على وزن واحد ، فلكل عمل في ذاته مشقة ، وهذه الإشارة ذكرها لئلا تختلط أنواع المشقات فتختلط الأحكام المترتبة عليها من رفع أو إبقاء .

وكما توجد في الأعمال اختلافات في درجات المشقة ، كذلك بالنسبة للناس ، فلكل مكلف في نفسه حكم وإن كان التخفيف جاء عاماً ومع عموم التخفيف فلا يطبق في كل مرض مثلاً ، فالمرضى منهم المستطيع ومنهم العاجز .

وجاءت **المسألة الأخيرة** لتؤكد أن الشريعة جارية في التكليف بمقتضاها على الطريق الوسط العدل ، الداخلة تحت كسب العبد من غير مشقة عليه ولا انحلال ، بل هو تكليف جار على موازنة تقتضي في جميع المكلفين غاية الاعتدال .

وما ورد وفى ظاهره ميل إلى جهة طرف من الأطراف فذلك فى مقابل واقع أو متوقع من الطرف الآخر والتوسط يعرف بالشرع . وقد يعرف بالعوائد وما يشهد به معظم العقلاء . وبهذا ينتهى عرض موجز للنوع الثالث من قصد الشارع ويبقى النوع الرابع وهو .

بيان قصد الشارع فى دخول المكلف تحت أحكام الشريعة:

وهو أطول الأنواع شرحاً وأمثلة وبياناً، وقد بحثه فى عشرين مسألة وفى هذا النوع ظهرت كثير من القواعد المقاصدية القيمة كما سيتبين فى العرض له إن شاء الله .

قال الامام فى المسألة الأولى :

المقصد الشرعى من وضع الشريعة إخراج المكلف عن داعية هواه، حتى يكون عبداً لله اختياراً، كما هو عبد لله اضطراراً .

ودلل على ذلك بإدلة قاطعة وضحت أن الشريعة لم توضع على مقتضى تشهى العباد وأغراضهم ومن هنا بدا أن تكاليفها ثقيلة على النفوس وذلك لأنها مخرجة للإنسان عن دواعى طبعه واسترسال أغراضه .

وينبنى على الأصل بعد تقريره عدة قواعد :

١ - أن كل عمل كان المتبع فيه الهوى بإطلاق، من غير إلتفات إلى الأمر والنهى أو التخيير فهو باطل باتفاق . لكون الحامل عليه الهوى وليس الشرع .

٢ - أن اتباع الهوى طريق إلى المذموم وإن جاء ضمن الحمود، ويكون سبباً فى تعطيل الأوامر وارتكاب النواهى، ويحدث فى النفس أنساً به حتى يسرى معها فى أعمالها فيكون دليلاً إلى المخالفة للشرع .

٣ - أن اتباع الهوى فى الأحكام الشرعية مظنة لأن يحتال بها على أغراضه كالمرائى يريد ما فى أيدى الناس وهكذا .

والمسألة الثانية :

قسم فيها المقاصد إلى أصلية لاحظ للمكلف فيها . بمعنى أنه لابد أن يقوم بحفظها رضى أم لا ، فلا اختيار له فى ذلك بحكم الشرع، وهذه المقاصد هى الضروريات الخمس؛ الدين والنفس والعقل والنسل والمال . وهى عامة مطلقة .

والقسم الثانى : مقاصد تابعة : وهى التى روعى فيها حظ المكلف فمن جهتها يحصل له مقتضى ما جبل عليه من نيل الشهوات ، والاستمتاع بالمباحات ، وسد الخلات ، وهذه المقاصد خادمة للأصلية ومكملة لها .

وسنة الله فى التشريع ألا يؤكد الطلب فيما يوافق الحظوظ اتكالاً على الجبلة ، ويكون التأكيد فيما خالف الحظوظ وقاوم الأهواء كالعبادة والنظر فى مصالح الغير .

والحديث من المسألة هذه وحتى السادسة يؤكد معنى ضرورة اعتبار المقاصد الأصلية وأن عمل المكلفين بمقتضى هذه المقاصد يجلب تحقيق المقاصد التابعة ، والعمل على تحقيق التبعية خادم للمقاصد الأصلية . ولذلك تأكدت ضرورة العمل بمقتضى الأصلية وذلك للآتى :

- التوافق مع قصد الشارع بالتشريع وهو إخراج المكلف عن داعية هواه .
- مراعاة المقاصد الأصلية فيه قرب من الإخلاص لله ، وبها يتحول العمل وإن كان عادة إلى عبادة لعدم مشاركة الحظوظ فى مراعاة تلك المقاصد .
- ضمان تحقيق المصالح التبعية بالحرص على المقاصد الأصلية تلقائياً .
- عظم الطاعة والأجر مع الحفاظ على الأصلية وكذا المخالفة يعظم معها الوزر .
- والبناء على المقاصد الأصلية ينقل الأعمال فى الغالب إلى أحكام الوجوب والعمل فى دائرة الوجوب خير من العمل فى غيرها^(١) .
- واختصاراً لسائر المسائل نبرز أهم الأمور المقاصدية الواردة فيها :
- كبائر الذنوب فى مخالفة المقاصد الأصلية ، وأصول الطاعات فى مراعاتها .
- قصد الشارع فى وضع الشريعة للإمتثال المداومة على العمل ، ولذلك جاء الترغيب بالشواب ، والرخص للتيسير وغير ذلك .
- الشريعة عامة فى تكاليفها بحسب المكلفين فلا يخرج أحد من تحت تكاليفها البتة .
- الشريعة حاكمة وقاضية على كل المكلفين ، فلا مجال للأهواء أو للتشريعات البشرية .
- الشريعة هى المرجع فى أحكام الباطن كالظاهر تماماً .

(١) انظر نظرية المقاصد عند الإمام لبشاطى (١٢٩) .

- اختلاف الأحكام لاختلاف العوائد ليس اختلافاً في أصل الخطاب ، بل هو مراعاة للواقع ، لئلا يخرج المكلفون عن الامتثال للشرعية .

- الأصل في العبادات التعبد دون الالتفات إلى المعاني والأسرار والأصل في العادات التعليل والقياس والبحث عن الحكم والمقاصد .

وأخيراً فالشرعية موضوعة لبيان وجه شكر النعم وكيفية الاستمتاع بها .

بقى الحديث عن القسم الثانى من قسمى المقاصد وهو :

- مقاصد المكلف فى التكليف :

وقد تناول -رحمه الله- هذا القسم فى اثنتى عشرة مسألة دوّنا تقسيمه لأنواع كالسابق وختمه بفصل فى المسألة الثانية عشرة ، وهو فى غاية الأهمية وفيه بيان الجهات التى تعرف بها مقاصد الشارع على الحد الأوسط .

وإذا حاولنا إيجاز هذا القسم ، فإننا نرى أن الإمام -رحمه الله- قد أبرز المعالم والقواعد التى بها تعرف مقاصد المكلف فى التكليف ومنها :

أن الأعمال بالنيات ، والمقاصد معتبرة فى التصرفات ، من العبادات والعادات .

فالمقاصد بطبيعتها تفرق بين ما هو عادة وما هو عبادة ، وفى العبادات بينها وبين بعض ، وفى العادات ، بين ما هو واجب ومندوب ، والمباح والمكروه والحرام ، والصحيح والفساد ، فالعمل يقصد به أمر فيكون عبادة ، ويقصد به شئ آخر فلا يكون كذلك والعمل إن تعلق به القصد تعلق به الأحكام التكليفية ، وإذا عرى عن القصد لم يتعلق به شئ منها ، كفعل النائم والغافل والمجنون .

والعادات لا تكون عبادات ولا يحصل بوقوعها ثواب إلا مع قصد الامتثال ، والإ فلا ثواب وكل ذلك وارد فى المسألة الأولى .

أما الثانية : فأصل الكلام فيها قوله : قصد الشارع من المكلف أن يكون قصده فى العمل موافقاً لقصده فى التشريع ، وذلك لأن العبد خلق لعبادة الله ، ولا يتحقق ذلك على وجهه إلا أن تجرى أفعال العبد على وفق قصد الشارع لا على خلافه .

وعلى ما ورد فى هذه المسألة بنى الكلام فى الثالثة فقال :

كل من ابتغى فى تكاليف الشريعة غير ما شرعت له فقد ناقض الشريعة، وكل من ناقضها فعمله فى المناقضة باطل، فمن ابتغى فى التكاليف ما لم تشرع له فعمله باطل، فإن المشروعات إنما وضعت لتحصيل المصالح ودرء المفاسد فإذا خولفت لم يكن فى تلك الأفعال التى خولف بها جلب مصلحة ولا درء مفسدة .

أما المسألة الرابعة : فتناول فيها حكم من قصد المخالفة فوافق الصواب والقصد الشرعى فى العمل، أو قصد الموافقة فخالف، وفيها تفصيل لا يخرج حاصله عما سبق من المسائل تلك . وأما الخامسة فهى إسهاب وشرح وتفصيل لقواعد تضبط بها أوجه التعارض والتوافق بين مصالح ومفاسد المكلف، ومصالح ومفاسد غيره، وقعد لذلك ثمان قواعد بها يعرف التعارض والترجيح بين مصالح الناس ومضارهم . وهى مسألة يصعب تلخيصها ولتحقيق الموافقة التامة لمقصود الشارع قال الشاطبى فى المسألة الثامنة :

التكاليف إذا علم قصد المصلحة فيها للمكلف فى الدخول تحتها ثلاثة أحوال :

أحدها : أن يقصد بها ما فهم من مقصد الشارع فى شرعها، فهذا لا إشكال فيه

والثانى : أن يقصد بها ما عسى أن يقصده الشارع، مما اطلع عليه أو لم يطلع عليه، وهذا اكمل من الأول .

والثالث : أن يقصد مجرد امتثال الأمر، فهم قصد المصلحة أو لم يفهم وهذا أكمل وأسلم .

أما التاسعة : فهى تدور حول معنى أن للعبد الخيرة فى إسقاط حق نفسه، أما حق الله فلا خيرة له فى ذلك أبداً .

وفى العاشرة : تكلم عن الحيل وأكد فى الحادية عشرة كونها ممنوعة شرعاً بالكتاب والسنة والإجماع لكونها مفوتة للمصالح المقصودة من التشريع كما فى الثانية عشرة اللهم إلا أن تكون حيلة لاتناقض مصلحة شرعية فلا بأس .

ثم ختم هذا النوع بقضية هامة وهى الجهات التى تعرف بها المقاصد الشرعية :

وحدد لذلك أربع جهات :

الأولى : صريح الأمر أو النهى .

المراجع

القرآن الكريم :

- ١ - الإتقان فى علوم القرآن للسيوطى ط. دار عالم المعرفة - بيروت .
- ٢ - الاجتهاد المقاصدى حجته ، ضوابطه ، مجالاته . د/ نورالدين مختار الخادمى كتاب الأمة القطرى عدد (٦٥) ط.الأولى - القاهرة .
- ٣ - الإحاطة فى أخبار غرناطة - لسان الدين بن الخطيب - تحقيق/محمد عبدالله عنان ط.الثانية - ١٩٧٣ - القاهرة .
- ٤ - أدب الطلب ومنتهى الإرب للشوكانى - ط. دار الكتب العلمية - ١٤٠٢هـ - بيروت .
- ٥ - الإسلام وضرورة التغيير - د/ محمد عمارة - كتاب العربى ط. الأولى ١٩٩٧ - الكويت .
- ٦ - أصول الدعوة - عبدالكريم زيدان - ط. الثانية - مؤسسة الرسالة - ١٩٨٧ - بيروت .
- ٧ - أصول الفقه - محمد الخضرى - ط. السادسة - المكتبة التجارية الكبرى - ١٩٦٩ - القاهرة .
- ٨ - الاعتصام - الشاطبى - ط الثانية ١٩٩١م - دار الكتب العلمية بيروت - لبنان .
- ٩ - إعجاز القرآن للباقلانى على هامش الإتقان للسيوطى ط. دار عالم المعرفة بدون .
- ١٠ - الأعلام للزركلى - ط. السابعة - دار العلم للملايين - ١٩٨٦ - بيروت .
- ١١ - أعلام الفكر الإسلامى فى تاريخ المغرب العربى محمد الفاضل بن عاشور - مكتبة النجاح تونس .
- ١٢ - إعلام الموقعين عن رب العالمين - لابن القيم - تحقيق وتعليق / عصام الدين الصبابطى - ط. الثالثة - دار الحديث - ١٩٩٧ - القاهرة .

١٣ - الإفادات والإنشادات - للشاطبي - ط. الثانية - مؤسسة الرسالة - دراسة وتحقيق د/ محمد أبوالأجفان - ١٩٨٦ م .

١٤ - الأم للإمام الشافعي - دار المعرفة بيروت - لبنان - ط. الثانية ١٩٧٣ م .

١٥ - الإمام مالك حياته وآراؤه وفقهه - د/ محمود عبدالمجلى خليفه - القاهرة

١٦ - بحوث فى السيرة والسنة - المؤتمر العاشر لمجمع البحوث الإسلامية ١٩٨٢ .

١٧ - البداية والنهاية - للحافظ ابن كثير - مؤسسة التاريخ العربى .

١٨ - برنامج المجارى - محمد عبدالله المجارى - ط. الأولى - تحقيق محمد

أبوالأجفان - دار الغرب الإسلامى - ١٩٨٢ - بيروت .

١٩ - البرهان فى أصول الفقه - للجوينى - تحقيق د/ عبدالعظيم الديب - ط. الثانية - دار الأنصار - القاهرة .

٢٠ - تاريخ بغداد - الخطيب البغدادى - دار الكتاب العربى - بيروت .

٢١ - تاريخ التشريع الإسلامى - مناع القطان - ط. الثامنة - ١٩٨٧ - مؤسسة الرسالة - بيروت .

٢٢ - التاريخ الكبير - للبخارى - دار الكتب العلمية بيروت لبنان - مؤسسة الكتب الثقافية - بيروت لبنان .

٢٣ - تاريخ المذاهب الإسلامية - محمد أبوزهرة - دار الفكر العربى - القاهرة.

٢٤ - تحقيق المقاصد الشافية فى شرح الخلاصة الكافية لابن مالك فى النحو والصرف للشاطبي - تحقيق طاهر محمود مسعود / دكتوراه - مودعة بكلية اللغة العربية جامعة الأزهر بالقاهرة .

٢٥ - تجديد الدنيا بتجديد الدين - د/ محمد عمارة - ط. الأولى - دار نهضة مصر ١٩٩٨ - القاهرة .

٢٦ - تجديد الفكر الإسلامى غاياته وميادينه .

٢٧ - التربية عند الإمام الشاطبي د/ يوسف القرضاوى - دار الوفاء - دار الصحوة - ط. ثانية - ١٩٩٥ - القاهرة .

- ٢٨ - تصحيح الفروع للمرداوى على حاشية الفروع لابن مفلح - ط. الرابعة - عالم الكتب - ١٩٨٤ .
- ٢٩ - التعريفات للجرجاني تحقيق إبراهيم الإبيارى ط. دار الريان - القاهرة .
- ٣٠ - تفسير القرآن العظيم لابن كثير - المكتبة الإسلامية بالقاهرة .
- ٣١ - تلبيس إبليس لأبى الفرج بن الجوزى - دار القلم للتراث - القاهرة .
- ٣٢ - تهذيب التهذيب للحافظ بن حجر العسقلانى - دار الكتاب الإسلامى - القاهرة .
- ٣٣ - ثقافة الداعية د/ يوسف القرضاوى - ط. العاشرة - مكتبة وهبة ١٩٩٦ - القاهرة .
- ٣٤ - جامع الأصول من أحاديث الرسول لابن الأثير - الطبعة الثانية - تحقيق / محمد حامد الفقى - عبدالمجيد سليم - دار إحياء التراث العربى بيروت - لبنان .
- ٣٥ - جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر - ط. مكة المكرمة - ١٣٩٨ هـ .
- ٣٦ - الجامع لأحكام القرآن للقرطبى - مؤسسة الغزالى - دمشق - مؤسسة مناهل العرفان - بيروت .
- ٣٧ - الجراب فى علالة الاغتراب لسان الدين بن الخطيب - نشر وتعليق د/أحمد مختار العبادى - مراجعة د/ عبدالعزيز الأهوانى - ط. بغداد .
- ٣٨ - جمع الجوامع مع شرحه للمحلى لابن السبكى / ط. مصطفى محمد التجارية القاهرة .
- ٣٩ - الحاوى للفتاوى فى الفقه وعلوم التفسير والحديث والأصول والنحو والإعراب وسائر الفنون - للسيوطى - مكتبة الرياض الحديثة - السعودية .
- ٤٠ - الحديث والمحدثون - محمد أبو زهو - ط. دار الفكر العربى - القاهرة .
- ٤١ - الخصائص العامة للإسلام - د/ يوسف القرضاوى - مكتبة وهبة - القاهرة .

- ٤٢ - الدر النضيد فى إخلاص كلمة التوحيد للشوكانى - دار الكتب العلمية - ١٣٤٨ هـ - بيروت .
- ٤٣ - الدعوة الإسلامية دعوة عالمية - د/ أحمد غلوش .
- ٤٤ - الدعوة إلى الله الرسالة - الوسيلة - الهدف - مكتبة الفلاح - الكويت .
- ٤٥ - الرسالة للإمام الشافعى ط. دار الكتب العلمية - بيروت - تحقيق أحمد شاكر .
- ٤٦ - روضة الطالبين وعمدة المفتين للإمام النووى - إشراف زهير الشاويش - ط. الثانية - المكتب الإسلامى - ١٩٨٥ .
- ٤٧ - سنن الترمذى - دار إحياء التراث العربى - بيروت - تحقيق أحمد محمد شاكر .
- ٤٨ - سنن النسائى - تحقيق عبدالفتاح أبوغدة - دار البشائر الإسلامية - بيروت لبنان .
- ٤٩ - سنن أبو داود السجستانى تحقيق / محمد محى الدين عبد الحميد - المكتبة العصرية - صيدا بيروت .
- ٥٠ - سير أعلام النبلاء للإمام الذهبى - حققه وخرج أحاديثه / شعيب الأرناؤوط - ط. الرابعة - ١٩٨٦ - مؤسسة الرسالة - بيروت .
- ٥١ - سيرة ابن هشام - ط. النور الإسلامية - القاهرة - بدون .
- ٥٢ - الشاطبى ومقاصد الشريعة - حمادى العبيدى - ط. الأولى - طرابلس - ليبيا .
- ٥٣ - شجرة النور الزكية فى طبقات المالكية - محمد محمود مخلوف - طبعة عن الطبعة الأولى - ١٣٤٩ - المطبعة السلفية - نشر دار الكتاب العربى - بيروت لبنان .
- ٥٤ - شرح نخبة الفكر فى مصطلح أهل الأثر لابن حجر العسقلانى - ط. الثانية ١٩٩٠ - دمشق .

- ٥٥ - شفاء الغليل فى بيان الشبه والمخيل ومسالك التعليل لأبى حامد الغزالى - تحقيق د/ حمد عبيد الكبيسى - ط. الأولى - بغداد .
- ٥٦ - الصحاح للجوهري - تحقيق أحمد عبدالغفور عطار - ط. الثالثة ١٩٨٤ بيروت - لبنان .
- ٥٧ - صحيح مسلم بشرح النووي - مؤسسة مناهل العرفان بيروت - مكتبة الغزالى - دمشق .
- ٥٨ - ضوابط المصلحة فى الشريعة الإسلامية - د/ محمد سعيد البوطى - ط. الأولى - دمشق - دار القلم .
- ٥٩ - الطبقات الكبرى لابن سعد دار صادر - بيروت .
- ٦٠ - عقيدة المسلم - محمد الغزالى - ط. الرابعه - ١٩٨٤ - القاهرة .
- ٦١ - عوامل السعة والمرونة فى الشريعة الإسلامية - د/ يوسف القرضاوى - ط. الثانية - دار الصحوة - القاهرة .
- ٦٢ - عون المعبود شرح سنن أبى داود لأبى الطيب محمد شمس الحق العظيم آبادى - ط. الثانية - المكتبة السلفية - السعودية ١٣٨٩ هـ .
- ٦٣ - الغياثى غياث الأمم فى التياث الظلم لأبى المعالى الجوينى - تحقيق ودراسة د/ عبدالعظيم الديب - ط. الثانية ١٤٠١ هـ .
- ٦٤ - فتاوى ابن رشد الجد - دار الغرب الإسلامى - بيروت .
- ٦٥ - فتاوى الإمام الشاطبى د/ محمد أبوالأجفان - ط. الثانية - ١٩٨٥ تونس .
- ٦٦ - فتح البارى شرح صحيح البخارى لابن حجر العسقلانى - طبعة الريان - القاهرة .
- ٦٧ - الفتوى بين الانضباط والتسيب د/ يوسف القرضاوى - ط. الثانية - دار الصحوة ١٩٩٢ - القاهرة .
- ٦٨ - الفرق بين الفرق لأبى منصور عبدالقاهر البغدادى - تحقيق ودراسة / محمد عثمان الخشت - ط. القاهرة - بدون .

- ٦٩ - فصل المقال فيما بين الحكمة والشريعة من الاتصال - ابن رشيد الحفيد - ط. الثانية - دار الأفاق الجديدة - ١٩٧٩ - بيروت .
- ٧٠ - فصول فى الفكر الإسلامى بالمغرب د/ عبدالمجيد النجار - ط. الغرب الإسلامى - بيروت .
- ٧١ - الفقه الإسلامى بين الأصالة والتجديد د/ يوسف القرضاوى - ط. الثانية - مكتبة وهبة - ١٩٩٩ القاهرة .
- ٧٢ - فقه الأولويات دراسة جديدة فى ضوء القرآن والسنة د/ يوسف القرضاوى - ط. الأولى - ١٩٩٨ - مكتبة وهبة - القاهرة .
- ٧٣ - فقه الأولويات دراسة فى الضوابط محمد الوكيلى - ط. الأولى ١٩٩٧ - إصدار المعهد العالمى للفكر الإسلامى .
- ٧٤ - فقه السيرة د/ محمد سعيد رمضان البوطى - ط. السابعة - دار الفكر .
- ٧٥ - الفكر الإسلامى بين التأصيل والتجديد د/ زكى الميلاد - ط. الأولى - دار الصفاة - ١٩٩٤ - بيروت - لبنان .
- ٧٦ - الفكر السامى فى تاريخ الفقه الإسلامى لمحمد بن الحسن الحجوى - ط. القاهرة ١٣٩٦ هـ .
- ٧٧ - فيض التقدير شرح الجامع الصغير للعلامة المناوى - ط. الأولى - ١٩٣٨ مصر .
- ٧٨ - فى ظلال القرآن سيد قطب - ط. الثانية - دار الشروق - القاهرة .
- ٧٩ - القاموس الفقهي لغة واصطلاحاً سعدى حبيب - ط. أولى ١٩٩٨ - دار الفكر - دمشق .
- ٨٠ - الكتابات الدعوية المعاصرة مشكلات وحلول - أحمد زايد - تحت الطبع .
- ٨١ - كشف الخفاء لإسماعيل بن محمد العجلونى - مكتبة الغزالى - دمشق - مؤسسة مناهل العرفان - بيروت .
- ٨٢ - كشف الظنون عن أسامى الكتب والفنون / مصطفى بن عبدالله الشهير بحاجى خليفة - ط. دار العلوم الحديثة - بيروت .

- ٨٣ - كيف نتعامل مع السنة النبوية معالم وضوابط د/ يوسف القرضاوى - ط.
الخامسة - دار الوفاء ١٩٩٢ - المعهد العالمى للفكر الإسلامى .
- ٨٤ - كيف نتعامل مع القرآن - محمد الغزالى - ط. نهضة مصر ١٩٩٨ القاهرة
- ٨٥ - لسان العرب لابن منظور - دار صادر بيروت ١٣٠٠ هـ .
- ٨٦ - اللحة البدرية فى الدولة النصرية لسان الدين بن الخطيب - ط. الثالثة -
دار الآفاق الجديدة - بيروت لبنان .
- ٨٧ - مباحث فى علوم القرآن مناع القطان - الطبعة التاسعة عشرة ١٩٨٣ -
مؤسسة الرسالة - بيروت - لبنان .
- ٨٨ - المجددون فى الإسلام عبدالمتعال الصعدي - ط. القاهرة - بدون .
- ٨٩ - مجمل اللغة أحمد بن فارس بن زكريا - تحقيق / زهير عبدالمحسن سلطان
ط. الثانية ١٩٨٦ - بيروت - لبنان .
- ٩٠ - المجموع للنوى - دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت - لبنان .
- ٩١ - مجموعة رسائل الإمام الشهيد حسن البنا - دار الدعوة - القاهرة - بدون .
- ٩٢ - محاسن التأويل للقاسمى - ط. دار اجبار الكتب العربية - ١٩٦٠ .
- ٩٣ - المدخل إلى علم الدعوة / محمد أبو الفتح البيانونى - مؤسسة الرسالة -
بيروت .
- ٩٤ - المستصفى لأبى حامد الغزالى - دار الفكر - بيروت .
- ٩٥ - مشكلات فى طريق الحياة الإسلامية - محمد الغزالى كتاب الأمة (١)
جمادى الآخرة ١٤٠٢ هـ .
- ٩٦ - معالم الثقافة الإسلامية عبدالكريم عثمان - ط. الخامسة ١٩٧٨ القاهرة .
- ٩٧ - مع الله دراسات فى الدعوة والدعاة محمد الغزالى - ط. الخامسة - دار
الكتب الإسلامية - ١٩٨١ - القاهرة .
- ٩٨ - معجم أصول الفقه خالد رمضان حسن - ط. الأولى ١٩٩٨ ، القاهرة .
- ٩٩ - معجم البلدان لأبى عبدالله ياقوت بن عبدالله الحموى ١٩٨٤ - بيروت لبنان

- ١٠٠ - معجم المؤلفين تراجم مصنفى الكتب العربية عمر رضا كحالة - مكتبة المتنبى - بيروت لبنان .
- ١٠١ - المعجم الوجيز - ط. الأميرية ١٩٩٢ - القاهرة .
- ١٠٢ - المعجم الوسيط - ط. الثالثة - مجمع اللغة العربية - القاهرة .
- ١٠٣ - المعرب فى ترتيب المعرب / ناصر بن عبدالسيد بن على المطرزي - دار الكتاب العربى - بيروت - لبنان .
- ١٠٤ - الملل والنحل للشهرستانى - تحقيق / عبدالعزيز الوكيل - مؤسسة الحلبي القاهرة .
- ١٠٥ - الموافقات لأبى إسحاق الشاطبى - دار الكتب العلمية - بيروت .
- ١٠٦ - موجز تاريخ تجديد الدين وإحيائه - أبو الأعلى المودودى - دار الفكر الحديث - ط. الثانية ١٩٧٨ - لبنان .
- ١٠٧ - الموسوعة العربية الميسرة إشراف / محمد شفيق غبريال - دار النهضة للطبع والنشر والتوزيع - ١٩٨١ - بيروت - لبنان .
- ١٠٨ - مقاصد الشريعة الإسلامية - محمد الطاهر بن عاشور - ط. تونس ١٣٦٦ هـ .
- ١٠٩ - مقاصد الشريعة ومكارمها علال الفاسى - مكتبة الوحدة العربية الدار البيضاء المغرب .
- ١١٠ - المقاصد العامة للشريعة الإسلامية - بن زغبة عزالدين - ط. الأولى ١٩٩٦ - دار الصفوة القاهرة .
- ١١١ - مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين لأبى الحسن الأشعرى - تحقيق محمد محى الدين عبدالحميد - ط. القاهرة - بدون .
- ١١٢ - مقدمة بن خلدون - عبدالرحمن بن خلدون - ط. القاهرة - بدون .
- ١١٣ - مقدمة أبى الصلاح فى علوم الحديث - مكتبة المتنبى - القاهرة - بدون .
- ١١٤ - مفتاح دار السعادة لابن القيم - دار الكتب العلمية - بيروت .
- ١١٥ - منهج تجديد الفكر الإسلامى

- ١١٦ - منهج التجديد فى الفكر الإسلامى
- ١١٧ - منهج الدعوة إلى الله - د/ حسين مجد خطاب - الطبعة الأولى القاهرة .
- ١١٨ - ميزان الاعتدال للذهبي
- ١١٩ - نظرات فى القرآن - محمد الغزالي .
- ١٢٠ - نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي - د/ أحمد الريسونى - رقم (١) سلسلة الرسائل الجامعية الصادرة عن المعهد العالمى للفكر الإسلامى ١٩٩٢
- ١٢١ - نظرية المقاصد عند الإمام محمد الطاهر بن عاشور إسماعيل الحسنى - المعهد العالمى للفكر الإسلامى ١٩٩٥ .
- ١٢٢ - نفح الطيب من غصن أندلس الرطيب أحمد بن محمد المقرئ التلمسانى - تحقيق د/ إحسان عباس - دار صادر - بيروت - لبنان .
- ١٢٣ - نهاية الأندلس - محمد عبدالله عنان - ط. الثانية - ١٩٦٦ - القاهرة .
- ١٢٤ - نيل الابتهاج بتطريز الديباج أحمد بابا التتبيكتى من منشورات كلية الدعوة الإسلامية - طرابلس ليبيا .
- ١٢٥ - هدية العارفين وآثار المصنفين - إسماعيل باشا البغدادى - ط. الأولى - استانبول ١٩٥١ .
- ١٢٦ - هل الإسلام هو الحل لماذا وكيف ؟ - د/ محمد عمارة - ط. الأولى - دار الشروق ١٩٩٥ .
- ١٢٧ - الوجيز فى أصول الفقه - د/ عبدالكريم زيدان - ط. بيروت ١٩٨٧ .

الفهرس

جهود الإمام الشاطبي في الدعوة إلى الله تعالى :

المقدمة : ١ - أهمية الموضوع

٢ - سبب اختياره

٣ - منهج البحث في هذا الموضوع

التمهيد : التعريف بألفاظ الموضوع :

أ - التعريف بمعنى الجهود والمراد بها

ب - التعريف بالإمام الشاطبي - رحمه الله .

ج - تعريف الدعوة إلى الله تعالى .

الباب الأول : جهود الإمام الشاطبي في الدعوة إلى الله تعالى :

• الفصل الأول : جهود الشاطبي في خدمة مصادر الدعوة

المبحث الأول : جهوده في خدمة المصادر الأصلية

المطلب الأول : خدمته للقرآن الكريم .

المطلب الثاني : خدمته للسنة المطهرة .

المبحث الثاني : جهوده في خدمة المصادر التابعة :

المطلب الأول : موقفه من الإجماع .

المطلب الثاني : موقفه من المصالح المرسلة .

• الفصل الثاني : من فقه الدعوة إلى الله عند الإمام الشاطبي :

المبحث الأول : خصائص الدعوة إلى الله كما بينها الشاطبي :

المطلب الأول : عموم الدعوة .

المطلب الثاني : عصمتها من التحريف والضياع .

المطلب الثالث : التيسير ورفع الحرج .

المطلب الرابع : الوسطية .

المطلب الخامس : الجمع بين الثبات والمرونة .

المبحث الثانى : مقومات نجاح الداعية عند الإمام الشاطبى :

- الإخلاص

- القيام بواجب الدعوة والتعليم والبيان .

- القدوة .

- الصبر والثبات .

- الحرص على هداية المدعوين .

• الفصل الثالث : جهود الإمام فى إبراز حقائق الإسلام .

المبحث الأول : جهوده فى إبراز جوانب العقيدة .

المطلب الأول : قضايا العقيدة التى تناولها الشاطبى

- مسألة الصفات .

- رؤية الله يوم القيامة .

- أمور المعاد .

المطلب الثانى : منهجه - رحمه الله - فى تناول أمور العقيدة :

- تقديم النص على العقل فى أمور الاعتقاد .

- نفى الوساطة فى الاعتقاد ومحاربتها .

- قبول خبر الواحد متى صح سنده واستند إلى أصل قطعى .

- المرونة فى مسألة التسليم والتأويل بالنسبة للمتشابه .

المبحث الثانى : جهوده - رحمه الله - فى إبراز جانب العبادة :

١ - ضرورة الاتباع ورفض الابتداع فى العبادات .

٢ - الأصل فى العبادات التعبد والتزام النص .

٣ - ما يخرج العبادة عن وجهها الشرعى .

٤ - العبادات حفظ للدين .

٥ - العبادات ليست على مرتبة واحدة .

٦ - النية الصالحة تصير العادات عبادات .

المبحث الثالث : جهوده - رحمه الله - فى إبراز الجانب الأخلاقى .

١ - اتباع الهوى مضاد للحق والأهواء مصادر الشرور .

٢ - مقاومة الأهواء .

٣ - الشريعة مصدر الأخلاق .

الباب الثانى : منهج الإمام الشاطبى فى الدعوة إلى الله ووسائله وأساليبه : ١٣٧ ✓

الفصل الأول :

سمات منهج الإمام الشاطبى فى الدعوة إلى الله .

المبحث الأول : الاعتماد على الكتاب والسنة .

المبحث الثانى : الوسطية .

المبحث الثالث : نبذ التعصب والتقليد .

المبحث الرابع : الجمع بين العلم والعمل .

المبحث الخامس : تقدير قيمة العقل .

المبحث السادس : مراعاة الأولويات .

المبحث السابع : شمول نظريته للإسلام . ١٨٦ ✓

• الفصل الثانى : وسائل الإمام الشاطبى فى الدعوة إلى الله تعالى :

المبحث الأول : الكتابة والتصنيف .

المطلب الأول : الكتابة ودورها في الدعوة إلى الله .

المطلب الثاني : كتاب الموافقات .

المطلب الثالث : كتاب الاعتصام .

المطلب الرابع : كتاب الإفادات والإنشادات .

المبحث الثاني : الإفتاء :

المطلب الأول : في الفتوى والإفتاء .

المطلب الثاني : الفتوى والمفتى في نظر الشاطبي .

المطلب الثالث : منهج الشاطبي ومصادره في الفتوى .

المبحث الثالث : المراسلات والمباحثات العلمية .

المبحث الرابع : وسائل أخرى :

- الخطابة .

- الشعر .

- المناظرات .

• الفصل الثالث : أساليب الإمام الشاطبي في الدعوة إلى الله تعالى :

المبحث الأول : إزالة الشبهات :

المطلب الأول : الشبهات الموجهة إلى الشاطبي ورده عليها .

المطلب الثاني : شبهات حول الدعوة ورد الشاطبي عليها .

المبحث الثاني : الترغيب والترهيب .

المطلب الأول : الترغيب والترهيب وفقه استعمالهما عند الشاطبي .

المطلب الثاني : نماذج من ممارسة الشاطبي لهذا الأسلوب .

المبحث الثالث : تحديد الداء ووصف الدواء

المطلب الأول : أدواء الأمة كما يراها الشاطبي .

١ - الجهل بدين الله .

٢ - اتباع الهوى .

٣ - التقليد واتباع العوائد .

٤ - داء الفرقة والخلاف .

٥ - توسيد الأمر إلى غير أهله .

الباب الثالث : التجديد والإصلاح عند الامام الشاطبي

• الفصل الأول : التجديد والإصلاح في المجال الديني .

المبحث الأول : في التجديد والمجدد .

المطلب الأول : تعريف التجديد وبيان الحاجة اليه .

المطلب الثاني : منهج التجديد وشعبه وصفات المجدد .

المطلب الثالث : الشاطبي مجدداً .

المبحث الثاني : موقف الشاطبي من البدع وأهلها :

المطلب الأول : البدع حقيقتها وأقسامها .

- تعريف البدعة لغة واصطلاحاً .

- أقسام البدع حقيقية وإضافية .

• المطلب الثاني : أسباب الابتداع في الدين والخروج عن السنة :

١ - الجهل بالسنة .

- وبأساليب اللغة العربية .

- وبمقاصد الشريعة .

٢ - اتباع الهوى .

٣ - الإصرار على التقليد واتباع العوائد الفاسدة .

المطلب الثالث : وجوه تذر لأجلها البدع والمبتدعة .

١ - أن العقول غير مستقلة بإدراك المصالح الدنيوية أو الأخروية .

٢ - كون الابتداع استدراكاً على الشارع .

٣ - كون المبتدع معاند للشرع ومشاق له .

٤ - كون المبتدع مضاهياً للشارع بالابتداع .

٥ - الابتداع ضلال لأنه نتاج الهوى .

المطلب الرابع : العلاج الإسلامي للبدع والابتداع .

١ - قيام العلماء بمهمتهم الدعوية والإصلاحية .

٢ - نشر العلم الشرعى .

٣ - لزوم جماعة المسلمين ونبذ أهل الأهواء .

٤ - الإنكار على المبتدعة بأساليب الإنكار الشرعية .

• الفصل الثانى : التجديد والإصلاح فى المجال التربوى :

المبحث الأول : المادة العلمية ومعاييرها :

المطلب الأول : الأصالة .

المطلب الثانى : الامتاع .

المطلب الثالث : الفائدة العلمية .

المبحث الثانى : حول المربى والطالب :

المطلب الأول : حول المربى ورسالته .

المطلب الثانى : حول الطالب وما يتعلق به .

المبحث الثالث : الأسلوب والطريقة :

المطلب الأول : طرق تلقى العلم :

- المشافهة .

- تحرى كتب الأقدمين .

المطلب الثانى : الأسلوب وشرائطه .

• الفصل الثالث : نظرية المقاصد والتجديد الفكرى :

المبحث الأول : المقاصد تعريفاً وتأصيلاً وتطوراً .

المطلب الأول : تعريف المقاصد لغة واصطلاحاً .

المطلب الثانى : المقاصد فى القرآن والسنة .

المطلب الثالث : تطور المقاصد فى الفكر الإسلامى .

المبحث الثانى : مقاصد الشريعة عند الشاطبى :

المطلب الأول : هيكل نظرية المقاصد عند الشاطبى (عرض وإيجاز)

المطلب الثانى : جوانب التجديد فى المقاصد على يدى الشاطبى .

المطلب الثالث : أهمية الفكر المصادى فى الدعوة إلى الله .

- الخاتمة :

النتائج والتوصيات

- المراجع .

- وفهرس الموضوعات .